السنن الكبير

للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تحقيق

مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية

الجزء السادس عشر

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

السُّنَنُ الكُبْرَى

الطبعة الأولى

القاهرة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م

مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية

بدار هجر

الدكتور عبد السند حسن يمامة

مكتب : ٤ ش ترعة الزمر - المهندسين - جيزة

ت : ٣٢٥١٠٢٧

مطبعة : ٣٢٥٢٥٧٩ - فاكس : ٣٢٥١٧٥٦

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الرَّضاعِ

بابٌ: يَحرُمُ مِنَ الرَّضاعِ ما يَحرُمُ مِنَ الوِلادَةِ، وإنَّ لَبَنَ الفَحلِ يُحَرِّمُ

١٥٧٠٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ (ح) وأخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ أيّوبَ الصِّبْغِىُّ، حدثنا الحَسَنُ ابنُ علىِّ بنِ زيادٍ السُّرِّىُّ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى مالكٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها أخبَرَتها أنَّ النَّبِىَّ ﷺ كان عِندَها، وأنَّها سَمِعَت صَوتَ رَجُلٍ يَستأذِنُ فى بَيتِ حَفصَةَ، فقالَت عائشةُ رضي الله عنها: فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، هَذا رَجُلٌ يَستأذِنُ فى بَيتِك؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُراه فُلانًا». لِعَمِّ حَفصَةَ مِنَ الرَّضاعَةِ**، فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، لَو كان فُلانٌ حَيًّا- لِعَمِّها مِنَ الرَّضاعَةِ- دخَل عَلَىَّ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«نَعَم، إنَّ الرَّضاعَةَ تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الوِلادَةُ»**[1].
لَفظُ حَديثِ الشّافِعِىِّ، رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبى

(١) المصنف فى المعرفة (٤٦٩٩)، والصغرى (٢٨٦٤)، والشافعى ٥/ ٢٤، ومالك ٢/ ٦٠١. وأخرجه المروزى فى السنة (٢٨٥) عن يحيى بن يحيى به. وتقدم فى (١٤٠١٧).

أوَيسٍ وغَيرِه، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[(١)].

١٥٧٠٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ نُعَيمٍ، حدثنا داودُ بنُ رُشَيدٍ، حدثنا علىُّ بنُ هاشِمِ[(٢)] بنِ البَريدِ، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرِ بنِ محمدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ ﵂ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَحرُمُ مِنَ الرَّضاعَةِ ما يَحرُمُ مِنَ الوِلادَةِ**»[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى مَعمَرٍ الهُذَلِىِّ عن علىِّ ابنِ هاشِمٍ[(٤)].

٧/٤٥٢ **١٥٧٠٤**- / أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: أخبرَنِى عُروةُ بنُ الزُّبَيرِ عن عائشةَ ﵂ أنَّها قالَت (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ[(٥)]، أخبرَنِى (ح) وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قال: حدثنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن[(٦)] عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، أنَّ عائشةَ ﵂ قالَت: استأذَنَ علىَّ أفلَحُ أخو أبى القُعَيسِ بَعدَما أُنزِلَ

---

(١) البخارى (٢٦٤٦، ٣١٠٥، ٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤/ ١).

(٢) فى س، ص٨: «هشام». وينظر تهذيب الكمال ٢١/ ١٦٣.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٣٧٤)، وأبو عوانة (٤٣٧٢)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٣٧٥) من طريق على ابن هاشم به.

(٤) مسلم (١٤٤٤/ ٢).

(٥) بعده فى ص٨: «قال و».

(٦) فى س، ص٨، م، وحاشية الأصل: «حدثنى».

الحِجابُ، فقُلتُ له: لا آذَنُ لَكَ حَتَّى أستأذِنَ رسولَ اللَّهِ ﷺ؛ فإنَّ أخا أبى القُعَيسِ لَيسَ هو أرضَعَنِى، ولَكِن أرضَعَتنِى امرأةُ أبى القُعَيسِ. قالَت: فدَخَلَ علىَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أفلَحَ أخا أبى القُعَيسِ استأذَنَ علىَّ فأبَيتُ أن آذَنَ له حَتَّى أستأذِنَكَ فى ذَلِك. فقالَ لِى رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«وما يَمنَعُكِ أن تأذَنِى لِعَمِّكِ؟»**. فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ الرَّجُلَ لَيسَ هو أرضَعَنِى ولَكِن أرضَعَتنِى امرأتُه. قالَت: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ائذَنِى له؛ فإنَّه عَمُّكِ تَرِبَت يَمينُكِ»**. قال عُروةُ: فبِذَلِكَ كانَت عائشَةُ ﵂ تَقولُ: حَرِّموا مِنَ الرَّضاعَةِ ما تُحَرِّمونَ مِنَ النَّسَبِ. لَفظُ حَديثِ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، وفِى رِوايَةِ عُقَيلٍ: بَعدَما نَزَلَ الحِجابُ، فقُلتُ: واللَّهِ لا آذَنُ له حَتَّى أستأذِنَ رسولَ اللَّهِ ﷺ. والباقِى نَحوُه[(١)]، رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ وعن أبى اليَمانِ[(٢)].

١٥٧٠٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ بهَذا الحديثِ[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن حَرمَلَةَ عن ابنِ وهبٍ[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٤٣٨١)، وابن عبد البر فى التمهيد ٥/ ٥٩، ٦٠ من طريق الليث به. والطبرانى فى مسند الشاميين (٣٠٨٤) من طريق أبى اليمان به.

(٢) البخارى (٤٧٩٦) عن أبى اليمان، وفى (٦١٥٦) عن يحيى بن بكير.

(٣) أخرجه أبو عوانة (٤٣٨٥) عن بحر بن نصر به. وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٣٧٨) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (١٤٤٥/ ٥).

١٥٧٠٦- أخبرَنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ [٧/ ١٨٥ظ] بنُ عَونٍ، أخبرَنا هِشامٌ عن أبيه قال: أخبَرَتنِى عائشَةُ ﵂ أنَّ عَمَّها أخا أبى القُعَيسِ جاءَ يَستأذِنُ عَلَيها بَعدَما ضُرِبَ الحِجابُ، فأَبَت أن تأذَنَ له حَتَّى يأتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فتَستأذِنَه، فلَمّا جاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذكَرَت ذَلِكَ له فقالَت: جاءَ عَمِّى أخو أبى القُعَيسِ فرَدَدتُه حَتَّى أستأذِنَكَ فقالَ: «**أوَ لَيسَ بعَمِّكِ؟**». قالَت: إنَّما أرضَعَتنِى المَرأَةُ ولَم يُرضِعْنِى الرَّجُلُ. قال: «**إنَّه عَمُّكِ فلْيَلِجْ عَلَيكِ**». وكانَت عائشَةُ ﵂ تُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعِ ما تُحَرِّمُ مِنَ الوِلادَةِ[(١)]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ هِشامِ بنِ عُروَةَ[(٢)].

١٥٧٠٧- أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويَه العَسكَرِىُّ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِىُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا الحَكَمُ، عن عِراكِ ابنِ مالِكٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشَةَ ﵂ قالَتِ: استأذَنَ علىَّ أفلَحُ أخو أبى القُعَيسِ فلَم آذَنْ له، فقالَ: أتَحتَجِبينَ مِنِّى وأنا عَمُّكِ؟ قالَت: فقلتُ: وكَيفَ ذلكَ؟ قال: أرضَعَتْكِ امرأةُ أخِى بلَبَنِ أخِى. قالَت: فسألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**صَدَقَ أفلَحُ، فأْذَنِى له**»[(٣)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح»

---

(١) أخرجه أحمد (٢٥٦٢٠)، وأبو داود (٢٠٥٧)، والترمذى (١١٤٨)، والنسائى (٣٣١٧)، وابن ماجه (١٩٤٩)، وابن حبان (٤٢١٩، ٤٢٢٠) من طريق هشام به.

(٢) البخارى (٥٢٣٩)، ومسلم (١٤٤٥/ ٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٩٣٧) من طريق الحكم به. والنسائى (٣٣١٨) من طريق عراك به.

عن آدَمَ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن شُعبَةَ[1].

١٥٧٠٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى اللَّيثُ (ح) [2]قال: وأخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ واللَّفظُ له، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ[2]، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن عِراكِ بنِ مالِكٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ ﵂ أنَّها أخبَرَته أنَّ عَمَّها مِنَ الرَّضاعَةِ- يُسَمَّى أفلَحَ- استأذَنَ عَلَيها فحَجَبَته، فأَخبَرَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ لَها: **«لا تَحتَجِبِى؛ فإِنَّه يَحرُمُ مِنَ الرَّضاعَةِ ما يَحرُمُ مِنَ النَّسَبِ»**[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ[4].

١٥٧٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ عَنبَرٍ، أخبرَنا هُدبَةُ بنُ خالِدٍ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتادَةُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ عبدُ الصَّمَدِ بنُ علىِّ بنِ مُكرَمٍ ببَغدادَ، حدثنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا مُسلِمُ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا هَمّامٌ، عن قَتادَةَ، عن جابِرِ بنِ زَيدٍ، عن ابنِ عباسٍ ﵄، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ أُريدَ على ابنَةِ حَمزَةَ فقالَ: **«إنَّها لا تَحِلُّ لِى؛ إنَّها ابنَةُ أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ، وإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضاعَةِ ما حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ»**. وفِى رِوايَةِ هُدبَةَ: **«إنَّها**

---

(١) البخارى (٢٦٤٤)، ومسلم (١٤٤٥/ ١٠).

(٢ - ٢) سقط من: س، ص٨.

(٣) أخرجه النسائى (٣٣٠١) عن قتيبة به.

(٤) مسلم (١٤٤٥/ ٩).

لا تَصلُحُ لِى؛ إنَّها ابنَةُ أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ، ويَحرُمُ مِنَ الرَّضاعَةِ ما يَحرُمُ مِنَ الرَّحِمِ[1]»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسلِمِ بنِ إبراهيمَ، ورَواه مسلمٌ عن هُدبَةَ بنِ خالِدٍ[3].

٧/٤٥٣ **١٥٧١٠**- / أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ الشَّيبانِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدٍ، عن الأعمَشِ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، عن سُفيانَ، عن الأعمَشِ، عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ، عن أبى عبدِ الرَّحمَنِ، عن علىٍّ ﷺ قال: قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ما لِى أراكَ تَتَوَّقُ[4] فى قُرَيشٍ وتَدَعُنا؟ قال: «**عِندَكَ شَىءٌ؟**». قُلتُ: نَعَم، ابنَةُ حَمزَةَ. قال: «**إنَّها ابنَةُ أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ**»[5]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ أبى بكرٍ المُقَدَّمِىِّ[6].

---

(١) فى س، ص٨، م: «النسب».

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٨٦٧). وأخرجه أحمد (٣٠٤٣) من طريق همام به. والنسائى (٣٣٠٦)، وابن ماجه (١٩٣٨) من طريق قتادة به.

(٣) البخارى (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧/ ١٢).

(٤) كذا فى النسخ، وطبقات ابن سعد، والمعجم الكبير للطبرانى، ومستخرج أبى نعيم. وفى مسند أحمد وأبى عوانة: «تَنَوَّق». وتتوق: تميل وتشتهى. مشارق الأنوار ١/ ٤٤. وينظر ما تقدم فى (١٣٥٦٨).

(٥) أخرجه ابن سعد ٣/ ١١، ٨/ ١٥٨، ١٥٩، وأحمد (١٣٥٨)، وأبو عوانة (٤٣٩٣) من طريق محمد ابن عبيد به. والطبرانى (٢٩٢١)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٣٨٧) من طريق يوسف بن يعقوب به. وتقدم فى (١٣٥٦٨).

(٦) مسلم (١٤٤٦/ ...).

١٥٧١١- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مَخرَمَةُ، عن أبيه قال: سَمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ مُسلِمٍ يقولُ: سَمِعتُ محمدَ بنَ مُسلِمٍ الزُّهرِىَّ يقولُ: سَمِعتُ حُمَيدَ بنَ عبدِ الرَّحمَنِ يقولُ: سَمِعتُ أُمَّ سلمةَ زَوجَ النَّبِىِّ ﷺ تَقولُ: قيلَ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ: أينَ أنتَ يا رسولَ اللَّهِ عن ابنَةِ حَمزَةَ؟ أو قيلَ: لا تَخطُبُ ابنَةَ حَمزَةَ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ؟ قال: **«إنَّ حَمزَةَ أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ»**[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن هارونَ الأيلىِّ وغَيرِه عن ابنِ وهبٍ[2].

١٥٧١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِىُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروَةَ، عن أبيه، عن زَينَبَ بنتِ أبى[3] سلمةَ، عن أُمِّ حَبيبَةَ زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ، أنَّها قالَت: يا رسولَ اللَّهِ، هَل لَكَ فى دُرَّةَ بنتِ أبى سُفيانَ؟ قال: **«فأَفعَلُ ماذا؟»**. قالَت: قُلتُ: تَنكِحُها. قال: **«أوَتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟»**. قُلتُ: لَستُ لَكَ بمُخْلِيَةٍ، وأَحَبُّ مَن يَشرَكُنِى فِيكَ[4] أُختِى. قالَ: **«فإِنَّها لا تَحِلُّ»**. قُلتُ: فإِنَّه قَد بَلَغَنِى أنَّكَ تَخطُبُ زَينَبَ بنتَ أبى سَلَمَةَ. فقالَ: **«ابنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ؟»**. فقُلتُ: نَعَم. قال: **«فواللَّهِ لَو لَم تَكُنْ رَبيبَتِى فى حَجرِى ما حَلَّتْ لى، لَقَد أرضَعَتنِى وأَباها**

(١) أخرجه المروزى فى السنة (٢٩٧)، وأبو عوانة (٤٣٩٨)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٣٩٠) من طريق بحر بن نصر به. وابن سعد ١/ ١٠٩، والطبرانى (٢٩٢٤) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (١٤٤٨).

(٣) فى الأصل: «أم». وضبب عليها، وفى الحاشية كالمثبت.

(٤) فى م: «فى خير».

ثُوَيبَةُ، فلا تَعرِضْنَ علىَّ بَناتِكُنَّ ولا أخَواتِكُنَّ»(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن الحُمَيدِىِّ، [٧/١٨٦و] وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ، وقالوا فيه عن هِشامٍ: دُرَّةَ(٢) بنتِ أبى سلمةَ(٣).

وكَذَلِك قالَه الزُّهرِىُّ عن عُروةَ، وقالت(٤): انكِحْ أُختِى عَزَّةَ(٥). وقالَ بَعضُهُم عن الزُّهرِىِّ: **«أرضَعَتنِى وأَبا سلمةَ ثُوَيبَةُ»**(٦).

١٥٧١٣- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، (٧)أخبرَنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابِىِّ(٧)، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا سعيدُ ابنُ مَنصورٍ، حدثنا ابنُ المُبارَكِ، حَدَّثَنِى موسَى بنُ أيّوبَ الغافِقِىُّ، حَدَّثَنِى عَمِّى إياسُ بنُ عامرٍ قال: قال (٨)لى علىٌّ(٨): لا تَنكِحْ مَن أرضَعَته امرأةُ أبيكَ، ولا امرأةُ ابنِك، ولا امرأةُ أخيكَ(٩).

١٥٧١٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكٌ (ح)

---

(١) الحميدى (٣٠٧). وتقدم فى (١٣٥٦٧).

(٢) فى س، ص٨: «ذرة».

(٣) البخارى (٥١٠٦)، ومسلم (١٥/١٤٤٩).

(٤) فى س، ص٨، م: «وقال».

(٥) أخرجه مسلم (١٦/١٤٤٩)، وابن ماجه (١٩٣٩) من طريق الزهرى به.

(٦) تقدم فى (١٤٠٣٨، ١٤٠٣٩).

(٧ - ٧) ليس فى: س، ص٨.

(٨ - ٨) سقط من: س، ص٨، م، ولم ترد فى المهذب ٣٠٥٨/٦، والمثبت من حاشية الأصل، وهو كذلك فى مصدرى التخريج.

(٩) سعيد بن منصور (٩٦٧). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٧٢٠٨) عن ابن المبارك به.

وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفرِ بنِ دُرُستُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا ابنُ قَعنَبٍ وابنُ بُكَيرٍ وأبو الوَليدِ، عن مالِكٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عمرِو بنِ الشَّريدِ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ رضي الله عنهما سُئلَ عن رَجُلٍ كانَت له امرأتانِ فأَرضَعَت إحداهُما غُلامًا، وأَرضَعَتِ الأُخرَى جاريَةً، فقيلَ: أيَتَزَوَّجُ الغُلامُ الجاريَةَ؟ فقالَ: لا، اللِّقاحُ واحِدٌ[(1)].

١٥٧١٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا مُعَلًّى، حدثنا ابنُ أبى زائدَةَ، أخبرَنِى أشعَثُ بنُ سَوّارٍ، عن محمدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ، عن ابنِ مَسعودٍ قال: يَحرُمُ مِنَ الرَّضاعِ ما يَحرُمُ مِنَ النَّسَبِ[(2)].

ورُوِّينا هَذا المَذهَبَ مِنَ التّابِعينَ عن القاسِمِ بنِ محمدٍ وجابِرِ بنِ زَيدٍ أبى الشَّعثاءِ وعَطاءٍ وطاوُسٍ ومُجاهِدٍ والزُّهرِىِّ[(3)].

بابُ مَن قال: لا يُحَرِّمُ[(4)] إلَّا خَمسُ رَضَعاتٍ

١٥٧١٦- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ

(١) المصنف فى الصغرى (٢٨٦٩)، والمعرفة (٤٧٠٤)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٣٩٩، والشافعى ٥/ ٢٤، ومالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٢/ ١٧ظ- مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٦٠٢، ومن طريقه الترمذى (١١٤٩)، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (٩١٨).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧٢١١) من طريق محمد بن سيرين به.

(٣) ينظر الأم ٥/ ٢٤، ومصنف عبد الرزاق (١٣٩٣٣- ١٣٩٣٦)، وسنن سعيد بن منصور (٩٥٤)، ومصنف ابن أبى شيبة (١٧٥٢٠، ١٧٥٢٣، ١٧٥٢٥، ١٧٥٢٦، ١٧٥٢٨).

(٤) بعده فى س، ص٨، م: «من الرضاع».

محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالكٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ بنَيسابورَ وأبو الحُسَينِ ابنُ بشرانَ وأبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ إسحاقَ البَزّازُ ببَغدادَ قالوا: أخبرَنا / أبو محمدٍ ٧/ ٤٥٤ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الفاكِهِيُّ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الوَليدِ الأزرَقىُّ، حدثنا مالكُ بنُ أنسٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، حدثنا مالكٌ (ح) وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ حَجّاجٍ ومُحَمَّدُ بنُ عبدِ السَّلامِ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت: كان فيما أُنْزِل[1] مِنَ القُرآنِ: (عَشرُ رَضَعاتٍ مَعلوماتٍ يُحَرِّمنَ). ثُمَّ نُسِخنَ بخَمسٍ مَعلوماتٍ، فتوُفِّىَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وهِىَ فيما يُقرأُ مِنَ القُرآنِ. وفِى رِوايَةِ ابنِ يوسُفَ: بخَمسٍ مَعلوماتٍ يُحَرِّمنَ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[3].

١٥٧١٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الوَليدِ، حدثنا

(١) فى س، م: «أنزل الله». وينظر صحيح مسلم بشرح النووى ١٠/ ٢٩.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧١٥)، وفى الصغرى (٢٨٧١)، وفوائد الفاكهى ص١٥٦، ١٥٧ (٣٢)، والشافعى ٥/ ٢٦، ومالك ٢/ ٦٠٨، ومن طريقه أبو داود (٢٠٦٢)، والترمذى (١١٥٠)، والنسائى (٣٣٠٧)، وابن حبان (٤٢٢١).

(٣) مسلم (١٤٥٢/ ٢٤).

إبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا محمدُ بنُ مُثَنَّى، حدثنا عبدُ الوَهّابِ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ ﵂ قالَت: أُنزِلَ فى القُرآنِ: عَشرُ رَضَعاتٍ مَعلوماتٍ. ثُمَّ تُرِكنَ بَعدُ بخَمسٍ، أو بخَمسٍ مَعلوماتٍ[(1)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُثَنَّى[(2)].

١٥٧١٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ ﵂ أنَّها كانَت تَقولُ: نَزَلَ [(3)]القُرآنُ بعَشْرِ[(3)] رَضَعاتٍ مَعلوماتٍ يُحَرِّمنَ ثُمَّ صُيِّرنَ إلَى خَمسٍ يُحَرِّمنَ. وكانَ لا يَدخُلُ على عائشةَ إلّا مَنِ استَكمَلَ خَمسَ رَضَعاتٍ[(4)].

١٥٧١٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ وأبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا أنَسُ بنُ عياضٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيرِ يُحَدِّثُ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ مِنَ الرَّضاعَةِ ولا المَصَّتانِ**»[(5)].

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٤٤٢٢) من طريق عبد الوهاب به. والطحاوى فى شرح المشكل (٤٥٦٧، ٤٥٦٨)، وابن الجارود (٦٨٨)، والدارقطنى ٤/ ١٨١ من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) مسلم (١٤٥٢/ ...).

(٣ - ٣) فى س، م: «فى القرآن عشر».

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٧١٦)، والشافعى ٥/ ٢٦، ٢٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩١٣) عن ابن عيينة به.

(٥) أخرجه أحمد (١٦١١٠)، والنسائى (٣٣٠٩) من طريق هشام به. وصححه الألبانى فى صحيح=

١٥٧٢٠ - أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، [٧/١٨٦ظ] أخبرَنا أنَسُ بنُ عياضٍ. فذَكَرَه. قال الرَّبيعُ: فقُلتُ لِلشّافِعِىِّ: أسَمِعَ ابنُ الزُّبَيرِ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ؟ فقالَ: نَعَم، وحَفِظَ عنه، وكانَ يَومَ تُوُفِّىَ النَّبِىُّ ﷺ ابنَ تِسعِ سِنينَ(١).

قال الشيخُ: هو كما قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ، إلَّا أنَّ ابنَ الزُّبَيرِ ﷺ إنَّما أخَذَ هَذا الحديثَ عن عائشةَ ﷺ عن النَّبِىِّ ﷺ:

١٥٧٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو عُبَيدٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن هِشامِ ابنِ عُروةَ، عن أبيه، عن ابنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ ﷺ، عن النَّبِىِّ ﷺ مِثلَه(٢).

١٥٧٢٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ المُؤَمَّلِ بنِ الحَسَنِ بنِ عيسَى، حدثنا الفَضلُ بنُ محمدٍ، حدثنا النُّفَيلِىُّ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أيّوبُ، / عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ ﷺ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتانِ»**(٣). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ وغَيرِه عن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عُلَيَّةَ(٤). ٧/٤٥٥

=النسائى (٣١٠٢).

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧١٨)، والشافعى ٧/ ٢٢٤.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧١٩). وفيه: أبى الزبير. بدل: ابن الزبير.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٨١٢)، وأبو داود (٢٠٦٣)، والنسائى (٣٣١٠)، وابن ماجه (١٩٤١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم به. والترمذى (١١٥٠)، وابن حبان (٤٢٢٨) من طريق أيوب به.

(٤) مسلم (١٤٥٠).

١٥٧٢٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدّورِىُّ، حدثنا سُلَيمانُ بنِ داودَ الهاشِمِىُّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ الثَّقَفِىُّ، عن أيّوبَ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ .وأيّوبُ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن ابنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ؛ قال أحَدُهُما: «**لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ**». وقالَ الآخَرُ: «**لا تُحَرِّمُ الإملاجَةُ والإملاجَتانِ**»(١).

١٥٧٢٤- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، حدثنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى الخَليلِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ، عن أُمِّ الفَضلِ قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ فى بَيتِى فجاءَه أعرابِىٌّ فقالَ: كانَت عِندِى امرأةٌ فتَزَوَّجتُ عَلَيها امرأةً أُخرَى، فزَعَمَتِ امرأتِى الأولَى أنَّها أرضَعَتِ امرأتِى الحُدثَى رَضعَةً أو رَضعَتَينِ، أو إملاجَةً أو إملاجَتَينِ. فقالَ: «**لا تُحَرِّمُ الإملاجَةُ والإملاجَتانِ**». أو قال: «**الرَّضعَةُ والرَّضعَتانِ**»(٢).

١٥٧٢٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا المُعتَمِرُ بنُ

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٤/ ١٧١، ١٧٢ من طريق الدورى به. والمصنف فى الصغرى (٢٨٧٢) من طريق سليمان بن داود به. وإسحاق (٥٤٦)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٣٩٤) من طريق عبد الوهاب به. وعند الدارقطنى والمصنف حديث عائشة وحده.

والإملاجة والإملاجتان: المصة والمصتان. تفسير غريب ما فى الصحيحين ص٢٧٥.

(٢) سعيد بن منصور (٩٧٠). وأخرجه أحمد (٢٦٨٧٣) عن إسماعيل بن إبراهيم به. والنسائى (٣٣٠٨)، وابن حبان (٤٢٢٩) من طريق أيوب به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٣١٠١).

سُلَيمانَ، عن أيّوبَ يُحَدِّثُ عن أبى الخَليلِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ، عن أُمِّ الفَضلِ قالَت: دَخَلَ أعرابِىٌّ على النَّبِىِّ ﷺ وهو فى بَيتِى فقالَ: يا نَبِىَّ اللَّهِ، إنِّى كانَت لِىَ امرأةٌ فتَزَوَّجتُ عَلَيها أُخرَى، فزَعَمَتِ امرأتِى الأُولَى أنَّها أرضَعَتِ امرأتِى الحُدثَى رَضعَةً أو رَضعَتَينِ. فَقالَ نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ: «**لا تُحَرِّمُ الإملاجَةُ والإملاجَتانِ**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[2].

١٥٧٢٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ ببَغدادَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو البَختَرِىِّ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو أُسامَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن أبى الخَليلِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ، عن أُمِّ الفَضلِ رضي الله عنها حَدَّثَت أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ أوِ المَصَّتانِ، أوِ الرَّضعَةُ أوِ الرَّضعَتانِ**»[3]. أخرَجه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ أبى عَروبَةَ وحَمّادِ بنِ سلمةَ عن قَتادَةَ[4].

١٥٧٢٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا أبو سلمةَ، قال: حدثنا هَمّامٌ، عن قَتادَةَ،

---

(١) أخرجه إسحاق (٢١٥٢)، وأبو عوانة (٤٤١٦)، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٥٦٥)، والدارقطنى ٤/ ١٨٠ من طريق المعتمر به.

(٢) مسلم (١٤٥١/ ١٨).

(٣) أخرجه النسائى (٣٣٠٨)، وابن ماجه (١٩٤٠) من طريق سعيد به. وأحمد (٢٦٨٧٩) من طريق قتادة به.

(٤) مسلم (١٤٥١/ ٢٠- ٢٢).

عن أبى الخَليلِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا حُسَينُ بنُ محمدٍ القَبّانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ مُثَنَّى، حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، عن صالِحٍ أبى الخَليلِ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ الحارِثِ، عن أُمِّ الفَضلِ، أنَّ رَجُلًا مِن بَنِى عامِرِ بنِ صَعصَعَةَ قال: يا نَبِيَّ اللَّهِ، هَل تُحَرِّمُ الرَّضعَةُ الواحِدَةُ؟ قال: «لا». هَذا لَفظُ حَديثِ هِشامٍ، وقالَ فى رِوايَةِ هَمّامٍ: أنَّ رَجُلًا سأَلَ النَّبِىَّ ﷺ /عن المَصَّةِ الواحِدَةِ هَل ٧/٤٥٦ تُحَرِّمُ؟ قال: «لا»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُثَنَّى، وأخرَجَه مِن وجهٍ آخَرَ عن هَمّامٍ[2].

١٥٧٢٨- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروَةَ، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ أمَرَ امرأةَ أبى حُذَيفَةَ أن تُرضِعَ سالِمًا بخَمسِ رَضَعاتٍ يَحرُمُ بلَبَنِها ففَعَلَت، وكانَت تَراه ابنًا[3].

وهَذِه القِصَّةُ رَواها يونُسُ بنُ يَزيدَ عن الزُّهرِىِّ عن عُروَةَ عن عائشةَ وأُمِّ سلمةَ رضي الله عنهما[4]. ورَواها شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ وعُقَيلُ بنُ خالِدٍ عن الزُّهرِىِّ عن

(١) أخرجه أحمد (٢٦٨٨٦) من طريق همام به. والنسائى فى الكبرى (٥٤٥٥) من طريق معاذ بن هشام به.

(٢) مسلم (١٤٥١/ ١٩، ٢٣).

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٢٢)، والشافعى ٥/ ٢٧، ومالك ٢/ ٦٠٥ مطولا.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٦١) من طريق يونس به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨١٥).

عُروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها[(١)].

١٥٧٢٩- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ [١٨٧/٧و] الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: لا يُحَرِّمُ دونَ خَمسِ رَضَعاتٍ مَعلوماتٍ[(٢)].

١٥٧٣٠- أخبرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ علىِّ بنِ إبراهيمَ بنِ مُعاويَةَ العَطّارُ النَّيسابورِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ ابنُ الأخرَمِ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ ومُحَمَّدُ بنُ إبراهيمَ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو الأحوَصِ، حدثنا أشعَثُ بنُ سُلَيمٍ، عن أبيه، عن مَسروقٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: دَخَلَ عَلَىَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وعِندِى رَجُلٌ قاعِدٌ، فاشتَدَّ ذَلِك عَلَيه ورأيتُ الغَضَبَ فى وجهِه، قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّه أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ. فقال: «**انظُرنَ إخوانَكُنَّ مِنَ الرَّضاعَةِ، فإنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ**»[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن هَنّادِ بنِ السَّرِىِّ عن أبى الأحوَصِ[(٤)]، وأخرَجاه مِن حَديثِ الثَّورِىِّ وشُعبَةَ عن أشعَثَ[(٥)].

---

(١) سيأتى فى (١٥٧٤٤، ١٥٧٤٥).

(٢) الدارقطنى ٤/ ١٨٣، وعبد الرزاق (١٣٩١٢) وليس عنده: عن عروة.

(٣) أخرجه النسائى (٣٣١٢) من طريق أبى الأحوص به. وسيأتى فى (١٥٧٤٧، ١٥٧٤٨).

(٤) مسلم (١٤٥٥/ ٣٢).

(٥) البخارى (٢٦٤٧، ٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥/عقب ٣٢).

١٥٧٣١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن الحَجّاجِ بنِ الحَجّاجِ أظُنُّه عن أبى هريرةَ ﵁ قال: لا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعِ إلَّا ما فتَقَ الأمعاءَ[١].

وكَذَلِكَ رَواه الزُّهرِىُّ عن عُروةَ عن الحَجّاجِ الأسلَمِىِّ عن أبى هريرةَ ﵁ مَوقوفًا[٢].

١٥٧٣٢- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارثِ الفَقيهُ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا علىُّ ابنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا جَريرٌ (ح) قال علىٌّ: وحَدَّثَنا أبو عثمانَ سعيدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ الكَرخِىُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى، حدثنا جَريرٌ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ قال: كان عُروةُ بنُ الزُّبَيرِ يُحَدِّثُ عن الحَجّاجِ ابنِ الحَجّاجِ، عن أبى هريرةَ ﵁، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**لا تُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعَةِ المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ، ولا يُحَرِّمُ إلَّا ما فتَقَ الأمعاءَ**». وقالَ عثمانُ[٣]: «**إلَّا ما فتَقَ الأمعاءَ مِنَ اللَّبَنِ**»[٤].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٢٣)، والشافعى ٥/ ٢٧. وأخرجه سعيد بن منصور (٩٧٨) عن سفيان به. وعبد الرزاق (١٣٩١٠)، وابن أبى شيبة (١٧٢٢٥) من طريق هشام به.
وفتق الأمعاء: شق أمعاء الصبى كالطعام ووقع منه موقع الغذاء. تحفة الأحوذى ٣/ ٢٣١.

(٢) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٢/ ٣٧٢ من طريق الزهرى به.

(٣) بعده فى س، م: «لا يحرم».

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٧٢٤)، والدارقطنى ٤/ ١٧٣. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٥٤٦١) من=

ورَواه الزُّهرِيُّ وهِشامٌ عن عُروةَ مَوقوفًا على أبى هريرةَ ببَعضِ مَعناه[1].

٧/ ٤٥٧ **١٥٧٣٣**- / أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ المُؤَمَّلِ[2]، أخبرَنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ محمدٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ مَروانَ، حدثنا هِشامُ بنُ عَمّارٍ، حدثنا سعيدُ بنُ يَحيَى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، عن قَيسٍ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تُحَرِّمُ الفِيقَةُ**[3]». قُلنا: يا رسولَ اللَّهِ وما الفِيقَةُ[3]؟ قال: «**المَرأَةُ تَلِدُ فيَحصَرُ اللَّبَنُ فى ثَديِها فتُرضِعُ لَها جارَتُها المرَّةَ والمرَّتَينِ**»[4].

١٥٧٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ البَغدادِىُّ، حدثنا عُبَيدُ بنُ محمدٍ الصَّنْعانِىُّ، حدثنا يحيى[5] بنُ أيّوبَ وعَبدُ اللَّهِ بنُ الصَّبّاحِ بنِ ضَمرَةَ قالا: قَرأنا على محمدِ بنِ يَحيَى المأرِبِىِّ[6]، عن حَنظَلَةَ بنِ أبى سُفيانَ قال: سُئلَ سالِمٌ عن الرَّضعَةِ

=طريق جرير به.

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧٢٢٤) من طريق هشام به.

(٢) النيسابورى المعروف بشاه، الموصلى. قال عبد الغافر: مشهور، ثقة، من بيت الحديث والصلاح والتزكية. توفى سنة (٤٥٠هـ). المنتخب من السياق (٥٩)، تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٦٠) ص٢٥٧.

(٣) فى س: «العقبة»، وفى ص٨: «الغبقة». وينظر النهاية ٣/ ٤٨٦، وفتح البارى ٩/ ٢٧٠.

(٤) أخرجه الطبرانى ٢٠/ ٤٠٤ (٩٦٥)، وفى الأوسط (٤٥٥٧) من طريق هشام بن عمار به.

(٥) فى س، ص٨، م: «محمد».

(٦) فى س، ص٨، م: «المازنى».

تُحَرِّمُ، قال: حدثنا زَيدُ بنُ ثابِتٍ أنَّ الرَّضعَةَ والرَّضعَتَينِ والثَّلاثَ لا تُحَرِّمُ(١).

١٥٧٣٥- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن نافِعٍ، أنَّ سالِمَ بنَ عبدِ اللَّهِ أخبرَه أنَّ عائشةَ رضي الله عنها زَوجَ النَّبِىِّ ﷺ أرسَلَت به وهو يَرضَعُ إلَى أُختِها أُمِّ كُلثومٍ فأرضَعَته ثَلاثَ رَضَعاتٍ، ثُمَّ مَرِضَت فلَم تُرضِعْه غَيرَ ثَلاثِ رَضَعاتٍ، فلَم أكُنْ أدخُلُ على عائشةَ رضي الله عنها مِن أجلِ أنَّ أُمَّ كُلثومٍ لَم تُكمِلْ لِى عَشْرَ رَضَعاتٍ(٢).

وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ: أمَرَت به عائشةُ رضي الله عنها يَرضَعُ عشرًا؛ لأنَّها أكثَرُ الرَّضاعِ ولَم يَتِمَّ له خمسٌ، فلَم يَدخُلْ عَلَيها، ولَعَلَّ سالمًا أن يَكونَ ذَهَبَ عَلَيه قَولُ عائشةَ رضي الله عنها فى العَشرِ الرَّضَعاتِ: فنُسِخنَ بخَمسٍ مَعلوماتٍ(٣).

١٥٧٣٦- وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن نافِعٍ، عن صَفيَّةَ بنتِ أبى عُبَيدٍ أنَّها أخبَرَته، أنَّ حَفصَةَ أُمَّ المُؤمِنينَ رضي الله عنها أرسَلَت بعاصِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ سَعدٍ إلَى أُختِها فاطِمَةَ بنتِ عُمَرَ تُرضِعُه عَشرَ رَضَعاتٍ لِيَدخُلَ عَلَيها وهو صَغيرٌ

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧١٩٠) من طريق حنظلة به، دون قوله: «والثلاث». والمصنف فى المعرفة عقب (٤٧٢٥) عن سالم به. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٦١: المأربى ذو مناكير.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧٢٥)، والشافعى ٥/ ٢٧، ومالك ٢/ ٦٠٣. وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٢٨) من طريق نافع به. وابن سعد ٨/ ٢٧١ من طريق سالم به.

(٣) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٢٥)، والأم ٥/ ٢٧.

يَرضَعُ ففَعَلَت، فكانَ يَدخُلُ عَلَيها[1].

٧/٤٥٨ ## /بابُ مَن قال: يُحَرِّمُ قَليلُ الرَّضاعِ وكَثيرُهُ

١٥٧٣٧- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ ابنُ عَطاءٍ، عن سعيدٍ، عن قَتادَةَ قال: كَتَبنا إلَى إبراهيمَ بنِ يَزيدَ- قال سعيدٌ: شَكَكنا هو النَّخَعِيُّ أوِ التَّيمِيُّ. قال مَطَرٌ[2]: هو [٧/١٨٧ظ] النَّخَعِيُّ- فى الرَّضاعِ، وكَتَبَ إلَينا أنَّ شُرَيحًا حَدَّثَ أنَّ عَليًّا وابنَ مَسعودٍ ﷺ قالا: يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعِ قَليلُه وكَثيرُه. قالَ: وكانَ فى كِتابِه أنَّ أبا الشَّعثاءِ المُحارِبِيَّ حَدَّثَ أنَّ عائشَةَ ﵂ قالَت: لا تُحَرِّمُ الخَطفَةُ و[3] الخَطفَتانِ[4].

١٥٧٣٨- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ قال: سُئلَ ابنُ عُمَرَ ﵄ عن شَيءٍ مِن أمرِ الرَّضاعِ فقالَ: لا أعلَمُ إلَّا أنَّ اللَّهَ قَد حَرَّمَ الأُختَ مِنَ الرَّضاعَةِ. فقُلتُ: إنَّ أميرَ المُؤمِنينَ ابنَ الزُّبَيرِ يقولُ: لا تُحَرِّمُ الرَّضعَةُ ولا الرَّضعَتانِ، ولا المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ. فقالَ

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٢٦)، والشافعى ٧/ ٢٢٤، ومالك ٢/ ٦٠٣.

(٢) فى الأصل: «مطرف»، وكتب فوقها: «ص»، وفى الحاشية: «مطر». وكتب «ص، ح». وكتب بجوارها: «صح».

(٣) فى س، م: «ولا».

(٤) أخرجه النسائى (٣٣١١) من طريق سعيد به. وعنده إبراهيم النخعى بلا شك، وليس فيه ذكر (مطر)، وعنده قول عائشة مرفوع. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٣١٠٤).

ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه: قَضاءُ اللَّهِ خَيرٌ مِن قَضائِك وقَضاءِ أميرِ المُؤمِنينَ مَعَك[1].

١٥٧٣٩- أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبَرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا أبى، حدثنا شُعبَةُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ سَمِعَ رَجُلًا قال لابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إنَّ أميرَ المُؤمِنينَ ابنَ الزُّبَيرِ رضي الله عنهما يقولُ: لا تُحَرِّمُ الرَّضعَةُ والرَّضعَتانِ. فقالَ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه: كِتابُ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ أصدَقُ مِن أميرِ المُؤمِنينَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾. قرأ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾[2] [النساء: ٢٣].

١٥٧٤٠- وأخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا أبو خَيثَمَةَ، حدثنا أبو الزُّبَيرِ قال: أرسَلَنِى عَطاءٌ ورَجُلًا مَعِى إلَى عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنه فسألناه عن المَرأَةِ تُرضِعُ الصَّبِىَّ فى المَهدِ أوِ الجاريَةَ رَضعَةً واحِدَةً. قال: هِىَ عَلَيه حَرامٌ. قال: قُلتُ: فإنَّ عائشةَ وابنَ الزُّبَيرِ يَزعُمانِ أنَّه لا يُحَرِّمُها[3] رَضعَتانِ ولا ثَلاثٌ. قال: كِتابُ اللَّهِ أصدَقُ مِن قَولِهِما. وقَرأ آيَةً [4]فى الرضاعِ[4].

١٥٧٤١- أخبَرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الخالِقِ بنُ علىٍّ المُؤَذِّنُ، أخبَرَنا

(١) سعيد بن منصور (٩٨٤). وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٢٠)- ومن طريقه الدارقطنى ٤/ ١٨٣- عن سفيان به. والمروزى فى السنة (٣١٠) من طريق عمرو بن دينار به.

(٢) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ١١/ ١٩٣ من طريق عمرو بن دينار به.

(٣) فى حاشية الأصل: «يحرمهما».

(٤ - ٤) فى س، ص٨، م: «الرضاعة». =

أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ خَنْبٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أيّوبُ ابنُ سُلَيمانَ، حَدَّثَنِى أبو بكرٍ ابنُ أبى أوَيسٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، عن يونُسَ ابنِ يَزيدَ الأيلِيِّ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ كان يقولُ: قَليلُ الرضاعةِ وكثيرُها يُحَرِّمُ فى المَهدِ. قال ابنُ شِهابٍ: يقولُ: لا رَضاعَ بَعدَ حَولَينِ كامِلَينِ[1]. كَذا فى هذه الرِّوايَةِ عن ابنِ عباسٍ.

١٥٧٤٢- وقَد أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ وأبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عفّانُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عُقبَةَ أنَّه سألَ عُروةَ بنَ الزُّبَيرِ عن المَصَّةِ والمَصَّتَينِ قال: كانَت عائشَةُ رضي الله عنها لا تُحَرِّمُ المَصَّةَ ولا المَصَّتَينِ ولا تُحَرِّمُ إلَّا عَشرًا فصاعِدًا. قال: فأتَيتُ سعيدَ بنَ
٧/٤٥٩ المُسَيَّبِ فسألتُه عن الرَّضعَةِ والرَّضعَتَينِ / فقالَ: أما إنِّى لا أقولُ فيها كما قال ابنُ الزُّبَيرِ وابنُ عباسٍ رضي الله عنهم. قال: قُلتُ: كَيفَ كانا يَقولانِ؟ قال: كانا يَقولانِ: لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ، ولا تُحَرِّمُ دونَ عَشرِ رَضَعاتٍ فصاعِدًا[2].

= والحديث أخرجه المروزى فى السنة (٣٠٩)، والبغوى فى الجعديات (٢٦٢٦) من طريق أبى خيثمة به. وعبد الرزاق (١٣٩١١)- ومن طريقه الدارقطنى ٤/ ١٨٣- من طريق عطاء به.

(١) أخرج الشطر الأخير منه الطحاوى فى شرح المشكل ٧/ ٢٩٤ من طريق يونس بن يزيد به. وسيأتى فى (١٥٧٦٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٣٩٢١) من طريق إبراهيم بن عقبة به. وفيه: لا يحرم دون سبع رضعات أو خمس.

وكَذَلِكَ رَواه عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ عن إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ[(١)]، ورِوايَةُ الزُّهرِيِّ عن عُروةَ أصَحُّ فى مَذهَبِ عائشةَ ﵂[(٢)]، ورِوايَةُ غيرِه[(٣)] عن ابنِ عباسٍ ﵄ فى مَذهَبِه أصَحُّ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ رَضاعِ الكَبيرِ

١٥٧٤٣- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِىُّ بمَكَّةَ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ الصَّبّاحِ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ ﵂ قالَت: جاءَت سَهلَةُ بنتُ سُهَيلِ بنِ عمرٍو إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: إنِّى أرَى فى وجهِ أبى حُذَيفَةَ مِن دُخولِ سالِمٍ عَلَىَّ. قال: «**أرضِعيه**». قالَت: وهو رَجُلٌ كَبيرٌ؟! فضَحِكَ وقالَ: «**ألَستُ أعلَمُ أنَّه رَجُلٌ كَبيرٌ؟**». قالَت: فأَتَته بَعدُ وقالَت: ما رأيتُ فى وجهِ أبى حُذَيفَةَ بَعدُ شَيئًا أكرَهُه[(٤)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عمرٍو النّاقِدِ وابنِ أبى عُمَرَ عن ابنِ عُيَينَةَ[(٥)].

١٥٧٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٩٦٨) عن عبد العزيز بن محمد به.

(٢) تقدم فى (١٥٧٢٩).

(٣) فى س، ص٨، م: «عروة». وينظر ما تقدم فى (١٥٧٤١).

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٨٨٧). وأخرجه أحمد (٢٤١٠٨)، والنسائى (٣٣٢٠)، وابن ماجه (١٩٤٣) من طريق سفيان به.

(٥) مسلم (٢٦/١٤٥٣).

الفَقيهُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، أخبرَنا ابنُ مِلحانَ وهو أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أنَّه قال: أخبرَنِى عُروةُ بنُ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ ﵂، أنَّ أبا حُذَيفَةَ ابنَ عُتبَةَ بنِ رَبيعَةَ بنِ عبدِ شَمسٍ ﵁، وكانَ مِمَّن شَهِدَ بَدرًا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سالمًا وأنكَحَه ابنَةَ أخيه هِندَ بنتَ الوَليدِ بنِ عُتبَةَ بنِ رَبيعَةَ، وهو مَولًى لامرأةٍ مِنَ الأنصارِ كما تَبَنَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ زَيدَ بنَ حارِثَةَ، وكانَ مَن [١٨٨/٧و] تَبَنَّى رَجُلًا فى الجاهِليَّةِ دَعاه النّاسُ إليه[(١)]، ووَرِثَ مِن ميراثِه، حَتَّى أنزَلَ اللَّهُ فى ذَلِكَ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. فرُدُّوا إلَى آبائِهِم، فمَن لَم يُعلَمْ [(٢)]له أبٌ[(٢)] كان مَولًى وأخًا فى الدِّينِ، فجاءَت سَهلَةُ بنتُ سُهَيلِ ابنِ عمرٍو القُرَشِيِّ ثُمَّ العامِرِيِّ وهِىَ / امرأةُ أبى حُذَيفَةَ ﵄، فقالَت: يا ٤٦٠/٧
رسولَ اللَّهِ، إنّا كُنّا نَرَى سالمًا ولَدًا، وكانَ يأوِى مَعِى ومَعَ أبى حُذَيفَةَ فى بَيتٍ واحِدٍ ويَرانِى فُضُلًا[(٣)]، وقَد أنزَلَ اللَّهُ فيهِم ما عَلِمتَ، فكَيفَ تَرَى فيه يا رسولَ اللَّهِ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أرضِعيه**». فأَرضَعَته خَمسَ رَضَعاتٍ، فكانَ بمَنزِلَةِ ولَدِها مِنَ الرَّضاعَةِ، فبِذَلِك كانَت عائشَةُ ﵂ تأمُرُ بَناتِ أخيها

---

(١) فى الأصل، م: «ابنه». وفى حاشية الأصل كالمثبت.

(٢ - ٢) فى س، ص٨: «أنه»، وفى م: «أبوه».

(٣) يرانى فضلا: أى متبذلة فى ثياب مهنتى، يقال: تفضلت المرأة. إذا تبذلت فى ثياب مهنتها. معالم السنن ٣/ ١٨٧.

أن يُرضِعنَ مَن أحَبَّت عائشَةُ أن يَراها ويَدخُلَ عَلَيها خَمسَ رَضَعاتٍ فيَدخُلَ عَلَيها، وأَبَت أُمُّ سلمةَ وسائرُ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ أن يُدخِلنَ عَلَيهِنَّ النّاسَ بتِلكَ الرَّضاعَةِ حَتَّى يُرضَعنَ فى المَهدِ، وقُلنَ لِعائشَةَ ﵂: واللَّهِ ما نَرَى[1]، لَعَلَّها رُخصَةٌ لِسالِمٍ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ دونَ النّاسِ[2].

١٥٧٤٥- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنِى عُروةُ، عن عائشةَ ﵂. فذَكَرَ الحديثَ بطولِه بمِثلِه إلَّا أنَّه قال: فبِذَلِكَ كانَت عائشَةُ ﵂ تأمُرُ بَناتِ إخوَتِها وبَناتِ أخَواتِها. وقالَ: وأَبَت أُمُّ سلمةَ وسائرُ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ أن يُدخِلنَ عَلَيهِنَّ بتِلكَ الرَّضاعَةِ أحَدًا مِنَ النّاسِ[3]. والباقِى مِثلُه. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ وعن أبى اليَمانِ[4].

١٥٧٤٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حَدَّثَنِى مُسلِمُ بنُ الحَجّاجِ، حَدَّثَنِى عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبِ بنِ اللَّيثِ بنِ سَعدٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن جَدِّى، حَدَّثَنِى عُقَيلُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ شِهابٍ قال: أخبرَنِى أبو عُبَيدَةَ ابنُ عبدِ اللَّهِ بنِ زَمعَةَ، أنَّ أُمَّه زَينَبَ بنتَ أبى سلمةَ أخبَرَته أنَّ أُمَّها أُمَّ سلمةَ زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ كانَت تَقولُ: أبَى سائرُ

(١) فى حاشية الأصل، والمهذب ٦/ ٣٠٦٣: «ندرى».
(٢) أخرجه أبو عبيد فى ناسخه ص٣٢٦، ٣٢٧ من طريق الليث به مقتصرًا على ذكر قصة التبنى فقط.
(٣) تقدم فى (١٢٦٥٨، ١٣٨٩٩).
(٤) البخارى (٤٠٠٠، ٥٠٨٨).

أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ أن يُدخِلنَ عَلَيهِنَّ[1] أحَدًا بتِلْكَ الرَّضاعَةِ، وقُلنَ لِعائشَةَ: واللَّهِ ما نَرَى هذا إلَّا رُخصَةً أرخَصَها رسولُ اللَّهِ ﷺ لِسالِمٍ خاصَّةً، فما هو بداخِلٍ عَلَينا أحَدٌ بهَذِه الرَّضاعَةِ ولا رائِينا[2]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» هَكَذا[3].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: وإذا كان هَذا لِسالِمٍ خاصَّةً فالخاصُّ لا يَكونُ إلَّا مُخْرَجًا مِن حُكمِ العامِّ، ولا يَجوزُ إلَّا أن يَكونَ رَضاعُ الكَبيرِ لا يُحَرِّمُ[4].

١٥٧٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ علىِّ بنِ إبراهيمَ بنِ مُعاويَةَ قالا: حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ الهِلالِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ (ح) وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ التَّمّارُ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سفيانُ، عن الأشعَثِ ابنِ أبى الشَّعثاءِ، عن أبيه، عن مَسروقٍ، عن عائشةَ ﵂ قالَت: دَخَلَ علَىَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وعِندِى رَجُلٌ فقالَ: «**يا عائشَةُ مَن هَذا؟**». فقُلتُ[5]: أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ. فقالَ: «**يا عائشَةُ، انظُرنَ ما[6] إخوانُكُنَّ[7]؛ فإنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ**

(١) ليس فى: ص٨.

(٢) أخرجه النسائى (٣٣٢٥) عن عبد الملك بن شعيب به. وأحمد (٢٦٦٦٠) من طريق الليث به. وابن ماجه (١٩٤٧) من طريق عقيل به.

(٣) مسلم (١٤٥٤).

(٤) الأم ٥/ ٢٨.

(٥) فى الأصل: «فقالت».

(٦) فى حاشية الأصل، وصحيح البخارى: «من».

(٧) كتب فوقها فى الأصل: «كذا».

المَجاعَةِ»[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ كَثيرٍ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهَينِ آخَرَينِ عن سُفيانَ[2].

١٥٧٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا أبو داودَ وبِشرُ بنُ عُمَرَ ووَهبُ بنُ جَريرٍ قالوا: أخبرَنا شُعبَةُ، عن أشعَثَ بنِ أبى الشَّعثاءِ، عن أبيه قال: سَمِعتُ مَسروقًا يقولُ: سَمِعتُ عائشةَ ﵂ تَقولُ: دَخَلَ علىَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وعِندِى رَجُلٌ، فرأيتُ الكَراهيَةَ فى وجهِه، فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّه أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ. قالَت: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«انظُروا مَن تُراضِعونَ؛ فإنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ»**. وقالَ بِشرٌ فى حَديثِه: **«انظُروا ما إخوانُكم؟»**[3]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[4].

١٥٧٤٩- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا خَلَّادُ بنُ أسلَمَ، حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ المُغيرَةِ، حدثنا أبو موسَى، [٧/١٨٨ظ] عن أبيه، عن ابنٍ لِعَبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ، أنَّ رَجُلًا كان مَعَه امرأتُه وهو فى سَفَرٍ فوَلَدَت، فجَعَلَ الصَّبِىُّ لا يَمَصُّ، فأخَذَ زَوجُها

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٨) عن محمد بن كثير به. وأحمد (٢٥٠٧٣)، وابن ماجه (١٩٤٥) من طريق سفيان به. وتقدم فى (١٥٧٣٠).

(٢) البخارى (٢٦٤٧)، ومسلم (١٤٥٥/ ...).

(٣) الطيالسى (١٥١٥). وأخرجه أحمد (٢٤٦٣٢)، وأبو داود (٢٠٥٨) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥/ ...).

يَمَصُّ لَبَنَها ويَمُجُّه حَتَّى وجَدَ طَعمَ لَبَنِها فى حَلقِه، فأَتَى أبا موسَى فذَكَرَ
٧/ ٤٦١ ذَلِكَ له فقالَ: حَرُمَت / عَلَيكَ امرأتُك. فأَتَى ابنُ مَسعودٍ فقالَ: أنتَ الَّذِى تُفتِى هَذا بكَذا وكَذا وقَد قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا رَضاعَ إلَّا ما شَدَّ العَظمَ وأَنبَتَ اللَّحمَ»**؟!(١).

١٥٧٥٠- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ السَّلامِ بنُ مُطَهَّرٍ أنَّ سُلَيمانَ بنَ المُغيرَةِ حَدَّثَهُم عن أبى موسَى، عن أبيه، عن ابنٍ لِعَبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ قال: لا رَضاعَ إلَّا ما شَدَّ العَظمَ وأَنبَتَ اللَّحمَ. فقالَ أبو موسَى: لا تَسأَلونا وهَذا الحَبرُ فيكُم(٢).

١٥٧٥١- قال أبو داودَ: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ الأنبارِىُّ، حدثنا وكيعٌ، عن سُلَيمانَ بنِ المُغيرَةِ، عن أبى موسَى الهِلالِىِّ، عن أبيه، عن ابنِ مَسعودٍ رضي الله عنه، عن النَّبِىِّ ﷺ بمَعناه، وقالَ: **«أنشَزَ العَظمَ»**(٣).

١٥٧٥٢- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو هِشامٍ الرِّفاعِىُّ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ عَيّاشٍ، حدثنا أبو حَصينٍ، عن أبى عَطيَّةَ قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى أبى موسَى فقالَ: إنَّ امرأتِى ورِمَ ثَديُها فمَصِصْتُه فدَخَلَ حَلقِى شَىءٌ سَبَقَنِى.

---

(١) الدارقطنى ٤/ ١٧٣. وأخرجه أحمد (٤١١٤) من طريق سليمان به.

(٢) أبو داود (٢٠٥٩). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨١٤).

(٣) أبو داود (٢٠٦٠). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٤٤٤).

فشَدَّدَ عَلَيه أبو موسَى، فأتَى عبدَ اللَّهِ بنَ مَسعودٍ فقالَ: سألتَ أحَدًا غيرِى؟ قال: نَعَم، أبا موسَى فشَدَّدَ علىَّ. فأتَى أبا موسَى فقالَ: أرَضيعٌ هَذا؟ فقالَ أبو موسَى: لا تَسألونِى ما دامَ هَذا الحَبرُ بَينَ أظهُرِكُم[1].

ورَواه الثَّورِىُّ عن أبى حَصينٍ وزادَ فيه عن عبدِ اللَّهِ: إنَّما الرَّضاعُ ما أنبتَ اللَّحمَ والدَّمَ[2].

١٥٧٥٣- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بكرٍ، عن سعيدٍ، عن جُوَيبِرٍ[3]، عن الضَّحّاكِ بنِ مُزاحِمٍ، عن النَّزّالِ بنِ سَبرَةَ ومَسروقِ بنِ الأجدَعِ، أنَّ عَليًّا رضي الله عنه قال: لا رَضاعَ بَعدَ فِصالٍ[4]. هَذا مَوقوفٌ، وقَد رُوِىَ مَرفوعًا:

١٥٧٥٤- أخبرَناه علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حدثنا ابنُ أبى السَّرِىِّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن جُوَيبِرٍ، عن الضَّحّاكِ، عن النَّزّالِ بنِ سَبرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا طَلاقَ إلَّا بَعدَ نِكاحٍ، ولا عِتقَ قبلَ**

---

(١) الدارقطنى ٤/ ١٧٣. وأخرجه الطبرانى (٨٥٠٠) من طريق أبى حصين به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٣٨٩٥)- ومن طريقه الطبرانى (٨٤٩٩)- عن الثورى به.

(٣) فى س، ص٨: «جبير».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١١٤٥١) من طريق جويبر دون ذكر مسروق. وابن أبى شيبة (١٧٢٢٢) من طريق إسماعيل بن رجاء عن النزال عن على. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٦٥: جويبر متروك.

مِلكٍ، ولا رَضاعَ بَعدَ فِصالٍ، ولا وِصالَ فى الصِّيامِ، ولا صَمتَ يَومٍ إلَى اللَّيلِ»[1].

قال عبدُ الرَّزّاقِ: قال سفيانُ لمعمَرٍ: إنَّ جُوَيْبِرًا حدثنا بهَذا الحديثِ ولَم يَرفَعْه. قال مَعمَرٌ: وحَدَّثَنا به مِرارًا ورَفَعَه.

١٥٧٥٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما وأَنا مَعَه عِندَ دارِ القَضاءِ يَسأَلُه عن رَضاعَةِ الكَبيرِ، فقالَ ابنُ عُمَرَ: جاءَ رَجُلٌ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فقالَ: كانَت لِى وليدَةٌ فكُنتُ أطَؤُها، فعَمَدَتِ امرأتِى إلَيها فأَرضَعَتها فدَخَلتُ عَلَيها فقالَت: دونَكَ، فقَد واللَّهِ أرضَعتُها. فقالَ عُمَرُ: أوجِعْها وائتِ جاريَتَكَ؛ فإنَّما الرَّضاعَةُ رَضاعَةُ الصَّغيرِ[2].

١٥٧٥٦- وأخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بشرانَ ببَغدادَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قال: عَمَدَتِ امرأَةٌ مِنَ الأنصارِ إلَى جاريَةٍ لِزَوجِها فأَرضَعَتها، فلَمّا جاءَ زَوجُها قالَت: إنَّ جاريَتَكَ هذه قَد صارَتِ ابنَتَكَ. فانطَلَقَ الرَّجُلُ إلَى عُمَرَ رضي الله عنه فذَكَرَ ذَلِكَ له،

---

(١) عبد الرزاق (١١٤٥٠)، وعنه ابن ماجه (٢٠٤٩). وعند ابن ماجه مقتصر على ذكر النكاح. قال الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٦٦٨): صحيح بما قبله.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧٣٣)، والشافعى ٥/ ٢٩، ومالك ٢/ ٦٠٦، ومن طريقه سحنون فى المدونة ٢/ ٤٠٩. وأخرجه على بن حجر فى حديثه عن إسماعيل بن جعفر (٣٨) عن عبد الله بن دينار به.

فقالَ له عُمَرُ ﵁: عَزَمتُ عَلَيكَ لَما رَجَعتَ فأَصَبتَ جاريَتَك، وأَوجَعتَ ظَهرَ امرأتِكَ[1].

وفِى رِوايَةِ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ عن ابنِ عُمَرَ عن عُمَرَ ﵁: فإِنَّما الرَّضاعَةُ رَضاعَةُ الصَّغيرِ.

١٥٧٥٧- وأخبرَنا ابنُ بشرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ عَفّانَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﵁ أنَّه قال: لا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعِ إلَّا ما كان فى الصِّغَرِ[2].

١٥٧٥٨- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﵁ أنَّه كان يقولُ: لا رَضاعَ إلَّا لمن أرضَعَ فى الصِّغَرِ[3].

/بابُ ما جاءَ فى تَحديدِ ذَلِكَ بالحَولَينِ ٧/ ٤٦٢

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

١٥٧٥٩- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِىُّ بنُ عُمَرَ

(١) المصنف فى الصغرى (٢٨٨٠).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧٢٢٩) عن ابن نمير به. وعبد الرزاق (١٣٩٠٤، ١٣٩٠٦) من طريق نافع به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٣٤)، والشافعى ٥/ ٢٩، ومالك ٢/ ٦٠٣، ومن طريقه عبد الرزاق (١٣٩٠٥).

الحافظُ، حدثنا أبو رَوقٍ الهِزّانِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ رَوحٍ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: سَمِعتُ عُمَرَ رضي الله عنه يقولُ: لا رَضاعَ إلَّا فى الحَولَينِ فى الصِّغَرِ[1].

١٥٧٦٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، [١٨٩/٧و] عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، أنَّ أبا موسَى رضي الله عنه قال فى رَضاعَةِ الكَبيرِ: ما أراها إلَّا تُحَرِّمُ. فقالَ ابنُ مَسعودٍ رضي الله عنه: أَبصِرْ ما تُفتِى به الرَّجُلَ. فقالَ أبو موسَى: فما تَقولُ أنتَ؟ فقالَ ابنُ مَسعودٍ رضي الله عنه: لا رَضاعَةَ إلَّا ما كان فى الحَولَينِ. فقالَ أبو موسَى: لا تَسألونِى عن شَىءٍ ما كان هَذا الحَبرُ بَينَ أظهُرِكُم[2]. هَذا وإن كان مُرسَلًا فلَه شَواهِدُ عن ابنِ مَسعودٍ رضي الله عنه.

١٥٧٦١- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا مُغيرَةُ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ اللَّهِ قال: لا رَضاعَ إلَّا ما كان فى الحَولَينِ، ما أنشَزَ العَظمَ وأَنبَتَ اللَّحمَ[3].

وبِمَعناه رَواه يَحيَى بنُ سعيدٍ عن ابنِ مَسعودٍ مُرسَلًا فى الحَولَينِ.

---

(١) الدارقطنى ٤/ ١٧٤. وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٢٢٠)، وابن أبى شيبة (٩٨٥) عن سفيان به.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧٣٥)، والشافعى ٥/ ٢٩، ومالك ٢/ ٦٠٧، ومن طريقه سحنون فى المدونة ٢/ ٤٠٩. وينظر ما تقدم فى (١٥٧٤٩- ١٥٧٥١).

(٣) سعيد بن منصور (٩٧٤). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/ ٢٠٤ من طريق المغيرة به. وأبو يوسف فى الآثار (٦١٣) من طريق إبراهيم به.

١٥٧٦٢- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا طَلحَةُ بنُ يَحيَى، عن يونُسَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ ﵄ قال: كان يقولُ: لا رَضاعَ بَعدَ حَولَينِ كامِلَينِ[1].

١٥٧٦٣- أخبرَنا عُمَرُ بنُ أحمدَ العَبدُوِىُّ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ العَزيزِ ابنُ محمدٍ، عن ثَورِ بنِ زَيدٍ[2]، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: ما كان فى الحَولَينِ فإِنَّه يُحَرِّمُ وإن كان مَصَّةً، وإن كان بَعدَ الحَولَينِ فلَيسَ بشَىءٍ[3].

١٥٧٦٤- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن ابنِ عباسٍ ﵄ قال: لا رَضاعَ إلَّا ما كان فى الحَولَينِ[4]. هَذا هو الصَّحيحُ مَوقوفٌ.

---

(١) الدارقطنى ٤/ ١٧٣، ١٧٤. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ٧/ ٢٩٤ من طريق يونس به.

(٢) فى س، ص٨: «يزيد». وينظر تهذيب الكمال ٤/ ٤١٦.

(٣) سعيد بن منصور (٩٧٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٧٢١٩) من طريق عكرمة به بلفظ: لا رضاع بعد الفصال.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٨٨٣)، وسعيد بن منصور (٩٨٠). وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٠٣)، وابن أبى شيبة (١٧٢١٨)، والطحاوى فى شرح المشكل ٧/ ٢٩٥ عن سفيان به. وابن جرير فى تفسيره ٤/ ٢٠٥ من طريق عمرو به.

١٥٧٦٥- وقد أخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ قال: سَمِعتُ عُمَرَ بنَ محمدٍ الوَكيلَ يقولُ: حدثنا أبو الوَليدِ ابنُ بُردٍ الأنطاكِيُّ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ جَميلٍ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضاعِ إلّا ما كان فى الحَولَينِ**»[١]. قال أبو أحمدَ: هَذا يُعرَفُ بالهَيثَمِ بنِ جَميلٍ عن ابنِ عُيَينَةَ مُسنَدًا، وغَيرُ الهَيثَمِ يُوقِفُ[٢] على ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما[٣].

ورُوِّينا هَذا التَّحديدَ بالحَولَينِ مِنَ التّابِعينَ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وعُروَةَ ابنِ الزُّبَيرِ والشَّعبِيِّ[٤].

١٥٧٦٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا داودُ بنُ أبى هِندٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه كان يقولُ: إذا ولَدَتِ المَرأَةُ لِتِسعَةِ أشهُرٍ كَفاها مِنَ الرَّضاعِ أحَدٌ وعِشرينَ[٥] شَهرًا، / وإذا وضَعَت لِسَبعَةِ ٧/ ٤٦٣

(١) الكامل لابن عدى ٧/ ٢٥٦٢، وفيه: ابن عقبة. بدل: ابن عيينة. وأخرجه الدارقطنى ٤/ ١٧٤ من طريق أبى الوليد بن برد به. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٦٦ عن الهيثم بن جميل: حافظ له مناكير. وينظر نصب الراية ٣/ ٢١٨، ٢١٩.

(٢) فى س، ص٨: «موقوف».

(٣) الكامل لابن عدى ٧/ ٢٥٦٢.

(٤) ينظر الموطأ ٢/ ٦٠٤، ومصنف عبد الرزاق (١٣٩٠٧)، وسنن سعيد بن منصور (٩٧٣، ٩٧٧)، ومصنف ابن أبى شيبة (١٧٢٣٠، ١٧٢٣١)، وتفسير ابن جرير ٤/ ٢٠٤، وشرح المشكل للطحاوى ١١/ ٤٨٥.

(٥) كذا فى الأصل وضبب عليه، وعلى الموضعين التاليين، وفى س، ص٨، م: «عشرون». وتقدم التعليق عليه فى (١٥٦٤٠).

أشهُرٍ كَفاها مِنَ الرَّضاعِ ثَلاثَةٌ وعِشرينَ شَهرًا، وإذا وضَعَت لِسِتَّةِ أشهُرٍ كَفاها مِنَ الرَّضاعِ أربَعَةٌ وعِشرينَ شَهرًا كما قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ[(١)].

بابُ شَهادَةِ النِّساءِ فى الرَّضاعِ

١٥٧٦٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى حُسَينٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبى مُلَيكَةَ، عن عُقبَةَ بنِ الحارِثِ، أنَّ امرأةً سَوداءَ جاءَت فزَعَمَت أنَّها أرضَعَتهُما، يَعنِى عُقبَةَ وامرأتَه، قال: فأَتَى النَّبِىَّ ﷺ فذَكَرَ ذَلِكَ له، فأَعرَضَ وتَبَسَّمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وقالَ: «**كَيفَ وقَد قيلَ؟!**»[(٢)]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ كَثيرٍ[(٣)].

١٥٧٦٨- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنا القاسِمُ بنُ زَكَريّا، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ وابنُ مَنيعٍ وأبو كُرَيبٍ ويَعقوبُ ودَلُّويَه قالوا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أيّوبُ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن عُبَيدِ بنِ أبى مَريَمَ، عن عُقبَةَ بنِ الحارِثِ- قال: وقَد سَمِعتُه مِن عُقبَةَ ولَكِنِّى لحَديثِ عُبَيدٍ أحفَظُ- قال: تَزَوَّجتُ امرأةً

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٥٦٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦١٤٩)، والنسائى فى الكبرى (٦٠٢٧)، وابن حبان (٤٢١٨) من طريق ابن أبى مليكة به.

(٣) البخارى (٢٠٥٢).

فجاءَتنا امرأةٌ سَوداءُ فقالَت: إنِّى قَد أرضَعتُكُما. فأَتيتُ النَّبِىَّ ﷺ فقُلتُ: إنِّى تَزَوَّجتُ فُلانَةَ بنتَ فُلانٍ فجاءَتنا امرأةٌ سَوداءُ فقالَت: إنِّى قَد أرضَعتُكُما. وهِىَ كاذِبَةٌ. فأَعرَضَ عَنِّى، فجِئتُه مِن قِبَلِ وجهِه فقُلتُ: إنَّها كاذِبَةٌ. قالَ: **«كَيفَ بها وقَد زَعَمَت أنَّها قَد أرضَعَتكُما؟! دَعْها عَنكَ»**[(1)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ عبدِ اللَّهِ عن إسماعيلَ[(2)].

١٥٧٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ تَميمٍ القَنطَرِىُّ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جَعفَرِ بنِ حَمدانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، حَدَّثَنِى عُقبَةُ بنُ الحارِثِ أو سَمِعتُه مِنه، أنَّه تَزَوَّجَ أُمَّ يَحيَى بنتَ أبى إهابٍ، فجاءَت أمَةٌ سَوداءُ فقالَت: [٧/١٨٩ظ] قَد أرضَعتُكُما. فذَكَرتُ ذَلِكَ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ فأَعرَضَ عَنِّى فتَنَحَّيتُ، ثُمَّ ذَكَرتُه له فقالَ: **«كَيفَ وقَد زَعَمَت أن قَد أرضَعَتكُما؟!»**[(3)]. فنَهاه عَنها. لَفظُ حَديثِ يَحيَى بنِ سعيدٍ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى عاصِمٍ وعن علىِّ بنِ عبدِ اللَّهِ عن يَحيَى هَكَذا مُدرَجًا[(4)].

---

(١) أخرجه النسائى فى الكبرى (٦٠٢٨) عن يعقوب بن إبراهيم به. وأحمد (١٦١٤٨)، وأبو داود (٣٦٠٤)، والترمذى (١١٥١)، والنسائى (٣٣٣٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم به.

(٢) البخارى (٥١٠٤).

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٨٨٩)، وأحمد (١٦١٥٣). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٦٠٢٦)، وابن حبان (٤٢١٧) من طريق ابن جريج به.

(٤) البخارى (٢٦٥٩).

١٥٧٧٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا عبدُ المَجيدِ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرَنِى ابنُ أبى مُلَيكَةَ، أنَّ عُقبَةَ بنَ الحارِثِ أخبَرَه أنَّه نكَحَ أُمَّ يَحيَى بنتَ أبى إهابٍ فقالَت أمَةٌ سَوداءُ: قَد أرضَعتُكُما. قال: فجِئتُ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فذَكَرتُ ذَلِكَ له فأَعرَضَ فتَنَحَّيتُ، فذَكَرتُ ذَلِكَ له فقالَ: «**وكَيفَ وقَد زَعَمَت أنَّها أرضَعَتكُما؟!**»[(١)].

قال الشّافِعِىُّ: إعراضُه ﷺ يُشبِهُ أن يَكونَ لَم (٢)يَرَ هذا(٢) شَهادَةً تَلزَمُه، وقَولُه: «**وكَيفَ وقَد زَعَمَت أنَّها أرضَعَتكُما؟!**». يُشبِهُ أن يَكونَ كَرِهَ له أن يُقيمَ مَعَها وقَد قيلَ له: إنَّها أُختُه مِنَ الرَّضاعَةِ. وهَذا مَعنَى ما قُلنا مِن أن يَترُكَها ورَعًا لا حُكمًا[(٣)].

١٥٧٧١- أخبرَنا أبو بكرٍ الأردَستانِيُّ، حدثنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، أخبرَنا سفيانُ الجَوهَرِيُّ، حدثنا علِيُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، أنَّ رَجُلًا وامرأتَه أتَيا عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه وجاءَتِ امرأةٌ فقالَت: إنِّى أرْضَعْتُهُما. وأبَى عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أن يأخُذَ بقَولِها فقالَ: دونَكَ امرأتَكَ[(٤)]. هَذا مُرسَلٌ، ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ:

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٣٨)، والصغرى (٢٨٨٩)، والشافعى ٥/ ٣٤.

(٢ - ٢) فى س، ص٨، م: «يرها».

(٣) الأم ٥/ ٣٤.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٣٩٨١) عن سفيان به مختصرًا. وسحنون فى المدونة ٢/ ٤١٢ من طريق زيد بن أسلم بمعناه.

١٥٧٧٢- أخبَرَناه أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا ابنُ أبى لَيلَى والحَجّاجُ، عن عِكرِمَةَ بنِ خالِدٍ المَخزومِىِّ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه أُتِىَ فى امرأةٍ شَهِدَت على رَجُلٍ وامرأتِه أنَّها أرضَعَتهُما، فقالَ: لا، حَتَّى يَشهَدَ رَجُلانِ، أو رَجُلٌ وامرأتانِ[1].

١٥٧٧٣- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مسلمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: لا تَجوزُ مِنَ / النِّساءِ أقَلُّ مِن أربَعٍ[2]. ٧/ ٤٦٤

١٥٧٧٤- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ الحَربِىُّ، قال: حدثنا عَفّانُ، حدثنا مُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا المُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ قال: سَمِعتُ محمدَ بنَ عُثَيمٍ يُحَدِّثُ عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِىِّ، عن أبيه، عن [3]ابنِ عُمَرَ[3] قال: سُئلَ نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ: ما يَجوزُ فى الرَّضاعِ مِنَ الشُّهودِ؟

---

(١) سعيد بن منصور (٩٩٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٦٥٧٠) من طريق ابن أبى ليلى به. وسحنون فى المدونة ٢/ ٤١٢، ٤١٣ من طريق عكرمة به.

(٢) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٣٧)، والشافعى ٥/ ٣٤. وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٧٢)، وابن أبى شيبة (٢٠٩٨٣) من طريق ابن جريج به.

(٣ - ٣) فى الأصل، م: «أبى عبيد»، وكتب فوقها فى الأصل: «ابن عمر. صح». وينظر تهذيب الكمال ١٧/ ٨.

قال: فقالَ: «رَجُلٌ أوِ امرأةٌ»[1]. فهَذا إسنادٌ ضَعيفٌ لا تَقومُ بمِثلِه الحُجَّةُ، محمدُ بنُ عُثَيمٍ يُرمَى بالكَذِبِ[2]، وابنُ البَيلَمانِيِّ ضَعيفٌ[3]، وقَدِ اختُلِفَ عَلَيه فى مَتنِه؛ فقيلَ هَكَذا. وقيلَ: «رَجُلٌ وامرأةٌ»[4]. وقيلَ: «رَجُلٌ وامرأتانِ».

بابُ الرَّضخِ[5] عِندَ الفِصالِ

١٥٧٧٥- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ مِن أصلِ سَماعِه، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرِ بنِ سابقٍ الخَولانِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنا عمرُو بنُ الحارِثِ واللَّيثُ بنُ سَعدٍ وسَعيدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الجُمَحِىُّ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن الحَجّاجِ بنِ الحَجّاجِ الأسلَمِىِّ، عن أبيه، عن النَّبِىِّ ﷺ قالَ. **وأخبَرَنيه** ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن حَجّاجِ بنِ حَجّاجٍ الأسلَمِىِّ، عن أبيه أنَّه قال: يا رسولَ اللَّهِ، ما يُذهِبُ عَنِّى مَذَمَّةَ الرَّضاعِ[6]؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الغُرَّةُ، العَبدُ والأمَةُ**»[7].

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٣٧١٣٥)، وأحمد (٥٨٧٧) من طريق معتمر به.

(٢) هو محمد بن عثيم، أبو ذر الحضرمى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ١/ ٢٠٥، والجرح والتعديل ٨/ ٢٣، ٥١، والمجروحين ٢/ ٢٦٨، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزى ٣/ ٨٥.

(٣) تقدم عقب (١١٣٨٤).

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (١٦٥٦٧)- وعنه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (٤٩١٢)- عن معتمر به. وعبد الرزاق (١٥٤٣٧) من طريق ابن البيلمانى به.

(٥) الرضخ: العطية القليلة. النهاية ٢/ ٢٢٨.

(٦) مذمة الرضاع: بكسر الذال وفتحها: شيء يعطى للظئر [المرضعة] عند الفصال سوى الأجرة. ينظر التاج ٣٢/ ٢٠٨ (ذ م م).

(٧) المصنف فى الصغرى (٢٨٩٥). وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ٢/ ١٧٣، وابن حبان (٤٢٣٠)، والطبرانى (٣٢٠٨) من طريق ابن وهب به، وعند ابن حبان عن عمرو وحده، وعند=

وكَذَلِكَ رَواه أبو مُعاويَةَ وعَبدُ اللَّهِ بنُ إدريسَ عن هِشامِ بنِ عُروةَ إلَّا أنَّهما قالا: «العَبدُ أوِ الأمَةُ»(١).

وقيلَ: عن عُروةَ عن حَجّاجِ بنِ حَجّاجِ بنِ مالِكٍ عن النَّبِىِّ ﷺ(٢).

وقيلَ: عنه عن حَجّاجِ بنِ أبى الحَجّاجِ، عن أبيه(٣). والصَّوابُ الحَجّاجُ ابنُ حجاجٍ عن أبيه، قالَه البُخارِىُّ(٤).

بابُ ما ورَدَ فى اللَّبَنِ يُشَبَّهُ عَلَيهِ

١٥٧٧٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ أبى المَعروفِ الفَقيهُ، أخبرَنا بشرُ بنُ أحمدَ الإسفِرايينِىُّ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ أحمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ نَصرٍ الحَذّاءُ، قال: أخبرَنا علِىُّ بنُ عبدِ اللَّهِ المَدِينِىُّ، حدثنا سفيانُ يَعنِى ابنَ عُيَينَةَ، حَدَّثَنِى عُمَرُ بنُ حَبيبٍ، عن رَجُلٍ مِن بَنِى عُتْوارَةَ -ورُبَّما قال سفيانُ: عن رَجُلٍ مِن بَنِى كِنانَةَ-: مِن بَنِى فُلانٍ أنتَ؟ فقُلتُ: لا، ولَكِنَّهُم أرضَعونِى. فقالَ: سَمِعتُ عُمَرَ رضي الله عنه يقولُ: إنَّ اللَّبَنَ يُشَبَّهُ عَلَيهِ(٥).

١٥٧٧٧- قال: وحَدَّثَنا علِىٌّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، حدثنا

=الطبرانى: ابن سمعان. بدل: الليث، وعندهم: «العبد أو الأمة».

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٦٤)، وابن حبان (٤٢٣١) من طريق أبى معاوية به. وأحمد (١٥٧٣٣)، والترمذى (١١٥٣)، والنسائى (٣٣٢٩) من طريق هشام به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) أخرجه النسائى فى الكبرى (٥٤٨٣) من طريق عروة به.

(٣) أخرجه الترمذى فى العلل (٢٩٣) من طريق سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه به.

(٤) ذكره الترمذى فى العلل عقب (٢٩٣) عن البخارى.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور (٩٩٧) عن سفيان به. وعبد الرزاق (١٣٩٥٣) عن عمر بن حبيب به. وعندهما: جلست إلى ابن عمر فقال: أمِن بنى فلان أنت؟

[٧/ ١٩٠و] سفيانُ هو الثَّورِىُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عثمانَ بنِ أبى سُلَيمانَ، عن شُعَيبِ بنِ خالِدٍ الخَثعَمِىِّ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: اللَّبَنُ يُشَبَّهُ عَلَيهِ.

ورَواه عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ العَدَنِىُّ عن الثَّورِىِّ بهَذا الإسنادِ قال: جَلَستُ إلَى عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فقالَ: أهُم ولَدُكَ؟ سَمِعتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه يقولُ: إنَّ الرَّضاعَ يُشَبَّهُ عَلَيهِ[١].

١٥٧٧٨- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ، قال: حدثنا بِشرٌ، حدثنا أبو جَعفَرٍ الحَذّاءُ، أخبرَنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، حدثنا سفيانُ، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ قال: اللَّبَنُ يُشَبَّهُ عَلَيهِ[٢].

ورُوِىَ فيه حَديثٌ مُرسَلٌ:

١٥٧٧٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ الفَسَوِىُّ، حدثنا أبو علىٍّ اللُّؤلُؤِىُّ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الصَّبّاحِ، حدثنا إسحاقُ ابنُ بنتِ داودَ بنِ أبى هِندٍ مِن خَيْرِ الرجالِ، عن هِشامِ ابنِ إسماعيلَ المَكِّىِّ، عن زيادٍ السَّهمِىِّ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن تُستَرضَعَ الحَمقاءُ؛ فإنَّ اللَّبَنَ يُشَبَّهُ[٣]. هَذا مُرسَلٌ.

بابُ ما جاءَ فى الغِيلَةِ[٤]

١٥٧٨٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا

(١) ذكره ابن قتيبة فى غريب الحديث ٢/ ١٤ عن سفيان به.

(٢) ذكره ابن قتيبة فى غريب الحديث ٢/ ١٥ عن عمر بن عبد العزيز به.

(٣) المراسيل (٢٠٧).

(٤) الغيلة: أن يجامع الرجل المرأة وهى مرضع. غريب الحديث ٢/ ١٠٠.

أبو داودَ، حدثنا أبو تَوبَةَ، حدثنا محمدُ بنُ مُهاجِرٍ، عن أبيه، عن أسماءَ بنتِ يَزيدَ بنِ السَّكَنِ قالَت: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**لا تَقتُلوا أولادَكُم سِرًّا، فإنَّ الغَيلَ يُدرِكُ الفارِسَ فيُدَعثِرُه**[1] **عن فرَسِه**»[2].

٧/٤٦٥ **١٥٧٨١**- /أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ نَوفَلٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، عن جُذامَةَ بنتِ وهبٍ الأسَديَّةِ أنَّها قالَت: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**لَقَد هَمَمتُ أن أنهَى عن الغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرتُ أنَّ الرّومَ وفارِسَ يَصنَعونَ ذَلِكَ فلا يَضُرُّ أولادَهُم**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[4].

١٥٧٨٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، (٥حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يَزيدَ (ح)٥) وأخبرَنا أبو القاسِمِ عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ الفَقيهُ الفامِيُّ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو علِيٍّ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحَسَنِ الصَّوّافُ، حدثنا بِشرُ بنُ موسَى، حدثنا

---

(١) يدعثره: يهدمه. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ١٧٠.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٨٩٦)، وأبو داود (٣٨٨١). وأخرجه أحمد (٢٧٥٦٢)، وابن حبان (٥٩٨٤) من طريق محمد بن مهاجر به. وابن ماجه (٢٠١٢) من طريق مهاجر به. وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٤٣٧).

(٣) مالك ٢/ ٦٠٧، ومن طريقه أحمد (٢٧٠٣٥)، وأبو داود (٣٨٨٢)، والترمذى (٢٠٧٧)، والنسائى (٣٣٢٦)، وابن ماجه (٢٠٧٧)، وابن حبان (٤١٩٦). وتقدم فى (١٤٤٤٦).

(٤) مسلم (١٤٤٢/ ١٤٠).

(٥ - ٥) فى س، ص٨: «ثنا الصواف».

أبو عبدِ الرَّحمَنِ عبدُ اللَّهِ بنُ يَزيدَ المُقرِئُ، حدثنا حَيوَةُ، أخبرَنِى عَيّاشُ بنِ عباسٍ (١) أنَّ أبا النَّضرِ حَدَّثَه (١) عن عامِرِ بنِ سَعدِ بنِ أبى وقّاصٍ، أنَّ أُسامَةَ بنَ زَيدٍ أخبَرَ والِدَه سَعدَ بنَ أبى وقّاصٍ فقالَ له: إنَّ رَجُلًا جاءَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَ: إنِّى أعزِلُ عن امرأتِى. فقالَ: «لِمَ؟». فقالَ: شَفَقًا على ولَدِها. فقال: «**إن كان كَذَلِكَ فلا، ما ضَرَّ ذَلِكَ فارِسَ والرّومَ**» (٢). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن ابنِ نُمَيرٍ وغَيرِه عن المُقرِئِ (٣).

١٥٧٨٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، أخبرَنا المُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ قال: سَمِعتُ الرُّكَينَ قال: أنبأنى القاسِمُ بنُ حَسّانَ، عن عَمِّه عبدِ الرَّحمَنِ بنِ حَرمَلَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ، أنَّ نَبِىَّ اللَّهِ ﷺ كان يَكرَهُ الصُّفرَةَ، يَعنِى الخَلوقَ، وتَغييرَ الشَّيبِ، يَعنِى نَتفَ الشَّيبِ، وجَرَّ الإزارِ، والتَّخَتُّمَ بالذَّهَبِ، والضَّربَ بالكِعابِ، والتَّبَرُّجَ بالزّينَةِ، وإفسادَ الصَّبِىِّ غَيرَ مُحرِمِهِ (٤).

١٥٧٨٤- قال يوسُفُ: وحَدَّثَنا علىُّ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا المُعتَمِرُ بإسنادِه ومَعناه.

(١ - ١) فى س، م: «عن أبى النضر»، وفى ص٨: «أن أبا النضر».

(٢) أخرجه أحمد (٢١٧٧٠) عن عبد الله بن يزيد المقرئ به.

(٣) مسلم (١٤٤٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٢٢)، والنسائى (٥١٠٣) من طريق معتمر به. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٦٩: قال البخارى: لم يصح هذا. قلت- أى الذهبى- وقاسم ليس بحجة، وعمه فيه شىء، ولا يكاد يعرف. وتقدم فى (١٤٤٤٧) وفيه التعليق على ضبط قوله: محرمه.

بابُ ما يُنهَى عنه مِن إدغارِ الرَّضيعِ

١٥٧٨٥- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ ابنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِىُّ بمَكَّةَ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ الصَّبّاحِ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أُمِّ قَيسٍ بنتِ مِحْصَنٍ قالَت: دَخَلتُ على النَّبِىِّ ﷺ بابنٍ لِى وقَد أعلَقتُ عَلَيه مِنَ العُذْرَةِ[(١)] فقالَ: «**عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بهَذا العَلاقِ؟ عَلَيكُنَّ بهَذا العُودِ الهِندِىِّ؛ فإنَّ فيه سَبعَةَ أشفيَةٍ؛ يُسعَطُ به مِنَ العُذرَةِ، ويُلَدُّ به[(٢)] مِن ذاتِ الجَنْبِ**[(٣)]»[(٤)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ عبدِ اللَّهِ وغَيرِه، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى وغَيرِه، كُلُّهُم عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ[(٥)].

ورَواه يونُسُ بنُ يَزيدَ عن ابنِ شِهابٍ الزُّهرِىِّ [٧/ ١٩٠ظ] وزادَ فيه: يَعنِى الكُستَ[(٦)]. وقالَ بعضُهم: القُسطَ.

---

(١) أعلقت عليه من العذرة: العذرة وجع يهيج فى الحلق، وكانوا يداوونه بأن يدفعوه بأصابعهم، وهو العلاق، وهو أيضا الدغر. مشارق الأنوار ٢/ ٨٥، والفائق ١/ ٤٢٨.

(٢) يلد به: أى يسقى المريض الدواء فى أحد شقى الفم. الفائق ٣/ ٣١٣.

(٣) ذات الجنب: علة صعبة تأخذ فى الجنب، أو قرحة قبيحة تثقب البطن. تهذيب اللغة ٤/ ٢٤.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٨٩٩). وأخرجه أحمد (٢٦٩٩٧)، وأبو داود (٣٨٧٧)، والنسائى فى الكبرى (٧٥٨٣)، وابن ماجه (٣٤٦٢) من طريق سفيان به.

(٥) البخارى (٥٦٩٢، ٥٧١٣)، ومسلم (٢٢١٤).

(٦) أخرجه أحمد (٢٧٠٠٣)، والنسائى فى الكبرى (٧٥٨٧)، وابن ماجه (٣٤٦٢)، وابن حبان (٦٠٧٠) من طريق يونس به. وعند ابن حبان وحده لفظ: الكست.

كِتابُ النفقاتِ

بابُ وُجوبِ النَّفَقَةِ لِلزَّوجَةِ

قال اللَّهُ تبارَكَ وتعالَى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣]. قال الشّافِعِىُّ: لا يَكثُرَ مَن تَعولوا إذا اقتَصَرَ المَرءُ على واحِدَةٍ، وإن أباحَ له أكثَرَ مِنها[١].

/ أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الفَضلِ ابنُ أبى نَصرٍ قال: ٤٦٦/٧
سَمِعتُ مَنصورَ بنَ إبراهيمَ الثَّقَفِىَّ يقولُ: سَمِعتُ أبا عُمَرَ محمدَ بنَ عبدِ الواحِدِ غُلامَ ثَعلَبٍ يقولُ: سَمِعتُ ثَعلَبًا يقولُ فى قَولِ الشّافِعِىِّ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾. أى: لا يَكثُرَ عيالُكُم. قال: أحسَنَ، هو لُغَةٌ[٢].

١٥٧٨٦- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: حدثنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو طالِبٍ أحمدُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عُبَيدُ بنُ محمدِ بنِ موسَى الصَّدَفِىُّ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبِ بنِ اللَّيثِ حَدَّثَنِى أبى، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ أبى هِلالٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ فى قَولِهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾. قال: ذَلِكَ أدنَى ألَّا يَكثُرَ مَن تَعولونَه[٣].

---

(١) الأم ٥/ ١٠٦.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٨٩٩)، والمعرفة (٤٧٤٣) من طريق أبى عمر غلام ثعلب به.

(٣) الدارقطنى ٣/ ٣١٤. وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٤٧٦٣) من طريق الليث به.

والحَديثُ فى سَبَبِ نُزولِ هذه الآيَةِ قَد مَضَى فى كِتابِ النِّكاحِ[(١)].

١٥٧٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدّارِمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ العَبدِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ ﵂، أنَّ هِندًا قالَت لِلنَّبِىِّ ﷺ: إنَّ أبا سُفيانَ رَجُلٌ شَحيحٌ؛ أعلَىَّ جُناحٌ أن آخُذَ مِن مالِهِ؟ قال: «**خُذِى ما يَكفيكِ ووَلَدَكِ بالمَعروفِ**»[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ كَثيرٍ[(٣)].

١٥٧٨٨- حدثنا الشيخُ الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ نُجَيدِ بنِ أحمدَ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ البَصرِىُّ، حدثنا أبو عاصِمٍ النَّبيلُ، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، عن المَقبُرِىِّ، عن أبى هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حَثَّ على الصَّدَقَةِ، فجاءَ رَجُلٌ فقالَ: عِندِى دينارٌ. (ح) وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، عن سعيدِ بنِ أبى سعيدٍ، عن أبى هريرةَ ﵁ قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، عِندِى دينارٌ. قال: «**أنفِقْه على نَفسِكَ**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على وَلَدِكَ**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على أهلِكَ**». وفِى حَديثِ أبى عاصِمٍ: «**على زَوجَتِكَ**». قال:

---

(١) تقدم فى (١٣٩٢٤- ١٣٩٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤١١٧)، وأبو داود (٣٥٣٢)، والنسائى فى الكبرى (٩١٩١)، وابن حبان (٤٢٨٥) من طريق هشام به. وسيأتى فى (١٥٨٢٩، ٢٠٥١٩، ٢٠٥٢٨، ٢١٣٣٧).

(٣) البخارى (٧١٨٠).

عِندِى آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على خادِمِك**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنتَ أعلَمُ**». وفِى حَديثِ أبى عاصِمٍ: «**أنتَ أبصَرُ**». زادَ سفيانُ فى رِوايَتِه عن ابنِ عَجلانَ: قال سعيدٌ: ثُمَّ يقولُ أبو هريرةَ إذا حَدَّثَ بهَذا الحديثِ: يقولُ ولَدُكَ: أنفِقْ علىَّ، إلَى مَن تكِلُنِى؟ تَقولُ زَوجَتُك: أنفِق علىَّ أو طَلِّقنِى. يقولُ خادِمُك: إلَى مَن تكِلُنِى؟ أنفِقْ علىَّ أو بِعْنى[1].

١٥٧٨٩- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ حَفصٍ الزّاهِدُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ العَبسِىُّ، أخبرَنا وكيعٌ، عن الأعمَشِ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيرُ الصَّدَقَةِ ما كان عن ظَهرِ غِنًى، واليَدُ العُليا خيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفلَى، وابْدأْ بمَن تَعولُ**»[2]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأعمَشِ[3].

١٥٧٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا [4]أبو بَكْرٍ[4] أحمدُ بنُ سَلمانَ بنِ الحَسَنِ الفَقيهُ ببَغدادَ قال: قُرِئَ على محمدِ بنِ مَسلَمَةَ الواسِطِىِّ وأنا أسمَعُ: / حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا بَهزُ بنُ حَكيمِ بنِ مُعاويَةَ ٤٦٧/٧

(١) الشافعى ٥/ ٨٧. وأخرجه ابن حبان (٤٢٣٣) من طريق سفيان به. وأحمد (٧٤١٩)، وأبو داود (١٦٩١)، والنسائى (٢٥٣٤) من طريق ابن عجلان به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (١٤٨٣): حسن صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (١٠١٧٢) عن وكيع به. وأبو داود (١٦٧٦)، والنسائى فى الكبرى (٩٢٠٩) من طريق الأعمش به. وابن خزيمة (٢٤٣٦)، وابن حبان (٣٣٦٣) من طريق أبى صالح به. وسيأتى فى (١٥٨٠٧، ١٥٨٠٨).

(٣) البخارى (٥٣٥٥).

(٤ - ٤) ليس فى: س، م.

القُشَيرِىُّ، حَدَّثَنِى أبى، عن أبيه قال: قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، نِساؤُنا ما نأتِى مِنها أم ما نَذَرُ؟ قال: «**ائتِ حَرثَكَ أنَّى شِئتَ، غيرَ ألا تَضرِبَ الوَجهَ ولا تُقَبِّحَ، ولا تَهجُرَ إلَّا فى البَيتِ، وأَطعِمْ إذا طَعِمتَ، واكسُ إذا اكتَسَيتَ، كَيفَ وقَد أفضَى بَعْضُهُم**[1] **إلَى بَعضٍ؟**»[2].

١٥٧٩١- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى إسحاقَ قال: سَمِعتُ وهبَ بنَ جابِرٍ يقولُ: شَهِدتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرٍو[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما فى بَيتِ المَقدِسِ وأتاه مَولًى له فقالَ: إنِّى أُريدُ [٧/١٩١و] أن أُقيمَ هَذا الشَّهرَ هـٰهُنا. يَعنِى رَمَضانَ، فقالَ له عبدُ اللَّهِ: هَل تَرَكتَ لأهلِكَ ما يَقوتُهُم؟ قالَ: لا. قال: إمَّا لا[4] فارجِعْ فدَعْ لَهُم ما يَقوتُهُم؛ فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**كَفَى بالمرءِ إثمًا أن يُضَيِّعَ مَن يَقوتُ**»[5].

بابُ فضلِ النَّفَقَةِ على الأهلِ

١٥٧٩٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ بطُوسَ، حدثنا

---

(١) فى س، م: «بعضكم».

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠٣٠) عن يزيد به. وأبو داود (٢١٤٣)، والنسائى فى الكبرى (٩١٦٠) من طريق بهز به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٧٦): حسن صحيح. وتقدم فى (١٤٨٤١).

(٣) بعده فى م: «بن العاصى».

(٤) أصل الكلمة «إن» و«ما» و«لا»، فأدغمت النون فى الميم. والمعنى: إن لم تفعل هذا فليكن هذا. النهاية ١/ ٧٢.

(٥) الطيالسى (٢٣٩٥). وأخرجه أحمد (٦٨٤٢) من طريق شعبة به. والنسائى فى الكبرى (٩١٧٦) من طريق أبى إسحاق به. وسيأتى فى (١٧٨٨١).

أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويَه العَسكَرِيُّ بالبَصرَةِ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِيُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنِى عَدِيُّ بنُ ثابِتٍ قال: سَمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ يَزيدَ الأنصارِىَّ يُحَدِّثُ عن أبى مَسعودٍ الأنصارِىِّ، فقُلتُ: أعَنِ النَّبِىِّ ﷺ؟ فقالَ: عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**المُسلِمُ إذا أنفَقَ نَفَقَةً على أهلِه وهو يَحتَسِبُها كُتِبَت له صَدَقَةً**». رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهَينِ آخَرَينِ عن شُعبَةَ[1].

١٥٧٩٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أبو القاسِمِ سُلَيمانُ بنُ أحمدَ اللَّخمِىُّ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا الفِريابِىُّ (ح) قال: وأخبرَنا سُلَيمانُ، حدثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا ابنُ كَثيرٍ (ح) قال: وأخبرَنا سُلَيمانُ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، قالوا: حدثنا سفيانُ، عن سَعدِ بنِ إبراهيمَ، عن عامِرِ بنِ سَعدٍ، عن سَعدِ بنِ أبى وقّاصٍ رضي الله عنه قال: جاءَنى النَّبِىُّ ﷺ يَعودُنِى وأنا بمَكَّةَ، وهو يَكرَهُ أن يَموتَ أحَدُنا بالأرضِ التى هاجَرَ مِنها، فقالَ: «**يَرحَمُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ ابنَ عفراءَ**». قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أُوصِى بمالِى كُلِّهِ؟ قال: «**لا**». قُلتُ: فبِالشَّطرِ؟ قال: «**لا**». قُلتُ: فبِالثُّلُثِ؟ قال: «**الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَثيرٌ، إنَّكَ أن تَدَعَ ورَثَتَكَ أغنياءَ خَيرٌ مِن أن تَدَعَهُم عالَةً يَتَكَفَّفونَ النّاسَ فى أيديهِم، وإنَّكَ مَهما أنفَقتَ على أهلِكَ مِن نَفَقَةٍ فإنَّها صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقمَةُ تَرفَعُها إلَى فى امرأتِكَ، وعَسَى اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ أن يَنفَعَ بكَ قَومًا ويَضُرَّ بكَ آخَرينَ**». ولَم يَكُنْ له يَومَئِذٍ إلَّا ابنَةٌ[2]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ

(١) البخارى (٥٣٥١)، ومسلم (١٠٠٢).

(٢) أخرجه النسائى (٣٦٢٩) من طريق أبى نعيم به. وأحمد (١٤٨٨) من طريق سفيان به. وتقدم فى=

ومُحَمَّدِ بنِ كَثيرٍ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن سُفيانَ الثَّورِىِّ[1].

١٥٧٩٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا محمدُ بنُ أيّوبَ وأبو المُثَنَّى وعُثمانُ بنُ عُمَرَ ومُحَمَّدُ بنُ محمدِ بنِ حَيّانَ[2] قالوا: حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سفيانُ (ح) وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سفيانُ، عن مُزاحِمِ بنِ زُفَرَ، عن مُجاهِدٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**دينارٌ أعطَيتَه مِسكينًا، ودينارٌ أعطَيتَه فى رَقَبَةٍ، ودينارٌ أعطَيتَه فى سَبيلِ اللَّهِ، ودينارٌ أنفَقتَه على أهلِكَ**». قال: «**الدّينارُ الَّذِى أنفَقتَه على أهلِكَ أعظَمُ أجرًا**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ الثَّورِىِّ[4].

١٥٧٩٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ إملاءً، أخبرَنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ وعارِمٌ وأبو الرَّبيعِ ومُحَمَّدُ بنُ عُبَيدٍ ومُسَدَّدٌ ومُحَمَّدُ بنُ أبى بكرٍ قالوا: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ، عن أبى أسماءَ، عن ثَوبانَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أفضَلُ دينارٍ يُنفِقُه الرَّجُلُ دينارٌ يُنفِقُه على عيالِه، دينارٌ يُنفِقُه الرَّجُلُ**

=(٦٦٤٣، ١٢٦٩٢- ١٢٦٩٦)، وسيأتى فى (١٧٨٣٨، ١٧٨٣٩).

(١) البخارى (٢٧٤٢، ٥٣٥٤)، ومسلم (١٦٢٨/ عقب ٥).

(٢) فى س، ص٨، م: «حبان». وينظر فتح الباب فى الكنى والألقاب ص١٩٤، ٢٢٣، والمقتنى فى سرد الكنى ١/ ١٤٩. وتقدم فى (٦٤٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٠١٧٤)، والنسائى فى الكبرى (٩١٨٣) من طريق سفيان به.

(٤) مسلم (٩٩٥).

على دابَّتِه فى سَبيلِ اللَّهِ، دينارٌ يُنفِقُه الرَّجُلُ على أصحابِه فى سَبيلِ اللَّهِ». قال أبو قِلابَةَ: وبَدأ بالعيالِ، فأَىُّ رَجُلٍ أعظَمُ أجرًا مِن رَجُلٍ يُنفِقُ على عيالٍ صِغارٍ يَقوتُهُمُ اللَّهُ ويَنفَعُهُم بِهِ؟[1] رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ[2].

١٥٧٩٦- / أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا سُلَيمانُ ٧/ ٤٦٨ ابنُ أحمدَ بنِ أيّوبَ اللَّخمِىُّ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا الفِريابِىُّ، حدثنا سفيانُ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيرُكُم خَيرُكُم لأَهلِه، وأَنا خَيرُكُم لأَهلِى**»[3].

بابُ حَبسِ الرَّجُلِ لأهلِه قوتَ سنةٍ

١٥٧٩٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ هو ابنُ إسحاقَ الحافظُ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ الخَثعَمِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ الأشَجُّ، حدثنا وكيعٌ، حَدَّثَنِى سفيانُ بنُ عُيَينَةَ قال: قال لِى سفيانُ الثَّورِىُّ: أيشٍ عِندَكَ فى القوتِ؟ قُلتُ: لا شَىءَ. قال: ثُمَّ ذَكَرتُ بَعدُ حَديثًا حدثنا به مَعمَرٌ عن الزُّهرِىِّ عن مالِكِ بنِ أوسٍ عن عُمَرَ رضي الله عنه، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ كان يَبيعُ نَخلَ بَنِى النَّضيرِ ويَحبِسُ لأهلِه قوتَ سَنَتِهِم[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ

(١) تقدم فى (٧٨٣٢).

(٢) مسلم (٩٩٤).

(٣) المصنف فى الشعب (١١٠١٤). وأخرجه الترمذى (٣٨٩٥)، وابن حبان (٤١٧٧) من طريق الفريابى به. وقال الترمذى: حسن غريب صحيح من حديث الثورى.

(٤) أخرجه الخطيب فى تاريخه ٤/ ٢٨٤ من طريق وكيع به.

ابنِ [٧/ ١٩١ظ] سَلَامٍ عن وكيعٍ[١].

١٥٧٩٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو محمدٍ دَعلَجُ بنُ أحمدَ السِّجْزِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: أخبرَنِى مالكُ بنُ أوسِ بنِ الحَدَثانِ. فذَكَرَ الحديثَ بطولِه عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ فيما أفاءَ اللَّهُ على رسولِه قال: فكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُنفِقُ على أهلِه نَفَقَةَ سَنَتِهِم مِن هَذا المالِ، ثُمَّ يأخُذُ ما بَقِىَ فيَجعَلُه مَجعَلَ مالِ اللَّهِ[٢]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ بُكَيرٍ وغَيرِه، وأخرَجَه مسلمٌ مِن حَديثِ مَعمَرٍ وغَيرِهِ[٣].

بابٌ: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]

قال الشّافِعِىُّ رحِمه اللَّهُ فى نَفَقَةِ المُقتِرِ: إنَّها مُدٌّ بمُدِّ النَّبِىِّ ﷺ فى كُلِّ يَومٍ مِن طَعامِ البَلَدِ. قال: وإنَّما جَعَلتُ الفَرضَ مُدًّا بالدِّلالَةِ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ فى دَفعِه إلَى الَّذِى أصابَ أهلَه فى شَهرِ رَمَضانَ عَرَقًا فيه خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا لِستِّينَ مِسكينًا؛ فكانَ ذَلِكَ مُدًّا مُدًّا لِكُلِّ مِسكينٍ، والعَرَقُ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا على ذَلِكَ يُعمَلُ ليَكونَ أربَعَةُ أعراقٍ وسْقًا، ولَكِنَّ الَّذِى

---

(١) البخارى (٥٣٥٧).

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٢٦) عن يحيى بن بكير به. وابن زنجويه فى الأموال (٦٥) من طريق الليث به. وأبو عوانة (٦٦٦٧) من طريق عقيل به. وينظر ما تقدم فى (١٢٨٥٠، ١٢٨٥١، ١٢٨٥٤- ١٢٨٥٦).

(٣) البخارى (٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥)، ومسلم (١٧٥٧).

حَدَّثَه أدخَلَ الشَّكَّ فى الحديثِ: خَمسَةَ عَشَرَ أو عِشرينَ صاعًا[1].

قال الشيخُ: يَعنِى به ما:

١٥٧٩٩- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جعفرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن عَطاءِ ابنِ عبدِ اللَّهِ الخُراسانِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ فى قِصَّةِ الأعرابِيِّ الَّذِى أصابَ امرأتَه فى رَمَضانَ قال: فأُتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بعَرَقِ تمرٍ فقالَ: «**خُذْ هَذا فتَصَدَّقْ به**». فذَكَرَه، قال عَطاءٌ: فسألتُ سعيدًا. كَم فى ذَلِك العَرَقِ مِنَ التَّمرِ؟ قال: ما بَينَ / خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا إلَى عِشرينَ[2]. ٧/٤٦٩

١٥٨٠٠- وقَد رُوِّينا في حَديثِ الأوزاعِيِّ عن الزُّهرِيِّ عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ عن أبى هريرةَ فى قِصَّةِ المُواقِعِ قال فيها عن النَّبِيِّ ﷺ: «**أطعِمْ سِتّينَ مِسكينًا**». قال: ما أجِدُ. قالَ: فأُتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بعَرَقٍ فيه خَمسَةَ عَشرَ صاعًا قال: «**خُذْه فتَصَدَّقْ به**». **أخبَرَناه** أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ مَنصورٍ الحاسِبُ[3]، حدثنا الحَكَمُ ابنُ موسَى، حدثنا هِقلٌ، عن الأوزاعِيِّ، حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ. فذَكَرَه[4]. هَكَذا رَواه عن الأوزاعِيِّ مُدرَجًا فى حَديثِ الزُّهرِيِّ عن حُمَيدٍ.

ورَواه ابنُ المُبارَكِ عن الأوزاعِيِّ فجَعَلَ تَقديرَ العَرَقِ فى رِوايَةِ عمرِو بنِ

---

(١) الأم ٥/ ٨٩.

(٢) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٧/ ٥و- مخطوط). وتقدم فى (٨١٤١).

(٣) فى س، ص٨، م: «الكاتب».

(٤) ينظر ما تقدم فى (٩٩٨٧).

شُعَيبٍ، وذَكَرناه فى غَيرِ هَذا المَوضِعِ[1].

قال الشّافِعِيُّ فى نَفَقَةِ الموسِرِ: إنَّها مُدّانِ. قال: وإنَّما جَعَلتُ أكثَرَ ما فَرَضتُ مُدَّينِ مُدَّينِ؛ لأنَّ أكثَرَ ما جَعَلَ النَّبِىُّ ﷺ فى فِديَةِ الكَفّارَةِ لِلأذَى مُدَّينِ لِكُلِّ مِسكينٍ[2].

١٥٨٠١- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالكُ بنُ أنسٍ، عن عبدِ الكَريمِ الجَزَرِىِّ، عن مُجاهِدِ بنِ جَبرٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى لَيلَى، عن كَعبِ بنِ عُجرَةَ أنَّه كان مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مُحرِمًا فآذاه القَمْلُ، فأمَرَه رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يَحلِقَ رأسَه وقالَ: «**صُمْ ثَلاثَةَ أيّامٍ، أو أطعِمْ سِتَّةَ مَساكينَ مُدَّينِ مُدَّينِ، أوِ انسُكْ شاةً، أىَّ ذَلِكَ فعَلتَ أجزأَ عَنكَ**»[3].

وكَذَلِكَ رَواه الحُسَينُ بنُ الوَليدِ عن مالِكٍ مُجَوَّدًا[4]، وقَد أخرَجاه فى «الصحيح» مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن عبدِ الكَريمِ[5].

١٥٨٠٢- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ بَحرٍ العَطّارُ بالبَصرَةِ، حدثنا إسحاقُ بنُ

---

(١) تقدم فى (٩٩٨٧).

(٢) الأم ٥/ ٨٩.

(٣) تقدم فى (٩٨٨٠).

(٤) تقدم فى (٩١٦٥).

(٥) مسلم (١٢٠١/ ٨٣). وليس فى البخارى من طريق عبد الكريم. ينظر تحفة الأشراف (١١١١٤).

إبراهيمَ بنِ حَبيبِ بنِ الشَّهيدِ، حدثنا يَحيَى بنُ يَمانٍ، عن المِنهالِ بنِ خَليفَةَ، عن الحَجّاجِ بنِ أرطاةَ، عن قَتادَةَ، عن خِلاسٍ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه فرَضَ لامرأةٍ وخادِمِها اثنَى عَشَرَ دِرهَمًا؛ لِلمَرأةِ ثَمانيَةً ولِلخادِمِ أربَعَةً، ودرهمانِ[1] مِنَ الثَّمانيَةِ لِلقُطنِ والكَتّانِ[2]. هَذا إسنادٌ ضَعيفٌ.

بابُ الرَّجُلِ لا يَجِدُ نَفَقَةَ امرأتِهِ

١٥٨٠٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ فى آخَرينَ قالوا: أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كَتَبَ إلَى أُمَراءِ الأجنادِ فى رِجالٍ غابوا عن نِسائهِم، فأَمَرَهُم أن يأخُذوهُم بأَن يُنفِقوا أو يُطَلِّقوا، فإن طَلَّقوا بَعَثوا بنَفَقَةِ ما حَبَسوا[3].

١٥٨٠٤- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ فى آخَرينَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا [٧/١٩٢و] سفيانُ، عن أبى الزِّنادِ قال: سألتُ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ عن الرَّجُلِ لا يَجِدُ ما يُنفِقُ على امرأتِهِ. قال: يُفَرَّقُ بَينَهُما. قال أبو الزِّنادِ: قُلتُ:

---

(١) فى س، م: «درهما».

(٢) الدارقطنى ٤/ ٢٣٤. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٩٣٣٤) عن يحيى بن يمان به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٤٨)، والصغرى (٢٩١٤)، والشافعى ٥/ ٩١. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٤٦)، وابن أبى شيبة (١٩٢٤٠) من طريق عبيد الله به.

سُنَّةٌ. قال سعيدٌ: سُنَّةٌ[1].

قال الشّافِعِىُّ: والَّذِى يُشبِهُ قَولَ سعيدٍ: سُنَّةٌ. أن تكونَ سُنَّةً مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ[2].

٧/ ٤٧٠ **١٥٨٠٥**- / أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ بالُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ علىٍّ الخَزّازُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا عثمانُ ابنُ أحمدَ ابنُ[3] السَّمّاكِ وعَبدُ الباقِى بنُ قانِعٍ وإسماعيلُ بنُ علىٍّ قالوا: حدثنا أحمدُ بنُ علىٍّ الخَزّازُ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ البَاوَرْدِىُّ[4]، حدثنا إسحاقُ ابنُ مَنصورٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ فى الرَّجُلِ لا يَجِدُ ما يُنفِقُ على امرأتِه قال: يُفَرَّقُ بَينَهُما[5].

١٥٨٠٦- قال: وحَدَّثَنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن عاصِمِ ابنِ بَهدَلَةَ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، عن النَّبِىِّ ﷺ بمِثلِهِ[6].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٥٠)، والصغرى (٢٩٠٦)، والشافعى ٥/ ١٠٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٥٧)، وسعيد بن منصور (٢٠٢٢) من طريق سفيان به. وعند عبد الرزاق بإبهام سعيد بن المسيب.

(٢) الأم ٥/ ١٠٧.

(٣) ليس فى: س، م. وينظر ما تقدم فى (١٢١٠).

(٤) فى س، ص٨: «الماوردى»، وفى م: «الأودى».

(٥) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٥٠)، وفى الصغرى (٢٩٠٨)، والدارقطنى ٣/ ٢٩٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٥٦)، وسعيد بن منصور (٢٠٢٣)، وابن أبى شيبة (١٩٢٣٩) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٦) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٥٠)، والصغرى (٢٩٠٩)، والدارقطنى ٣/ ٢٩٧.

١٥٨٠٧- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى الزُّهرِيُّ القاضِي بمَكَّةَ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ: محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ بنِ إسحاقَ البَزّازُ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الفاكِهِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو يَحيَى عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ زَكَريّا بنِ[1] الحارِثِ ابنُ أبى مَسَرَّةَ المَكِّيُّ، حدثنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ المُقرِئُ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ عَجلانَ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ ﷺ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه قال: «**خيرُ الصَّدَقَةِ ما كان مِنها عن ظَهرِ غِنًى، واليَدُ العُليا خيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفلَى، وابدأْ بمَن تَعولُ**». قال: ومَن أعولُ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**امرأتُكَ تَقولُ: أطعِمْنِى وإلّا فارِقْنِى. خادِمُكَ يقولُ: أطعِمْنِى واستَعمِلْنِى. ولَدُكَ يقولُ: إلَى مَن تترُكُنِى؟**»[2]. هَكَذا رَواه سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ / عن ابنِ عَجلانَ. ٧/ ٤٧١

ورَواه ابنُ عُيَينَةَ وغَيرُه عن ابنِ عَجلانَ عن المَقبُرِيِّ عن أبى هريرةَ، وجَعَلَ آخِرَه مِن قَولِ أبى هُرَيرَةَ[3].

وكَذَلِكَ جَعَلَه الأعمَشُ عن أبى صالِحٍ عن أبى هريرةَ:

١٥٨٠٨- أخبَرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ هو ابنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ،

(١) بعده فى م: «يحيى بن».

(٢) الفاكهى فى فوائده (١). وأخرجه أحمد (١٠٨١٨)، والنسائى فى الكبرى (٩٢١١) من طريق المقرئ به.

(٣) تقدم فى (١٥٧٨٩).

حدثنا أبو مُعاويَةَ (ح) قال: وأَخبَرَنِي الحَسَنُ، حدثنا نَصرُ بنُ علىٍّ، حدثنا أبو أُسامَةَ قالا: حدثنا الأعمَشُ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أفضَلَ الصَّدَقَةِ ما تَرَكَ غِنًى، واليَدُ العُليا خيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفلَى، وابدأْ بمَن تَعولُ**». قال أبو هريرةَ: تَقولُ امرأتُك: أطعِمْنِى وإلّا فطَلِّقْنِى. ويَقولُ خادِمُك: أطعِمْنِى وإلّا فبِعْنِى. ويَقولُ ولَدُكَ: إلَى مَن تَكِلُنِى؟. قالوا: يا أبا هريرةَ، هَذا شَىءٌ تَقولُه مِن رأيِك أو مِن قَولِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: لا، بَل هَذا مِن كيسِى[1]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عُمَرَ بنِ حَفصِ بنِ غِياثٍ عن أبيه عن الأعمَشِ[2].

بابٌ: المَبتوتَةُ لا نَفَقَةَ لَها إلّا أن تَكونَ حامِلًا

قال اللَّهُ تبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمۡلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيۡهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٦]. فجَعَلَ لَهُنَّ نَفَقَةً بصِفَةٍ.

١٥٨٠٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا القَعنَبِىُّ، عن مالِكٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يَزيدَ مَولَى الأسوَدِ بنِ سُفيانَ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ، أنَّ أبا عمرِو ابنَ حَفصٍ طَلَّقَها البَتَّةَ وهو غائبٌ، فأَرسَلَ إلَيها وكيلُه بشَعيرٍ فسَخِطَته فقالَ: واللَّهِ ما لَكِ عَلَينا مِن شَىءٍ. فجاءَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فذَكَرَت ذَلِكَ له، فقالَ

(١) أخرجه أحمد (٧٢٤٩) عن أبى معاوية به. وتقدم فى (١٥٧٨٩).

(٢) البخارى (٥٣٥٥).

لَها: «لَيسَ (١) لَكِ عَلَيه (١) نَفَقَةٌ». وأمَرَها أن تَعتَدَّ فى بَيتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قال: «إنَّ تِلكَ امرأةٌ يَغشاها أصحابِى، اعتَدِّى فى بَيتِ ابنِ أُمِّ مَكتومٍ؛ فإنَّه رَجُلٌ أعمَى تَضَعين ثيابَكِ، وإذا حَلَلتِ فآذِنينِى». قالَت: فلَمّا حَلَلتُ ذَكَرتُ له أنَّ مُعاويَةَ بنَ أبى سُفيانَ وأبا جَهمٍ خَطَبانِى، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أمّا أبو جَهمٍ فلا يَضَعُ عَصاه عن عاتِقِه، وأمّا مُعاويَةُ فصُعلوكٌ لا مالَ له، انكِحِى أُسامَةَ بنَ زَيدٍ». قالَت: فكَرِهتُه. (٢) ثم قال (٢): «انكِحِى أُسامَةَ بنَ زَيدٍ». فنَكَحتُه، فجَعَلَ اللَّهُ فيه خَيرًا واغتَبَطتُ (٣). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى عن مالِكٍ (٤).

١٥٨١٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا لَيثُ بنُ سَعدٍ، حَدَّثَنِى عِمرانُ بنُ أبى أنَسٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ المُزَكِّى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا [٧/ ١٩٢ظ] قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، / حدثنا اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن عِمرانَ بنِ أبى أنَسٍ، عن أبى سلمةَ أنَّه ٧/ ٤٧٢ قال: سألتُ فاطِمَةَ بنتَ قَيسٍ، فأخبَرَتنِى أنَّ زَوجَها المَخزومِىَّ طَلَّقَها فأبَى أن يُنفِقَ عَلَيها، فجاءَت إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فأخبَرَته، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا نَفَقَةَ لَكِ، فانتَقِلِى واذهَبِى إلَى ابنِ أُمِّ مَكتومٍ فكونِى عِندَه؛ فإنَّه رَجُلٌ أعمَى تَضَعين

(١ - ١) فى س، ص٨: «عليك».

(٢ - ٢) فى م: «فقال».

(٣) أبو داود (٢٢٨٤). وتقدم فى (١٣٨٨٩، ١٤١٣٢، ١٥٥٧٣).

(٤) مسلم (١٤٨٠/ ٣٦).

ثيابَكِ عِندَه»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[2].

١٥٨١١- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ إملاءً، أخبرَنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا يَعقوبُ ابنُ عبدِ الرَّحمَنِ وعَبدُ العَزيزِ بنُ أبى حازمٍ، عن أبى حازمٍ، عن أبى سلمةَ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ أنَّها طَلَّقَها زَوجُها فى عَهدِ النبيِّ ﷺ فكان أَنْفَقَ عَلَيها نَفَقَةَ دونٍ، فلَمّا رأت ذَلِكَ قالَت: واللَّهِ لأُكَلِّمَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فإن كانَت لِى نَفَقَةٌ أخَذتُ الَّذِى يُصلِحُنِى، وإن لَم يَكُنْ لِى نَفَقَةٌ لَم آخُذْ شَيئًا. قالَت: فذَكَرتُ ذَلِكَ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «**لا نَفَقَةَ لَكِ ولا سُكنَى**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ[4].

وكَذَلِكَ قالَه يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ عن أبى سلمةَ فى السُّكنَى والنَّفَقَةِ جَميعًا[5].

١٥٨١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ، حدثنا علىُّ بنُ حُجرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ أنَّها كانَت

---

(١) أخرجه النسائى فى الكبرى (٩٢٤٣) من طريق قتيبة به. وأحمد (٢٧٣٣٤) من طريق عمران به.

(٢) مسلم (١٤٨٠/ عقب ٣٧).

(٣) أخرجه أبو نعيم فى مستخرجه (٣٤٩٣) من طريق قتيبة به. وأبو عوانة (٤٦٠٠) من طريق قتيبة عن يعقوب به. والطبرانى ٢٤/ ٣٧١ (٩٢١) من طريق أبى حازم به.

(٤) مسلم (١٤٨٠/ ٣٧).

(٥) تقدم مسندا فى (١٤١٣٣).

تَحتَ رَجُلٍ مِن بَنِى مَخزومٍ فطَلَّقَها البَتَّةَ، فأَرسَلَت إلَى أهلِه تَبتَغِى النَّفَقَةَ فقالوا: لَيسَت لَكِ عَلَينا نَفَقَةٌ. قالت: فذَكرتُ ذلك لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «لَيسَ لَكِ عَلَيهِم نَفَقَةٌ، وعَلَيكِ العِدَّةُ، فانتَقِلى إلَى أُمِّ شَريكٍ». ثُمَّ قال: «إنَّ أُمَّ شَريكٍ[1] يدخُلُ عَلَيها إخوَتُها مِنَ المُهاجِرينَ الأوَّلينَ، فانتَقِلى إلَى ابنِ أُمِّ مَكتومٍ؛ فإنَّه رَجُلٌ أعمَى، إن وضَعتِ ثَوبَكِ لَم يَرَ شَيئًا، ولا تُفَوِّتينا بنَفسِكِ». قالَت: فلَمّا حَلَّت ذَكَرَها رِجالٌ، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «فأَينَ أنتم عن أُسامَةَ؟». قال: فكأنَّ أهلَها كَرِهوا ذَلِكَ. قالَت: لا واللَّهِ لا أنكِحُ إلَّا الَّذِى قال. فنَكَحَته. قال محمدُ بنُ عمرٍو: فحَدَّثَنِى محمدُ بنُ إبراهيمَ أنَّ عائشةَ ﵂ كانَت تَقولُ: يا فاطِمَةُ، اتَّقِى اللَّهَ، فقَد عَرَفتِ مِن أىِّ شَىءٍ كان ذَلِكَ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ حُجرٍ وغَيرِه دونَ قَولِ عائشةَ[3].

١٥٨١٣- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى، حدثنا اللَّيثُ، حَدَّثَنِى عُقَيلُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أنَّه قال: أخبرَنِى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ أنَّ فاطِمَةَ بنتَ قَيسٍ وهِىَ أُختُ الضَّحّاكِ بنِ قَيسٍ أخبرَته أنَّها كانَت تَحتَ أبى عمرِو ابنِ حَفصٍ فطَلَّقَها ثَلاثًا، فأَمَرَ وكيلُه لَها بنَفَقَةٍ فرَغِبَت عَنها، فقالَ لِى وكيلُه: ما لَكِ عَلَينا مِن نَفَقَةٍ. فجاءَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فسأَلَته عن ذَلِكَ، فقالَ لَها:

---

(١) بعده فى س، ص٨، م: «امرأة».

(٢) على بن حجر فى حديثه (١٩٨). وأخرجه أحمد (٢٧٣٣٣)، وأبو داود (٢٢٨٧) من طريق محمد بن عمرو به. وليس عندهم قول عائشة.

(٣) مسلم (١٤٨٠/ ٣٩).

«صَدَقَ». ونَقَلَها إلَى ابنِ أُمِّ مَكتومٍ، فأنكَرَ النّاسُ عَلَيها ما كانَت تُحَدِّثُ مِن خُروجِها قَبلَ أن تَحِلَّ[1].

١٥٨١٤- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ ومُحَمَّدُ بنُ يَعقوبَ ومُحَمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الفَضلِ قالوا: حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ومُحَمَّدُ بنُ رافِعٍ، قال إسحاقُ: أخبرَنا. وقالَ ابنُ رافِعٍ واللَّفظُ له: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ، أنَّ أبا عمرِو ابنَ حَفصِ بنِ المُغيرَةِ خَرَجَ مَعَ علِيٍّ رضي الله عنه إلَى اليَمَنِ، فأرسَلَ إلَى امرأتِه فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ بتَطليقَةٍ كانَت بَقِيَت مِن طَلاقِها، وأمَرَ لَها الحارِثُ بنُ هِشامٍ وعَيّاشُ بنُ أبى رَبيعَةَ بنَفَقَةٍ
٧/٤٧٣ قالا: واللَّهِ ما لَكِ مِن نَفَقَةٍ إلَّا أن تَكونِى حامِلًا/. فأتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فذَكَرَت له قَولَهُما، فقالَ: «**لا نَفَقَةَ لَكِ**». واستأذَنَته فى الانتِقالِ فأذِنَ لَها، فقالَت: أينَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**إلَى ابنِ أُمِّ مَكتومٍ**». وكانَ أعمَى، تَضَعُ ثيابَها عِندَه ولا يَراها، فلَمّا مَضَت عِدَّتُها أنكَحَها النَّبِيُّ ﷺ أُسامَةَ بنَ زَيدٍ، فأرسَلَ إلَيها مَروانُ قَبيصَةَ بنَ ذُؤَيبٍ يَسألُها عن هَذا الحديثِ، فحَدَّثَته به فقالَ مَروانُ: لَم نَسمَعْ بهَذا الحديثِ إلَّا مِن امرأةٍ، سَنأخُذُ بالعِصمَةِ التى وجَدنا النّاسَ عَلَيها. فقالَت فاطِمَةُ رضي الله عنها حينَ بَلَغَها قَولُ مَروانَ: بَينِى وبَينَكُمُ القُرآنُ، قال اللَّهُ جلَّ وعزَّ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٤١)، ومسلم (١٤٨٠/ عقب ٤٠)، وأبو داود (٢٢٨٩)، والنسائى (٣٥٤٨)، وابن حبان (٤٢٨٩) من طريق الليث به.

مُّبَيِّنَةٍ﴾. حتَّى بَلَغَ: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]. قالَت: هَذا لِمَن كانَت له مُراجَعَةٌ، فأَىُّ أمرٍ يَحدُثُ بَعدَ الثَّلاثِ؟ فكَيفَ تَقولونَ: لا نَفَقَةَ لَها إذا لَم تَكُنْ [٧/١٩٣و] حامِلًا؟ فعَلامَ تَحبِسونَها[١]؟! رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وعَبدِ بنِ حُمَيدٍ[٢].

١٥٨١٥- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ. فذَكَرَ الحديثَ بإسنادِه إلَّا أنَّه قال فى الحديثِ: فأَتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: «**لا نَفَقَةَ لَكِ إلَّا أن تَكونِى حامِلًا**»[٣].

١٥٨١٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، أخبرَنا سفيانُ، عن أبى بكرٍ ابنِ أبى الجَهمِ قال: جِئتُ أنا وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ إلَى فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ وقَد أخرَجَتِ ابنَةَ أخيها ظُهرًا، فقُلنا لَها: ما حَمَلَكِ على هَذا؟ قالَت: كان زَوجِى بَعَثَ إلَىَّ مَعَ عَيّاشِ بنِ أبى رَبيعَةَ بطَلاقِى ثَلاثًا فى غَزوَةِ نَجرانَ، وبَعَثَ إلَىَّ بخَمسَةِ آصُعٍ مِن شَعيرٍ وخَمسَةِ آصُعٍ مِن تَمرٍ. قالَت: فقُلتُ: أمَا لِى نَفَقَةٌ إلَّا هَذا؟ قالَت: فجَمَعتُ علَىَّ ثيابِى، فأَتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: «**كَم طَلَّقَكِ؟**». فقُلتُ: ثَلاثًا. فقالَ: «**صَدَقَ، لا نَفَقَةَ لَكِ،**

---

(١) إسحاق (٢٣٧٧)، وعبد الرزاق (١٢٠٢٤)، وعنه أحمد (٢٧٣٣٧).

(٢) مسلم (١٤٨٠/ ٤١).

(٣) أبو داود (٢٢٩٠)، وعبد الرزاق (١٢٠٢٥). وأخرجه النسائى (٣٢٢٢) من طريق الزهرى به.

اعتَدِّى فى بَيتِ ابنِ أُمِّ مَكتومٍ، تَضَعينَ عَنكِ ثيابَكِ»[1]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ مَهدِىٍّ وأَبِى عاصِمٍ عن سُفيانَ[2].

ورَواه[3] شُعبَةُ عن أبى بكرٍ فى النَّفَقَةِ والسُّكنَى جَميعًا[4].

١٥٨١٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِىُّ، حدثنا زُهَيرُ بنُ حَربٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا سَيّارٌ وحُصَينٌ ومُغيرَةُ بنُ مِقسَمٍ وأَشعَثُ ومُجالِدٌ وداوُدُ وإسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، كُلُّهُم عن الشَّعبِىِّ قال: دَخَلتُ على فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ فسألتُها عن قَضاءِ رسولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيها، فقالَت: طَلَّقَها زَوجُها البَتَّةَ. قالَت: فخاصَمَتْه إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فى السُّكنَى والنَّفَقَةِ. قالَت: فلَم يَجعَلْ لِى سُكنَى ولا نَفَقَةً، وأَمَرَنِى أن أعتَدَّ فى بَيتِ ابنِ أُمِّ مَكتومٍ[5]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ[6]. هَكَذا رِوايَةُ الجَماعَةِ عن الشَّعبِىِّ.

١٥٨١٨- وفِى رِوايَةِ مُجالِدٍ عن الشَّعبِىِّ أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال لَها: **«إنَّما**

---

(١) تقدم فى (١٣٨٩٥).

(٢) مسلم (١٤٨٠/ ٤٨، ٤٩).

(٣) فى س، ص٨، م: «ورواية».

(٤) تقدم تخريجه فى (١٤١٥٦).

(٥) أخرجه الترمذى عقب (١١٨٠) - وليس عنده: سيار ومغيرة وأشعث- والنسائى (٣٥٥٠)، وابن حبان (٤٢٥٢) - وليس عنده: أشعث- من طريق هشيم به. وابن ماجه (٢٠٣٦) من طريق مغيرة به. وتقدم فى (١٥٠٤٣) من طريق حصين.

(٦) مسلم (١٤٨٠/ ٤٢).

السُّكنَى والنَّفَقَةُ على مَن كانَت له الرَّجْعَةُ[(1)]». **أخبَرَناه** علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى، قال: حدثنا هُشَيمٌ. فذَكَرَ الحديثَ عن الجَماعَةِ كما مَضَى، وأَتَى بهَذِه الزِّيادَةِ عن مُجالِدٍ[(2)].

١٥٨١٩- وفِى رِوايَةِ فِراسٍ عن الشَّعبِىِّ فى قِصَّةِ فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ قال: فاختَصَما إلَى النَّبِىِّ ﷺ، فقالَ رَجُلٌ، أو قال: فقالَ الرَّجُلُ: قَد طَلَّقْتُها[(3)] ثَلاثًا. فقالَ: «**إنَّما السُّكنَى والنَّفَقَةُ لِمَن كانَت عليها**[(4)] **رَجعَةٌ**». فأَمَرَها فاعتَدَّت عِندَ ابنِ أُمِّ مَكتومٍ. **أخبَرَناه** أبو الحُسَينِ ابنُ بشرانَ، أخبرَنا أبو علىٍّ إسماعيلُ ابنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ الدّورِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أخبرَنا شَيبانُ، /عن فِراسٍ، عن الشَّعبِىِّ. فذَكَرَه. ٧/ ٤٧٤

١٥٨٢٠- وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الوَليدِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أحمدَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ الحُلوانِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا حَسَنُ بنُ صالِحٍ، عن السُّدِّىِّ، عن البَهِىِّ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ قالَت: طَلَّقَنِى زَوجِى ثَلاثًا، فلَم يَجعَلْ لِى رسولُ اللَّهِ ﷺ سُكنَى ولا نَفَقَةً[(5)].

---

(١) فى س، ص٨، م: «المراجعة».

(٢) أحمد (٢٧٣٤٢)، وليس فيه ذكر الزيادة. وأخرجه أحمد (٢٧١٠٠) من طريق مجالد به بهذه الزيادة.

(٣) فى س، م: «طلقها».

(٤) فى س، ص٨، م: «عليه».

(٥) أخرجه ابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٣١٨٤) عن الحسن بن على به. وأبو عوانة (٤٦٠٣)، =

رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن الحُلْوانِيِّ[(١)].

ورَواه غَيرُ يَحيَى بنِ آدَمَ كما:

١٥٨٢١- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا شاذانُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ صالِحٍ، عن السُّدِّىِّ، عن البَهِىِّ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ النَّبىَّ ﷺ قال لِفاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ: «**يا فاطِمَةُ، إنَّما السُّكنَى والنَّفَقَةُ لِمَن كان لِزَوجِها [(٢)]عَلَيها الرَّجعَةُ[(٢)]**».
كَذا أتَى به الأسوَدُ بنُ عامِرٍ شاذانُ، والصَّحيحُ هو الأوَّلُ.

قال الشيخُ: رِوايَةُ الجَماعَةِ عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ فى نَفيِ النَّفَقَةِ دونَ السُّكنَى[(٣)]، وكَذَلِك رِوايَةُ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ عن فاطِمَةَ[(٤)]، وفِى رِوايَةِ بَعضِهِم عن أبى سلمةَ، وفِى رِوايَةِ الشَّعبِىِّ والبَهِىِّ نَفيُهُما جَميعًا[(٥)]، واختُلِفَ فيه على أبى بكرِ ابنِ أبى الجَهمِ عن فاطِمَةَ[(٦)]، والأشبَهُ بسياقِ الحديثِ أنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَفَى النَّفَقَةَ، وأَذِنَ لَها فى الانتِقالِ لِعِلَّةٍ لَعَلَّها استَحيَت مِن ذِكرِها، وقَد ذَكَرَها غَيرُها على ما قَدَّمنا

= والطبرانى ٢٤/ ٣٧٧ (٩٣٢)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٥٠٩) من طريق يحيى بن آدم به. وأحمد (٢٧٣٢٩) من طريق الحسن بن صالح به.

(١) مسلم (١٤٨٠/ ٥١).

(٢ - ٢) فى الأصل: «عليه رجعة»، وضبب على كلمة «عليه».

(٣) تقدم فى (١٤١٣٢، ١٤١٥٦، ١٥٥٧٣، ١٥٨٠٩، ١٥٨١٠، ١٥٨١٢، ١٥٨١٣).

(٤) تقدم فى (١٥٨١٤، ١٥٨١٥).

(٥) تقدم فى (١٥٠٤٣، ١٥٨١١، ١٥٨١٧).

(٦) تقدم فى (١٣٨٩٥، ١٥٨١٦).

ذِكرَها فى كِتابِ العِدَدِ[(١)]، ولَم يُرِدْ نَفىَ السُّكنَى [٧/١٩٣ظ] أصلًا، ألَا تَراه ﷺ لَم يَقُلْ لَها: اعتَدِّى حَيثُ شِئتِ، ولَكِنَّه حَصَّنَها حَيثُ رَضِىَ؛ إذ كان زَوجُها غائبًا، ولَم يَكُنْ له وكيلٌ بتَحْصِينِها[(٢)]. فأمَّا قَولُه: «**إنَّما السُّكنَى والنَّفَقَةُ لِمَن كانَت عليها[(٣)] رَجعَةٌ**». فلَيسَ بمَعروفٍ فى هَذا الحديثِ، ولَم يُرْوَ[(٤)] مِن وجهٍ يَثبُتُ مِثلُه، وأمّا إنكارُ مَن أنكَرَ على فاطِمَةَ ﵂ فإنَّما هو لِكِتمانِها السَّبَبَ فى نَقلِها.

١٥٨٢٢- وقَد أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ أبى يَحيَى، عن عمرِو بنِ مَيمونِ بنِ مِهرانَ، عن أبيه قال: قَدِمتُ المَدينَةَ فسألتُ عن أعلَمِ أهلِها، فدُفِعتُ إلَى سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ فسألتُه عن المبتوتَةِ فقالَ: تَعتَدُّ فى بَيتِ زَوجِها. فقُلتُ: فأَينَ حَديثُ فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ؟ فقالَ: هَاهْ. ووَصَفَ أنَّه تَغَيَّظَ وقالَ: فتَنَت فاطِمَةُ النّاسَ؛ كانَت لِلِسَانِهَا[(٥)] ذَرَابَةٌ[(٦)]، فاستَطالَت على أحمائِها، فأَمَرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ أن تَعتَدَّ فى بَيتِ ابنِ أُمِّ مَكتومٍ[(٧)].

(١) تقدم فى (١٥٥٧٤- ١٥٥٨٣).
(٢) فى م: «يحصنها».
(٣) فى س، ص٨، م: «عليه».
(٤) فى س، ص٨، م: «يرد».
(٥) فى م: «بلسانها».
(٦) الذرابة: الحدة. غريب الحديث للخطابى ١/ ٢٤١.
(٧) المصنف فى المعرفة (٤٦٦٠)، والشافعى ٥/ ٢٣٦.

وكَذَلِك رَواه أبو مُعاويَةَ الضَّريرُ عن عمرِو بنِ مَيمونٍ[(١)].

١٥٨٢٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو عُتبَةَ، حدثنا بَقيَّةُ، حدثنا حَبيبُ/ بنُ صالِحٍ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ عَبّادٍ المَكِّىُّ قال: كُنتُ جالِسًا عِندَ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما إذ سألَه رَجُلٌ: هَل لِلمُطَلَّقَةِ ثَلاثًا نَفَقَةٌ؟ فقُلتُ: لَيسَ لَها نَفَقَةٌ. قالَ ابنُ عباسٍ: أصَبتَ يا ابنَ أخِى، أنا مَعَك. ٧/ ٤٧٥

١٥٨٢٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا عبدُ المَجيدِ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرَنِى أبو الزُّبَيرِ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّه سَمِعَه يقولُ: نَفَقَةُ المُطَلَّقَةِ ما لَم تَحرُمْ، فإذا حَرُمَت فمَتاعٌ بالمعروفِ[(٢)].

١٥٨٢٥- قالَ: أخبرَنا عبدُ المَجيدِ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قال عَطاءٌ: لَيسَتِ المَبتوتَةُ الحُبلَى مِنه فى شَىءٍ، إلَّا أنَّه يُنفِقُ عَلَيها مِن أجلِ الحَبَلِ، فإذا كانَت غَيرَ حُبلَى فلا نَفَقَةَ لَها[(٣)].

بابُ مَن قال: لَها النَّفَقَةُ

١٥٨٢٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا

---

(١) تقدم فى (١٥٥٨٠).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧٦٢)، والشافعى ٥/ ٢٣٨. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٨٨٦٢) من طريق ابن جريج به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٦٣)، والشافعى ٥/ ٢٣٨. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠١٥) عن ابن جريج به.

الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، أخبرَنا سفيانُ، حدثنا سَلَمَةُ بنُ كُهَيلٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ، أنَّ زَوجَها طَلَّقَها ثَلاثًا فلَم يَجعَلْ[1] لَها النَّبِىُّ ﷺ [2]نَفَقةً ولا سُكْنَى[2]. قال: فذَكَرتُ ذَلِك لإبراهيمَ فقالَ إبراهيمُ: قال عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ: لا نَدَعُ كِتابَ رَبِّنا وسُنَّةَ نَبيِّنا لِقَولِ امرأةٍ، لَها السُّكنَى والنَّفَقَةُ[3]. حَديثُ الشَّعبِىِّ أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ[4]، وحَديثُ إبراهيمَ عن عُمَرَ ﷺ مُنقَطِعٌ.

وقَد رُوِىَ مَوصولًا مَوقوفًا:

١٥٨٢٧- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا الحُسَينُ بنُ علىِّ بنِ الأسوَدِ، حدثنا محمدُ بنُ فُضَيلٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ أنَّه لما بَلَغَه قَولُ فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ قال: لا نَدَعُ كِتابَ اللَّهِ لِقَولِ امرأةٍ لَعَلَّها نَسِيَت[5].

---

(١) فى س، ص٨، م: «ير».

(٢ - ٢) فى س، ص٨، م: «السكنى ولا النفقة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٨٨)، وابن حبان (٤٢٥٠) من طريق محمد بن كثير به. وأحمد (٢٧٣٢٦)، والنسائى (٣٤٠٤) من طريق سفيان به.

(٤) مسلم (١٤٨٠/ ٤٤).

(٥) الدارقطنى ٤/ ٢٤، ٢٧. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٨٨٥٨) عن ابن فضيل به. والدارمى (٢٣٢٤) من طريق الأعمش به.

كَذَلِكَ رَواه أسباطُ بنُ محمدٍ عن الأعمَشِ مَوقوفًا[1].

ورَواه أشعَثُ عن الحَكَمِ وحَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال فيه: وسُنَّةَ نَبيِّنا[2]. وأَشعَثُ بنُ سَوّارٍ ضَعيفٌ[3].

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن عُمَرَ رضي الله عنه مَوصولًا مُسنَدًا:

١٥٨٢٨- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ بنِ مَسعَدَةَ، حدثنا أحمدُ بنُ عِصامِ بنِ عبدِ المَجيدِ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأسَدِىُّ وهو أبو أحمدَ الزُّبَيرِىُّ، حدثنا عَمّارُ بنُ رُزَيقٍ، عن أبى إسحاقَ قال: كُنتُ مَعَ الأسوَدِ بنِ يَزيدَ جالِسًا فى المَسجِدِ الأعظَمِ ومعنا الشَّعبِىُّ، فحَدَّثَ الشَّعبِىُّ بحَديثِ فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَم يَجعَلْ لَها سُكنَى ولا نَفَقَةً. فأَخَذَ الأسوَدُ كَفًّا مِن حَصًى فحَصَبَه، ثُمَّ قال: وَيْلَكَ[4] تُحَدِّثُ بمِثلِ هَذا؟! قال عُمَرُ رضي الله عنه: لا نَترُكُ كِتابَ اللَّهِ وسُنَّةَ نَبيِّنا ﷺ لِقَولِ امرأةٍ لا نَدرِى حَفِظَت أو نَسِيَت، لَها السُّكنَى والنَّفَقَةُ، قال اللَّهُ تَعالَى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾[5] [الطلاق: ١]. [٧/ ١٩٤و] رَواه مسلمٌ فى

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٤/ ٢٣، ٢٧ من طريق أسباط به.

(٢) أخرجه الدارمى (٢٣٢٢)، والدارقطنى ٤/ ٢٧ من طريق أشعث به.

(٣) تقدم فى (١٣٢٦٧).

(٤) فى م: «ويحك».

(٥) الدارقطنى ٤/ ٢٥. وأخرجه أبو عوانة (٤٦١٥) عن أحمد بن عصام به. وأبو داود (٢٢٩١)، والطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٦٧، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٥٠٤) من طريق أبى أحمد الزبيرى به.

«الصحيح» عن محمدِ بنِ عمرِو بنِ جَبَلَةَ عن أبى أحمدَ[١].

وقَد رَواه / يَحيَى بنُ آدَمَ عن عَمّارِ بنِ رُزَيقٍ فى النُّقلَةِ دونَ النَّفقَةِ ولَم يَقُلْ ٤٧٦/٧
فيه: وسُنَّةَ نَبِيِّنا. وقَد مَضَى ذِكرُه فى كِتابِ العِدَدِ[٢].

قال لِى أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ: قال علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ: هَذا أصَحُّ مِنَ الَّذِى قَبلَه؛ لأنَّ هَذا الكَلامَ لا يَثبُتُ، ويَحيَى بنُ آدَمَ أحفَظُ مِن أبى أحمدَ الزُّبَيرِىِّ وأثبَتُ مِنه، واللَّهُ أعلَمُ، وقَد تابَعَه قَبيصَةُ بنُ عُقبَةَ فرَواه عن عَمّارِ بنِ رُزَيقٍ مِثلَ قَولِ يَحيَى بنِ آدَمَ سَواءً، ورَواه الحَسَنُ بنُ عُمارَةَ عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الخَليلِ عن عُمَرَ رضي الله عنه قال فيه: وسُنَّةَ نَبِيِّنا. والحَسَنُ بنُ عُمارَةَ مَتروكٌ[٣]. فالأشبَهُ بما رُوِّينا عن عائشةَ رضي الله عنها وغَيرِها فى الإنكارِ على فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ أنَّه إنَّما أُنْكِرَ[٤] عَلَيها النُّقلَةُ مِن غَيرِ سَبَبٍ دونَ النَّفَقَةِ، وهو الأشبَهُ بما احتُجَّ به مِنَ الآيَةِ. قال الشّافِعِىُّ: ما نَعلَمُ فى كِتابِ اللَّهِ تَعالَى ذِكرَ نَفَقَةٍ؛ إنَّما فى كِتابِ اللَّهِ ذِكرُ السُّكنَى[٥].

---

(١) مسلم (١٤٨٠/٤٦).

(٢) تقدم فى (١٥٥٦٦).

(٣) الدارقطنى ٤/ ٢٦، ٢٧. وتقدم الكلام على الحسن بن عمارة فى (١٠٧٠).

(٤) فى م: «أنكرت».

(٥) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٥٩).

٧/ ٤٧٧

/ جماعُ أبوابِ النَّفَقَةِ على الأقارِبِ

بابُ النَّفَقَةِ على الأولادِ

قال اللَّهُ جلَّ ثناؤه: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة:٢٣٣]. وقالَ: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق:٦].

١٥٨٢٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مِهرانَ الأصفهانيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا سفيانُ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ هِندًا قالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أبا سُفيانَ رَجُلٌ شَحيحٌ، فهَل علَيَّ جُناحٌ أن آخُذَ مِن مالِه شيئًا؟ قال: «**خُذِى ما يَكفيكِ ووَلَدَكِ بالمعروفِ**»[1]. أخرَجه البخاريُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الثَّورِيِّ، وأَخرَجه مسلمٌ مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن هِشامِ بنِ عُروَةَ[2].

١٥٨٣٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ حَمِّ بنِ أبى المَعروفِ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو عمرٍو إسماعيلُ بنُ نُجَيدٍ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو مُسلِمٍ البَصرِيُّ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ عَجلانَ، عن المَقبُرِيِّ، عن أبى هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حَثَّ على الصَّدَقَةِ، فجاءَ رَجُلٌ فقالَ: عِندِى دينارٌ. فقال: «**أنفِقْه على نَفسِكَ**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على ولَدِكَ**». قال: عِندِى

---

(١) المصنف فى المعرفة (٢٩١٩). وتقدم فى (١٥٧٨٧).

(٢) البخارى (٢٢١١)، ومسلم (١٧١٤/ ٧، وعقبه).

آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على زَوجَتِك**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنفِقْه على خادِمِك**». قال: عِندِى آخَرُ. قال: «**أنتَ أبصَرُ**»[1].

١٥٨٣١- / أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ ٧/ ٤٧٨
جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو اليَمانِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ قُرْقوبٍ التَّمّارُ بهَمَذانَ[2]، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبٌ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبى بكرٍ، أنَّ عُروةَ بنَ الزُّبَيرِ أخبرَه أنَّ عائشةَ زَوجَ النَّبِىِّ ﷺ قالَت: جاءَتنِى امرأةٌ ومَعَها ابنَتانِ لَها تَسأَلُنِى، فلَم تَجِدْ عِندِى شَيئًا غيرَ تَمرَةٍ واحِدَةٍ، فأَعطَيتُها إيّاها، فأَخَذَتها فشَقَّتها بَينَ ابنَتَيها ولَم تأكُلْ مِنها شَيئًا، ثُمَّ قامَت فخَرَجَت وابنَتاها، فدَخَلَ علىَّ النَّبِىُّ ﷺ فحَدَّثتُه حَديثَها، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**مَنِ ابتُلِىَ مِنَ البَناتِ بشَىءٍ فأَحسَنَ إلَيهِنَّ كُنَّ سِترًا له مِنَ النّارِ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ، ورَواه مسلمٌ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ وأَبِى بكرِ ابنِ إسحاقَ عن أبى اليَمانِ[4].

١٥٨٣٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الوَليدِ، حدثنا

---

(١) تقدم فى (١٥٧٨٨).

(٢) فى الأصل، س، ص٨، والشعب، والآداب: «بهمدان». وينظر ما تقدم فى (٢٢٣٣). وينظر تاريخ دمشق ٤١/ ٢٣٠.

(٣) المصنف فى الشعب (١١٠١٩)، والآداب (١٧)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٣٧٩. وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٢) من طريق شعيب به. والترمذى (١٩١٥) من طريق الزهرى به.

(٤) البخارى (٥٩٩٥)، ومسلم (٢٦٢٩/ ١٤٧).

إبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا أبو أُسامَةَ، حدثنا هِشامٌ، عن أبيه، عن زَينَبَ بنتِ أبى سلمةَ، عن أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها قالَت: قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، هَل لِى أجرٌ فى بَنِى أبى سلمةَ، أُنفِقُ عَلَيهِم ولَستُ بتارِكَتِهِم هَكَذا وهَكَذا، إنَّما هُم بَنِىَّ؟ فقال: «**نَعَم لَكِ فيهِم أجرُ ما أنفَقتِ عَلَيهِم**»[(1)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ، وأخرَجَه البخاريُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ[(2)].

بابُ ما جاءَ فى قَولِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ:

﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

١٥٨٣٣- [٧/١٩٤ظ] أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ النَّضرُوِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا أشعَثُ، عن الشَّعبِيِّ وعَمَّن حَدَّثَه عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه فى قَولِه: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ قالا[(3)]: ألَّا يُضارَّ[(4)].

١٥٨٣٤- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ، حدثنا ورقاءُ، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٠٩) عن أبى أسامة به. وتقدم فى (٧٨٣٦).

(٢) مسلم (١٠٠١/ ٤٧)، والبخارى (١٤٦٧، ٥٣٦٩).

(٣) فى ص٨، م: «قال».

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (١٩٣٨٢)، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٢٢٩١) من طريق أشعث عن الشعبى به. وابن أبى شيبة (١٩٣٧٧) من طريق أشعث عن مجاهد عن ابن عباس.

ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى قَولِه: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ قال: يَعنِى الوالِداتِ المُطَلَّقاتِ. ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا﴾ يقولُ: لا تأبَى أن تُرضِعَه ضِرارًا يَشُقُّ على أبيه ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ يقولُ: ولا يُضارَّ الوالِدُ بوَلَدِه فيَمنَعَ أُمَّه أن تُرضِعَه ليُحزِنَها بذلِك. ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ قال: يَعنِى الوَلِيَّ مَن كان. ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾ غيرَ مُسيئِينَ فى ظُلمِ أنفُسِهِما ولا إلَى صَبيِّهِما دونَ الحَولَينِ فلا جُناحَ علَيهِما. ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ﴾ خِيفَةَ الضَّيعَةِ على الصَّبِىِّ. ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يَعنِى: بحِسابِ ما أُرضِعَ الصَّبِىُّ(١).

١٥٨٣٥- أخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أنَّ عُمَرَ ﵁ جَبَرَ(٢) عَصَبَةَ صَبِىٍّ أن يُنفِقوا علَيه، الرِّجالَ دونَ النِّساءِ(٣).

ورَواه لَيثُ / بنُ أبى سُلَيمٍ عن رَجُلٍ عن ابنِ المُسَيَّبِ، أنَّ عُمَرَ بنَ ٧/٤٧٩

---

(١) تفسير مجاهد ص٢٣٧. وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/ ٢٢٤، ٢٤١- فى تفسير ﴿وعلى الوارث﴾، ﴿وإن أردتم﴾. وابن أبى حاتم فى تفسيره (٢٢٦١، ٢٢٧٧، ٢٢٨٣، ٢٢٩٣، ٢٣٠٠، ٢٣٠٥) - دون تفسير: ﴿وعلى الوارث﴾- من طريق ورقاء به. وأبو عبيد فى الأموال (٥٩٣)، وابن أبى شيبة (١٩٣٧٢)، وابن زنجويه فى الأموال (٨٦٦) فى تفسير ﴿وعلى الوارث﴾ من طريق ابن أبى نجيح به.

(٢) فى س، ص٨: «خير».

(٣) سعيد بن منصور (٢٢٨٥). وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (٥٩٥)، وابن زنجويه فى الأموال (٨٦٨) من طريق سفيان به.

الخطابِ رضي الله عنه جبَرَ[1] عمًّا على رَضاعِ ابنِ أخيه[2]. وهو مُنقَطِعٌ.

١٥٨٣٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُبارَكِ، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِىِّ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه أغرَمَ ثَلاثَةً كُلُّهُم يَرِثُ الصَّبِىَّ أجرَ رَضاعِهِ[3]. هَذا مُنقَطِعٌ.

بابُ نَفَقَةِ الأبَوَينِ

١٥٨٣٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الطَّيِّبِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الشَّعيرِىُّ، حدثنا مَحْمِشُ بنُ عِصامٍ، حدثنا حَفصُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ صُهَيبٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه أنَّه قال: غَزَونا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ، فمَرَّ بنا شابٌّ نَشيطٌ يَسوقُ غُنَيمَةً له، فقُلنا: لَو كان شَبابُ هَذا أو نَشاطُه فى سَبيلِ اللَّهِ كان خَيرًا له مِنها. فأَنْهَى[4] قَولُنا حَتَّى بَلَغَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**ما قُلتُم؟**». قُلنا: كَذا وكَذا. قال: «**أمَا إنَّه إن كان يَسعَى على والِدَيه أو أحَدِهِما فهو فى سَبيلِ اللَّهِ، وإن كان يَسعَى على عيالٍ يَكفُّهُم[5] فهو فى سَبيلِ اللَّهِ، وإن كان يَسعَى على نَفسِه فهو فى**

---

(١) فى س، ص٨: «خير».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢١٨٢) من طريق ليث به.

(٣) سعيد بن منصور (٢٢٨٦). وأخرجه عبد الرزاق (١٢١٨٤)- ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره ٤/ ٢٢٥- عن معمر به.

(٤) فى س، ص٨، م: «فانتهى».

(٥) فى س، ص٨، م: «يكفيهم».

سَبيلِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ»[١].

١٥٨٣٨- أخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ القاضِى بالكوفَةِ، أخبرَنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ، حدثنا علىُّ ابنُ حَكيمٍ، حدثنا شَريكٌ، عن مَغراءَ العَبدِىِّ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قال: مَرَّ بهِم رَجُلٌ فتَعَجَّبوا مِن خَلْقِه فقالوا: لَو كان هَذا فى سَبيلِ اللَّهِ؟ فأَتَوُا النَّبِىَّ ﷺ فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«إن كان يَسعَى على أبَوَيه شَيخَينِ كَبيرَينِ فهو فى سَبيلِ اللَّهِ، وإن كان يَسعَى على ولَدٍ صِغارٍ فهو فى سَبيلِ اللَّهِ تعَالى، وإن كان يَسعَى على نَفسِه ليُغنيَها**[٢] **فهو فى سَبيلِ اللَّهِ»**[٣].

١٥٨٣٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ المَحبوبِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَيّارٍ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ[٤]، أخبرَنا سفيانُ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عُمارَةَ بنِ عُمَيرٍ، عن عَمَّتِه أنَّها سألَت عائشةَ رضي الله عنها: فى حَجرِى يَتيمٌ، فآكُلُ مِن مالِه؟
٤٨٠/٧ فقالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ**[٥] **أطيَبَ ما أكَلَ /الرَّجُلُ مِن كَسبِه، ووَلَدُه مِن**

(١) قال الذهبى ٦/ ٣٠٨١: هذا حديث غريب.

(٢) فى س، ص٨: «ليعينها»، وفى م: «ليغنها».

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٩٢٠). وأخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (٢٣٠٥) من طريق على بن حكيم. وعندهم: شريك عن الأعمش عن مغراء. قال الذهبى ٦/ ٣٠٨١: مغراء شيخ صالح الحديث، روى عنه الأعمش أيضا، وهذا الحديث يرويه على بن حكيم الأودى عن شريك.

(٤) فى س: «بكير»، وفى ص٨: «بكر». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٢٩.

(٥) بعده فى س، م: «من».

كَسبِه»[1]. وقَد قيلَ: عن عُمارَةَ بنِ عُمَيرٍ عن أُمِّه عن عائشةَ ﵂:

١٥٨٤٠- حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عُمارَةَ بنِ عُمَيرٍ، عن أُمِّه، عن عائشةَ ﵂، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: **«ولَدُ الرَّجُلِ مِن كَسبِه، مِن أطيَبِ كَسبِه، فكُلوا مِن أموالِهِم»**[2].

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَه اللَّهُ: ورَواه حَمّادُ بنُ أبى سُلَيمانَ عن إبراهيمَ عن الأسوَدِ عن عائشةَ ﵂ وزادَ فيه: **«إذا احتَجتُم إلَيه»**. وهو مُنكَرٌ. قالَه أبو داودَ السِّجِستانِيُّ[3].

١٥٨٤١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ ابنُ مَحمودٍ الحافظُ بمَروَ، حدثنا حَمّادُ بنُ أحمدَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ علىِّ بنِ الحَسَنِ بنِ شَقيقٍ قال: سَمِعتُ أبى يقولُ: أخبرَنا [٧/ ١٩٥و] أبو حَمزَةَ، عن إبراهيمَ الصّائغِ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عائشةَ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ أولادَكُم هِبَةُ اللَّهِ لَكُم** ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ

---

(١) أبو داود (٣٥٢٨). وأخرجه أحمد (٢٤٠٣٢)، والنسائى (٤٤٦١) من طريق سفيان به. وابن حبان (٤٢٥٩) من طريق منصور به. والترمذى (١٣٥٨)، وابن ماجه (٢٢٩٠) من طريق عمارة به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) الطيالسى (١٦٨٥). وأخرجه أحمد (٢٤٩٥١)، وأبو داود (٣٥٢٩) من طريق شعبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠١٤).

(٣) أبو داود عقب (٣٥٢٩).

وبعده فى الأصل: «وخالف منصور فى إسناده فرواه عن إبراهيم». وكتب فوقها: «لا إلى».

إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]. **فهُم وأَموالُهُم لكُم إذا احتَجتُم إلَيها**»[(١)].

١٥٨٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبو بكرٍ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الجَرّاحِيُّ بمَروَ، حدثنا يَحيَى بنُ ساسُويَه، حدثنا عبدُ الكَريمِ السُّكَّرِيُّ، حدثنا وهبُ بنُ زَمعَةَ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عبدِ المَلِكِ قال: سألتُ عبدَ اللَّهِ بنَ المُبارَكِ عن حَديثِ عائشةَ ﵂: «**فهُم وأَموالُهُم لكُم إذا احتَجتُم إليهم**[(٢)]». فقالَ: حَدَّثَنِى به سفيانُ عن حَمّادٍ عن إبراهيمَ عن الأسوَدِ عن عائشةَ. قال سفيانُ: وهَذا وهْمٌ مِن حَمّادٍ. قال عبدُ اللَّهِ: سألتُ أصحابَ سُفيانَ عن هَذا الحديثِ فلَم يَحفَظوا. قال عبدُ اللَّهِ: وهَذا مِن حَديثِه عن عُمارَةَ بنِ عُمَيرٍ، لَيسَ فيه الأسوَدُ، ولَيسَ فيه: «**إذا احتَجتُم**».

قال الشيخُ: وقد رُوِىَ عن الأعمَشِ عن إبراهيمَ عن الأسوَدِ عن عائشةَ ﵂ دونَ هذه اللَّفظَةِ، وهو بهَذا الإسنادِ غيرُ مَحفوظٍ:

١٥٨٤٣-أخبَرَناه الإمامُ أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمَ الإسفَرايِينِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ رِزْمُويَه، حدثنا أبو زَكَرِيّا يَحيَى بنُ محمدٍ النَّسَوِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا أبو مُعاوِيَةَ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عائشةَ ﵂ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ**

(١) الحاكم ٢/ ٢٨٤، وصححه ووافقه الذهبى.

(٢) فى س، م: «إليها».

أطيَبَ ما أكَلَ الرَّجُلُ مِن كَسبِه، ووَلَدُه مِن كَسبِه»[(١)].

وكَذَلِك رَواه يَعلَى بنُ عُبَيدٍ عن الأعمَشِ[(٢)]، فاللَّهُ أعلَمُ[(٣)].

ورُوِىَ عن مَطَرٍ عن الحَكَمِ عن إبراهيمَ عن شُرَيحٍ عن عائشَةَ رضي الله عنها عن النَّبِىِّ ﷺ[(٤)]، ولَيسَ بمَحفوظٍ.

١٥٨٤٤- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ إسحاقَ ابنُ الخُراسانِىِّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدِ بنِ مَنصورٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ القَطّانُ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الأخنَسِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ أعرابيًّا أتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: إنَّ أبى يُريدُ أن يَجتاحَ مالِى. قال: **«أنتَ ومالُكَ لِوالِدِكَ؛ إنَّ أطيَبَ ما أكَلتُم مِن كَسبِكُم فكُلوه هَنيئًا»**[(٥)].

١٥٨٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا عَفّانُ بنُ مُسلِمٍ، حَدَّثَنِى يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا حَبيبٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٤٨)، وابن ماجه (٢١٣٧) من طريق أبى معاوية به. والنسائى (٤٤٦٣، ٤٤٦٤) من طريق الأعمش به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤١٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤١٤٨) عن يعلى بن عبيد به.

(٣) إلى هنا ينتهى الجزء السابع من نسخة الأصل، وأول الثامن مفقود إلى (١٥٩٨٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين (٢٧٨٣) من طريق مطر به.

(٥) المصنف فى الصغرى (٢٩٢٢). وأخرجه أحمد (٦٦٧٨) عن يحيى القطان به. وابن ماجه (٢٢٩٢) من طريق عمرو به. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٨٥٦).

أعرابيًّا أتَى النَّبِيَّ ﷺ قال: إنَّ لِى مالًا ووَلَدًا، وإنَّ والِدِى يُرِيدُ أن يَجتاحَ مالِى. فَقالَ: «**أنتَ ومالُكَ لأبيكَ؛ إنَّ أولادَكُم مِن أطيَبِ كَسبِكُم**»[1].

١٥٨٤٦- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ المِنهالِ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ بإسنادِه نَحوَه، أنَّ رَجُلًا أتَى النَّبِيَّ ﷺ فقالَ يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ لِى مالًا ووَلَدًا، وإنَّ والِدِى يَجتاحُ[2] مالِى. قال: «**أنتَ ومالُكَ لِوالِدِكَ؛ إنَّ أولادَكُم مِن أطيَبِ كَسبِكُم، فكُلوا مِن كَسبِ أولادِكُم**»[3].

١٥٨٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ [٧/١٩٥ظ]، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن محمدِ بنِ المُنكَدِرِ، أنَّ رَجُلًا جاءَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ لِى مالًا وعيالًا، وإنَّ لأبِى مالًا وعيالًا، يُريدُ أن يأخُذَ مالِى / فيُطعِمَه عيالَه. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أنتَ ومالُكَ لأبيكَ**»[4]. هَذا مُنقَطِعٌ، ٧/ ٤٨١
وقَد رُوِىَ مَوصولًا مِن أوجُهٍ أُخَرَ، ولا يَثبُتُ مِثلُها.

١٥٨٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كامِلٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الجَمّالُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نافِعٍ الصّائغُ،

---

(١) أخرجه أحمد (٧٠٠١) عن عفان به.

(٢) فى س، وسنن أبى داود: «يحتاج».

(٣) أبو داود (٣٥٣٠). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠١٥).

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٧٦٥)، والشافعى ٦/ ١٠٣. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦٢٨)، وابن أبى شيبة (٢٣٠١٨) من طريق ابن المنكدر به.

حَدَّثَنِى المُنكَدِرُ بنُ محمدٍ، عن أبيه، عن جابرٍ، أَنَّ رَجُلًا قال: يا رسولَ اللَّهِ. فذَكَرَه[١].

قال الشيخ رَحِمَه اللَّهُ: مَن زَعَمَ أنَّ مالَ الوَلَدِ لأبيه احتَجَّ بظاهِرِ هَذا الحديثِ، ومَن زَعَمَ أنَّ له مِن مالِه ما يَكفيه إذا احتاجَ إلَيه، فإذا استَغنَى عنه لَم يَكُنْ لِلأبِ مِن مالِه شَىءٌ، احتَجَّ بالأخبارِ التى ورَدَت فى تَحريمِ مالِ الغَيرِ، وأنَّه لَو ماتَ ولَه ابنٌ لَم يَكُنْ لِلأبِ مِن مالِه إلَّا السُّدُسُ، ولَو كان أبوه يَملِكُ مالَ ابنِه لَحازَه كُلَّه.

١٥٨٤٩- ويُروَى عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**كُلُّ أحَدٍ أحَقُّ بمالِه مِن والِدِه ووَلَدِه والنّاسِ أجمَعينَ**». **أخبَرَناه** أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى، عن حِبّانَ[٢] بنِ أبى جَبَلَةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ بذَلِكَ[٣].

١٥٨٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو عبدِ اللَّهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ قالوا: حدثنا أبو

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٩١) من طريق ابن المنكدر به. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٨٥٥).

(٢) فى ص٨، م: «حيان». وينظر تهذيب الكمال ٥/ ٣٣٢، وتبصير المنتبه ١/ ٢٧٨. وتقدم على الصواب فى (١٧٦٧).

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ٢٣٠. وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٩٣)، والدارقطنى ٤/ ٢٣٥ من طريق هشيم به، زاد سعيد فى روايته: عن الحسن مرسلا. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٨٣: لم يصح مع انقطاعه. وسيأتى فى (٢١٦٤٤).

العباسِ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، أخبرَنا الفَيضُ بنُ وثيقٍ، عن المُنذِرِ بنِ زيادٍ الطّائِيِّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، عن قَيسِ بنِ أبى حازِمٍ قال: حَضَرتُ أبا بكرٍ الصِّدّيقَ رضي الله عنه فقالَ له رَجُلٌ: يا خَليفَةَ رسولِ اللَّهِ، هَذا يُريدُ أن يأخُذَ مالِى كُلَّه ويَجتاحَه. فقالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه: إنَّما لَكَ مِن مالِه ما يَكفيكَ. فقالَ: يا خَليفَةَ رسولِ اللَّهِ، ألَيسَ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أنتَ ومالُكَ لأبيكَ؟»**. فقالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه: ارضَ بما رَضِىَ اللَّهُ به[(1)].

ورَواه غَيرُه عن المُنذِرِ بنِ زيادٍ وقالَ فيه: إنَّما يَعنِى بذَلِكَ النَّفَقَةَ. والمُنذِرُ ابنُ زيادٍ ضَعيفٌ[(2)].

[٨/١ظ] بابٌ: مَن أحَقُّ مِنهُما بحُسنِ الصُّحبَةِ؟ ٨/٢

١٥٨٥١- أخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ بالكوفَةِ، حدثنا أبو جَعفَرِ ابنُ دُحَيمٍ، حدثنا محمدُ بنُ حُسَينِ بنِ أبى الحُنَينِ، حدثنا أبو غَسّانَ، حدثنا محمدُ بنُ طَلحَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ شُبرُمَةَ، عن أبى زُرعَةَ ابنِ عمرِو بنِ جَريرٍ، عن أبى هريرةَ، أن رَجُلًا سأَلَ النَّبِىَّ ﷺ قالَ: يا رسولَ اللهِ، أىُّ النّاسِ أحَقُّ مِنِّى بحُسنِ الصُّحبَةِ؟ قال: **«أُمُّكَ»**. قال: ثُمَّ مَن؟ قال: **«ثُمَّ أُمُّكَ»**. قال: ثُمَّ مَن؟ قال: **«ثُمَّ أُمُّكَ»**. قال: ثُمَّ مَن؟ قال: **«ثُمَّ أبوكَ»**[(3)]. أخرَجاه فى

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٨٠٦)، والمصنف فى المعرفة (٤٧٧٠) من طريق الفيض بن وثيق به. وقال الذهبى ٦/ ٣٠٨٣: وفيض كذَّبه يحيى بن معين.

(٢) هو المنذر بن زياد الطائى. ينظر الكلام عليه فى: الضعفاء الكبير للعقيلى ٤/ ١٩٩، والمجروحين ٣/ ٣٧، وميزان الاعتدال ٤/ ١٨١، ولسان الميزان ٢/ ٤٩٦، ٦/ ٨٩.

(٣) أخرجه أحمد (٨٣٤٤) من طريق محمد بن طلحة به. وابن ماجه - كما فى تحفة الأشراف=

«الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ شُبرُمَةَ[(١)].

١٥٨٥٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو مسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الكَجِّىُّ، حدثنا الأنصارِىُّ، حدثنا بَهزُ بنُ حَكيمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، مَن أبَرُّ؟ قال: «**أُمَّكَ**». قال: قُلتُ: ثُمَّ مَن؟ قال: «**ثُمَّ أُمَّكَ**». قال: قُلتُ: ثُمَّ مَن؟ قال: «**ثُمَّ أُمَّكَ**». قال: قُلتُ: ثُمَّ مَن؟ قال: «**ثُمَّ أباكَ، ثُمَّ الأقرَبَ فالأقرَبَ**»[(٢)].

/بابُ الأبَوَينِ إذا افتَرَقا وهُما فى قَريَةٍ واحِدَةٍ ٨/ ٣

فالأُمُّ أحَقُّ بوَلَدِها ما لَم تَتَزَوَّجْ وكانوا صِغارًا، فإذا بَلَغَ أحَدُهُم سَبعَ سِنينَ أو ثَمانِ سِنينَ وهو يَعقِلُ خُيِّرَ بَينَ أبيه وأُمِّه فكانَ عِندَ أيِّهِما اختارَ.

١٥٨٥٣- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن زيادِ بنِ سَعدٍ، قال أبو محمدٍ: أظُنُّه عن هِلالِ بنِ أبى مَيمونَةَ، عن أبى مَيمونَةَ، عن أبى هريرَةَ (ح) وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو يَعلَى المَوصِلِىُّ، حدثنا هارونُ بنُ

=(١٤٨٩٣، ١٤٩٠٥) من طريق عبد الله بن شبرمة به. وابن حبان (٤٣٣، ٤٣٤) من طريق أبى زرعة به.

(١) البخارى عقب (٥٩٧١) تعليقًا، ومسلم (٢٥٤٨/ ٣). وينظر فتح البارى ١٠/ ٤٠١.

(٢) تقدم فى (٧٨٣٨).

مَعروفٍ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن زيادِ بنِ سَعدٍ، عن هِلالِ بنِ أبى مَيمونَةَ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن النَّبىَّ ﷺ خَيَّرَ غُلامًا بَينَ أبيه وأُمِّهِ[(١)].

١٥٨٥٤- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزّازُ، حدثنا يَحيَى بنُ جعفرٍ، أخبرَنا الضَّحّاكُ يَعنِى ابنَ مَخلَدٍ، أخبرَنا عاصِمٌ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ وأبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرَنِى زيادٌ، عن هِلالِ بنِ أُسامَةَ، أن أبا مَيمونَةَ - سُلَيمٌ مَولًى مِن أهلِ المَدينَةِ، رَجُلُ صِدقٍ - قال: بَينَما أنا جالِسٌ مَعَ أبى هريرةَ جاءَتِ امرأةٌ فارِسيَّةٌ مَعَها ابنٌ لها فادَّعَياه وقَد طَلَّقَها زَوجُها، فقالَت: يا أبا هريرةَ - رَطَنَت بالفارِسيَّةِ - زَوجِى يُريدُ أن يَذهَبَ بابنِى. فقالَ أبو هريرةَ: استَهِما عَلَيه. ورَطَنَ لها بذَلِكَ، فجاءَ زَوجُها فقالَ: مَن يُحاقُّنِى فى ولَدِى؟ فقالَ أبو هريرةَ: اللَّهُمَّ إنِّى لا أقولُ هذا إلَّا أنِّى سَمِعتُ امرأةً جاءَت إلَى رسولِ اللهِ ﷺ وأنا قاعِدٌ عِندَه قالَت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ زَوجِى يُريدُ أن يَذهَبَ بابنِى وقَد سَقانِى مِن بئرِ أبى عِنَبَةَ[(٢)] وقَد نَفَعَنِى. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**استَهِما عَلَيه**». فقالَ زَوجُها: مَن يُحاقُّنِى فى ولَدِى؟ فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**هذا أبوكَ وهَذِه أُمُّكَ، فخُذ بيَدِ أيِّهِما شِئتَ**». فأخَذَ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٧١)، والشافعى ٥/ ٩٢، وأبو يعلى (٦١٣١). وأخرجه الترمذى (١٣٥٧)، وابن ماجه (٢٣٥١) من طريق سفيان بن عيينة به. وأحمد (٧٣٥٢) من طريق زياد بن سعد به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) بئر أبى عنبة: بئر بينها وبين مدينة رسول الله ﷺ مقدار ميل. معجم البلدان ١/ ٤٣٤.

بيَدِ أُمِّه فانطَلَقَت بِهِ. لَفظُ حَديثِ الرّوذبارِيِّ. وحَديثُ ابنِ بِشْرانَ أقصَرُ مِنه، والمَعنَى واحِدٌ[1].

١٥٨٥٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ وأبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ قالا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرَّزّازُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا وكيعُ بنُ الجَرّاحِ، حدثنا علِيُّ بنُ المُبارَكِ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى مَيمونَةَ، عن أبى هريرةَ قال: جاءَتِ امرأةٌ إلَى النَّبِىِّ ﷺ قَد طَلَّقَها زَوجُها، فأرادَت أن تأخُذَ ولَدَها، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ [٨/٢و]: «**استَهِما**». فقالَ الرَّجُلُ: مَن يَحولُ بَينِى وبَينَ ولَدِى؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِلابنِ: «**اختَرْ أيَّهُما شِئتَ**». فاختارَ أُمَّه فذَهَبَت بِهِ[2].

١٥٨٥٦- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ علِيِّ بنِ زيادٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ موسَى، حدثنا عيسَى بنُ يونُسَ، حدثنا عبدُ الحَميدِ بنُ جعفَرٍ، حَدَّثَنِى أبى، حَدَّثَنِى رافِعُ بنُ سِنانٍ أنَّه أسلَمَ وأبَتِ امرأتُه أن تُسلِمَ، فأتَتِ النَّبِىَّ ﷺ فقالَتِ: ابنَتِى وهِىَ فطيمٌ. وقالَ رافِعٌ: ابنَتِى. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ لِرافِعٍ: «**اقعُدْ ناحيَةً**». وقالَ لامرأتِه: «**اقعُدِى ناحيَةً**». قال: وأقعَدَ الصَّبيَّةَ بَينَهُما ثُمَّ قال: «**ادعواها**». فمالَتِ الصَّبيَّةُ إلَى

---

(١) أبو داود (٢٢٧٧)، وعبد الرزاق (١٢٦١١، ١٢٦١٢). وأخرجه النسائى (٣٤٩٦) من طريق ابن جريج به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٩٣٤٤)، وأحمد (٩٧٧١) من طريق وكيع به.

أُمِّها، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهدِها». فمالَت إلَى أبيها فأخَذَها[1]. / رافِعُ بنُ ٨/ ٤
سِنانٍ جَدُّ عبدِ الحَميدِ بنِ جَعفَرٍ.

١٥٨٥٧- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن يونُسَ بنِ عبدِ اللهِ الجَرمِىِّ، عن عُمارَةَ الجَرمِىِّ قال: خَيَّرَنِى علىٌّ رضي الله عنه بَينَ أُمِّى وعَمِّى، ثُمَّ قال لأخٍ لِى أصغَرَ مِنِّى: وهَذا أيضًا لَو قَد بَلَغَ مَبلَغَ هذا لَخَيَّرتُه[2].

١٥٨٥٨- قال الشّافِعِىُّ: قال إبراهيمُ: عن يونُسَ، عن عُمارَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه مِثلَه. وقالَ فى الحَديثِ: وكُنتُ ابنَ سَبعٍ أو ثَمانِ سِنينَ[3].

ورَوَى الشّافِعِىُّ فى القَديمِ - ولَيسَ ذَلِك فى مَسموعِنا - عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ، عن يَزيدَ بنِ يَزيدَ بنِ جابِرٍ، عن إسماعيلَ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أبى المُهاجِرِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ غَنْمٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه خَيَّرَ غُلامًا بَينَ أبيه وأُمِّه[4].

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٢٩)، والحاكم ٢/ ٢٠٦ وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه أبو داود (٢٢٤٤) من طريق إبراهيم بن موسى به. وأحمد (٢٣٧٥٧) من طريق عيسى بن يونس به. والنسائى فى الكبرى (٦٣٨٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٦٣).

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٠)، والمعرفة (٤٧٧٢)، والشافعى ٥/ ٩٢. وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٧٩) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٠)، والمعرفة عقب (٤٧٧٢)، والشافعى ٥/ ٩٢.

(٤) المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٧٢). وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٧٧)، وابن أبى شيبة (١٩٣٣٨) من طريق سفيان بن عيينة به. وعبد الرزاق (١٢٦٠٦) من طريق إسماعيل بن عبيد الله به.

بابُ الأُمِّ تَتَزَوَّجُ فيَسقُطُ حَقُّها مِن حَضانَةِ الوَلَدِ ويَنتَقِلُ إلَى جَدَّتِهِ

١٥٨٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ العَنَزِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِىُّ، حدثنا مَحمودُ بنُ خالِدٍ الدِّمَشقِىُّ، حدثنا الوَليدُ بنُ مسلمٍ، حَدَّثَنِى أبو عمرٍو الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، أن امرأةً قالَت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ ابنِى هذا كان بَطنِى له وِعاءً، وثَديِى له سِقاءً، وحَجرِى له
٥/٨ حِواءً، وإنَّ أباه طَلَّقَنِى وأرادَ أن يَنزِعَه مِنِّى. فقالَ لها / رسولُ اللهِ ﷺ: «**أنتِ أحَقُّ به**[(١)] **ما لَم تَنكِحِى**»[(٢)].

١٥٨٦٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ البَغدادِىُّ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ الَّذينَ يُنتَهَى إلَى قَولِهِم مِن أهلِ المَدينَةِ أنَّهُم كانوا يَقولونَ: قَضَى أبو بكرٍ الصِّدّيقُ على عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنهما لِجَدَّةِ ابنِه عاصِمِ بنِ عُمَرَ بحَضانَتِه حَتَّى يَبلُغَ، وأُمُّ عاصِمٍ يَومَئذٍ حَيَّةٌ مُتَزَوِّجَةٌ[(٣)].

---

(١) في س: «بحضانته».

(٢) الحاكم ٢/ ٢٠٧ وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه أبو داود (٢٢٧٦) من طريق محمود بن خالد به. وأحمد (٦٧٠٧) من طريق عمرو بن شعيب به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٩١).

(٣) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (١٩٣٤٦).

١٥٨٦١- وأخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ قال: كانَت عِندَ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه امرأةٌ مِنَ الأنصارِ فوَلَدَت له عاصِمَ بنَ عُمَرَ، ثُمَّ فارَقَها عُمَرُ رضي الله عنه، فرَكِبَ يومًا إلَى قُباءَ، فوَجَدَ ابنَه يَلعَبُ بفِناءِ المَسجِدِ، فأخَذَ بعَضُدِه فوَضَعَه بَينَ يَدَيه على الدّابَّةِ، فأدرَكَته جَدَّةُ الغُلامِ فنازَعَته إيّاه، فأقبَلا حَتَّى أتَيا أبا بكرٍ الصِّدّيقَ رضي الله عنه، فقالَ عُمَرُ: ابنِى. وقالَتِ المَرأةُ: ابنِى. فقالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه: خَلِّ بَينَها وبَينَه. فما راجَعَه عُمَرُ الكَلامَ(١).

١٥٨٦٢- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ المَحمودِيُّ المَروَزِيُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ علِيٍّ الحافظُ، حدثنا أبو موسَى، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن مُجالِدٍ، عن عامِرٍ، عن مَسروقٍ، أن عُمَرَ رضي الله عنه طَلَّقَ أُمَّ عاصِمٍ، فكانَ فى حَجرِ جَدَّتِه، فخاصَمَته إلَى أبى بكرٍ رضي الله عنه، فقَضَى أن يَكونَ الوَلَدُ مَعَ جَدَّتِه، والنَّفَقَةُ على عُمَرَ رضي الله عنه، وقالَ: هِىَ أحَقُّ بِهِ(٢).

١٥٨٦٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

---

(١) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١١/ ٥ و - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٧٦٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٠٢)، وسعيد بن منصور (٢٢٦٩، ٢٢٧٠)، وابن أبى شيبة (١٩٤٧) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) أخرجه العقيلى فى الضعفاء ٤/ ٢٣٣ من طريق أبى موسى به. وسعيد بن منصور (٢٢٧١)، وابن أبى شيبة (١٩٣٤٥) من طريق مجالد دون ذكر مسروق.

يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ، أخبرَنا ابنُ شُعَيبٍ، أخبرَنِى ابنُ لَهيعَةَ الحَضرَمِىُّ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ اللهِ مَولَى غُفرَةَ أنَّه أخبرَه عن زَيدِ بنِ إسحاقَ بنِ جاريَةَ الأنصارِىِّ أنَّه أخبرَه أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ﵁ حينَ خاصَمَ إلَى أبى بكرٍ ﵁ [٨/ ٢ظ] فى ابنِه، فقَضَى به أبو بكرٍ ﵁ لأُمِّه، ثُمَّ قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«لا تُوَلَّهُ[(١)] والِدَةٌ عن ولَدِها»**[(٢)].

بابٌ: الخالَةُ أحَقُّ بالحَضانَةِ مِنَ العَصَبَةِ

١٥٨٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ المَحبوبِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا إسرائيلُ، عن أبى إسحاقَ، عن البَراءِ قال: اعتَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ فى ذِى القَعدَةِ، فأبَى أهلُ مَكَّةَ أن يَدَعوه يَدخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قاضاهُم على أن يُقيمَ بها ثَلاثَةَ أيّامٍ، فلَمّا كَتَبوا الكِتابَ كَتَبوا: هذا ما قاضَى عَلَيه محمدٌ رسولُ اللهِ. فقالوا: لا نُقِرُّ بهَذا، لَو نَعلَمُ أنَّكَ رسولُ اللهِ ما مَنَعناكَ شَيئًا، ولَكِن أنتَ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ. قال: **«أنا رسولُ اللهِ، وأنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، يا علىُّ امحُ رسولَ اللهِ»**. قال: واللَّهِ لا أمحوكَ أبَدًا. فأخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ الكِتابَ ولَيسَ يُحسِنُ يَكتُبُ مَكانَ رسولِ اللهِ، فكَتَبَ: هذا ما قاضَى عَلَيه محمدُ بنُ عبدِ اللهِ؛ ألَّا يُدخِلَ مَكَّةَ السِّلاحَ إلَّا السَّيفَ فى القِرابِ، وألَّا يُخرِجَ مِن أهلِها أحَدًا أرادَ أن يَتبَعَه، وألَّا يَمنَعَ أحَدًا مِن أصحابِه أرادَ أن يُقيمَ بها. فلَمّا

---

(١) لا تُولَّه: أى لا تخرج إلى الوله الذى يغلب على العقل بالتفريق بينها وبينه. ينظر فيض القدير ٦/ ٥٤٨.

(٢) ذكره ابن ماكولا فى الإكمال ٢/ ٥ من طريق آخر عن زيد بن إسحاق بن جارية.

دَخَلَها ومَضَى الأجَلُ أتَوْا عَليًّا رضي الله عنه فقالوا: قُلْ لِصاحِبِك فليَخرُجْ عَنّا؛ فقد مَضَى الأجَلُ. فخَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ فتَبِعَتْهُم ابنَةُ حَمزَةَ فنادَت: يا عَمِّ، يا عَمِّ. فتَناوَلَها عليٌّ رضي الله عنه، فأخَذَ بيَدِها، وقالَ لِفاطِمَةَ عَلَيها السَّلامُ: دونَكِ. فحَمَلَتها، فاختَصَمَ فيها عليٌّ وزَيدٌ وجَعفَرٌ رضي الله عنهم، فقالَ عليٌّ: أنا أخَذتُها وهِىَ بنتُ عَمِّى. قال جَعفَرٌ: ابنَةُ عَمِّى وخالَتُها تَحتِى. وقالَ زَيدٌ: ابنَةُ أخِى. فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ لِخالَتِها، وقالَ: «**الخالَةُ بمَنزِلَةِ الأُمِّ**». وقالَ لِعَلِىٍّ رضي الله عنه: «**أنتَ مِنِّى وأنا مِنكَ**». وقالَ لِجَعفَرٍ رضي الله عنه: «**أشبَهتَ خَلْقِى وخُلُقِى**». وَقالَ لِزَيدٍ رضي الله عنه: «**أنتَ أخونا ومَولانا**»[(1)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ موسَى[(2)]. هَكَذا رَواه عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى عن إسرائيلَ مُدرَجًا.

ورَوَى إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ عن إسرائيلَ قِصَّةَ ابنَةِ حَمزَةَ عن أبى إسحاقَ عن هانِئِ بنِ هانِئٍ وهُبَيرَةَ عن علىٍّ رضي الله عنه[(3)].

/ وكَذلِك رَواها عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى مَرَّةً أُخرَى مُنفَرِدَةً. ٦/٨

ورَواه زَكَرِيّا ابنُ أبى زائدَةَ وغَيرُه عن أبى إسحاقَ كما:

١٥٨٦٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٥)، والدلائل ٤/ ٣٣٧. وأخرجه الترمذى (١٩٠٤)، والنسائى فى الكبرى (٧٥٧٨)، وابن حبان (٤٨٧٣) من طريق عبيد الله بن موسى به. وأحمد (١٨٦٣٥، ١٨٦٣٦) من طريق إسرائيل به.

(٢) البخارى (٢٦٩٩، ٤٢٥١).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٨٠) من طريق إسماعيل بن جعفر به. والنسائى فى الكبرى (٨٤٥٦) من طريق إسرائيل به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٩٥).

أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المِصرِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ أبى مَريَمَ، حدثنا أسَدُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ زَكَريّا بنِ أبى زائدَةَ، حَدَّثَنِى أبى وغَيرُه، عن أبى إسحاقَ، عن البَراءِ قال: أقامَ رسولُ اللهِ ﷺ بمَكَّةَ ثَلاثَةَ أيّامٍ فى عُمرَةِ القَضاءِ، فلَمّا كان اليومُ الثّالِثُ قالوا لِعَلِيِّ بنِ أبى طالِبٍ ﷺ: إنَّ هذا آخِرُ يَومٍ مِن شَرطِ صاحِبِكَ؛ فمُرْه فليَخرُجْ. فحَدَّثَه بذَلِك، فقالَ: «**نَعَم**». فخَرَجَ[1].

١٥٨٦٦- قال أبو إسحاقَ: وحَدَّثَنِى هانِئُ بنُ هانِئٍ وهُبَيرَةُ بنُ يَريمَ، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ ﷺ قال: فاتَّبَعَتهُ ابنَةُ حَمزَةَ تُنادِى: يا عَمِّ، يا عَمِّ. فتَناوَلَها علىٌّ ﷺ فأخَذَ بيَدِها، وقالَ لِفاطِمَةَ علَيها السَّلامُ: دونَكِ ابنَةَ عَمِّكِ. فحَمَلَتها، فاختَصَمَ فيها علىٌّ وزيدُ بنُ حارِثَةَ وجَعفَرُ بنُ أبى طالِبٍ ﷺ، فقالَ علىٌّ ﷺ: أنا أخَذتُها وبِنتُ عَمِّى. وقالَ جَعفَرٌ: بنتُ عَمِّى، وخالَتُها عِندِى. وقالَ زَيدٌ: ابنَةُ أخِى. فقَضَى بها رسولُ اللهِ ﷺ لِخالَتِها وقالَ: «**الخالَةُ بمَنزِلَةِ الأُمِّ**». وقالَ لِزَيدٍ: «**أنتَ أخونا ومَولانا**». فحَجَلَ[2]، وقالَ لِجَعفَرٍ: «**أنتَ أشبَهُهُم بى خَلْقًا وخُلُقًا**». فحَجَلَ وراءَ حَجْلِ زَيدٍ، ثُمَّ قال لِى: «**أنتَ مِنِّى وأنا مِنكَ**». فحَجَلتُ وراءَ حَجْلِ جَعفَرٍ. قال: وقُلتُ لِلنَّبِىِّ ﷺ: ألا تَتَزَوَّجُ بنتَ حَمزَةَ؟

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٦٧٩٨) من طريق أسد بن موسى به. ومسلم (١٧٨٣/ ٩٢)، وابن حبان (٤٨٦٩) من طريق زكريا بن أبى زائدة به.

(٢) الحجل: أى يرفع رجلًا ويقفز على الأخرى من الفرح، وقد يكون بالرجلين معًا، إلا أنه قفز وليس بمشى. غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ١٨٢، ١٨٣.

قال: «**إِنَّها ابنَةُ أخِى مِنَ الرَّضاعَةِ**»[(١)].

ويَحتَمِلُ أن تكونَ رِوايَةُ أبى إسحاقَ عن البَراءِ فى قِصَّةِ ابنَةِ حَمزَةَ مُختَصَرَةً كما رُوِّينا، ثُمَّ رَواها عَنهُما عن علىٍّ رضي الله عنه أتَمَّ مِن ذَلِك كما رُوِّينا، فقِصَّةُ الحَجْلِ فى رِوايَتِهِما دونَ رِوايَةِ البَراءِ، واللَّهُ أعلَمُ.

ورُوِّينا هذه القِصَّةَ أيضًا عن محمدِ بنِ نافِعِ بنِ عُجَيرٍ عن أبيه عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه:

١٥٨٦٧- حَدَّثَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ المُؤَمَّلِ، حدثنا الفَضلُ بنُ محمدٍ الشَّعرانِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ حَمزَةَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، عن يَزيدَ بنِ الهادِ، [٣/٨و] عن محمدِ بنِ نافِعِ بنِ عُجَيرٍ، عن أبيه نافِعٍ، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه فى قِصَّةِ بنتِ حَمزَةَ قال: فقالَ جَعفَرٌ رضي الله عنه: أنا أحَقُّ بها؛ فإنَّ خالَتَها عِندِى. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أمّا الجارِيَةُ فأقضِى بها لِجَعفَرٍ؛ فإنَّ خالَتَها عِندَه، وإنَّما الخالَةُ أُمٌّ**»[(٢)]. هَكَذا حَدَّثَناه.

وكَذَلِك رَواه محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهلِيُّ عن إبراهيمَ بنِ حَمزَةَ.

وكَذَلِك رَواه عبدُ العَزيزِ بنُ عبدِ اللهِ عن عبدِ العَزيزِ بنِ محمدٍ[(٣)]. وهو فى

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٠٥)، والطحاوى فى شرح المشكل (٣٠٧٨) عن زكريا بن أبى زائدة دون ذكر هبيرة. وأحمد (٧٧٠، ٩٣١)، والنسائى فى الكبرى (٨٤٥٦) من طريق أبى إسحاق به.

(٢) الحاكم ٣/ ٢١١، وصححه. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/ ٢٥٠، والبزار (٨٩١) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردى به. والطحاوى فى شرح المشكل (٣٠٨٢) من طريق يزيد بن الهاد به.

(٣) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/ ٢٤٩ من طريق عبد العزيز بن عبد الله به.

كِتابِ «سنن أبى داود» عن العباسِ بنِ عبدِ العَظيمِ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عمرٍو، عن عبدِ العَزيزِ بنِ محمدٍ، عن يَزيدَ بنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن نافِعِ بنِ عُجَيرٍ، عن أبيه، عن علىٍّ رضي الله عنه[1]. فاللَّهُ أعلَمُ. والَّذِى عِندَنا أن الأوَّلَ أصَحُّ.

وكَذَلِكَ رَواه الأُوَيسِىُّ عن عبدِ العَزيزِ بنِ محمدٍ.

---

(١) أبو داود (٢٢٧٨). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٩٣).

جماعُ أبوابِ نَفَقَةِ المَماليكِ

بابُ ما على مالكِ المَملوكِ مِن طَعامِ المَملوكِ وكِسوَتِهِ

١٥٨٦٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ صالحِ بنِ هانِئٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ مِهرانَ، حدثنا أبو الطّاهِرِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ الحارِثِ أن بُكَيرَ بنَ الأشَجِّ حَدَّثَه عن العَجلانِ مَولَى فاطِمَةَ، عن أبى هريرةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**لِلمَملوكِ طَعامُه وكِسوَتُه، ولا يُكَلَّفُ مِنَ العَمَلِ ما لا يُطيقُ**»[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ[(٢)].

١٥٨٦٩- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، عن بُكَيرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الأشَجِّ، عن عَجلانَ أبى محمدٍ، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لِلمَملوكِ طَعامُه وكِسوَتُه بالمَعروفِ، ولا يُكَلَّفُ مِنَ العَمَلِ إلّا ما يُطيقُ**»[(٣)].

١٥٨٧٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا موسَى بنُ إسحاقَ القاضِى الأنصارِىُّ، حدثنا عُمَرُ بنُ أبى الرُّطَيلِ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٧). وأخرجه أحمد (٧٣٦٥) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (١٦٦٢/ ٤١).

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٧٦)، والآداب (٧١)، والشافعى فى مسنده (٢١٥). وأخرجه أحمد (٧٣٦٤)، وابن حبان (٤٣١٣) من طريق سفيان بن عيينة به. والبخارى فى الأدب المفرد (١٩٢، ١٩٣) من طريق ابن عجلان به. وسيأتى فى (١٥٨٧٩).

٧/٨ حدثنا / عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ المَلِكِ بنِ سعيدِ بنِ أبجَرَ، عن أبيه (ح) وحَدَّثَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ عليٍّ الحافظُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ أيّوبَ المُخَرِّمِيُّ، حدثنا سعيدُ بنُ محمدٍ الجَرمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ المَلِكِ بنِ سعيدِ بنِ أبجَرَ، عن أبيه، عن طَلحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن خَيثَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ قال: كُنّا جُلوسًا عِندَ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو إذ جاءَ قَهرَمانٌ[1] له فدَخَلَ، فقالَ: أعطَيتَ الرَّقيقَ قوتَهُم؟ قال: لا. قال: فانطَلِقْ وأعطِهِم. وقالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كَفَى بالمُؤمِنِ إثمًا أن يَحبِسَ عَمَّن يَملِكُ قوتَه**»[2]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ محمدٍ الجَرمِيِّ[3].

بابُ ما جاءَ فى تَسويَةِ المالِكِ بَينَ طَعامِه وطَعامِ رَقيقِه وبَينَ كِسوَتِه وكِسوَةِ رَقيقِه

١٥٨٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عليِّ بنِ عَفّانَ العامِرِيُّ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن الأعمَشِ، عن المَعرورِ قال: لَقِينا أبا ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ عَلَيه ثَوبٌ وعَلَى غُلامِه مِثلُه، فقالَ له رَجُلٌ: يا أبا ذَرٍّ، لَو أخَذتَ هذا الثَّوبَ مِن غُلامِك فلَبِستَه فكانَت

---

(١) قهرمان: هو كالخازن والقائم بأمور الرجل، والقهرمان: المتعاهد الحفيظ على ما تحت يده، قالوا: وهو الوكيل بلغة الفرس. مشارق الأنوار ٢/ ١٩٣.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٤٤). وأخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (١٩٩)، وابن حبان (٤٢٤١) من طريق سعيد بن محمد الجرمى به.

(٣) مسلم (٩٩٦/ ٤٠).

حُلَّةً، وكَسَوتَ غُلامَكَ ثَوبًا آخَرَ. فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**هُم إخوانُكُم، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحتَ أيديكُم، فمَن كان أخوه تَحتَ يَدَيه فليُطعِمْه مِمّا يأكُلُ وليَكسُه مِمّا يَلبَسُ، ولا يُكَلِّفْه ما يَغلِبُه، فإن كَلَّفَه فليُعِنْه**»[1]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأعمَشِ[2].

١٥٨٧٢- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ غالِبٍ الخُوارِزمِيُّ ببَغدادَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ هو ابنُ حَمدانَ النَّيسابورِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عمرِو بنِ النَّضرِ الحَرَشِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يونُسَ، حدثنا زُهَيرٌ، حدثنا الأعمَشُ، عن المَعرورِ قال: قَدِمنا الرَّبَذَةَ فأتَينا أبا ذَرٍّ، فإذا عَلَيه حُلَّةٌ وإذا على غُلامِه أُخرَى. قال: فقُلنا: لَو كَسَوتَ غُلامَكَ غَيرَ هذا وجَمَعتَ بَينَهُما فكانَت حُلَّةً؟ قال: فقالَ: سأحَدِّثُكُم عن هذا؛ إنِّى سابَبتُ رَجُلًا وكانَت أُمُّه أعجَمِيَّةً فنِلْتُ مِنها، فأتَى رسولَ اللهِ ﷺ فشَكانِى إلَيه، فقالَ لِى: «**أسابَبتَ فُلانًا؟**». قُلتُ: نَعَم. قال: «**فهَل ذَكَرتَ أُمَّهُ؟**». فقُلتُ: مَن يُسابِبِ الرِّجالَ ذُكِرَ أبوه وأُمُّه يا رسولَ اللَّهِ. قال: «**إنَّكَ امرُؤٌ فيكَ جاهِلِيَّةٌ**». قال: قُلتُ: على ساعَتِى مِنَ الكِبَرِ؟ قال: «**نَعَم، إنَّما هُم إخوانُكُم، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحتَ أيديكُم، فمَن كان أخوه تَحتَ يَدِه فليُطعِمْه مِن طَعامِه، وليُلبِسْه مِن لِباسِه، ولا يُكَلِّفْه ما يَغلِبُه، فإن كَلَّفَه ما يَغلِبُه فليُعِنْه عَلَيه**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٨)، والأربعين الصغرى (٨٠). وأخرجه أبو عوانة (٦٠٦٨) من طريق ابن نمير به. وأبو داود (٥١٥٨)، وابن ماجه (٣٦٩٠) من طريق الأعمش به.

(٢) البخارى (٦٠٥٠)، ومسلم (١٦٦١/ ٣٨).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٦٠٦٩، ٦٠٧٠) من طريق زهير به. وأبو داود (٥١٥٧) من طريق الأعمش به.=

أحمدَ بنِ يونُسَ، [٨/ ٣ظ] وأخرَجَه البخاريُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[١].

١٥٨٧٣- أخبرَنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويَه العَسكَرِيُّ بالبَصرَةِ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِيُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا واصِلٌ الأحدَبُ قال: سَمِعتُ المَعرورَ بنَ سُوَيدٍ يقولُ: رأيتُ أبا ذَرٍّ الغِفارِيَّ ﷺ وعَلَيه حُلَّةٌ وعَلَى غُلامِه حُلَّةٌ، فسألتُه عن ذَلِك فقالَ: إنِّى سابَبتُ رَجُلًا فشَكانِى إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «**أعَيَّرتَه بأُمِّه؟**». ثُمَّ قال لِى: «**إنَّ إخوانَكُم جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحتَ أيديكُم، فمَن كان أخوه تَحتَ يَدِه فليُطعِمْه مِمّا يأكُلُ، وليُلبِسْه مِمّا يَلبَسُ، ولا تُكَلِّفوهُم ما يَغلِبُهُم، فإن كَلَّفتُموهُم ما يَغلِبُهُم فأعينوهُم عَلَيه**»[٢]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن شُعبَةَ[٣].

١٥٨٧٤- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو الرّازِيُّ، حدثنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن مُجاهِدٍ، عن مورِّقٍ، عن أبى ذَرٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن لايَمكُم**[٤] **مِن**

=وينظر التخريج السابق.

(١) مسلم (١٦٦١/ ٣٩)، والبخارى (٦٠٥٠).

(٢) المصنف فى الآداب (٦٩). وأخرجه أحمد (٢١٤٣٢) من طريق شعبة به. والترمذى (١٩٤٥) من طريق واصل الأحدب به.

(٣) البخارى (٢٥٤٥)، ومسلم (١٦٦١/ ٤٠).

(٤) لايمكم: أى وافقكم وساعدكم. ينظر النهاية ٤/ ٢٢٠، ٢٢١، وعون المعبود ٤/ ٥٠٦.

مَملوكيكُم فأطعِموه مِمّا تأكُلونَ، واكسوه مِمّا تَكتَسونَ، ومَن لَم يُلايِمْكُم مِنهُم فبيعوه ولا تُعَذِّبوا خَلقَ اللَّهِ»[1].

١٥٨٧٥- / أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن إبراهيمَ بنِ أبى خِداشِ بنِ عُتبَةَ بنِ أبى لَهَبٍ أنَّه سَمِعَ ابنَ عباسٍ يقولُ فى المَملوكينَ: أطعِموهُم مِمّا تأكُلونَ، واكْسوهُم [2]مِمّا تكتَسونَ[2][3]. ٨/٨

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وإن لَم يَفعَلْ فلَه ما قال النَّبِىُّ ﷺ نَفَقَتُه وكِسوَتُه بالمَعروفِ، والمَعروفُ عِندَنا المَعروفُ لِمِثلِه فى بَلَدِه الَّذِى يَكونُ بِه[4].

١٥٨٧٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إذا جاءَ خادِمُ أحَدِكُم بطَعامِه فليُجلِسْه مَعَه، فإن لَم يَفعَلْ فليُناوِلْه أُكلَةً أو أُكلَتَينِ، فإنَّه ولِىَ دُخانَه وحَرَّه»**[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن حَجّاجِ بنِ مِنهالٍ وغَيرِه عن

---

(١) المصنف فى الآداب (٧٠)، وأبو داود (٥١٦١). وأخرجه أحمد (٢٤٨٣، ٢١٥١٥) من طريق منصور به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٣٠٠).

(٢ - ٢) فى س، ص٨: «وألبسوهم مما تلبسون».

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٧٧)، والشافعى ٥/ ١٠١.

(٤) الأم ٥/ ١٠١.

(٥) المصنف فى الشعب (٨٥٦٦). وأخرجه أحمد (٩٣٠٧)، والدارمى (٢٠٧٤) من طريق شعبة به.

شُعبَةَ[1].

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وهَذا يَدُلُّ على ما وصَفنا مِن تَبايُنِ طَعامِ المَملوكِ وطَعامِ سَيِّدِهِ[2].

بابُ ما يَنبَغِى لِمالِكِ المَملوكِ الَّذِى يَلِى طَعامَه أن يَفعَلَهُ

١٥٨٧٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ الفَرّاءُ، أخبرَنا أبو نُعَيمٍ المُلائِىُّ وعبدُ اللَّهِ بنُ مَسلَمَةَ قالا: حدثنا داودُ بنُ قَيسٍ، عن موسَى بنِ يَسارٍ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**إذا صَنَعَ خادِمُ أحَدِكُم له طَعامًا فجاءَ به قَد ولِىَ حَرَّه ودُخانَه فليُقعِدْه مَعَه فليأكُلْ، فإن كان الطَّعامُ مَشفوهًا[3] قَليلًا فليَضَعْ فى يَدِه أُكلَةً أو أُكلَتَينِ**». قال داودُ بنُ قَيسٍ: الأُكلَةُ اللُّقمَةُ[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ مَسلَمَةَ القَعنَبِىِّ[5].

١٥٨٧٨- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن

---

(١) البخارى (٢٥٥٧).

(٢) الأم ٥/ ١٠١.

(٣) المشفوه: هو القليل؛ لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلًا. صحيح مسلم بشرح النووى ١١/ ١٣٥.

(٤) المصنف فى الآداب (٧٢). وأخرجه أبو داود (٣٨٤٦) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبى به. وأحمد (٧٧٢٦) من طريق داود بن قيس به.

(٥) مسلم (١٦٦٣/ ٤٢).

أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إذا كَفَى أحَدَكُم خادِمُه طَعامَه حَرَّه ودُخَانَه، فليَدْعُه فليُجلِسْه، فإن أبَى فليُرَوِّغْ**[1] **له لُقمَةً فليُناوِلْه إيّاها**. أو: **يُعطيه إيّاها**». أو كَلِمَةً هذا مَعناها[2].

باب: لا يُكَلَّفُ المَملوكُ مِنَ العَمَلِ إلَّا ما يُطيقُ الدَّوامَ عَلَيه

قَد مَضَى الحَديثُ المُسنَدُ فى هَذا.

١٥٨٧٩- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، أخبرَنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا لَيثٌ، عن ابنِ عَجلانَ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، أن العَجلانَ أبا محمدٍ حَدَّثَه قبلَ وفاتِه أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لِلمَملوكِ طَعامُه وكِسوَتُه، ولا يُكَلَّفُ مِنَ العَمَلِ ما لا يُطيقُ**»[3].

بابُ ما جاءَ فى النَّهىِ عن كَسبِ الأمَةِ إذا لَم تَكُنْ فى عَمَلٍ واصِبٍ[4]

١٥٨٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ [٨/٤و] يَعقوبَ،

(١) يروغ له: أى يطعمه لقمة مشربة من دسم الطعام. النهاية ٢/ ٢٧٨.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٣٩)، والمعرفة (٤٧٨٠)، والشافعى ٥/ ١٠١، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المعانى ٤/ ٣٥٧. وأخرجه الحميدى (١٠٧٠)، والبزار (٨٨٦٤) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٣) تقدم فى (١٥٨٦٩) من طريق ابن عجلان.

(٤) العمل الواصب: أى الدائم، أراد صناعة يخرج منها على الدوام ما توفره على مالكها. الزاهر فى غريب ألفاظ الشافعى ص٣٥٦.

أخبَرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن العَلاءِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن كَسبِ الأمَةِ، إلَّا أن يَكونَ لها عَمَلٌ واصِبٌ، أو كَسبٌ يُعرَفُ وجهُه[(١)].

ورَواه علىُّ بنُ الجَعدِ عن الزَّنجِىِّ بنِ خالِدٍ عن حَرامِ بنِ عثمانَ عن أبى عَتيقٍ عن جابرٍ مَرفوعًا[(٢)].

١٥٨٨١- أخبرَنا أبو جَعفَرٍ كامِلُ بنُ أحمدَ المُستَملِى وأبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ قالا: أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ / أيّوبَ ٩/٨
الصِّبغِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ زيادٍ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى مالكٌ (ح) و أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن عَمِّه أبى سُهَيلٍ، عن أبيه أنَّه سَمِعَ عثمانَ بنَ عَفّانَ رضي الله عنه يقولُ فى خُطبَتِه: لا تُكَلِّفوا الصَّغيرَ الكَسبَ؛ فإنَّكُم مَتَى كَلَّفتُموه الكَسبَ سَرَقَ، ولا تُكَلِّفوا الأمَةَ غَيرَ ذاتِ الصَّنعَةِ الكَسبَ؛ فإنَّكُم مَتَى كَلَّفتُموها الكَسبَ كَسَبَت بفَرجِها. لَفظُ حَديثِ الشّافِعِىِّ، زادَ ابنُ أبى أوَيسٍ فى رِوايَتِه: وعِفُّوا إذ أعَفَّكُمُ اللَّهُ،

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٦٢٢) من طريق ابن وهب به. والطبرانى فى الأوسط (٨٠٥٢) من طريق مسلم بن خالد الزنجى به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤/ ٩٢، ٩٣: هو فى الصحيح باختصار. رواه الطبرانى وفيه مسلم بن خالد الزنجى وهو ضعيف وقد وثق.

(٢) البغوى فى الجعديات (٢٩٩٤). وقال الذهبى ٦/ ٣٠٩٠: حرام متروك.

وعَلَيكُم مِنَ المَطاعِمِ بما طابَ مِنها[(١)]. رَفَعَه بَعضُهُم عن عثمانَ رضي الله عنه مِن حَديثِ الثَّورِيِّ، ورَفعُه ضَعيفٌ.

بابُ مُخارَجةِ العَبدِ بِرِضاه إذا كان له كَسبٌ

١٥٨٨٢- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ ومالِكُ بنُ أنَسٍ وسُفيانُ بنُ سعيدٍ الثَّورِيُّ أن حُمَيدًا الطَّويلَ حَدَّثَهُم عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: حَجَمَ أبو طَيبَةَ رسولَ اللهِ ﷺ، فأعطاه صاعَينِ أو صاعًا مِن تَمرٍ وأمَرَ أهلَه أن يُخَفِّفوا عنه مِن خَراجِهِ[(٢)]. أخرَجَه البخاريُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن حُمَيدٍ[(٣)].

١٥٨٨٣- أخبرَنا محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ الصَّيرَفِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، أخبرَنِى أبى، حدثنا الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى رَجُلٌ مِنّا يُقالُ له: نَهيكُ بنُ يَريمَ. حَدَّثَنِى مُغيثُ بنُ سُمَىٍّ قال: كان لِلزُّبَيرِ بنِ العَوّامِ رضي الله عنه ألفُ مَملوكٍ يُؤَدِّى إلَيه الخَراجَ، فلا

---

(١) الشافعى ٥/ ١٠٣، ومالك ٢/ ٩٨١، ومن طريقه الطحاوى فى شرح المشكل عقب (٦٢٢).

(٢) الخراج: ما يقرره السيد على عبده أن يؤديه إليه كل يوم أو شهر أو نحو ذلك. شرح الزرقانى على الموطأ ٤/ ٤٩١.

والحديث عند مالك ٢/ ٩٧٤، ومن طريقه أبو داود (٣٤٢٤). وأخرجه أحمد (١١٩٦٦)، والترمذى (١٢٧٨) من طريق حميد به. وسيأتى فى (١٩٥٣٧).

(٣) البخارى (٢١٠٢، ٢٢١٠)، ومسلم (٦٢/١٥٧٧).

يُدخِلُ بَيتَه مِن خَراجِهِم شَيئًا[1].

١٥٨٨٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ أبى المَعروفِ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ نُجَيدٍ، أخبرَنا أبو مسلمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ أبى ذِئبٍ، عن دِرهَمٍ مَولَى عبدِ الرَّحمَنِ قال: ضَرَبَ علىَّ مَولاى كُلَّ يَومٍ دِرهَمًا، فأتَيتُ أبا هريرةَ فقالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وأدِّ حَقَّ اللَّهِ وحَقَّ مَولاكَ[2].

بابُ النَّهىِ عن كَسبِ البَغِىِّ

١٥٨٨٥- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالكُ بنُ أنسٍ ويونُسُ بنُ يَزيدَ واللَّيثُ بنُ سَعدٍ أن ابنَ شِهابٍ حَدَّثَهُم عن أبى بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أن أبا مَسعودٍ عُقبَةَ بنَ عمرٍو حَدَّثَه أن رسولَ اللهِ ﷺ نَهاهُم عن ثَمَنِ الكَلبِ ومَهرِ البَغِىِّ وحُلوانِ الكاهِنِ[3]، إلَّا أن يونُسَ قال فى الحَديثِ: ثَلاثَةٌ هُنَّ سُحتٌ[4]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ[5]، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ

---

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ١٨/ ٣٩٩ من طريق المصنف به. وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٤٣٨)، وحلية الأولياء ١/ ٩٠ من طريق الأوزاعى به.

(٢) تقدم فى (٧٩٣٦) مطولًا.

(٣) حلوان الكاهن: هو ما يأخذه المتكهن عن كهانته. معالم السنن ٣/ ١٠٤.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠٧٠)، والترمذى (١١٣٣)، والنسائى (٤٣٠٣)، وابن حبان (٥١٥٧) من طريق الليث بن سعد به. وأبو داود (٣٤٢٨) من طريق الزهرى به. وتقدم فى (١٢٠١، ١١١١١).

(٥) البخارى (٢٢٣٧، ٢٢٨٢)، ومسلم (١٥٦٧/ ٣٩).

اللَّيثِ[(١)].

١٥٨٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو بكرِ ابنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو كامِلٍ الجَحدَرِيُّ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى سُفيانَ، عن جابرٍ، أن جاريَةً لِعَبدِ اللَّه بنِ أُبَىٍّ يُقالُ لها: مُسَيكَةُ. وأُخرَى يُقالُ لها: أُمَيمَةُ. وكانَ يُريدُهُما على الزِّنى، فشَكَتا ذَلِكَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ، فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾. إلَى قولِه: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[(٢)] [النور: ٣٣]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى كامِلٍ[(٣)].

١٥٨٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ قال: حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن الأعمَشِ، عن أبى سُفيانَ، عن جابرٍ قال: كانَت أمَةٌ لِعَبدِ اللَّهِ بنِ أُبَىٍّ، وكانَ يُكرِهُها على الزِّنى فنَزَلَت ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. وفِى رِوايَةِ أبى مُعاويَةَ قال: كان عبدُ اللهِ بنُ أُبَىٍّ ابنُ سَلولَ يقولُ [٨/ ٤ظ] لِجاريَتِه: اذهَبِى فابغينا شَيئًا. فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ

(١) مسلم (١٥٦٧/ عقب ٣٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٣٠٤)، وابن جرير فى تفسيره ١٧/ ٢٩٠، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٧٨٩٩) من طريق الأعمش به.

(٣) مسلم (٣٠٢٩/ ٢٧).

عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ إلى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لَهُنَّ. قال أبو عُبَيدٍ: فالمَغفِرَةُ لَهُنَّ لا لِلمَولَى[1].

٨/ ١٠ **١٥٨٨٨- قال**: وحَدَّثَنِى إسحاقُ الأزرَقُ، عن عَوفٍ، عن / الحَسَنِ فى هذه الآيَةِ قال: لَهُنَّ واللَّهِ، لَهُنَّ واللَّهِ[2].

١٥٨٨٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا مُعتَمِرٌ هو ابنُ سُلَيمانَ التَّيمِىُّ، عن أبيه ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال سعيدُ بنُ أبى الحَسَنِ: غَفورٌ لَهُنَّ؛ المُكرَهاتِ[3].

بابُ سياقِ ما ورَدَ مِنَ التَّشديدِ فى ضَربِ المَماليكِ والإساءَةِ إلَيهِم وقَذفِهِم

١٥٨٩٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو كامِلٍ، حدثنا عبدُ الواحِدِ، عن (ح) و أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن إبراهيمَ التَّيمِىِّ، عن أبيه، عن أبى مَسعودٍ قال: كُنتُ أضرِبُ غُلامًا لِى بالسَّوطِ، فسَمِعتُ صَوتًا مِن خَلفِى: «**اعلَم أبا مَسعودٍ**». فلَم أفهَمِ الصَّوتَ مِنَ الغَضَبِ فقالَ: «**اعلَمْ أبا مَسعودٍ**». فلَمّا دَنا مِنِّى إذا هو

(١) أبو عبيد فى غريب الحديث ١/ ٣٤٣. وينظر التخريج السابق.

(٢) أبو عبيد فى غريب الحديث ١/ ٣٤٤.

(٣) أبو داود (٢٣١٢). وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٠٢٧): صحيح مقطوع.

رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**اعلَمْ أبا مَسعودٍ أن اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ أقدَرُ عَلَيكَ مِنك على هذا الغُلامِ**». فألقَيتُ السَّوطَ مِن يَدِى وقُلتُ: لا أضرِبُ غُلامًا بعدَ اليَومِ أبَدًا[(1)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى كامِلٍ[(2)].

١٥٨٩١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ وابنُ المُثَنَّى قالا: حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ التَّيمِىِّ، عن أبيه، عن أبى مَسعودٍ الأنصارِىِّ قال: كُنتُ أضرِبُ غُلامًا لِى، فسَمِعتُ مِن خَلفِى صَوتًا: «**اعلَمْ أبا مَسعودٍ، اعلَمْ أبا مَسعودٍ، اعلَمْ أبا مَسعودٍ، لَلَّهُ أقدَرُ عَلَيكَ مِنك عَلَيه**». فالتَفَتُّ فإذا هو النَّبِىُّ ﷺ فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، هو حُرٌّ لِوَجهِ اللَّهِ. قال: «**أما لَو لَم تَفعَلْ لَلَفَعَتكَ النّارُ. أو: لَمَسَّتكَ النّارُ**»[(3)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ العَلاءِ أبى كُرَيبٍ[(4)].

١٥٨٩٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ وزيادُ بنُ الخَليلِ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن فِراسٍ، عن أبى صالِحٍ، عن زاذانَ أبى عُمَرَ، أن

---

(١) أبو داود (٥١٦٠). وأخرجه أحمد (١٧٠٨٧)، والترمذى (١٩٤٨) من طريق الأعمش به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) مسلم (١٦٥٩/ ٣٤).

(٣) المصنف فى الآداب (٧٣). وأبو داود (٥١٥٩). وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١/ ٧١ (١٧١) من طريق أبى معاوية به. وينظر التخريج السابق.

(٤) مسلم (١٦٥٩/ ٣٥).

ابنَ عُمَرَ رضي الله عنه أعتَقَ غُلامًا له، ثُمَّ أخَذَ مِنَ الأرضِ عودًا فقالَ: ما لِى فيه مِنَ الأجرِ ما يُساوِى ذا. ثُمَّ قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن لَطَمَ مَملوكَه أو ضَرَبَه حَدًّا لَم يأتِه فكَفّارَتُه أن يُعتِقَه**»[١]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى كامِلٍ عن أبى عَوانَةَ[٢].

١٥٨٩٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ الحَسَنِ بنِ أيّوبَ الطّوسِىُّ، حدثنا أبو حاتِمٍ الرّازِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أخبرَنا فُضَيلُ بنُ غَزوانَ (ح) وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا فُضَيلُ بنُ غَزوانَ، حدثنا ابنُ أبى نُعمٍ، حدثنا أبو هريرةَ قال: حَدَّثَنى أبو القاسِمِ نَبِىُّ التَّوبَةِ ﷺ قال: «**مَن قَذَفَ مَملوكًا بَريئًا مِمّا قال له أُقيمَ عَلَيه الحَدُّ يَومَ القيامَةِ، إلّا أن يَكونَ كما قال**»[٣]. لَفظُ حَديثِ يَحيَى. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ عن يَحيَى، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن فُضَيلٍ[٤].

١٥٨٩٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ الحَسَنِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٦٨) من طريق مسدد به. والطحاوى فى شرح المشكل (٥٣٣٧) من طريق أبى عوانة به.

(٢) مسلم (١٦٥٧/ ٢٩).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٦٧) من طريق يحيى بن سعيد به. وأبو داود (٥١٦٥)، والترمذى (١٩٤٧)، والنسائى فى الكبرى (٧٣٥٢) من طريق فضيل بن غزوان به. وسيأتى فى (١٧٢١٣).

(٤) البخارى (٦٨٥٨)، ومسلم (١٦٦٠/ ٣٧).

ابنِ أيّوبَ الطُّوسِيُّ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ، حدثنا المُقرِئُ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ، حَدَّثَنِى أبو هانِئٍ، عن عباسٍ الحَجْرِىِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أنَّه أتَى رسولَ اللهِ ﷺ يَعنِى رَجُلٌ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ خادِمِى يُسِيءُ ويَظلِمُ. فقالَ: «**تَعفو عنه كُلَّ يومٍ سبعينَ مَرَّةً**»[1].

١٥٨٩٥- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الهَمْدانِىُّ وأحمَدُ بنُ عمرِو بنِ السَّرحِ- وهَذا / حَدِيثُ الهَمْدانِىِّ وهو أتَمُّ - قالا: حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى أبو هانِئٍ ٨/ ١١ الخَولانِىُّ، عن العباسِ بنِ جُلَيدٍ[2] الحَجْرِىِّ قال: سَمِعتُ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يقولُ: جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، كَم نَعفو عن الخادِمِ؟ ثُمَّ أعادَ عَلَيه الكَلامَ فصَمَتَ، فلَمّا كان الثّالِثَةَ قال: «**اعفُ عنه كُلَّ يَومٍ سبعينَ مَرَّةً**»[3].

وقالَ أصبَغُ عن ابنِ وهبٍ بإسنادِه: سَمِعَ عبدَ اللهِ بنَ عمرِو بنِ العاصِ[4]. وابنُ عُمَرَ أصَحُّ.

١٥٨٩٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، [٨/ ٥و] أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ،

---

(١) أخرجه أحمد (٥٦٣٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ به. والترمذى (١٩٤٩) من طريق حميد بن هانئ الخولانى به. وقال الترمذى: حديث غريب. وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (١٥٩٠).

(٢) فى س، ص٨: «خليد». وينظر الأنساب ٢/ ١٧٩، وتهذيب الكمال ١٤/ ٢٠٥.

(٣) أبو داود (٥١٦٤). وذكره الترمذى عقب (١٩٤٩) من طريق ابن وهب به. وينظر التخريج السابق، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٣٠١).

(٤) ينظر التاريخ الكبير ٧/ ٣، ٤.

حدثنا أبو داودَ، حدثنا زُهَيرُ بنُ حَربٍ وعُثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ قالا: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيلٍ[(1)]، عن مُغيرَةَ، عن أُمِّ موسَى، عن علىٍّ رضي الله عنه قال: كان آخِرُ كَلامِ رسولِ اللهِ ﷺ: **«الصَّلاةَ الصَّلاةَ، اتَّقوا اللَّهَ فيما مَلَكَت أيمانُكُم»**[(2)].

١٥٨٩٧- أخبرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمَ الطُّوسِىُّ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ البوشَنجِىُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حَدَّثَنِى اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عائشةَ قالَت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«ما زالَ جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ يوصينِى بالجارِ حَتَّى ظَنَنتُ أنَّه يوَرِّثُه، وما زالَ يوصينِى بالمَملوكِ حَتَّى ظَنَنتُ أن يَضرِبَ له أجَلًا أو وقْتًا إذا بَلَغَه عَتَقَ»**[(3)].

بابُ ما جاءَ فى تأديبِهِم وإقامَةِ الحُدودِ عَلَيهِم

١٥٨٩٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ حَبّانَ[(4)] التَّمّارُ الأنصارِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، عن صالِحِ بنِ صالِحٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن أبى

(1) فى س، ص٨: «الفضل». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٣، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٧٣.

(2) المصنف فى الآداب (٦٧)، وأبو داود (٥١٥٦). وأخرجه أحمد (٥٨٥)، وابن ماجه (٢٦٩٨) من طريق محمد بن فضيل به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٢٩٥).

(3) المصنف فى الآداب (٦٦). وأخرجه الترمذى (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣٦٧٣) من طريق الليث بن سعد به. وليس فيهما موضع الشاهد. وتقدم فى (١٢٧٣٥، ١٣٣٥٣).

(4) فى حاشية م: «حيان».

بُرْدَةَ، عن أبى موسَى قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أيُّما رَجُلٍ كانَت له جاريَةٌ أدَّبَها فأحسَنَ تأديبَها، وعَلَّمَها فأحسَنَ تَعليمَها، وأعتَقَها وتَزَوَّجَها فلَه أجرانِ، وأيُّما عبدٍ مَملوكٍ أدَّى حَقَّ اللَّهِ وحَقَّ مَواليه فلَه أجرانِ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ كَثيرٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن أوجِهٍ أُخَرَ عن صالِحٍ[2].

١٥٨٩٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا زائدَةُ، عن السُّدِّىِّ، عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ، عن أبى عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىِّ قال: خَطَبَ علىٌّ رضي الله عنه فقالَ: يا أيُّها النّاسُ، أقيموا الحُدودَ على أرِقّائكُم مَن أُحصِنَ مِنهُم ومَن لَم يُحصَنْ؛ فإنَّ أمَةً لِرسولِ اللَّهِ ﷺ زَنَت فأمَرَنِى أن أجلِدَها، فأتَيتُها فإذا هِى حَديثَةُ عَهدٍ بالنِّفاسِ، فخَشِيتُ إن أنا جَلَدتُها أن تَموتَ، فأتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فأخبَرتُه فقالَ: «**أحسَنتَ**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن المُقَدَّمِىِّ عن أبى داودَ[4]، وبَقيَّةُ هذا البابِ فى كِتابِ الحُدودِ.

بابُ اجتِنابِ الوَجهِ فى الضَّربِ لِلتّأديبِ والحَدِّ

١٥٩٠٠- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ قال: قال لِى محمدُ بنُ

---

(١) المصنف فى الشعب (٨٦٠٨). وتقدم فى (١٣٨٥٤، ١٣٨٥٥).

(٢) البخارى (٢٥٤٧)، ومسلم (١٥٤/ ٢٤١).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٣١٨)، وفى المعرفة (٥١٠٣)، والطيالسى (١١٤)، ومن طريقه أحمد (١٣٤٠)، والترمذى (١٤٤١). وسيأتى بتمامه فى (١٧٠٨٦).

(٤) مسلم (١٧٠٥/ ٣٤).

المُنكَدِرِ: ما اسمُكَ ؟ قُلتُ: شُعبَةُ. قال: حَدَّثَنِى أبو شُعبَةَ وكانَ لَطيفًا- عن سوَيدِ بنِ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه- قال: لَطَمَ رَجُلٌ غُلامًا له أو إنسانًا، فقالَ سوَيدٌ رضي الله عنه: أما عَلِمتَ أن الصّورَةَ[1] مُحَرَّمَةٌ؟ لَقَد رأيتُنِى سابعَ سَبعَةِ إخوَةٍ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ما لَنا إلّا خادِمٌ، فلَطَمَه أحَدُنا، فأمَرَه رسولُ اللهِ ﷺ أن يُعتِقَه[2]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن وجهَينِ آخَرَينِ / عن شُعبَةَ[3]. وقالَ ٨/ ١٢
بَعضُهُم فى الحَديثِ: فضَرَبَ أحَدُنا وجهَه.

١٥٩٠١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ المَحبوبِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، أخبرَنا شُعبَةُ (ح) و أخبرَنا الحُسَينُ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويَه، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِىُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا حُصَينُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ قال: سَمِعتُ هِلالَ بنَ يِسافٍ يقولُ: كُنّا نَبيعُ البَزَّ[4] فى دارِ سُوَيدِ بنِ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه، فخَرَجَت جارِيَةٌ له، فقالَت لِرَجُلٍ شَيئًا فلَطَمَها ذَلِكَ الرَّجُلُ، فقالَ له سوَيدُ بنُ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه: ألَطَمتَ وجهَها؟! لَقَد رأيتُنِى سابعَ سَبعَةٍ وما لَنا إلّا خادِمٌ، فلَطَمَها بَعضُنا، فأمَرَه رسولُ اللهِ ﷺ أن يُعتِقَها[5]. لَفظُ حَديثِ آدَمَ.

---

(١) الصورة: يعنى الوجه. ينظر مشارق الأنوار ١/ ١٨٨، ٢/ ٥٢.

(٢) الطيالسى (١٣٥٩)، ومن طريقه النسائى (٥٠١٢). وأخرجه أحمد (١٥٧٠٣) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (١٦٥٨/ ٣٣).

(٤) البز: الثياب، أو متاع البيت من الثياب ونحوها. شرح الزرقانى ٣/ ٤٠٢.

(٥) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٧٦) من طريق آدم بن أبى إياس به. وأحمد (٢٣٧٤١)، =

أخرَجه مُسلِمٌ مِن حَديثِ ابنِ أبى عَدِىٍّ عن شُعبَةَ[1].

١٥٩٠٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الوَليدِ الفَقيهُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ، حدثنا سفيانُ، عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن مُعاويَةَ بنِ سُوَيدٍ قال: لَطَمتُ مَولًى لَنا فهَرَبتُ، ثم جئتُ قُبَيلَ الظُّهرِ فصَلَّيتُ خَلفَ أبى، فدَعاه ودَعانِى، ثُمَّ قال: اقتَصَّ مِنه. فعَفا، ثُمَّ قال: كُنّا بَنِى مُقَرِّنٍ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ لَيسَ لَنا إلَّا خادِمٌ واحِدٌ [٨/ ٥ظ] فلَطَمَها[2] أحَدُنا، فبَلَغَ ذَلِك النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: «**أعتِقوها**». قالوا: لَيسَ لَهُم خادِمٌ غَيرُها. قال: «**فليَستَخدِموها، فإذا استَغنَوا عَنها فخَلُّوا سَبيلَها**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[4].

وفِى هذا كالدِّلالَةِ على أن الأمرَ بالإعتاقِ أمرُ نَدبٍ واستِحبابٍ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ فضلِ المَملوكِ إذا نَصَحَ

١٥٩٠٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ وأبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ قالا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ

=والترمذى (١٥٤٢)، والنسائى فى الكبرى (٥٠١٣) من طريق شعبة به.

(١) مسلم (١٦٥٨/ عقب ٣٢).

(٢) فى س، ص٨: «فلطمه».

(٣) أخرجه أحمد (١٥٧٠٥) من طريق ابن نمير به. وأبو داود (٥١٦٧)، والنسائى فى الكبرى (٥٠١١) من طريق سفيان الثورى به.

(٤) مسلم (١٦٥٨/ ٣١).

القاضِى، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلَمَةَ، عن مالِكٍ (ح) و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا أبو موسَى هارونُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«إنَّ العَبدَ إذا نَصَحَ لِسَيِّدِه وأحسَنَ عِبادَةَ اللَّهِ فلَه أجرُه مَرَّتَينِ»**[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ مَسلَمَةَ القَعنَبِىِّ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[2].

١٥٩٠٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدٍ[3]، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«لِلمَملوكِ الَّذِى يُحسِنُ عِبادَةَ رَبِّه ويُؤَدِّى إلَى سَيِّدِه الَّذِى له عَلَيه مِنَ الحَقِّ والنَّصيحَةِ والطّاعَةِ له أجرانِ؛ أجرُ ما أحسَنَ عِبادَةَ رَبِّه، وأجرُ ما أدَّى إلَى مَليكِه الَّذِى له عَلَيه مِنَ الحَقِّ»**[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ العَلاءِ عن أبى أُسامَةَ[5].

١٥٩٠٥- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ

---

(١) مالك ٢/ ٩٨١. وأخرجه أبو داود (٥١٦٩) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبى به. وأحمد (٤٦٧٣، ٤٧٠٦، ٥٧٨٤، ٦٢٧٣) من طريق نافع به.

(٢) البخارى (٢٥٤٦)، ومسلم (١٦٦٤/ ٤٣).

(٣) فى س: «يزيد».

(٤) المصنف فى الشعب (٨٦٠٧)، والآداب (٧٧). وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٢٠٤) من طريق أبى أسامة به. وأحمد (١٩٦٣٤) من طريق أبى بردة به.

(٥) البخارى (٢٥٥١).

القاسِمُ بنُ القاسِمِ السَّيّارِىُّ، حدثنا أبو الموَجِّهِ، أخبرَنا عبدانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ، أخبرَنا يونُسُ، عن الزُّهرِىِّ قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ يقولُ: قال أبو هريرةَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لِلعَبدِ المَملوكِ المُصلِحِ أجرانِ**». والَّذِى نَفسُ أبى هريرةَ بيَدِه، لَولا الجِهادُ فى سَبيلِ اللَّهِ والحَجُّ وبِرُّ أُمِّى لأحبَبتُ أن أموتَ وأنا مَملوكٌ[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن بشرِ بنِ محمدٍ عن عبدِ اللهِ بنِ المُبارَكِ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهَينِ آخَرينِ عن يونُسَ[(٢)].

١٥٩٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أدَّى العَبدُ حَقَّ اللَّهِ وحَقَّ مَواليه كان له أجرانِ**». قال: فحَدَّثتُه كَعبًا فقالَ: لَيسَ عَلَيه حِسابٌ ولا على مُؤمِنٍ مُزهِدٍ[(٣)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وغَيرِه عن أبى مُعاويَةَ[(٤)].

١٥٩٠٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ

---

(١) أخرجه أحمد (٩٢٢٤) من طريق عبد الله بن المبارك به.

(٢) البخارى (٢٥٤٨)، ومسلم (١٦٦٥/ ٤٤).

(٣) المزهد: القليل الشيء، وإنما سمى مزهدًا لأن ما عنده يُزْهَدُ فيه من قلته. غريب الحديث لأبى عبيد ٢٣٧/١.

والحديث عند المصنف فى الشعب (٨٦٠٤). وأخرجه أحمد (٧٤٢٨) من طريق أبى معاوية به. والترمذى (١٩٨٥) من طريق الأعمش به.

(٤) مسلم (١٦٦٦/ ٤٥).

محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ (ح) وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ قالا: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا
١٣/٨ / ما حدثنا أبو هريرةَ ﷺ- وفِى رِوايَةِ الرَّمادِيِّ: أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ- قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«نِعِمّا لِلعَبدِ أن يَتَوَفّاه اللَّهُ يُحسِنُ عِبادَةَ رَبِّه وطاعَةَ سَيِّدِه، نِعِمّا له، نِعِمّا له»**. زادَ الرَّمادِيُّ فى رِوايَتِه: قال: وكانَ عُمَرُ ﷺ إذا مَرَّ على عبدٍ قال: يا فُلانُ، أبشِرْ بالأجرِ مَرَّتَينِ[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ دونَ قَولِ عُمَرَ ﷺ[(٢)].

بابُ ما يُنادِى به كُلُّ واحِدٍ مِنهُما صاحِبَهُ

١٥٩٠٨- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ، عن أبى هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا يَقُلْ أحَدُكُم: اسقِ رَبَّكَ، أطعِمْ رَبَّكَ، وضِّئْ رَبَّكَ. ولا يَقُلْ أحَدُكُم: رَبِّى. وليَقُلْ: سَيِّدِى، مَولاى. ولا يَقُلْ أحَدُكُم: عبدِى، أمَتِى. وليَقُلْ: فَتاىَ، فَتاتِى، غُلامِى»**[(٣)]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن محمدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، ورَواه مُسلِمٌ عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[(٤)].

---

(١) المصنف فى الشعب (٨٦٠٥)، وعبد الرزاق (٢٠٤٥٠).

(٢) مسلم (١٦٦٧/ ٤٦).

(٣) المصنف فى الشعب (٨٦١٢)، وعبد الرزاق (١٩٨٦٩) - ومن طريقه أحمد (٨١٩٧).

(٤) البخارى (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩/ ١٥).

بابُ التَّشديدِ على مَن خَبَّبَ[(١)] خادِمًا على أهلِهِ

١٥٩٠٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ العَلَوِيُّ، أخبرَنا أبو الأحرَزِ محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ جَميلٍ الأزدِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ الرَّحيمِ دَنوقا، حدثنا الأحوَصُ بنُ جَوّابٍ (ح) و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِي وأبو عبدِ الرَّحمَنِ [٦/٨و] السُّلَمِيُّ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا أبو الجَوّابِ، حدثنا عَمّارُ بنُ رُزَيقٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عيسَى بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى لَيلَى، عن عِكرِمَةَ، عن يَحيَى بنِ يَعمَرَ، عن أبى هريرةَ ﵁ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن خَبَّبَ خادِمًا على أهلِه فلَيسَ مِنّا، ومَن أفسَدَ امرأةً على زَوجِها فلَيسَ مِنّا**»[(٢)].

تابَعَه زَيدُ بنُ الحُبابِ عن عَمّارِ بنِ رُزَيقٍ[(٣)].

بابُ نَفَقَةِ الدَّوابِّ

١٥٩١٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ

---

(١) خبب: أفسد وخدع. وأصله من الخب، وهو الخداع. معالم السنن ٤/ ١٥٢.

(٢) المصنف فى الشعب (٥٤٣٢)، وفى الآداب (٨٠)، والحاكم ٢/ ١٩٦، وقال: صحيح على شرط البخارى. ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (٩١٥٧) من طريق أبى الجواب به. والنسائى فى الكبرى (٩٢١٤)، وابن حبان (٥٦٨، ٥٥٦٠) من طريق عمار بن رزيق به.

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٧٥، ٥١٧٠) من طريق زيد به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٠٦، ٤٣٠٧).

محمدِ بنِ أسماءَ، حدثنا مَهدِيُّ بنُ مَيمونٍ، حدثنا عبدُ اللهِ[1] بنُ أبى يَعقوبَ، عن الحَسَنِ بنِ سَعدٍ مَولَى الحَسَنِ بنِ علىٍّ، عن عبدِ اللهِ بنِ جَعفَرٍ قال: أردَفَنِى رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ خَلفَه، فأسَرَّ إلَىَّ حَديثًا لا أُحَدِّثُ به أحَدًا مِنَ النّاسِ، وكانَ أحَبَّ ما استَتَرَ به رسولُ اللهِ ﷺ لِحاجَتِه هَدَفٌ أو حائشُ نَخلٍ. يَعنِى حائطًا. قال: فدَخَلَ حائطًا لِرَجُلٍ مِنَ الأنصارِ فإذا فيه جَمَلٌ، فلَمّا رأى النَّبِىَّ ﷺ ذَرَفَت عَيناه. قال: فأتاه النَّبِىُّ ﷺ فمَسَحَ سَراتَه[2] إلَى سَنامِه وذِفرَيه[3] فسَكَنَ، قال: «**مَن رَبُّ هذا الجَمَلِ؟ لِمَن هذا الجَمَلُ؟**». قال: فجاءَ فتًى مِنَ الأنصارِ فقالَ: هو لِى يا رسولَ اللهِ. فقالَ: «**ألا تَتَّقِى اللَّهَ فى هذه البَهيمَةِ التى مَلَّكَكَ اللَّهُ إيّاها؟ فإنَّها تَشكو إلَىَّ أنَّكَ تُجيعُه وتُدئبُه**[4]». أخرَجَ مُسلِمٌ أوَّلَ الحَديثِ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ أسماءَ[5].

١٥٩١١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يَحيَى بنِ بلالٍ البَزّازُ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ أبو عبدِ اللهِ المِصرِىُّ، حدثنا

---

(١) كذا فى النسخ، وتقدم فى (٤٥٢): «محمد بن أبى يعقوب». وهو كذلك عند أحمد وابن ماجه وابن خزيمة. وعند مسلم: «محمد بن عبد الله بن أبى يعقوب». وكلاهما صواب؛ فمحمد كان ينسب إلى جده أبى يعقوب كما عند ابن خزيمة (٥٣)، وكما فى فتح البارى ٦/ ٥٤٥.

(٢) سراته: ظهره. غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٤٣٧.

(٣) الذفريان: أصول الأذنين. المصدر السابق ١/ ٤٣٧.

(٤) تدئبه: تتعبه. النهاية ٢/ ٩٥.

والحديث تقدم دون قصة الجمل فى (٤٥٢). وأخرجه أحمد بتمامه فى (١٧٤٥) من طريق مهدى بن ميمون عن محمد بن أبى يعقوب عن الحسن به.

(٥) مسلم (٣٤٢/ ٧٩). وتقدم فى (٤٥٢).

عبدُ اللهِ بنُ وهبِ بنِ مسلمٍ المِصرِيُّ، أخبرَنِي مالكُ بنُ أنسٍ، عن نافِعٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**عُذِّبَتِ امرأةٌ فى هِرَّةٍ؛ حَبَسَتها حَتَّى ماتَت جُوعًا فدَخَلَت فيها النّارَ، فقالَ لها واللَّهُ أعلمُ: لا أنتِ أطعَمتيها وسَقَيتيها حينَ حَبَستيها، ولا أنتِ أرسَلتيها تأكُلُ مِن خَشاشِ الأرضِ حَتَّى ماتَت جُوعًا**»[1].

١٥٩١٢- وأخبرَنا علِيُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ[2] بنُ الفَضلِ، حدثنا إسماعيلُ، عن مالِكٍ. فذَكَرَه بإسنادِه نَحوَه، إلَّا أنَّه لَم يَذكُرْ فى آخِرِه: «**حَتَّى ماتَت جوعًا**»[3]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبى أوَيسٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن مالِكٍ[4].

١٤/٨ **١٥٩١٣**- /أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**دَخَلَتِ امرأةٌ النّارَ مِن جَرّا[5] هِرَّةٍ لها؛ رَبَطَتها فلا هِىَ أطعَمَتها ولا هِىَ أرسَلَتها تَقَمَّمُ[6] مِن خَشاشِ**

---

(١) تقدم فى (١٠١٦٣).

(٢) ليس فى: م.

(٣) تقدم فى (١٠١٦٣).

(٤) البخارى (٢٣٦٥)، ومسلم ٤/ ١٧٦٠، ٢٠٢٢ (٢٢٤٢/عقب ١٥١). وتقدم فى (١٠١٦٣).

(٥) من جرا: أى من أجل، وتمد وتقصر. ينظر فتح البارى ٦/ ٣٥٧.

(٦) فى س: «تطعم».

وتقمم: أى تتبع القمام فى الكناسات. لسان العرب ١٥/ ٣٩٥.

الأرضِ حَتَّى ماتَت هَزْلًا»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[2].

١٥٩١٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالكُ بنُ أنَسٍ، عن سُمَىٍّ مَولَى أبى بكرٍ، عن أبى صالِحٍ السَّمّانِ، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**بَينَما رَجُلٌ فى طَريقٍ أصابَه عَطَشٌ، فجاءَ بئرًا فنَزَلَ فيها فشَرِبَ ثُمَّ خرَجَ، فإذا كَلبٌ يأكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فنَزَلَ الرَّجُلُ إلَى البِئرِ فمَلأَ خُفَّه مِنَ الماءِ، ثُمَّ أمسَكَ الخُفَّ بفيه فسَقَى الكَلبَ، فشَكَرَ اللَّهُ له فغَفَرَ له**». فقالوا: يا رسولَ اللهِ، وإنَّ لَنا فى البَهائمِ لأجرًا؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**فى كُلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أجرٌ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ، ورَواه مُسلِمٌ عن قُتَيبَةَ، كِلاهُما عن مالِكٍ[4].

١٥٩١٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ يَعقوبَ يَعنِى الشَّيبانِىَّ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو الطّاهِرِ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن أيّوبَ السَّختيانِىِّ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن

---

(١) عبد الرزاق (٢٠٥٥١)، ومن طريقه أحمد (٨٢٠١). وعند عبد الرزاق: «تقضم». وعند أحمد: «ترمم».

(٢) مسلم (٢٦١٩/ ١٣٥).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٥٣٤١) من طريق بحر بن نصر به. وتقدم فى (٧٨٨٢) من طريق مالك.

(٤) البخارى (٢٣٦٣)، ومسلم (٢٢٤٤/ ١٥٣).

أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**بَينا كَلبٌ يُطيفُ برَكِيَّةٍ[1] قَد كادَ يَقتُلُه العَطَشُ، إذ رأته بَغِيٌّ مِن بَغايا بَنِى إسرائيلَ، فنَزَعَت مُوقَها[2] فاستَقَت له فسَقَته إيّاه، فغُفِرَ لها به**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ، ورَواه[4] البخارىُّ عن سعيدِ بنِ تَليدٍ عن ابنِ وهبٍ[5].

بابُ ما جاءَ فى حَلبِ الماشيَةِ

١٥٩١٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا المُرَجّا بنُ رَجاءٍ اليَشكُرِىُّ، حدثنا سَلمُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ قال: سَمِعتُ سَوادَةَ بنَ الرَّبيعِ قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فسألتُه، فأمَرَ لِى بذَودٍ وقالَ: «**إذا رَجَعتَ إلَى بَنيكَ فمُرْهُم فليُحسِنوا غِذاءَ رِباعِهِم[6]، ومُرهُم فليُقَلِّموا أظفارَهُم، ولا يَعبِطوا[7] بها ضُروعَ مَواشيهِم إذا حَلَبوا**»[8].

ورَواه محمدُ بنُ حُمرانَ عن سَلمٍ الجَرمِىِّ، وزادَ فيه: «**وقُلْ لَهُم فليَحتَلِبوا**

---

(١) الركية: البئر. النهاية ٢/ ٢٦١.

(٢) الموق: الخف. وهو فارسى معرب. النهاية ٤/ ٣٧٢، وينظر غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٣٤٠.

(٣) أخرجه أحمد (١٠٥٨٣)، وابن حبان (٣٨٦) من طريق محمد بن سيرين به.

(٤) بداية سقط من المخطوطة «س» وينتهى فى (١٥٩٢٧).

(٥) مسلم (٢٢٤٥/ ١٥٥)، والبخارى (٣٤٦٧).

(٦) رِباع: جمع رُبَع، وهو ولد الناقة إذا نتجت فى الربيع. غريب الحديث للخطابى ١/ ٤٤٦.

(٧) لا يعبِطوا: أى لا يشددوا الحلب فيعقروها ويدموها بالعصر. النهاية ٣/ ١٧٣.

(٨) أخرجه أحمد (١٥٩٦١) من طريق هاشم بن القاسم أبى النضر به. والطبرانى (٦٤٨٢) من طريق المرجا بن رجاء اليشكرى به.

عَلَيها سِخالَها[(١)]، لا تُدرِكُها السَّنَةُ وهِىَ عِجافٌ»[(٢)].

١٥٩١٧- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، أخبرَنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن يَعقوبَ بنِ بَحيرٍ، عن ضِرارِ بنِ الأزوَرِ قال: أهدَيتُ لِرسولِ اللَّه ﷺ لِقحَةً[(٣)]، فأمَرَنِى أن أحلِبَها فحَلَبتُها فجَهَدتُ حَلبَها فقالَ: «دَعْ داعِىَ اللَّبَنِ[(٤)]».

وكَذَلِكَ رَواه ابنُ المُبارَكِ وعَبدُ اللَّهِ بنُ داودَ عن الأعمَشِ[(٥)]، وخالَفَهُم أبو مُعاويَةَ فرَواه عن الأعمَشِ عن عبدِ اللهِ بنِ سِنانٍ عن يَعقوبَ عن ضِرارٍ[(٦)]، وقالَ محمدُ بنُ المُثَنَّى: عن أبى مُعاويَةَ. نَحوَ رِوايَةِ الجَماعَةِ[(٧)].

---

(١) سخال: جمع سخلة. وهى الواحدة من أولاد الغنم ساعة توضع. ينظر غريب الحديث للخطابى ١/ ١٦٤، ١٦٥.

(٢) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ١٨٤ من طريق محمد بن حمران به.

(٣) اللقحة: الناقة القريبة العهد بالنتاج. النهاية ٤/ ٢٦٢.

(٤) أى: أبق فى الضرع قليلا لا تستوعبه كله فى الحلب، فإن الذى تبقيه فيه يدعو ما فوقه من اللبن فينزله، وإذا استنفض كل ما فى الضرع أبطأ عليه الدر بعد ذلك. غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ١٠. والحديث عند المصنف فى الصغرى (٢٩٥٠). وأخرجه أحمد (١٦٧٠٤)، والطبرانى (٨١٣٠) من طريق الأعمش به. وقال الهيثمى فى المجمع ٨/ ١٩٦: رواه أحمد والطبرانى... بأسانيد، ورجال أحدها رجال ثقات.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٩٨٣)، والحاكم ٣/ ٢٣٧ من طريق ابن المبارك به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٦) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٣٣٩ من طريق أبى معاوية به.

(٧) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٣٣٩ عن محمد بن المثنى به.

/جماعُ أبوابِ تَحريمِ القَتلِ، ومَن يَجِبُ عَلَيه القِصاصُ، ومَن لا قِصاصَ عَلَيهِ 15/8

بابُ أصلِ تَحريمِ القَتلِ فى القُرآنِ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: قال اللَّهُ جلَّ ثناؤه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١، الإسراء: ٣٣]، وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ الآيَةَ[1] [الفرقان: ٦٨].

١٥٩١٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الضَّبِّىُّ رَحِمَه اللَّهُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ العامِرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُميرٍ، عن الأعمَشِ، عن شَقيقٍ، عن عمرِو بنِ شُرَحبيلَ، عن عبدِ اللهِ قال: أتَى رَجُلٌ رسولَ اللهِ ﷺ فسأله عن الكَبائرِ فقالَ: «**أن تَدعوَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ، وأن تَقتُلَ ولَدَكَ خَشيَةَ أن يَطعَمَ مَعَكَ، وأن تُزانِىَ حَليلَةَ جارِكَ**». ثُمَّ قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾[2] [الفرقان: ٦٨]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأعمَشِ[3].

١٥٩١٩- وأخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ القاضِى، أخبرَنا أبو جَعفرٍ ابنُ دُحَيمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بنِ أبى غَرَزَةَ، حدثنا عثمانُ بنُ

---

(١) الأم ٦/ ٣.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٥٦). وأخرجه أحمد (٤١٣٣) من طريق شقيق أبى وائل به.

(٣) البخارى (٦٨٦١)، ومسلم (٨٦/ ١٤٢).

محمدِ بنِ أبى شَيبَةَ، حدثنا جَريرٌ، عن الأعمَشِ، عن أبى وائلٍ، عن عمرِو بنِ شُرَحبيلَ قال: قال عبدُ اللهِ: قال رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ، أىُّ الذَّنبِ أكبَرُ عِندَ اللَّهِ؟ قال: «**أن تَدعوَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ**». قال: ثُمَّ أىٌّ؟ قال: «**تَقتُلَ ولَدَكَ مَخافَةَ أن يَطعَمَ مَعَكَ**». قال: ثُمَّ أىٌّ؟ قال: «**أن تُزانِىَ حَليلَةَ جارِكَ**». فأنزَلَ اللَّهُ تَصديقَها ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ إلَى قَولِه: ﴿أَثَامًا﴾[1]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ[2].

قال الشّافِعِىُّ: وقالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، وقالَ: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ إلَى قَولِه: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[3] [المائدة: ٢٧- ٣٠].

١٥٩٢٠- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، أخبرَنا حاجِبُ بنُ أحمدَ الطُّوسِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ حَمّادٍ الآبِيْوَرْدِىُّ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ (ح) و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ الضَّبِّىُّ، حدثنا أبو بَدرٍ، حدثنا

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى مستخرجه (٢٥٨) من طريق عثمان بن أبى شيبة به. وسيأتى فى (١٥٩٣٦، ١٥٩٣٧) من طريق الأعمش وغيره عن أبى وائل (شقيق).

(٢) البخارى (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦/ ١٤٢).

(٣) الأم ٦/ ٣.

سُلَيمانُ الأعمَشُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِىُّ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمَشِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ، عن مَسروقٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ما مِن نَفسٍ تُقتَلُ**[1] **ظُلمًا إلَّا كان على ابنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفلٌ مِنها؛ لأنَّه سَنَّ القَتلَ أوَّلًا**». لَفظُ حَديثِ سُفيانَ. وفِى رِوايَةِ أبى مُعاويَةَ: «**لا تُقتَلُ نَفسٌ ظُلمًا إلَّا كان على ابنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفلٌ مِن دَمِها؛ لأنَّه أوَّلُ مَن سَنَّ القَتلَ**»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن الحُمَيدِىِّ، ورَواه مُسلِمٌ عن ابنِ أبى عُمَرَ عن سُفيانَ، وعن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وابنِ نُمَيرٍ عن أبى مُعاويَةَ[3].

قال اللَّهُ تعالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

١٥٩٢١- أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ علىٍّ الرّوذبارِىُّ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويَه العَسكَرِىُّ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِىُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا المُغيرَةُ بنُ النُّعمانِ قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ يقولُ: اختَلَفَ فيها أهلُ الكوفَةِ - فى قَولِه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا

---

(١) بعده فى م: «نفسًا».

(٢) الحميدى (١١٨). وأخرجه أحمد (٣٦٣٠) من طريق أبى معاوية به. والترمذى (٢٦٧٣)، والنسائى فى الكبرى (٣٤٤٧) من طريق سفيان به. وابن ماجه (٢٦١٦)، وابن حبان (٥٩٨٣) من طريق الأعمش به.

(٣) البخارى (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧/ ٢٧).

فِيهَا﴾- فرَحَلتُ فيها إلَى ابنِ عباسٍ فسألتُه عَنها فقالَ: نَزَلَت هذه الآيَةُ ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ فى آخِرِ ما نَزَلَت، فما نَسَخَها شَىءٌ[1]. رَواه البخارىُّ
١٦/٨ فى «الصحيح» عن آدَمَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن أوجُهٍ أُخَرَ / عن شُعبَةَ[2].

١٥٩٢٢- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ مَحمُويَه، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ، حدثنا آدَمُ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا مَنصورُ بنُ المُعتَمِرِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: سألتُ ابنَ عباسٍ عن قَولِه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ فقالَ: لا تَوبَةَ له. وعن قَولِه: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ إلَى قَولِه: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]. فقالَ: كانَت هذه فى الجاهِلِيَّةِ[3]. رَواه البخارىُّ عن آدَمَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن شُعبَةَ[4].

١٥٩٢٣- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا القاسِمُ بنُ زَكَريّا (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ العَدلُ، أخبرَنا محمدُ بنُ إسحاقَ قالا: حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى، حدثنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ جُبَيرٍ-

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٥٧). وأخرجه النسائى (٤٠١١) من طريق شعبة به. وابن جرير فى تفسيره ٣٤٦/٧ من طريق المغيرة بن النعمان به.

(٢) البخارى (٤٥٩٠)، ومسلم (١٦/٣٠٢٣).

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره (١٥٤١٥) من طريق آدم به. والبغوى فى الجعديات (٨٢٤) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٤٧٦٤)، ومسلم (١٨/٣٠٢٣).

أو حَدَّثَنِى الحَكَمُ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ- قال: أمَرَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبزَى قال: سَلِ ابنَ عباسٍ عن هاتَينِ الآيَتَينِ ما أمرُهُما؛ عن الآيَةِ التى فى سورَةِ الفُرقانِ ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ إلَى قَولِه: ﴿وَلَا يَزۡنُونَۚ﴾، وعن الآيَةِ التى فى النِّساءِ: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ. قال: فسألتُ ابنَ عباسٍ عن ذَلِك، قال: لَمّا أُنزِلَتِ التى فى الفُرقانِ قال مُشرِكو أهلِ مَكَّةَ: قَد قَتَلنا النَّفسَ التى حَرَّمَ اللَّهُ، ودَعَونا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ، وقَد أتَينا الفَواحِشَ. قال: فأنزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ﴾. فهَذِه لأولَئك. قال: وأمّا التى فى النِّساءِ: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا﴾. قرأ إلَى قَولِه: ﴿عَظِيمٗا﴾ قال: الرَّجُلُ إذا عَرَفَ الإسلامَ وعَلِمَ شَرائعَ الإسلامِ ثُمَّ قَتَلَ مُؤمِنًا مُتَعَمِّدًا فجَزاؤُه جَهَنَّمُ ولا تَوبَةَ له. فذَكَرتُ ذَلِك لِمُجاهِدٍ فقالَ: إلّا مَن نَدِمَ[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن عثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ عن جَريرٍ[2].

١٥٩٢٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ إسحاقَ، عن أبى الزِّنادِ، عن مُجالِدِ بنِ عَوفٍ، أن خارِجَةَ بنَ زَيدٍ قال: سَمِعتُ زَيدَ بنَ ثابِتٍ فى هذا المَكانِ يقولُ: أُنزِلَت هذه الآيَةُ ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٧٣) من طريق يوسف بن موسى به. والنسائى (٤٨٧٨) من طريق منصور بن المعتمر به.

(٢) البخارى (٣٨٥٥).

مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ بعدَ التى فى الفُرقانِ ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ بستَّةِ أشهرٍ[(١)].

قال الشيخُ: هَكَذا نُزولُ الآيَتينِ، لَكِنْ تأويلُ الآيَةِ الأخيرَةِ ما:

١٥٩٢٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا عُمَرُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا سُليمانُ التَّيمِىُّ، عن أبى مِجلَزٍ فى قَولِه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ قال أبو مِجلَزٍ: هِىَ جَزاؤُه، وإن شاءَ اللَّهُ أن يَغفِرَ له غَفَرَ له[(٢)].

١٥٩٢٦- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو شِهابٍ، عن سُلَيمانَ التَّيمِىِّ، عن أبى مِجلَزٍ. فذَكَرَه، إلَّا أنَّه قال: فإن شاءَ اللَّهُ أن يَتَجاوَزَ عن جَزائه فعَلَ[(٣)].

١٥٩٢٧- وأخبرَنا الأُستاذُ أبو مَنصورٍ عبدُ القاهِرِ بنُ طاهِرِ بنِ محمدٍ

(١) أبو داود (٤٢٧٢). وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٨/ ١٠، والنسائى (٤٠١٩) من طريق مسلم ابن إبراهيم به. وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩١٩): منكر.

(٢) أخرجه أبو عبيد فى ناسخه ص٣٩١، وسعيد بن منصور (٦٧٤ - تفسير)، وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣٤٠، وأبو نعيم فى الحلية ٣/ ١١٣ من طريق سليمان التيمى به.

(٣) المصنف فى البعث والنشور (٤٥)، والاعتقاد ص٢٤٤، وأبو داود (٤٢٧٦). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٥٩٥).

وأبو القاسمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ علىِّ بنِ حَمدانَ الفارِسِىُّ وأبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ وأبو نَصرٍ أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الصَّفّارُ قالوا: أخبرَنا أبو عمرٍو إسماعيلُ بنُ نُجَيدٍ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو مسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِىُّ، حدثنا هِشامُ بنُ حَسّانَ قال: كُنّا عِندَ محمدِ بنِ سيرينَ فتَحَدَّثنا[1] [٨/٦٦ظ] عِندَه، فقالَ له رَجُلٌ مِنَ القَومِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ حتَّى خَتَمَ الآيَةَ. قال: فغَضِبَ محمدٌ وقالَ: أينَ أنتَ عن هذه الآيَةِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾؟ [النساء: ٤٨، ١١٦]. قُمْ عَنِّى، اخرُجْ عَنِّى. قال: فأُخرِجَ[2].

١٥٩٢٨- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ البَشيرِىُّ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ الضَّبِّىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ قال: كان أهلُ العِلمِ إذا سُئلوا قالوا: لا تَوبَةَ له. وإذا ابتُلِىَ رَجُلٌ قالوا له: تُبْ[3].

١٥٩٢٩- وأخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ، حدثنا أحمدُ، حدثنا سعيدٌ، حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ أبى نَجيحٍ، عن كَردَمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: أتاه رَجُلٌ فقالَ: مَلأتُ حَوضِى أنتَظِرُ بَهيمَتِى تَرِدُ علىَّ، فلَم

---

(١) إلى هنا انتهى السقط فى «س» المشار إليه عقب (١٥٩١٥).

(٢) المصنف فى البعث والنشور (٤٦)، والاعتقاد ص٢٤٥، ومحمد بن عبد الله الأنصارى فى حديثه (٥٥).

(٣) سعيد بن منصور (٦٧٥ - تفسير)، وذكره ابن حجر فى التلخيص الحبير ٤/ ١٨٧ عن سفيان.

أستَيقِظْ إلَّا برَجُلٍ قد أشرَعَ ناقَته[1]، وثَلَمَ الحَوضَ[2]، وسالَ الماءُ، فقُمتُ فزِعًا فضَرَبتُه بالسَّيفِ فقَتَلتُه. فقالَ: لَيسَ هذا مِثلَ الَّذِى قال. فأمَرَه بالتَّوبَةِ[3].

١٧/٨ **١٥٩٣٠**- / أخبرَنا أبو الفَتحِ هِلالُ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرٍ ببَغدادَ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ يَحيَى بنِ عَيّاشٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مُجَشِّرٍ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ قال: سَمِعتُ أبا إسحاقَ السَّبيعِىَّ قال: جاءَ رَجُلٌ- يَعنِى إلَى عثمانَ رضي الله عنه- فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنِّى قَتَلتُ، فهَل لِى مِن تَوبَةٍ؟ فقَرأَ عَلَيه عثمانُ رضي الله عنه ﴿حمٓ ① تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ② غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ﴾ [غافر: ١ - ٣] ثُمَّ قال له: اعمَلْ ولا تيأسْ.

وقَد رُوِّينا فى سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ ما يُؤَكِّدُ تأويلَ أبى مِجلَزٍ رَحِمَه اللَّهُ.

١٥٩٣١- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ بنِ أيّوبَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ (ح) و أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن حَجّاجٍ الصَّوّافِ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ، أن الطُّفَيلَ بنَ عمرٍو الدَّوسِىَّ أتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: هَل لَكَ فى حِصنٍ

(١) أشرع ناقته: أرسل رأسها فى الماء لتشرب. صحيح مسلم بشرح النووى ١٨/ ١٤٠.

(٢) ثلم الحوض: أى كسر جانبه. ينظر التاج ٣١/ ٣٥٩ (ث ل م).

(٣) سعيد بن منصور (٦٧٥ - تفسير). وينظر التلخيص الحبير ٤/ ١٨٧. وقال الذهبى ٦/ ٣١٠٠: كردم لا يعرف.

حَصينٍ ومَنْعَةٍ؟ قال: حِصنٌ كان لِدَوسٍ فى الجاهِليَّةِ، فأبَى ذلك رسولُ اللهِ ﷺ لِلَّذِى ذَخَرَ اللَّهُ لِلأنصارِ، فلَمّا هاجَرَ النَّبِىُّ ﷺ إلَى المَدينَةِ هاجَرَ مَعَه الطُّفَيلُ وهاجَرَ مَعَه رَجُلٌ مِن قَومِه، فاجتَوَوُا[1] المَدينَةَ فمَرِضَ فجَزِعَ، فأخَذَ مَشاقِصَ[2] فقَطَعَ بها بَراجِمَه[3] فشَخَبَت يَداه[4] فماتَ، فرآه الطُّفَيلُ فى مَنامِه فى هَيئَةٍ حَسَنَةٍ، ورآه مُغَطِّيًا يَدَه، فقالَ له: ما لِى أراكَ مُغَطِّيًا يَدَكَ؟ قال: قيلَ لِى: لَن نُصلِحَ مِنكَ ما أفسَدتَ. فقَصَّ الطُّفَيلُ رُؤياه على رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ ولِيَدَيْه فاغفِرْ»**[5]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ[6].

١٥٩٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ إبراهيمَ الهاشِمِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ بنِ عبدِ اللهِ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ومُحَمَّدُ بنُ بَشّارٍ ومُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى، قال إسحاقُ: أخبرَنا. وقالَ الآخَرانِ: حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ - واللَّفظُ لابنِ المُثَنَّى - قال: حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، عن أبى الصِّدّيقِ النّاجِىِّ، عن أبى سعيدٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«كان مِمَّن كان قَبلَكُم رَجُلٌ قَتَلَ تِسعَةً وتِسعينَ نَفسًا، فسأَلَ عن أعلَمِ أهلِ الأرضِ،**

(١) يقال: اجتويت البلد. إذا كرهت المقام فيه وإن كنت فى نعمة. النهاية ١/ ٣١٨.

(٢) المشاقص: جمع مِشقص، وهو سهم عريض النصل. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٣٦١.

(٣) هى عقد الأصابع التى تظهر عند ضم الكف. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٦٣.

(٤) شخبت يداه: سال دمها بقوة. مشارق الأنوار ٢/ ٢٤٥

(٥) أخرجه أحمد (١٤٩٨٢) من طريق سليمان بن حرب به. وابن حبان (٣٠١٧) من طريق الحجاج الصواف به.

(٦) مسلم (١١٦/ ١٨٤).

فدُلَّ على راهِبٍ، فأتاه فقالَ: إنَّه قَتَلَ تِسعَةً وتِسعينَ نَفسًا، فهَل له مِن تَوبَةٍ ؟ قال: لا. فقَتَلَه فكَمَّلَ به مِائَةً، ثُمَّ سأَلَ عن أعلَمِ أهلِ الأرضِ، فدُلَّ على رَجُلٍ عالِمٍ، فأتاه فقالَ: قَتَلَ مِائَةَ نَفسٍ، فهَل له مِن تَوبَةٍ؟ فقالَ: نَعَم، ومَن يَحولُ بَينَه وبَينَ التَّوبَةِ ؟ انطَلِقْ إلَى أرضِ كَذا وكَذا؛ فإنَّ بها ناسًا يَعبُدونَ اللَّهَ فاعبُدْ مَعَهُم، ولا تَرجِعْ إلَى أرضِكَ؛ فإنَّها أرضُ سَوءٍ. فانطَلَقَ حَتَّى إذا أتَى نِصفَ الطَّريقِ أتاه المَوتُ، فاختَصَمَت فيه مَلائكَةُ الرَّحمَةِ ومَلائكَةُ العَذابِ، فقالَت مَلائكَةُ الرَّحمَةِ: جاءَ تائبًا مُقبِلًا بقَلبِه إلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ. وقالَت مَلائكَةُ العَذابِ: إنَّه لَم يَعمَلْ خَيرًا قَطُّ. فأتاهُم مَلَكٌ فى صورَةِ آدَمِيٍّ، فجَعَلوه بَينَهُم فقالَ: قيسوا ما بَينَ الأرضَينِ، فإلَى أيِّهِما كان أدنَى فهو له. فقاسُوا فوَجَدوه أدنَى إلَى الأرضِ التى أرادَ، فقَبَضَته مَلائكَةُ الرَّحمَةِ». قال قَتادَةُ: فقالَ الحَسَنُ: ذُكِرَ لَنا أنَّه لَمّا أتاه المَوتُ ناءَ بصَدرِهِ[1]. رَواه [٨/٧و] مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُثَنَّى ومُحَمَّدِ بنِ بَشّارٍ[2].

١٥٩٣٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعوَةً مُستَجابَةً، وإنِّى اختَبأْتُ دَعوَتِى شَفاعَةً لأُمَّتِى، فهِىَ نائلَةٌ مَن ماتَ مِنهُم إن شاءَ اللَّهُ لا يُشرِكُ باللَّهِ شَيئًا»**[3]. رَواه مُسلِمٌ فى

(١) المصنف فى الشعب (٧٠٦٦). وأخرجه ابن حبان (٦١١) من طريق معاذ بن هشام به. وأحمد (١١٦٨٧)، والبخارى (٣٤٧٠)، وابن ماجه (٢٦٢٢) من طريق قتادة به.

(٢) مسلم (٢٧٦٦/ ٤٦).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٠٤)، والترمذى (٣٦٠٢)، وابن ماجه (٤٣٠٧) من طريق أبى معاوية به.

«الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ وغَيرِه عن أبى مُعاويَةَ[(١)].

١٥٩٣٤- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن ثابتٍ البُنانِيِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**شَفاعَتِى لأهلِ الكَبائرِ مِن أُمَّتِى**»[(٢)].

بابُ قَتلِ الوِلدانِ

قال اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]. وقالَ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ/ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩]. ١٨/٨
وقالَ: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

١٥٩٣٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن أبى مُعاويَةَ عمرٍو البَجَلِيِّ قال: سَمِعتُ أبا عمرٍو الشَّيبانِيَّ يقولُ: سَمِعتُ ابنَ مَسعودٍ رضي الله عنه يقولُ: سألتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلتُ: أىُّ الكَبائرِ أكبَرُ؟ قالَ: «**أن تَجعَلَ للهِ نِدًّا وهو خلَقَك**». قُلتُ: ثُمَّ أىٌّ؟ قال: «**أن تَقتُلَ ولَدَكَ أجلَ أن يأكُلَ مَعَك**»[(٣)].

---

(١) مسلم (٣٣٨/١٩٩).

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٤٦٨) من طريق أحمد بن يوسف السلمى به. والترمذى (٢٤٣٥) من طريق عبد الرزاق به. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٨٧)، والشافعى ٦/ ٣. وتقدم فى (١٥٩١٨، ١٥٩١٩) من طريق آخر عن ابن مسعود.

١٥٩٣٦- حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ العَلَوِىُّ إملاءً، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهلِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ (ح) وحَدَّثَنا الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ وأبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو ذَرٍّ محمدُ بنُ أبى الحُسَينِ ابنِ أبى القاسِمِ المُذَكِّرُ وأبو عثمانَ سعيدُ بنُ محمدِ بنِ عبدانَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ بنِ يوسُفَ، حدثنا هارونُ بنُ سُلَيمانَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، عن سُفيانَ، عن مَنصورٍ والأعمَشِ وواصِلٍ الأحدَبِ، عن أبى وائلٍ، عن عمرِو بنِ شُرَحبيلَ، عن عبدِ اللهِ قال: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، أىُّ الذَّنبِ أعظَمُ؟ قال: «**أن تَجعَلَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ**». قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «**أن تَقتُلَ ولَدَكَ خَشيَةَ أن يأكُلَ مَعَكَ**». قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «**أن تُزانِىَ حَليلَةَ جارِكَ**». وفِى رِوايَةِ الذُّهلِىِّ: «**أن تَزنِىَ بحَليلَةِ جارِكَ**»(١). حَديثُ مَنصورٍ والأعمَشِ مَوصولٌ، وحَديثُ واصِلٍ عن أبى وائلٍ عن عبدِ اللهِ لَيسَ فيه ذِكرُ عمرِو بنِ شُرَحبيلٍ:

١٥٩٣٧- أخبرَنا بصِحَّةِ ذَلِك أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الهَيثَمُ بنُ خَلَفٍ الدُّورِىُّ، حدثنا

---

(١) أخرجه أحمد (٤١٣١) عن عبد الرحمن بن مهدى به. والترمذى (٣١٨٢)، والنسائى (٤٠٢٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن واصل به. والبخارى (٤٧٦١، ٦٨١١)، والنسائى فى الكبرى (١١٣٧٠) من طريق سفيان دون ذكر واصل.

عمرُو بنُ عليٍّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِيٍّ، حدثنا سفيانُ، عن مَنصورٍ والأعمَشِ، عن أبى وائلٍ، عن عمرِو بنِ شُرَحبيلَ، عن عبدِ اللهِ: قال رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ، أىُّ الذَّنبِ أعظَمُ؟ قال: **«أن تَجعَلَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ»**. قال: ثُمَّ أىٌّ؟ قال: **«ثُمَّ أن تَقتُلَ ولَدَكَ أجلَ أن يَطعَمَ مَعَكَ»**. قال: ثُمَّ أىٌّ؟ قال: **«ثُمَّ أن تَزنِىَ بحَليلَةِ جارِكَ»**. قال أبو حَفصٍ: قال عبدُ الرَّحمَنِ مَرَّةً: عن مَنصورٍ والأعمَشِ وواصِلٍ، عن أبى وائلٍ، عن عمرِو بنِ شُرَحبيلٍ، عن عبدِ اللهِ، عن النَّبِىِّ ﷺ. فقُلتُ لِعَبدِ الرَّحمَنِ: حدثنا يَحيَى، حدثنا سفيانُ، عن مَنصورٍ وسُلَيمانَ، عن أبى وائلٍ، عن أبى مَيسَرَةَ وهو عمرُو بنُ شُرَحبيلٍ، عن عبدِ اللهِ. قال: وحَدَّثَنِى سفيانُ، حدثنا واصِلٌ، عن أبى وائلٍ، عن عبدِ اللهِ. فقالَ عبدُ الرَّحمَنِ: دَعْه، فلَم يَذكُرْ فيه بعدَ ذَلِكَ: واصِلٌ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عمرِو بنِ علىٍّ[2].

١٥٩٣٨- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، أخبرَنا أبو سَهلٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا عبدُ الكَريمِ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا أبو اليَمانِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو محمدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ المُزَنِىُّ فيما قَرأتُه عَلَيه، وأبو علىٍّ حامِدُ بنُ محمدٍ الهَرَوِىُّ قالا: حدثنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ قال:

---

(١) الإسماعيلى - كما فى فتح البارى ١٢/ ١١٥.

وحديث واصل عن أبى وائل عن عبد الله أخرجه النسائى (٤٠٢٥) من طريق سفيان الثورى به. وأحمد (٤١٣٢، ٤١٣٣)، والترمذى (٣١٨٣).

(٢) البخارى (٦٨١١).

أخبرَنِى شُعَيبٌ، [٨/ ٧ظ] عن الزُّهرِىِّ قال: أخبرَنِى أبو إدريسَ عائذُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللهِ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال وحَولَه عِصابَةٌ مِن أصحابِه: «**بايِعونِى على ألَّا تُشرِكوا باللَّهِ شَيئًا، ولا تَسرِقوا، ولا تَزنوا، ولا تَقتُلوا أولادَكُم، ولا تأتوا ببُهتانٍ تَفتَرونَه بَينَ أيديكُم وأرجُلِكُم، ولا تَعصُوا فى مَعروفٍ، فمَن وفَى مِنكُم فأجرُه على اللَّهِ، ومَن أصابَ شَيئًا مِن ذَلِكَ فعوقِبَ به فى الدُّنيا فهو له كَفّارَةٌ، ومَن أصابَ مِن ذَلِكَ شَيئًا ثُمَّ سَتَرَه فأمرُه إلَى اللَّهِ؛ إن شاءَ عَفا عنه وإن شاءَ عاقَبَه**». قال: فبايَعناه على ذَلِكَ[1]. لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ، إلّا أن فى رِوايَةِ القاضِى: عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ، وقَد شَهِدَ بَدرًا، وهو أحَدُ النُّقَباءِ لَيلَةَ العَقَبَةِ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن الزُّهرِىِّ[2].

بابُ تَحريمِ القَتلِ مِنَ السُّنَّةِ

١٥٩٣٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ أحمدَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ الأنصارِىِّ، عن أبى
أُمامَةَ ابنِ سَهلِ بنِ حُنَيفٍ قال: كُنّا مَعَ عثمانَ / رضي الله عنه فى الدّارِ وهو مَحصورٌ، ٨/ ١٩
وكُنّا نَدخُلُ مُدَّخَلًا نَسمَعُ مِنه كَلامَ مَن فى البَلاطِ، فدَخَلَ عثمانُ رضي الله عنه ثُمَّ

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧٣٣)، والنسائى (٤٠٧٢) من طريق الزهرى به. وسيأتى فى (١٧٦٥٥) من طريق سفيان عن الزهرى.

(٢) البخارى (١٨، ٧٢١٣)، ومسلم (١٧٠٩/ ٤١).

خَرَجَ مُتغَيِّرَ اللَّونِ، قيلَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، ما شأنُكَ؟ قال: إنَّهُم لَيَتَواعَدونِى بالقَتلِ آنِفًا، ولَم أستَيقِنْ ذَلِكَ مِنهُم حَتَّى كان اليَومُ. فَقُلنا له: يَكفيكَهُمُ اللَّهُ يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: وبِمَ يَقتُلونَنِي وقَد سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مسلمٍ إلَّا بإحدَى ثَلاثٍ؛ رَجُلٌ كَفَرَ بعدَ إسلامِه، أو زَنَى بعدَ إحصانِه، أو قَتَلَ نَفسًا بغَيرِ نَفسٍ**»؟!. فواللَّهِ ما زَنَيتُ فى جاهِلِيَّةٍ ولا إسلامٍ قَطُّ، ولا أحبَبتُ بدينِى بَدَلًا مُنذُ هَدانِى اللَّهُ، وما قَتَلتُ نَفسًا؛ عَلامَ يُريدُ هَؤُلاءِ قَتلِى[(١)]؟!

١٥٩٤٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا ابنُ نُمَيرٍ، عن الأعمَشِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ، عن مَسروقٍ قال: قال عبدُ اللهِ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ يَشهَدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنِّى رسولُ اللهِ إلَّا بأحدٍ[(٢)] ثَلاثَةِ نَفَرٍ؛ النَّفسُ بالنَّفسِ، والثَّيِّبُ الزّانِى، والتّارِكُ لِدينِه المُفارِقُ لِلجَماعَةِ**»[(٣)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ نُمَيرٍ عن أبيه، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[(٤)].

١٥٩٤١- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، أخبرَنا أبو

---

(١) الطيالسى (٧٢). وأخرجه أحمد (٤٣٧)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذى (٢١٥٨)، وابن ماجه (٢٥٣٣) من طريق حماد بن زيد به. قال الترمذى: حديث حسن. وسيأتى فى (١٦٨٩٩).

(٢) فى س، م: «بإحدى».

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٩٥٩). وأخرجه أحمد (٤٤٢٩)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والنسائى (٤٧٣٥)، وابن ماجه (٢٥٣٤)، وابن حبان (٥٩٧٧) من طريق الأعمش به. وسيأتى فى (١٦٩٠٠، ١٦٩٠١، ١٦٩٩٩).

(٤) مسلم (١٦٧٦/عقب ٢٥)، والبخارى (٦٨٧٨).

عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ أبو أحمدَ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ؛ عن أبى سُفيانَ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ.

١٥٩٤٢- وعن أبى صالِحٍ، عن أبى هريرةَ قالا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حَتَّى يَقولوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فإذا قالوها مَنَعوا مِنِّى دِماءَهُم وأموالَـهم إلَّا بحَقِّها، وحِسابُهُم على اللَّهِ**»[1]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[2].

١٥٩٤٣- أخبرَنا أبو صالِحٍ ابنُ أبى طاهِرٍ العَنبَرِىُّ، أخبرَنا جَدِّى يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ الثَّقَفِىُّ، حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عَطاءِ بنِ يَزيدَ اللَّيثِىِّ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عَدِىِّ بنِ الخِيارِ، عن المِقدادِ بنِ الأسوَدِ أنَّه أخبَرَه أنَّه قال: يا رسولَ اللهِ، أرأيتَ إن لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الكُفّارِ فقاتَلَنِى فضَرَبَ إحدَى يَدَىَّ بالسَّيفِ فقَطَعَها، ثُمَّ لاذَ مِنِّى بشَجَرَةٍ فقالَ: أسلَمتُ للهِ. أفأقتُلُه يا رسولَ اللهِ بعدَ أن قالَها؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تَقتُلْه». قال: فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، فإنَّه قَد قَطَعَ يَدِىَّ ثُمَّ قال ذَلِكَ بعدَ أن قَطَعَها، أفأقتُلُهُ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَقتُلْه، فإن قَتَلتَه فإنَّه بمَنزِلَتِكَ قبلَ أن تَقتُلَه، وإنَّكَ بمَنزِلَتِه قبلَ أن يَقولَ كَلِمَتَه التى قال**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وُجوهٍ أُخَرَ

---

(١) تقدم تخريجه فى (٥٢٠٦)، وسيأتى فى (١٦٩٠٩).

(٢) مسلم (٢١/ ٣٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٤٤)، والنسائى فى الكبرى (٨٥٩١) من طريق قتيبة بن سعيد به. وابن حبان (١٦٤) من طريق الليث به. وأحمد (٢٣٨٣١) من طريق الزهرى به.

عن الزُّهرِيِّ[1].

١٥٩٤٤- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ الماسَرجِسِىُّ، حدثنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن أبى ظَبيانَ، حدثنا أُسامَةُ بنُ زَيدٍ قال: بَعَثَنا رسولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إلَى [٨/٨و] الحُرُقاتِ[2] فنَذِروا[3] بنا فهَرَبوا، فأدرَكْنا رَجُلًا، فلَمّا غَشِيْناه قال: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. فضَرَبناه حَتَّى قَتَلناه، فعَرَضَ فى نَفسِى شَىْءٌ مِن ذَلِكَ، فذَكَرتُه لِرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**مَن لَكَ بلا إلَهَ إلَّا اللَّهُ يومَ القيامَةِ؟**». فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّما قالَها مَخافَةَ السِّلاحِ والقَتلِ. فقالَ: «**أفَلا شَقَقتَ عن قَلبِه حَتَّى تعلَمَ قالَها مِن أجلِ ذَلِكَ أم لا؟ مَن لَكَ بلا إلَهَ إلَّا اللَّهُ يومَ القيامَةِ ؟**». قال: فما زالَ يقولُها حَتَّى ودِدْتُ أنِّى لَم أُسلِمْ إلَّا يومَئذٍ. قال أبو ظَبيانَ: قال سَعدٌ: وأنا واللَّهِ لا أقتُلُه حَتَّى يَقتُلَه ذو البُطَينِ. يَعنِى أُسامَةَ، فقالَ رَجُلٌ: ألَيس قد قال اللَّهُ تبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣، الأنفال: ٣٩] فقالَ سَعدٌ: قاتَلْنا حَتَّى لا تكونَ فِتنَةٌ، وأنتَ وأصحابُكَ تُريدونَ أن نُقاتِلَ حَتَّى تكونَ فِتنَةٌ[4]. أخرَجه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأعمَشِ[5]، وأخرَجاه مِن حَديثِ حُصَينٍ عن

---

(١) مسلم (٩٥/ ١٥٥)، والبخارى (٤٠١٩، ٦٨٦٥).

(٢) الحرقات: اسم لقبائل من جهينة. ينظر هدى السارى ص١٠٤.

(٣) نذروا: علموا. صحيح مسلم بشرح النووى ١١/ ١٠١.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٨٠٢)، وأبو داود (٢٦٤٣)، وأبو عوانة (١٩٢) من طريق يعلى بن عبيد به. والنسائى فى الكبرى (٨٥٩٤) من طريق الأعمش به. وكلام سعد عند أبى عوانة وحده.

(٥) مسلم (٩٦/ ١٥٨).

أبى ظَبيانَ[1].

١٥٩٤٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ بنِ الحَسَنِ الفَقيهُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو عامرٍ العَقَدِىُّ، حدثنا قُرَّةُ (ح) قال: وأخبَرَنِى أحمدُ بنُ سَلمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حدثنا أبى، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا قُرَّةُ، حدثنا محمدُ بنُ سيرينَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى بكرَةَ، وعن رَجُلٍ هو فى نَفسِى أفضَلُ مِن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى بكرَةَ، عن أبى بكرَةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ خَطَبَ النّاسَ بمِنًى فقالَ: «**أتَدرونَ أىُّ يَومٍ هَذا؟**». قال: قُلنا: اللَّهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: فسَكَتَ حَتَّى ظَنَنّا أنَّه يُسَمّيه بغَيرِ اسمِه، ثُمَّ قال: «**ألَيسَ يَومَ النَّحرِ؟**». قُلنا: نَعَم. قال: «**أىُّ بَلَدٍ هَذا؟**». قُلنا: اللَّهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: «**ألَيسَ بالبَلَدِ؟**». يَعنِى الحَرامَ، قُلنا: بَلَى يا رسولَ اللَّهِ. قال: «**فإنَّ دِماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم**
٨/ ٢٠ **وأبشارَكُم حَرامٌ كَحُرمَةِ يَومِكُم هذا فى شَهرِكُم هذا، /ألا هَل بَلَّغتُ؟**». قُلنا: نَعَم. قال: «**اللَّهُمَّ اشهَدْ، ليُبَلِّغِ الشّاهِدُ الغائبَ، فإنَّه رُبَّ مُبَلَّغٍ يُبَلِّغُه مَن هو أوعَى له**». فكانَ كَذَلِكَ، وقالَ: «**ألا لا تَرجِعوا بَعدِى كُفّارًا يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ**»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ محمدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن محمدِ بنِ عمرِو بنِ جَبَلَةَ وغَيرِه؛ كُلُّهُم عن أبى عامرٍ[3]، ورَواه البخارىُّ عن

(١) البخارى (٤٢٦٩، ٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦/ ١٥٩).

(٢) أحمد (٢٠٤٠٧). وتقدم فى (٩٦٩٨، ٩٦٩٩، ١١٦٠٦).

(٣) البخارى (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩/ ٣١)، وتقدم فى (٩٦٩٩).

مُسَدَّدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن محمدِ بنِ حاتِمٍ؛ كِلاهُما عن يَحيَى القَطّانِ[1].

١٥٩٤٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، حدثنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ (ح) وأخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ هو ابنُ سُفيانَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن أبى الخَيرِ، عن الصُّنابِحِىِّ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ أنَّه قال: إنِّى مِنَ النُّقَباءِ الَّذينَ بايَعوا رسولَ اللهِ ﷺ. وقالَ: بايَعناه على ألَّا نُشرِكَ باللَّهِ شَيئًا ولا نَزنِىَ ولا نَسرِقَ ولا نَقتُلَ النَّفسَ التى حَرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ ولا نَنتَهِبَ ولا نَعصِىَ؛ بالجَنَّةِ إن فعَلنا ذَلِكَ، فإن غَشِينا مِن ذَلِكَ شَيئًا فإنَّ قَضاءَ ذَلِكَ إلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ[2]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[3].

١٥٩٤٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرِ بنِ أنَسٍ، عن أنَسٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**أكبَرُ الكَبائرِ الإشراكُ باللَّهِ وقَتلُ النَّفسِ وعُقوقُ الوالِدَينِ وقَولُ الزّورِ**. أو قال: **شَهادَةُ الزّورِ**»[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عمرِو بنِ

---

(١) البخارى (٦٧، ٧٠٧٨)، ومسلم (١٦٧٩/ ٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٧٤٢)، وأبو عوانة (٦٣٥٠) من طريق الليث بن سعد به.

(٣) البخارى (٣٨٩٣)، ومسلم (١٧٠٩/ ٤٤).

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٩٥٥)، وأخرجه أحمد (١٢٣٧١)، ومسلم (٨٨/ ١٤٤)، والترمذى=

مَرزوقٍ[(١)].

١٥٩٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن ثَورٍ، عن أبى الغَيثِ، عن أبى هريرةَ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«اجتَنِبوا السَّبعَ الموبِقاتِ»**. قيلَ: يا رسولَ اللهِ، وما هُنَّ؟ قال: **«الشِّركُ باللَّهِ والسِّحرُ، وقَتلُ النَّفسِ التى حَرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مالِ اليَتيمِ، والتَّوَلِّى يَومَ الزَّحفِ، وقَذفُ المُحصَناتِ الغافِلاتِ»**[(٢)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن هارونَ بنِ سعيدٍ عن ابنِ وهبٍ، ورَواه البخاريُّ عن الأُوَيسِىِّ عن سُلَيمانَ[(٣)].

١٥٩٤٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ محمدُ [٨/٨ظ] بنُ غالِبٍ، حدثنا عَفّانُ بنُ مسلمٍ، حدثنا شُعبَةُ قال: مَنصورٌ وزُبَيدٌ وسُلَيمانُ أخبَرونِى أنَّهم سَمِعوا أبا وائلٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«سِبابُ المُسلِمِ فُسوقٌ، وقِتالُه كُفرٌ»**. قال زُبَيدٌ: فقُلتُ لأبِى وائلٍ: سَمِعتَه مِن عبدِ اللهِ عن النَّبِىِّ ﷺ؟ قال: نَعَم[(٤)].

=(١٢٠٧)، والنسائى (٤٠٢١، ٤٨٨٢) من طريق شعبة به.

(١) البخارى (٦٨٧١).

(٢) المصنف فى الشعب (٤٣٠٩)، والاعتقاد ص٣٣٤، ٣٣٥. وأخرجه النسائى (٣٦٧٣) عن الربيع بن سليمان به. وأبو داود (٢٨٧٤) من طريق عبد الله بن وهب به. وتقدم فى (١٢٧٩٢). وسيأتى فى (١٧٢١١، ١٨١٣٢).

(٣) مسلم (٨٩/ ١٤٥)، والبخارى (٢٧٦٦).

(٤) أخرجه أحمد (٣٩٠٣) عن عفان به. وابن ماجه (٦٩) من طريق عفان عن شعبة عن سليمان الأعمش=

١٥٩٥٠- قال: وأخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا أبو مسلمٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن مَنصورٍ قال: سَمِعتُ أبا وائلٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثلَه[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ[2].

ورَواه مُسلِمٌ عن ابنِ نُمَيرٍ عن عَفّانَ حَديثَ سُلَيمانَ الأعمَشِ[3]، وأخرَجاه مِن حَديثِ زُبَيدٍ مِن وجهٍ آخَرَ[4].

١٥٩٥١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سُلَيمانَ المَوصِلِيُّ، حدثنا علىُّ بنُ حَربٍ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن هِشامِ بنِ حُجَيرٍ، عن طاوُسٍ قال: قال ابنُ عباسٍ: إنَّه لَيسَ بالكُفرِ الَّذِى تَذهَبونَ إلَيه، إنَّه لَيسَ كُفرًا يَنقُلُ عن مِلَّةٍ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] كُفرٌ دونَ كُفرٍ[5].

١٥٩٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ

=به. والنسائى (٤١٢٠) من طريق شعبة به. وينظر الحديث التالى.

(١) أخرجه ابن حبان (٥٩٣٩) من طريق سليمان بن حرب به. وينظر التخريج السابق، وسيأتى فى (٢٠٩٤٩).

(٢) البخارى (٦٠٤٤).

(٣) مسلم (٦٤/ ١١٧).

(٤) البخارى (٤٨)، ومسلم (٦٤/ ١١٦).

(٥) الحاكم ٢/ ٣١٤. وأخرجه سعيد بن منصور (٧٤٩ - تفسير)، ومحمد بن نصر المروزى فى الصلاة (٥٦٩) من طريق سفيان بن عيينة به. والطحاوى فى شرح المشكل ٢/ ٣١٧، وابن جرير فى تفسيره ٨/ ٤٦٥ من طريق طاوس به.

المُزَكِّى وأبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ موسَى أُمَيْرَكُ النَّيسابورِىُّ[(١)] وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن حَمَلَ السِّلاحَ عَلَينا فلَيسَ مِنّا**»[(٢)].

١٥٩٥٣- قال: وحَدَّثَنا أحمدُ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِىِّ ﷺ. مِثلَ هذا القَولِ[(٣)].

اتَّفَقا على إخراجِ حَديثِ [(٤)] أبى موسَى عن أبى كُرَيبٍ عن أبى أُسامَةَ[(٥)]، وأخرَجَ مُسلِمٌ حَديثَ ابنِ عُمَرَ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن[(٤)] أبى أُسامَةَ[(٦)].

٨/ ٢١ **١٥٩٥٤**- /أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الرّازِىُّ، حدثنا سَلَمَةُ بنُ الفَضلِ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى قَولِ

---

(١) الشافعى، المعروف بأميرك بن أبى ذر، قال عبد الغافر: نبيل موثوق به أصيل. قال الذهبى: متوفى بعد الأربعمائة ظنا. المنتخب (١٧٩)، وتاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٠١هـ- ٤٢٠هـ) ص٢١٨.

(٢) المصنف فى الآداب ص٢٨٦ (٥٩٧). وأخرجه الترمذى (١٤٥٩) من طريق أبى أسامة به. وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢٥٧٧) من طريق بريد به.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٧٦) من طريق أبى أسامة به. وأحمد (٤٤٦٧) من طريق عبيد الله به. والنسائى (١١١٤)، وابن حبان (٤٥٩٠) من طريق نافع به.

(٤ - ٤) ليس فى: س، ص٨.

(٥) البخارى (٧٠٧١)، ومسلم (١٠٠/ ١٦٣).

(٦) مسلم (٩٨/ ١٦١).

رسولِ اللهِ ﷺ: «**لَستَ مِنّا**» لَيسَ يَعنِى أنَّكَ لَستَ مِن أهلِ الإسلامِ، ولَكِن يَعنِى أنَّكَ لَستَ مِثلَنا.

١٥٩٥٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهلِىُّ، حدثنا أبو غَسّانَ محمدُ بنُ يَحيَى الكِنانِىُّ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا يَزالُ المَرءُ فى فُسحَةٍ مِن دينِه ما لَم يُصِبْ دَمًا حَرامًا**»[(١)].

١٥٩٥٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا أبو يَحيَى محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الأعلَى ابنُ كُناسَةَ الأسَدِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيدٍ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ قال: قال النَّبِىُّ ﷺ: «**لا يَزالُ المَرءُ فى فُسحَةٍ مِن دينِه ما لَم يُصِبْ دَمًا حَرامًا**»[(٢)]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ أبى هاشِمٍ عن إسحاقَ بنِ سعيدِ بنِ عمرِو بنِ سعيدِ بنِ العاصِ[(٣)].

١٥٩٥٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أحمدُ بنُ محمدٍ النَّسَوِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أحمدُ بنُ

---

(١) أخرجه الحاكم ٤/ ٣٥٠، وقال: على شرط الشيخين. ووافقه الذهبى. والطبرانى فى الأوسط (١٤٠١) من طريق أبى غسان محمد بن يحيى الكنانى به.

(٢) أخرجه عبد بن حميد فى مسنده (٨٥٦) من طريق محمد بن كناسة به. وأحمد (٥٦٨١) من طريق إسحاق بن سعيد به.

(٣) البخارى (٦٨٦٢).

يَعقوبَ، حدثنا إسحاقُ هو ابنُ سعيدٍ قال: سَمِعتُ أبى يُحَدِّثُ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قال: إنَّ مِن ورْطاتِ الأُمورِ التى لا مَخرَجَ لِمَن أوقَعَ نَفسَه فيها سَفكَ الدَّمِ الحَرامِ بغَيرِ حِلِّهِ[1]. أخرَجَه البخارىُّ هَكَذا.

١٥٩٥٨- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ علىِّ بنِ خُشَيشٍ المُقرِئُ بالكوفَةِ، أخبرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الأزدِىُّ المَعروفُ بابنِ أبى العَزائمِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ ماتِى الكوفِىُّ ببَغدادَ قالا: حدثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بنِ أبى غَرَزَةَ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أخبرَنا الأعمَشُ، عن شَقيقٍ، عن عبدِ اللهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أوَّلُ ما يُقضَى بَينَ النّاسِ فى الدِّماءِ**». يَعنِى يَومَ القيامَةِ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ موسَى، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وُجوهٍ أُخَرَ عن الأعمَشِ[3].

١٥٩٥٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ مُبارَكٍ، حدثنا صَدَقَةُ، حدثنا خالِدُ بنُ دِهقانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبى زَكَريّا قال: سَمِعتُ أُمَّ الدَّرداءِ تَقولُ: سَمِعتُ أبا الدَّرداءِ يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**كُلُّ**

---

(١) البخارى (٦٨٦٣).

(٢) المصنف فى الشعب (٥٣٣٩). وأخرجه أحمد (٣٦٧٤)، والنسائى (٤٠٠٧)، وابن ماجه (٢٦١٥) من طريق الأعمش به.

(٣) البخارى (٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨/ ٢٨).

ذَنبٍ عَسَى اللَّهُ أن يَغفِرَه إلَّا مَن ماتَ مُشرِكًا، أو قَتَلَ مُؤمِنًا مُتَعَمِّدًا»[(١)]. قال صَدَقَةُ: قال خالِدٌ: فقالَ هانِئُ بنُ كُلثومِ بنِ كَنّازٍ[(٢)] الكِنانِيُّ: سَمِعتُ مَحمودَ بنَ رَبيعٍ يُحَدِّثُ أنَّه سَمِعَ عُبادَةَ بنَ الصّامِتِ يُحَدِّثُ عن رسولِ اللهِ [٨/٩و] ﷺ قال: «**مَن قَتَلَ مُؤمِنًا ثُمَّ اغتَبَطَ**[(٣)] **بقَتلِه لَم يُقبَل مِنه صَرفٌ ولا عَدلٌ**». قال خالِدُ بنُ دِهقانَ: ثُمَّ حَدَّثَ ابنُ أبى زَكَريّا عن أُمِّ الدَّرداءِ عن أبى الدَّرداءِ عن النَّبِىِّ ﷺ. **وحَدَّثَ** هانِئُ بنُ كُلثومٍ، عن مَحمودِ بنِ الرَّبيعِ، عن عُبادَةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**لا يَزالُ المُؤمِنُ صالِحًا ما لَم يُصِبْ دَمًا**». قال خالِدٌ: سألتُ يَحيَى الغَسّانِىَّ عن اغتِباطِه بقَتلِه قال: هُمُ الَّذينَ يَقتُلونَ فى الفِتنَةِ، فيَقتُلُ أحَدُهُم فيَرَى أنَّه على هُدًى؛ لا يَستَغفِرُ اللَّهَ مِنه أبَدًا[(٤)].

١٥٩٦٠- / وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، ٨/٢٢

---

(١) أخرجه ابن حبان (٥٩٨٠) من طريق صدقة بن خالد به. وأبو داود (٤٢٧٠) من طريق خالد بن دهقان به.

(٢) فى س: «كنان».

(٣) فى س: «اعتبط». وقال فى حاشية م: «هامش ر: قال أبو داود: اغتبط: يصب ومن صبيان (كذا)، قلت: وشرحه الخطابى فقال: اعتبط: قتله ظلمًا لا قصاصًا. قلت: هذا على أنه بالعين المهملة وليس ذلك هو الصحيح، بل صوابه أنه بالغين المنقوطة كما فى المتن، من الغبطة، وإنما العين المهملة فى حديث آخر وهو: «من اعتبط مؤمنًا قتلا فإنه قود». والله أعلم. وفى هامش مص: قال الخطابى: اعتبط بقتله إن قتله ظلمًا لا قصاصًا. قال شيخنا ابن الصلاح: هذا على أنه بالعين المهملة». ثم ساق العبارة كما مر عن هامش ر».

(٤) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ١٨/١٦ من طريق صدقة به. وأبو داود (٤٢٧١) من طريق خالد به مقتصرًا على تفسير الغسانى. وصحح الألبانى قول الغسانى فى صحيح أبى داود (٣٥٩١).

حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الفَضلِ الحَرّانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ شُعَيبٍ، عن خالِدِ بنِ دِهقانَ. فذَكَرَ الأحاديثَ الثَّلاثَةَ، إلَّا أنَّه قال فى الحَديثِ الثّالِثِ: «**لا يَزالُ المُؤمِنُ مُعنِقًا**[1] **صالِحًا ما لَم يُصِبْ دَمًا حَرامًا، فإذا أصابَ دَمًا حَرامًا بَلَّحَ**[2]». ولَم يَذكُرْ تَفسيرَ الغَسّانِيِّ[3].

١٥٩٦١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ محمدِ بنِ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ دُرُستُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عمرُو بنُ عاصِمٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ المُغيرَةِ، حدثنا حُمَيدُ بنُ هِلالٍ، عن نصرِ[4] بنِ عاصِمٍ اللَّيثِيِّ، عن عُقبَةَ بنِ مالِكٍ اللَّيثِيِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ أبَى علىَّ لِمَن قَتَلَ مُؤمِنًا**». قالَها ثَلاثًا[5].

١٥٩٦٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ السَّبيعِىُّ بالكوفَةِ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ الغِفارِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ قادِمٍ، عن عَطاءِ بنِ مسلمٍ (ح) و أخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ صاعِدٍ، حدثنا

---

(١) معنقًا: يريد خفيف الظهر، يُعْنِق فى مشيه سير المخف، والعنق: ضرب من السير وسيع. معالم السنن ٤/ ٣٤٣.

(٢) بلَّح الرجل: إذا انقطع من الإعياء فلم يقدر على أن يتحرك. غريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ١٠١.

(٣) أبو داود (٤٢٧٠). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٥٨٨- ٣٥٩٠)

(٤) فى حاشية م: «بشر». وهو كذلك عند يعقوب بن سفيان.

(٥) يعقوب بن سفيان ١/ ٣٤٥. وأخرجه أحمد (١٧٠٠٨، ٢٢٤٩٠)، والنسائى فى الكبرى (٨٥٩٣)، وابن حبان (٥٩٧٢) من طريق سليمان بن المغيرة به مطولًا. وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢/ ١٨٨).

الحَسَنُ بنُ حَمّادٍ الحَضرَمِىُّ سَجّادَةُ، حدثنا عَطاءُ بنُ مسلمٍ الخَفّافُ، عن العَلاءِ بنِ المُسَيَّبِ، عن حَبيبِ بنِ أبى ثابتٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن قَتيلًا قُتِلَ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، لا يُدرَى مَن قَتَلَه، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**يُقتَلُ قَتيلٌ وأنا فيكُم لا يُدرَى مَن قَتَلَه؟! لَو أن أهلَ السَّماءِ وأهلَ الأرضِ اشتَرَكوا فى قَتلِ مُؤمِنٍ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ إلَّا ألّا يَشاءَ ذَلِكَ**». لَفظُ حَديثِ المالينِىِّ. وحَديثُ أبى عبدِ اللهِ مُختَصَرٌ: «**لَوِ اجتَمَعَ أهلُ السَّماءِ وأهلُ الأرضِ على قَتلِ امرِئٍ مُؤمِنٍ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ**»[(١)].

١٥٩٦٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الكَريمِ الجُرجانِىُّ بنَيسابورَ، حدثنا مَحمودُ بنُ خِداشٍ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ الفَزارِىُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ[(٢)] زيادٍ الشّامِىُّ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن أعانَ على قَتلِ مسلمٍ بشَطرِ كَلِمَةٍ لَقِىَ اللَّهَ يَومَ القيامَةِ مَكتوبٌ على جَبهَتِه**[(٣)]**: آيِسٌ مِن رَحمَةِ اللَّهِ**»[(٤)].

---

(١) ابن عدى فى الكامل ٥/ ٢٠٠٤. وأخرجه الطبرانى (١٢٦٨١)، وأبو نعيم فى الحلية ٥/ ٦٢، والمصنف فى المعرفة (١٥٦٤٨)، وخيثمة الأطرابلسى فى حديثه ص٧١ من طريق عطاء بن مسلم الخفاف به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/ ٢٩٦، ٢٩٧: رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح، غير عطاء بن مسلم وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

(٢) بعده فى م: «أبى». وينظر كلام المصنف عقب (١٥٩٦٥).

(٣) فى س: «وجهه».

(٤) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٧/ ٢٧١٤، ٢٧١٥، وابن الجوزى فى الموضوعات ٣/ ١٠٤ من طريق محمود بن خداش به. وابن ماجه (٢٦٢٠) من طريق مروان بن معاوية به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٠٨: يزيد تالف.

١٥٩٦٤- وأخبرَنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ إسحاقَ المُؤَدِّبُ، حدثنا يَحيَى بنُ أيّوبَ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ زيادٍ الشّامِىُّ. فذَكَرَه بإسنادِه مِثلَه، إلّا أنَّه قال: «**يَومَ يَلقاه**»[1].

١٥٩٦٥- وبِهَذا الإسنادِ عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**واللَّهِ لَلدُّنيا وما فيها أهوَنُ على اللَّهِ مِن قَتلِ مُؤمِنٍ بغَيرِ حَقٍّ**»[2].

يَزيدُ بنُ زيادٍ - وقيلَ ابنُ أبى زيادٍ - الشّامِىُّ مُنكَرُ الحَديثِ[3].

وقَد رُوِىَ المَتنُ الأوَّلُ مِن وجهٍ آخَرَ عن الزُّهرِىِّ مُرسَلًا:

١٥٩٦٦- أخبرَناه أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عثمانَ بنِ ثابتٍ الصَّيدَلانِىُّ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ البَزّازُ، حدثنا نوحُ بنُ الهَيثَمِ خَتَنُ آدَمَ بنِ أبى إياسٍ على أُختِه بعَسقَلانَ سنةَ عِشرينَ ومِائَتَينِ، حدثنا الفَرَجُ بنُ فَضالَةَ، عن الضَّحّاكِ، عن الزُّهرِىِّ يَرفَعُه قال: «**مَن أعانَ على قَتلِ مُؤمِنٍ بشَطرِ كَلِمَةٍ لَقِىَ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ يومَ القيامَةِ مَكتوبٌ بَينَ عَينَيه: آيِسٌ مِن رَحمَةِ اللَّهِ**».

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٩٠٠) - ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٦٥/ ١٩٣ - عن يحيى بن أيوب به.

(٢) أخرجه ابن أبى عاصم فى الزهد (١٤١)، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ٦٥/ ١٩٣ من طريق مروان ابن معاوية به.

(٣) تقدم عقب (٢٣٤٢).

١٥٩٦٧- أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الإمامُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ الفِريابِيُّ، حدثنا سفيانُ، عن يَعلَى بنِ عَطاءٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: لَقَتلُ المُؤمِنِ أعظَمُ عِندَ اللَّهِ مِن زَوالِ الدُّنيا[1]. هذا هو المَحفوظُ مَوقوفٌ.

١٥٩٦٨- وقَد أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ [٨/ ٩٠ظ] محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ، حدثنا حُسَينُ بنُ عليِّ بنِ الأسوَدِ، حدثنا أبو أُسامَةَ، حدثنا شُعبَةُ وسُفيانُ ومِسعَرٌ، عن يَعلَى بنِ عَطاءٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: / «**لَزَوالُ الدُّنيا أهوَنُ** ٨/ ٢٣
على اللَّهِ مِن قَتلِ مسلمٍ»[2].

ورَواه أيضًا ابنُ أبي عَدِيٍّ عن شُعبَةَ مَرفوعًا[3].

ورَواه غُندَرٌ وغَيرُه عن شُعبَةَ مَوقوفًا[4]، والمَوقوفُ أصَحُّ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٢٠٦) من طريق سفيان به. والنسائي (٤٠٠٠) من طريق يعلى بن عطاء به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (٣٧٢٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٧٠، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٢٩٦، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/ ١٤٣ من طريق أبي أسامة عن مسعر وسفيان به.

(٣) أخرجه الترمذي (١٣٩٥)، والنسائي (٣٩٩٨) من طريق ابن أبي عدي به. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١١٢٦).

(٤) أخرجه الترمذي عقب (١٣٩٥) من طريق غندر (محمد بن جعفر) به، وقال: وهذا أصح.

بابٌ : لا يُشيرُ بالسِّلاحِ إلَى مَن لا يَستَحِقُّ القَتلَ ، ومَن مَرَّ فى مَسجِدٍ أو سوقٍ بنَبلٍ أمسَكَ بنِصالِها

١٥٩٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الحافظُ إملاءً، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا ابنُ عَونٍ، عن محمدٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ المَلائكَةَ تَلعَنُ أحَدَكُم إذا أشارَ بحَديدَةٍ وإن كان أخاه لأبيه وأُمِّه**»(١). رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن يَزيدَ بنِ هارونَ(٢).

١٥٩٧٠- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُشيرُ أحَدُكُم إلَى أخيه بالسِّلاحِ؛ فإنَّه لا يَدرِى أحَدُكُم لَعَلَّ الشَّيطانَ أن يَنزِعَ فى يَدِه فيَقَعَ فى حُفرَةٍ مِنَ النّارِ**»(٣). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن محمدِ بنِ رافِعٍ، كِلاهُما عن عبدِ الرَّزّاقِ(٤).

١٥٩٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

---

(١) أخرجه أحمد (٧٤٧٦) من طريق يزيد بن هارون به. والترمذى (٢١٦٢)، وابن حبان (٥٩٤٤، ٥٩٤٧) من طريق محمد بن سيرين به.

(٢) مسلم (٢٦١٦/١٢٥).

(٣) المصنف فى الشعب (٥٣٣٤)، وعبد الرزاق (١٨٦٧٩)، ومن طريقه أحمد (٨٢١٢)، وابن حبان (٥٩٤٨).

(٤) البخارى (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧/١٢٦).

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثيُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدٍ[1]، عن أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**إذا مَرَّ أحَدُكُم فى مَسجِدِنا أو سوقِنا بنَبلٍ، فليُمسِكْ على نِصالِها، لا يُصيبُ أحَدًا مِنَ المُسلِمينَ بأذًى**»[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ العَلاءِ، ورَواه مُسلِمٌ عنه وعن غَيرِه، عن أبى أُسامَةَ[3].

١٥٩٧٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ وعارِمٌ قالا: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ، أن رَجُلًا مَرَّ فى المَسجِدِ بأسْهُمٍ قَد بَدا نُصولُها، فأُمِرَ أن يأخُذَ بنُصولِها؛ لا تَخدِشُ مُسلِمًا[4]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ عارِمٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى وأبِى الرَّبيعِ عن حَمّادٍ[5].

١٥٩٧٣- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىٌّ، حدثنا سفيانُ قال: قُلتُ لِعَمرِو بنِ دينارٍ: يا أبا محمدٍ، سَمِعتَ جابِرَ بنَ عبدِ اللهِ يقولُ: مَرَّ رَجُلٌ بسِهامٍ فى

---

(١) فى س: «يزيد».

(٢) المصنف فى الشعب (٥٣٣٦). وأخرجه أبو داود (٢٥٨٧)، وابن خزيمة (١٣١٨) من طريق أبى أسامة به. وابن حبان (١٦٤٩) من طريق بريد به.

(٣) البخارى (٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥/ ١٢٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٩٩٤)، وابن المنذر فى الأوسط (٢٥٢٣) من طريق حماد بن زيد به.

(٥) البخارى (٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤/ ١٢١).

المَسجِدِ، فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «أمسِكْ بنِصالِها»؟ قال: نَعَم[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن علىِّ بنِ المَدينِىِّ، ورَواه مُسلِمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وغَيرِه عن سُفيانَ[2].

بابُ التَّغليظِ على مَن قَتَلَ نَفسَهُ

١٥٩٧٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا بنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى قالا: أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا السَّرِىُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ، عن ثابِتِ بنِ الضَّحّاكِ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن حَلَفَ بمِلَّةٍ سِوَى الإسلامِ كاذِبًا فهوَ كما قال، ومَن قَتَلَ نَفسَه بشَىءٍ عُذِّبَ به يَومَ القيامَةِ، ومَن رَمَى مُؤمِنًا بكُفرٍ فهو كَقَتلِه، ولَعنُ المُؤمِنِ كَقَتلِه**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن أيّوبَ[4].

١٥٩٧٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصّاغانِىُّ، حدثنا يَعلَى / بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن أبى صالِحٍ، عن ٨/ ٢٤

(١) أخرجه أحمد (١٤٣١٠)، والنسائى (٧١٧)، وابن ماجه (٣٧٧٧)، وابن خزيمة (١٣١٦)، وابن حبان (١٦٤٧) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٢) البخارى (٧٠٧٣)، ومسلم (٢٦١٤/ ١٢٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٣٩١) من طريق أيوب به. والنسائى (٣٧٧٩)، وابن ماجه (٢٠٩٨) بذكر صدر الحديث فقط، وابن حبان (٤٣٦٦) من طريق أبى قلابة به.

(٤) البخارى (٦١٠٥)، ومسلم (١١٠/ ١٧٧).

أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ نَفسَه بحَديدَةٍ فحَديدَتُه فى يَدِه يَتَوَجَّأُ**[1] **بها فى بَطنِه فى نارِ جَهَنَّمَ خالِدًا مُخَلَّدًا فيها أبَدًا، ومَن قَتَلَ نَفسَه بسُمٍّ فسُمُّه فى يَدِه فى جَهَنَّمَ يَتَحَسّاه فى نارِ جَهَنَّمَ خالِدًا مُخَلَّدًا، ومَن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فهو يَتَرَدَّى فى جَهَنَّمَ خالِدًا مُخَلَّدًا فيها أبَدًا**»[2].

١٥٩٧٦- وأخبرَنا أبو صالِحِ ابنُ أبى طاهِرٍ العَنبَرِىُّ، أخبرَنا يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جَريرٌ، عن الأعمَشِ .[٨/١٠و] فذَكَرَه بإسنادِه ومَعناه، زادَ: «**ومَن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فقَتَلَ نَفسَه**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن جَريرٍ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[4].

١٥٩٧٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحُسَينُ بنُ الحَسَنِ بنِ أيّوبَ، أخبرَنا أبو حاتِمٍ الرّازِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الخُزاعِىُّ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن الحَسَنِ قال: حدثنا جُندَبُ بنُ عبدِ اللهِ فى هذا المَسجِدِ، فما نَسِيناه حينَ حَدَّثَناه، وما جَرَى أن يَكونَ كَذَبَ على رسولِ اللهِ ﷺ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كان مِمَّن كان قَبلَكُم رَجُلٌ خَرَجَ به**

(١) يتوجأ: يطعن. صحيح مسلم بشرح النووى ٢/ ١٢١.

(٢) أخرجه أحمد (٧٤٤٨)، وأبو داود (٣٨٧٢)، والترمذى (٢٠٤٣)، وابن ماجه (٣٤٦٠) من طريق الأعمش به.

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٢٥)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٢٩٤) من طريق جرير به.

(٤) البخارى (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩/ عقب ١٧٥).

خُرَاجٌ فجَزِعَ مِنه، فأخَذَ سِكّينًا فجَرَحَ بها يَدَه، فما رَقَأَ الدَّمُ[١] **حَتَّى ماتَ، فقالَ عَزَّ وجَلَّ: عبدِى بادَرَنِى بنَفسِه، حَرَّمتُ عَلَيه الجَنَّةَ**»[٢]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» فقالَ: وقالَ حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ عن جَريرٍ. وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن جَريرِ بنِ حازِمٍ[٣].

بابُ إيجابِ القِصاصِ فى العَمدِ

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقالَ: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِى ٱلۡقَتۡلَى﴾ الآيَةَ [البقرة: ١٧٨].

١٥٩٧٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ قالا: أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عيسَى بنِ ماتِى بالكوفَةِ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بنِ أبى غَرَزَةَ الغِفارِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ، عن علىِّ بنِ صالِحٍ، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: كان قُرَيظَةُ والنَّضيرُ، وكانَ النَّضيرُ أشرَفَ مِن قُرَيظَةَ، فكان إذا قَتَلَ رَجُلٌ مِن قُرَيظَةَ رَجُلًا مِنَ النَّضيرِ قُتِلَ به، وإذا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضيرِ رَجُلًا مِن قُرَيظَةَ أدَّى مِائَةَ وسْقٍ مِن تَمرٍ، فلَمّا بُعِثَ النَّبِىُّ ﷺ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضيرِ رَجُلًا مِن قُرَيظَةَ فقالوا: ادفَعوه إلَينا نَقتُلْه.

---

(١) رقأ الدم: ارتفع جريه. مشارق الأنوار ١/ ٢٩٨.

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٥٢٧)، وأبو عوانة (١٣٥)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٣٠١) من طريق جرير بن حازم به. وأحمد (١٨٨٠٠) من طريق الحسن به.

(٣) البخارى (١٣٦٤)، ومسلم (١١٣/ ١٨٠).

فقالوا: بَينَنا وبَينَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ. فأتَوه فنَزَلَت ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، والقِسطُ: النَّفسُ بالنَّفسِ، ثُمَّ نَزَلَت ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠][1]. لَفظُ حَديثِ ابنِ أبى غَرَزَةَ.

١٥٩٧٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ الفَضلِ العَسقَلانِىُّ، حدثنا آدَمُ، حدثنا أبو جَعفَرٍ، عن الرَّبيعِ بنِ أنَسٍ، عن أبى العاليَةِ: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ﴾ فقَتَلَ بعدَ أخذِه الدِّيَةَ فَلَه عَذابٌ أليمٌ. ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] يقولُ: حينَ أُطعِمتُمُ الدِّيَةَ ولَم تَحِلَّ لأهلِ التَّوراةِ؛ إنَّما هو قِصاصٌ أو عَفوٌ، وكانَ أهلُ الإنجيلِ إنَّما هو عَفوٌ لَيسَ غَيرُه، فجُعِلَ لِهَذِه الأُمَّةِ القَوَدُ والدِّيَةُ والعَفوُ. ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] يقولُ: جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ القِصاصَ حَياةً لَكُم مِن رَجُلٍ يُريدُ أن يَقتُلَ فيَمنَعُه مِنه مَخافَةَ أن يُقتَلَ[2].

١٥٩٨٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِىُّ وأبو محمدٍ الكَعبِىُّ قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ صالِحٍ، حدثنا بُكَيرُ بنُ مَعروفٍ، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ فى قَولِه: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ

(١) أبو داود (٤٤٩٤). وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٩٨ من طريق أحمد بن حازم به. وابن جرير فى تفسيره ٨/ ٤٣٨ من طريق أبى كريب محمد بن العلاء به. والنسائى (٤٧٤٦)، وابن حبان (٥٠٥٧) من طريق عبيد الله بن موسى به. وأحمد (٣٤٣٤) من طريق عكرمة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٧٢).

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره (١٥٩٤) من طريق آدم به.

﴿حَيَوٰةٌ﴾ يقولُ: لَكُم فى القِصاصِ حَياةٌ بما يَنتَهِى بَعضُكُم عن دِماءِ بَعضٍ أن يُصيبَ الدَّمَ مَخافَةَ أن يُقتَلَ. يقولُ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الدِّماءَ إذا خافَ أحَدُكُم أن يُقتَلَ بِه.

٨/٢٥ **١٥٩٨١**- / أخبَرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبَرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِىُّ، عن حُمَيدٍ، عن أنسٍ، أن الرُّبَيِّعَ بنتَ النَّضرِ كَسَرَت ثَنيَّةَ جاريَةٍ، فعَرَضوا عَلَيهِمُ الأرشَ[1] فأبَوا، وعَرَضوا عَلَيهِمُ العَفوَ فأبَوا، فأتَوُا النَّبِىَّ ﷺ فأمَرَ بالقِصاصِ، فجاءَ أخوها أنَسُ بنُ النَّضرِ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أتُكسَرُ ثَنيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ لا والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ لا تُكسَرُ ثَنيَّتُها. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**يا أنَسُ، كِتابُ اللَّهِ القِصاصُ**». قال: فرَضِىَ القَومُ وعَفَوا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ مِن عِبادِ اللَّهِ مَن لَو أقسَمَ على اللَّهِ لأبَرَّه**»[2]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن الأنصارِىِّ[3].

وقَد مَضَى حَديثُ ابنِ مَسعودٍ عن النَّبِىِّ ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مسلمٍ إلَّا بإحدَى ثَلاثٍ**». فذَكَرَ: «**النَّفسُ بالنَّفسِ**»[4].

---

(١) الأرش: دية الجراحات. تاج العروس ١٧/ ٦٣ (أ ر ش).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٣٤). وأخرجه أحمد (١٢٧٠٤) من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى به. وأبو داود (٤٥٩٥)، والنسائى (٤٧٧٠)، وابن ماجه (٢٦٤٩) من طريق حميد به. وسيأتى فى (١٦١٨٨).

(٣) البخارى (٢٧٠٣).

(٤) تقدم فى (١٥٩٤٠).

١٥٩٨٢- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ الفَضلِ بنِ جابِرٍ، حدثنا سعيدٌ هو ابنُ سُلَيمانَ، عن سُلَيمانَ بنِ كَثيرٍ، حدثنا عمرُو بنُ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن [٨/ ١٠ظ] ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ فى** (١**عِمِّيًا أو رِمِّيًا**١) **تكونُ بَينَهُم بحَجَرٍ أو سَوطٍ فعَلَيه عَقلُ خطأٍ، ومَن قَتَلَ عَمدًا فقَوَدُ يَدِه**(٢)، **ومَن حالَ بَينَه وبَينَه فعَلَيه لَعنَةُ اللّهِ والمَلائكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ، لا يُقبَلُ مِنه صَرفٌ ولا عَدلٌ**»(٣).

وصَلَه سُلَيمانُ بنُ كَثيرٍ والحَسَنُ بنُ عُمارَةَ وإسماعيلُ بنُ مسلمٍ(٤)، ورَواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ فى آخَرينَ عن عمرٍو عن طاوُسٍ مُرسَلًا(٥).

١٥٩٨٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ محمدٍ العَنبَرِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، عن الزُّهرِىِّ، عن

(١ - ١) العِمِّيَّا بالكسر والتشديد والقصر: فِعِّيلَى من العمى كالرِّمِّيَّا من الرمى. والمعنى أن يوجد بينهم قتيل يعمى أمره ولا يتبين قاتله. النهاية ٣/ ٣٠٥، وينظر مشارق الأنوار ٢/ ٨٨.

(٢) فقود يده: أى فحكم قتله قود نفسه، وعبر باليد عن النفس مجازًا، أى فهو قود جزاء لعمل يده الذى هو القتل. حاشية السندى على النسائى (٤٨٠٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٩١)، والنسائى (٤٨٠٣) من طريق سعيد بن سليمان به. وسيأتى فى (١٦٠٩٤، ١٦٠٩٥، ١٦١٣٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٤).

(٤) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٩٣ من طريق الحسن بن عمارة عن عمرو بن دينار به، وذكره فى ٣/ ٩٤ من طريق سليمان بن كثير وإسماعيل بن مسلم به.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٥٣٩) من طريق حماد به. وقال الألبانى فى صحيح النسائى (٣٨٠٣): صحيح بما بعده.

أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ. فذَكَرَ الحديثَ قال: وكانَ فى الكِتابِ: «**أن مَن اعتبَطَ**[1] **مُؤمِنًا قتلًا عن بيِّنَةٍ فإنَّه قَوَدٌ إلَّا أن يَرضَى أولياءُ المَقتولِ**»[2].

ورَواه أيضًا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى لَيلَى عن النَّبِىِّ ﷺ مُرسَلًا[3].

بابُ إيجابِ القِصاصِ على القاتِلِ دونَ غَيرِه

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].

١٥٩٨٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا هارونُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، عن سُفيانَ، عن خُصَيفٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: يَقتُلِ اثنَينِ بواحِدٍ[4].

١٥٩٨٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ[5] الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا سفيانُ، عن خُصَيفٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ قال: سَبيلًا عَلَيه ﴿فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣] قال:

(١) فى س، ص٨: «اغتبط».

(٢) الحاكم ١/ ٣٩٥ - ٣٩٧. وتقدم فى (٧٣٣٦) مطولًا من طريق الحكم به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧١٩١).

(٤) تفسير الثورى ص١٧٣، ومن طريقه ابن أبى شيبة (٢٨٣٩٥)، وابن جرير فى تفسيره ١٤/ ٥٨٦.

(٥) إلى هنا انتهى الفقد المشار إليه عقيب (١٥٨٤٣) من نسخة الأصل.

لا يَقتُلِ اثنَينِ بواحِدٍ[١].

قال الشّافِعِىُّ: وقيلَ فى قَولِه: لا يُسرِف فى القَتلِ. قال: لا يَقتُلْ غَيرَ قاتِلِه[٢]. وهَذا يُشبِهُ ما قيلَ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٥٩٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا هارونُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، عن سُفيانَ، عن مَنصورٍ، عن طَلقِ بنِ حَبيبٍ: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣] قال: لا يَقتُلْ غَيرَ قاتِلِه، ولا يُمَثِّلْ بِهِ[٣].

١٥٩٨٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يَزيدُ بنُ عياضٍ وهِشامُ بنُ سَعدٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، أن النّاسَ فى الجاهِليَّةِ إذا قَتَلَ الرَّجُلُ مِنَ القَومِ رَجُلًا لَم يَرضَوا حَتَّى يَقتُلوا به رَجُلًا شَريفًا، إذا كان قاتِلُهُم غيرَ شَريفٍ لَم يَقتُلوا قاتِلَهُم وقَتَلوا غَيرَه، فوُعِظوا فى ذَلِك بقَولِ اللَّهِ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَـٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾. وقالَ زَيدُ بنُ أسلَمَ:

---

(١) قال الذهبى ٦/ ٣١١٢: واهٍ. يعنى عبد الله بن محمد بن المغيرة.

(٢) الأم ٦/ ٩.

(٣) تفسير الثورى ص١٧٣. وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ١٤/ ٥٨٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدى به. وابن أبى شيبة (٢٨٣٩٤) من طريق منصور به.

السَّرَفُ أن يَقتُلَ غيرَ قاتِلِه.

قال الشافِعِىُّ: قال اللَّهُ تبارَكَ وتعالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ الآيَةَ(١) [البقرة: ١٧٨].

١٥٩٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أبى داودَ، ٨/٢٦ / حدثنا يونُسُ بنُ محمدٍ، حدثنا شَيبانُ، عن قَتادَةَ فى قولِه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ قال: كان أهلُ الجاهِلِيَّةِ فيهِم بَغىٌ وطاعَةٌ لِلشَّيطانِ، فكانَ الحَىُّ منهم(٢) إذا كان فيهِم عَدَدٌ وعُدَّةٌ فقُتِلَ لَهُم عبدٌ قَتَلَه عبدُ قومٍ آخَرينَ قالوا: لا نَقتُلُ به إلّا حُرًّا. تَعَزُّزًا وتَفَضُّلًا على غيرِهِم فى أنفُسِهِم، وإذا قُتِلَت لَهُم أُنثَى قَتَلَتها امرأةٌ قالوا: لَن نَقتُلَ بها إلّا رَجُلًا. فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ هذه الآيَةَ يُخبِرُهُم أن العَبدَ بالعَبدِ والحُرَّ بالحُرِّ والأُنثَى بالأُنثَى، ونَهاهُم عن البَغىِ، ثُمَّ أنزَلَ سورَةَ المائدَةِ فقالَ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥].

١٥٩٨٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ وأبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ [٨/١١و] الكَعبِىُّ قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ صالِحٍ، حدثنا بُكَيرُ بنُ مَعروفٍ، عن

---

(١) الأم ٧/ ٣٢٩.

(٢) فى الأصل، م: «فيهم».

مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ فى قَولِه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ الآيَةَ قال: كان بُدوُّ ذَلِكَ فى حَيَّينِ مِن أحياءِ العَرَبِ اقتَتَلوا قبلَ الإسلامِ بقَليلٍ، ثُمَّ أسلَموا ولِبَعضِهِم على بَعضٍ خُماشاتٌ[1] وقَتلٌ فطَلَبوها فى الإسلامِ، وكانَ لأحَدِ الحَيَّينِ فضلٌ على الآخَرِ فأقسَموا باللَّهِ لَيَقتُلُنَّ بالأُنثَى الذَّكَرَ مِنهُم، وبِالعَبدِ الحُرَّ مِنهُم، فلَمّا نَزَلَت هذه الآيَةُ رَضُوا وسَلَّموا.

١٥٩٩٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُعاذُ بنُ موسَى، عن بُكَيرِ بنِ مَعروفٍ، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ قال مُقاتِلٌ: أخَذتُ هذا التَّفسيرَ عن نَفَرٍ - حَفِظَ مُعاذٌ مِنهُم مُجاهِدًا والضَّحّاكَ والحَسَنَ - فذَكَرَ مَعناه، إلَّا أنَّه لَم يَذكُرْ قَولَه: ولِبَعضِهِم على بَعضٍ خُماشاتٌ وقَتلٌ. قال الشّافِعِىُّ: وما أشبَهَ ما قالوا مِن هذا بما قالوا؛ لأنَّ اللَّهَ تَعالَى إنَّما ألزَمَ كُلَّ مُذنِبٍ ذَنبَه، ولَم يَجعَلْ جُرمَ أحَدٍ على غَيرِه. ثُمَّ ساقَ الكَلامَ إلَى أن قال: وقَد جاءَ عن النَّبِىِّ ﷺ: «**أعدَى النّاسِ على اللَّهِ مَن قَتَلَ غَيرَ قاتِلِه**»[2].

١٥٩٩١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ إسحاقَ، حدثنا الزُّهرِىُّ، عن

---

(١) خماشات: هى الجنايات والجراحات التى لا دية فيها كقطع اليد والرجل. ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ٤/ ٢٩٧، ومشارق الأنوار ١/ ٢٤١.

(٢) المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٧٨)، والشافعى ٦/ ٢٤.

عَطاءِ بنِ يَزيدَ اللَّيثيِّ، عن أبى شُرَيحٍ الخُزاعِيِّ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أعتَى النّاسِ على اللَّهِ مَن قَتَلَ غيرَ قاتِلِه، أو طَلَبَ بدَمٍ فى الجاهِلِيَّةِ مِن أهلِ الإسلامِ، أو بَصَّرَ عَينَه ما لَم تُبصِرْ»[1].

١٥٩٩٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا موسَى بنُ الحَسَنِ، حدثنا القَعنَبِيُّ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن علىِّ بنِ حُسَينٍ قال: وُجِدَ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: وُجِدَ فى قائمِ سَيفِ رسولِ اللهِ ﷺ كتابٌ: «إنَّ أعدَى النّاسِ على اللَّهِ - وفِى حَديثِ سُلَيمانَ: إنَّ أعتَى النّاسِ على اللَّهِ - القاتِلُ غَيرَ قاتِلِه، والضّارِبُ غَيرَ ضارِبِه، ومَن تَوَلَّى غَيرَ مَواليه فقَد كَفَرَ بما أنزَلَ اللَّهُ على محمدٍ ﷺ»[2].

١٥٩٩٣- وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ قال: قُلتُ لأبِى جَعفَرٍ محمدِ بنِ علِىٍّ: ما كان فى الصَّحيفَةِ التى كانَت فى قِرابِ

(١) أخرجه أحمد (١٦٣٧٨)، والدارقطنى ٣/ ٩٦ من طريق يزيد بن زريع به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/ ١٧٤: رواه أحمد والطبرانى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٧٩٧)، والشافعى ٦/ ٤. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٠٤) من طريق جعفر بن محمد به.

رسولِ اللهِ ﷺ ؟ فقالَ: كان فيها: «**لَعَنَ اللَّهُ القاتِلَ غيرَ قاتِلِه، والضّارِبَ غيرَ ضارِبِه، ومَن تَوَلَّى غيرَ ولِيِّ نِعمَتِه فقَد كَفَرَ بما أنزَلَ اللَّهُ على محمدٍ ﷺ**»[1].

١٥٩٩٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا محمدُ بنُ سِنانٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المَجيدِ، حدثنا ابنُ مَوهَبٍ قال: سَمِعتُ مالكًا، عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عائشَةَ رضي الله عنها أنَّها قالَت: وُجِدَ فى قائمِ سَيفِ رسولِ اللهِ ﷺ كِتابانِ: «**إنَّ أشَدَّ النّاسِ عُتوًّا الرَّجُلُ ضَرَبَ غيرَ ضارِبِه، ورَجُلٌ قَتَلَ غيرَ قاتِلِه، ورَجُلٌ تَوَلَّى غيرَ أهلِ نِعمَتِه، فمَن فعَلَ ذلِكَ فقَد كَفَرَ باللَّهِ ورسولِه، لا يَقبَلُ اللَّهُ مِنه صَرفًا ولا عَدلًا**». وذَكَرَ الحديثَ[2]. هو مالكُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى الرِّجالِ يَروِى عن أبيهِ.

٢٧/٨ **١٥٩٩٥**- / أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ سعيدِ بنِ أبجَرَ، عن إيادِ بنِ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٧٩٨)، والشافعى ٦/ ٤. وأخرجه أبو يعلى (٣٣٠) من طريق محمد بن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤/ ٢٣٢: رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة لكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (٢٢٨)، والطبرى فى تهذيب الآثار (٣٣١ - مسند على بن أبى طالب) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد به. وأبو يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطنى ٣/ ٣٣١، والحاكم ٤/ ٣٤٩ من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب به. وعندهم جميعًا: مالك بن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة. وصححه الحاكم. ووافقه الذهبى. وقال الهيثمى ٦/ ٢٩٣: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، غير مالك بن أبى الرجال، وقد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد.

لَقيطٍ، عن أبى رِمثَةَ قال: دَخَلتُ مَعَ أبى على رسولِ اللهِ ﷺ، فرأى أبى الَّذِى بظَهرِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: دَعنِى أُعالِجُ الَّذِى بظَهرِكَ، فإنِّى طَبيبٌ. فقالَ: **«أنتَ رَفيقٌ»**. قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن هذا مَعَكَ؟»**. قال: ابنِى، أشهَدُ بهِ. فقالَ: **«أما إنَّه لا يَجنِى عَلَيكَ ولا تَجنِى عَلَيه»**(١).

١٥٩٩٦- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ عيسَى ابنُ أبى قُماشٍ، حدثنا عاصِمُ بنُ علىٍّ، [٨/١١ظ] حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ إيادٍ، عن أبيه، عن أبى رِمثَةَ قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ مَعَ أبى فتَلَقّانا رسولُ اللهِ ﷺ فى طَريقِه، فقالَ لى أبى: يا بُنَىَّ، هَل تَدرِى مَن هذا المُقبِلُ؟ قُلتُ: لا. قال: هذا رسولُ اللهِ ﷺ. قال: فاقشَعَرَرتُ حينَ قال ذاكَ؛ وذاكَ أنِّى ظَنَنتُ أنَّه لا يُشبِهُ النّاسَ، فإذا هو بَشَرٌ ذو وفْرَةٍ(٢) عَلَيه رَدْعٌ(٣) مِن حِنّاءٍ، وعَلَيه ثَوبانِ أخضَرانِ، فسَلَّمَ عَلَيه أبِى، فرَدَّ عَلَيه السَّلامَ، ثُمَّ قال: **«ابنُكَ هذا؟»**. قال: إى ورَبِّ الكَعبَةِ. فتَبَسَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن ثَبَتِ شَبَهِى بأبِى ومِن حَلِفِ أبى علىَّ، ثُمَّ قال: **«أما إنَّه لا يَجنِى عَلَيكَ ولا تَجنِى عَلَيه»**. ثُمَّ تَلا رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٤) [الأنعام: ١٦٤].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٠٠)، والشافعى ٦/ ٤، ٥. وأخرجه النسائى (٤٨٤٧) من طريق سفيان بن عيينة به. وأحمد (٧١٠٦) من طريق إياد بن لقيط به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٩٢).

(٢) الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن. النهاية ٥/ ٢١٠.

(٣) ردع: أى صِبْغ. ينظر مشارق الأنوار ١/ ٢٨٧.

(٤) أخرجه الطبرانى ٢٢/ ٢٨١ (٧٢٠) من طريق عاصم بن على به. وأحمد (٧١٠٩)، وأبو داود (٧٢٠) من طريق عبيد الله بن إياد به. وسيأتى فى (١٧٧٥٧) من طريق عبيد الله بن إياد به.

١٥٩٩٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو أحمدَ حَمزَةُ بنُ محمدِ بنِ العباسِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ دَنُوقا، حدثنا زَكَريَّا بنُ عَدِيٍّ، حدثنا أبو الأحوَصِ، عن شَبيبِ بنِ غَرقَدَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ عمرِو بنِ الأحوَصِ، عن أبيه قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ فى حَجَّةِ الوَداعِ: «**أىُّ يَومٍ أعظَمُ حُرمَةً؟**». قالوا: يَومُنا هذا. أو يَومُ الحَجِّ الأكبَرِ. قال: «**فإنَّ دِماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم حَرامٌ كَحُرمَةِ يَومِكُم وبَلَدِكُم، ألا لا يَجنِى جانٍ إلَّا على نَفسِه، لا يَجنِى والِدٌ على ولَدِه ولا مَولودٌ على والِدِه**»(١).

١٥٩٩٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن أشعَثَ بنِ أبى الشَّعثاءِ قال: سَمِعتُ الأسوَدَ بنَ هِلالٍ يُحَدِّثُ عن رَجُلٍ مِن بَنِى ثَعلَبَةَ بنِ يَربوعٍ أن ناسًا مِنهُم أتَوا رسولَ اللهِ ﷺ - وكانَت بَنو ثَعلَبَةَ بنِ يَربوعٍ أصابوا رَجُلًا مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ - فقالَ رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ، هَؤُلاءِ بَنو ثَعلَبَةَ بنِ يَربوعٍ قَتَلَت فُلانًا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَجنِى نَفسٌ على أخرَى**». هَكَذا قال شُعبَةُ: عن رَجُلٍ مِن بَنِى ثَعلَبَةَ. وقالَ الثَّورِىُّ: عن ثَعلَبَةَ بنِ زَهدَمٍ(٢).

١٥٩٩٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنِى أبى المُثَنَّى بنُ مُعاذِ بنِ مُعاذِ بنِ

(١) أخرجه تمام فى فوائده (٩٢٥) من طريق زكريا بن عدى به.

(٢) الطيالسى (١٣٥٣)، ومن طريقه النسائى (٤٨٥٠). وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٩٥). وسيأتى حديث ثعلبة بن زهدم فى (١٧٧٥٨).

نَصرِ بنِ حَسّانَ بنِ الحُرِّ بنِ مالِكِ بنِ الخَشخاشِ العَنبَرِيُّ، أخبرَنِى أبى، حَدَّثَنِى الحُرُّ بنُ حُصَينٍ، حَدَّثَنِى نَصرُ بنُ حَسّانَ، عن حُصَينِ بنِ أبى الحُرِّ، أن أباه مالكًا وعَمَّيه قَيسًا وعُبَيدًا ابنَي الخَشخاشِ أتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فشَكَوا إلَيه غارَةَ خَيلٍ مِن بَنِى عَمِّهِم على النّاسِ، فكَتَبَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ: «**هذا كِتابٌ مِن محمدٍ رسولِ اللهِ ﷺ لِمالِكٍ وقَيسٍ وعُبَيدٍ بَنِى الخَشخاشِ أنَّكُم آمِنونَ مُسلِمونَ على دِمائِكُم وأموالِكُم، لا تُؤخَذونَ بجَريرَةِ غَيرِكُم، ولا تَجنِى عَلَيكُم إلَّا أيدِيكُم**»(١).

١٦٠٠٠- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ ومُحَمَّدُ بنُ يَحيَى قالا: حدثنا أبو اليَمانِ، عن شُعَيبٍ، عن ابنِ أبى حُسَينٍ، عن نافِعِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**أبغَضُ النّاسِ إلَى اللَّهِ مُلحِدٌ فى الحَرَمِ، ومُبتَغٍ فى الإسلامِ سُنَّةَ الجاهِلِيَّةِ، ومُطَّلِبُ دَمِ امرِئٍ بغَيرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَه**»(٢). رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ(٣).

---

(١) أخرجه الطبرانى ١٩/ ٢٩٣ (٦٥٣)، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٤٨١٤) من طريق معاذ بن المثنى به. وابن قانع فى معجم الصحابة (٨٩٢) من طريق المثنى بن معاذ، وفيه: الحسن بن الحصين. بدلًا من: الحر بن حصين. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٤: رواه الطبرانى وهو مرسل، وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (٢٨٤)، والطبرانى (١٠٧٤٩)، وفى مسند الشاميين (٢٩٤٠) من طريق أبى اليمان به.

(٣) البخارى (٦٨٨٢).

بابُ قَتلِ الرَّجُلِ بالمَرأةِ

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]. وقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**المُسلِمونَ تَتَكافأُ دِماؤُهُم**»(١).

١٦٠٠١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ الآيَةَ كُلَّها [البقرة: ١٧٨]، ثُمَّ قال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ الآيَةَ كُلَّها. قال ابنُ شِهابٍ: فلَمّا نَزَلَت هذه الآيَةُ أُقيدَتِ المَرأةُ مِنَ الرَّجُلِ، وفيما تُعُمِّدَ مِنَ الجِراحِ.

١٦٠٠٢- قال: وحَدَّثَنا / عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالكٌ أن سعيدَ ٢٨/٨ ابنَ المُسَيَّبِ قال: الرَّجُلُ يُقتَلُ بالمَرأةِ إذا قَتَلَها، قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾(٢).

١٦٠٠٣- [٨/ ١٢و] أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا خَليفَةُ الخَيّاطُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**المُؤمِنونَ تَتَكافأُ دِماؤُهُم، وهُم يَدٌ على مَن سِواهُم**»(٣).

---

(١) سيأتى فى (١٦٠٠٩).

(٢) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٧٩).

(٣) الطيالسى (٢٣٧٢). وأخرجه أحمد (٦٩٧٠) من طريق خليفة بن خياط به.

وكَذَلِكَ رَواه يَحيَى بنُ سعيدٍ الأنصارِيُّ عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ[(١)].

١٦٠٠٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو زكَريَّا يَحيَى بنُ محمدٍ العَنبَرِيُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِيُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى القَنطَرِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، عن الزُّهرِيِّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه الفَرائضُ والسننُ والدِّيَاتُ، وبَعَثَ به مَعَ عمرِو بنِ حَزمٍ، وكانَ فيه: «**وإنَّ الرَّجُلَ يُقتَلُ بالمَرأةِ**»[(٢)].

١٦٠٠٥- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا أسباطُ بنُ محمدٍ وعَبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ: أن يَهوديًّا قَتَلَ جاريَةً على أوضاحٍ[(٣)]، فقَتَلَه رسولُ اللهِ ﷺ بها[(٤)]. أخرَجَه البخارِيُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ[(٥)].

بابٌ فيمَن لا قِصاصَ بَينَه باختِلافِ الدِّينَينِ

قال اللَّهُ تبارَكَ وتَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ﴾

---

(١) سيأتى فى (١٦٠١٢).

(٢) تقدم فى (٧٣٣٦) مطولًا.

(٣) الأوضاح: حلى من فضة. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٤٧١.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٩٦٧). وأخرجه أحمد (١٢٧٤١)، والنسائى (٤٧٥٤) من طريق سعيد به. وابن ماجه (٢٦٦٥)، وابن حبان (٥٩٩١) من طريق قتادة به.

(٥) البخارى (٦٨٨٥).

إلى قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

١٦٠٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ شَيبانَ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريَّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشَّعبِيِّ، عن أبي جُحَيفَةَ قال: سألتُ عليًّا ﵁ - وفِى رِوايَةِ ابنِ شَيبانَ: قال: قُلتُ لِعَلِيٍّ ﵁ - هَل عِندَكُم مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيءٌ سِوَى القُرآنِ؟ فقالَ: لا والَّذِى فلَقَ الحَبَّةَ وبَرأ النَّسَمَةَ، إلَّا أن يُعطِيَ اللَّهُ عبدًا فهمًا فى كِتابِه وما فى الصَّحيفَةِ. قُلتُ: وما فى الصَّحيفَةِ؟ قال: العَقلُ[(١)] وفَكاكُ الأسيرِ، ولا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافِرٍ[(٢)].

١٦٠٠٧- وأخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى أبو يَعلَى، حدثنا هارونُ بنُ مَعروفٍ، حدثنا سفيانُ، عن مُطَرِّفٍ قال: سَمِعتُ الشَّعبِيَّ يقولُ: أخبرَنِى أبو جُحَيفَةَ قال: قُلتُ لِعَلِيٍّ ﵁. فذَكَرَه بمِثلِه. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن صَدَقَةَ بنِ الفَضلِ عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ[(٣)].

---

(١) العقل: الدية. فتح البارى ١/ ٢٠٥.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٨٤)، والشافعى ٦/ ٣٨، ٧/ ١٧٧، ٣٢٢. وأخرجه أحمد (٥٩٩)، والنسائى (٤٧٥٨) من طريق سفيان بن عيينة به. والترمذى (١٤١٢)، وابن ماجه (٢٦٥٨) من طريق مطرف به.

(٣) البخارى (٦٩٠٣).

١٦٠٠٨- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا يوسُفُ القاضِى، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، أخبرَنا زُهَيرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن عامِرٍ، عن أبى جُحَيفَةَ قال: قُلتُ لِعَلِىٍّ ﷺ: يا أميرَ المُؤمِنينَ هَل عِندَكُم مِنَ الوَحيِ شَىءٌ؟ قال: لا والَّذِى فلَقَ الحَبَّةَ وبَرأ النَّسَمَةَ ما أعلَمُه، إلَّا فهمًا يُعطيه اللَّهُ رَجُلًا وما فى الصَّحيفَةِ. قُلتُ: وما فى الصَّحيفَةِ؟ قال: العَقلُ وفَكاكُ الأسيرِ، ولا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بمُشرِكٍ. قالَ زُهَيرٌ: فقُلتُ لِمُطَرِّفٍ: وما فَكاكُ الأسيرِ؟ قال: أن يُفَكَّ مِنَ العَدوِّ، جَرَت بذَلِك السُّنَّةُ. وقالَ
٨/٢٩ مُطَرِّفٌ: العَقلُ/ المُعَقَّلَةُ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ عن زُهَيرٍ[(١)].

١٦٠٠٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ المِنهالِ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن قَيسِ بنِ عُبادٍ قال: أتَينا عَلِيًّا ﷺ أنا وجارِيَةُ بنُ قُدامَةَ السَّعدِىُّ فقُلنا: هَل مَعَكَ عَهدٌ مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقالَ: لا إلَّا ما فى قِرابِ سَيفِى. فأخرَجَ إلَينا مِنه كِتابًا فقَرأه، فإذا فيه: «**المُسلِمونَ تَتكافأُ دِماؤُهُم، ويَسعَى بذِمَّتِهِم أدناهُم، وهُم يَدٌ على مَن سِواهُم، ألا لا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافِرٍ، ولا ذو عَهدٍ فى عَهدِه، ألا مَن أحدَثَ حَدَثًا أو آوَى مُحدِثًا فعَلَيه لَعنَةُ اللَّهِ والمَلائكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ**»[(٢)].

---

(١) البخارى (٦٩١٥).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٣٨٧٨)، وسيأتى فى (١٦٨٩٥).

١٦٠١٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ [٨/١٢ظ] الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ أبى حُسَينٍ، عن عَطاءٍ وطاوُسٍ- أحسِبُه قال: ومُجاهِدٍ والحَسَنِ- أن رسولَ اللهِ ﷺ قال يَومَ الفَتحِ: «**لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ**»(١).

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: وهَذا عامٌّ عِندَ أهلِ المَغازِى؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ تَكَلَّمَ به فى خُطبَتِه يَومَ الفَتحِ، وهو يُروَى عن النَّبِىِّ ﷺ مُسنَدًا مِن حَديثِ عمرِو بنِ شُعَيبٍ وحَديثِ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ(٢).

١٦٠١١- قال الشيخُ: أمّا حَديثُ عمرٍو فأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ العُطارِدِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ (ح) وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا أبو الأزهَرِ، حدثنا يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سَعدٍ، حدثنا أبى جَميعًا، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: خَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ النّاسَ عامَ الفَتحِ فقالَ: «**أيُّها النّاسُ، إنَّه ما كان مِن حِلفٍ فى الجاهِلِيَّةِ فإنَّ الإسلامَ لَم يَزِدْه إلَّا شِدَّةً، ولا حِلفَ فى الإسلامِ، والمُسلِمونَ يَدٌ على مَن سِواهُم، يَسعَى بذِمَّتِهِم أدناهُم، يَرُدُّ عَلَيهِم أقصاهُم، تَرُدُّ سَراياهُم على قَعَدَتِهِم، لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ، دِيَةُ الكافِرِ نِصفُ**

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٨٢)، والمعرفة (٤٩٨٢)، والشافعى ٦/ ٣٨، ٧/ ٣٢٢.

(٢) اختلاف الحديث ص٢٩٧.

دِيَةِ المُؤمِنِ، لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ[1] **ولا تُؤخَذُ صَدَقاتُهُم إلَّا فى دُورِهِم**»[2]. لَفظُ حَديثِ يونُسَ بنِ بُكَيرٍ.

١٦٠١٢- أخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِى هُشَيمٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**المُسلِمونَ تَكافأُ دِماؤُهُم، يَسعَى بِذِمَّتِهِم أدناهُم، ويُجيرُ عَلَيهِم أقصاهُم، وهُم يَدٌ على مَن سِواهُم، يَرُدُّ مُشِدُّهُم على مُضعِفِهِم، ومُتَسَرِّعُهُم على قاعِدِهِم، لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ، ولا ذو عَهدٍ فى عَهدِه**»[3].

١٦٠١٣- وأمّا حَديثُ عِمرانَ فأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يَزيدُ بنُ عياضٍ، عن

---

(١) للجلب معنيان؛ أحدهما فى الزكاة، وهو أن ينزل المصدِّق موضعًا ويرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ زكاتها، والثانى فى السباق، وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويصيح حثًّا له على الجرى. ينظر النهاية ١/ ٢٨١.

وأما الجنب فله معان؛ أحدها أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالأموال أن تحضر إليه، أو هو أن يبعد صاحب المال بماله عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد فى اتباعه وطلبه. أو هو أن يجنب فرسًا إلى فرسه الذى يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب. ينظر النهاية ١/ ٣٠٣.

(٢) المصنف فى الدلائل ٦/ ٨٦ بالإسناد الثانى. وأخرجه أحمد (٧٠٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم ابن سعد به مختصرًا. وتقدم فى (١٣٠٦١).

(٣) أبو داود (٢٧٥١). وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى (٧٧١، ١٠٧٣) من طريق عبيد الله بن عمر به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٩٠).

عبدِ المَلِكِ بنِ عُبَيدٍ، عن خُرَينِقَ بنتِ الحُصَينِ، عن أخيها عِمرانَ بنِ الحُصَينِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الفتحِ: «**ألَم تَرَ إلَى ما صَنَعَ صاحِبُكُم هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ؟ لَو قَتَلتُ مُؤمِنًا بكافِرٍ لَقَتَلتُه، فدُوه**». فوَدَيناه وبَنو مُدلِجٍ معنا، فجاءوا بغَنَمٍ عُفرٍ[1] لَم أرَ أحسَنَ مِنها ألوانًا، وكانَت بَنو مُدلِجٍ حُلَفاءَ بَنِى كَعبٍ فى الجاهِلِيَّةِ[2].

ورَواه أيضًا الواقِدِىُّ عن عُمَرَ بنِ عثمانَ عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُبَيدٍ، إلَّا أنَّه قال: «**خِراشُ بنُ أُمَيَّةَ**». بَدَلَ: «**هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ**». ولَم يَذكُرِ الدِّيَةَ وما بَعدَها[3].

١٦٠١٤- أخبرَنا أبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ الصَّيرَفِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ سِنانٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ /عبدِ المَجيدِ، حدثنا ابنُ مَوهَبٍ قال: سَمِعتُ مالكًا، عن ٣٠/٨
محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عائشَةَ ﵂ أنَّها قالَت: وُجِدَ فى قائمِ سَيفِ رسولِ اللهِ ﷺ كِتابانِ. فذَكَرَ أحَدَهُما قال: وفِى الآخَرِ: «**المُؤمِنونَ تَكافأُ دِماؤُهُم، ويَسعَى بذِمَّتِهِم أدناهُم، لا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافِرٍ، ولا ذو عَهدٍ فى عَهدِه، ولا يَتَوارَثُ أهلُ مِلَّتَينِ، ولا تُنكَحُ المَرأةُ على عَمَّتِها ولا على خالَتِها، ولا صَلاةَ بعدَ العَصرِ حَتَّى تَغرُبَ الشَّمسُ، ولا تُسافِرُ المَرأةُ ثلاثَ لَيالٍ إلَّا**

---

(١) غنم عفر: أى بيض ليس بياضها بناصع. فيض القدير ٢/ ٧٧.

(٢) عزاه ابن حجر فى الإصابة ١١/ ٢٣٩ إلى المصنف فى الخلافيات من طريق ابن وهب به. وقال الذهبى ٦/ ٣١١٧: يزيد متروك.

(٣) مغازى الواقدى ٢/ ٨٤٥، وعنده: عن عمرو بن عمير بن عبد الملك بن عبيد عن جويرية بنت الحصين عن عمران بن الحصين.

مَعَ ذِى مَحرَمٍ»[(1)]. ابنُ مَوهَبٍ هو عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ مَوهَبٍ، ومالِكٌ هو ابنُ أبى الرِّجالِ، وأبو الرِّجالِ هو محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الأنصارِىُّ الَّذِى رَوَى عنه ابنُه مالكٌ.

١٦٠١٥- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا عُمَرُ[(2)] بنُ سِنانٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ، حدثنا أنَسُ بنُ عياضٍ، عن عبدِ السَّلامِ بنِ أبى الجَنوبِ، عن الحَسَنِ، عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ، ولا ذو عَهدٍ فى عَهدِه، والمُسلِمونَ يَدٌ على مَن سِواهُم تَتَكافأُ دِماؤُهُم**»[(3)].

[٨/١٣و] باب بَيانِ ضَعفِ الخَبَرِ الَّذِى رُوِىَ فى قَتلِ المُؤمِنِ بالكافِرِ وما جاءَ عن الصَّحابَةِ فى ذَلِكَ

١٦٠١٦- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ سعيدٍ الرُّهاوِىُّ، أخبرَنِى جَدِّى سعيدُ بنُ محمدٍ الرُّهاوِىُّ أن عَمّارَ بنَ مَطَرٍ حَدَّثَهُم، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ الأسلَمِىُّ، عن رَبيعَةَ بنِ أبى عبدِ الرَّحمَنِ،

---

(١) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (١٠٧) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد به. وتقدم فى (١٥٩٩٤).

(٢) فى س، م: «عمرو».

(٣) الكامل لابن عدى ٥/ ١٩٦٨. وأخرجه ابن ماجه (٢٦٨٤) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهرى به. وقال الذهبى ٦/ ٣١١٨: عبد السلام متروك. وقال الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢١٧٣): صحيح بما قبله.

عن ابنِ البَيلَمانِيِّ، عن ابنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قَتَلَ مُسلِمًا بمُعاهَدٍ وقالَ: «**أنا أكرَمُ مَن وفَى بذِمَّتِه**»[1]. هذا خَطأٌ مِن وجهَينِ؛ أحَدُهُما وصلُه بذِكرِ ابنِ عُمَرَ فيه، وإنَّما هو عن ابنِ البَيلَمانِيِّ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا، والآخَرُ رِوايَتُه عن إبراهيمَ عن رَبيعَةَ، وإنَّما يَرويه إبراهيمُ عن ابنِ المُنكَدِرِ، والحَملُ فيه على عَمّارِ بنِ مَطَرٍ الرُّهاوِيِّ؛ فقَد كان يَقلِبُ الأسانيدَ ويَسرِقُ الأحاديثَ، حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فى رِواياتِه وسَقَطَ عن حَدِّ الاحتِجاجِ بِهِ[2]:

١٦٠١٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبى يَحيَى، عن محمدِ بنِ المُنكَدِرِ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِيِّ، أن رَجُلًا مِنَ المُسلِمينَ قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الكِتابِ، فرُفِعَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أنا أحَقُّ مَن وفَى بذِمَّتِه**». **ثُمَّ أمَرَ به فقُتِلَ**[3]. هذا هو الأصلُ فى هذا البابِ، وهو مُنقَطِعٌ، وراويه غَيرُ ثِقَةٍ[4].

وقَد رُوِىَ عن رَبيعَةَ عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِيِّ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا:

١٦٠١٨- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ،

---

(١) الدارقطنى ٣/ ١٣٤، وقال: لم يسنده غير إبراهيم بن أبى يحيى، وهو متروك الحديث.

(٢) تقدم فى (١٦٥١).

(٣) يحيى بن آدم (٢٣٨). وأخرجه الشافعى ٧/ ٣٢٠ من طريق إبراهيم بن أبى يحيى به.

(٤) تقدم تضعيف المصنف لعبد الرحمن بن البيلمانى عقب (١١٣٨٤). وينظر الكلام عليه عقب (١٦٠٢١).

حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، أخبرَنى رَبيعَةُ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِىِّ، ٨/ ٣١ أن رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ أتَى رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ: إنّا / عاهَدناكَ وبايَعناكَ على كَذا وكَذا، وقَد خُتِرَ[1] برَجُلٍ مِنّا فقُتِلَ. فقالَ: «أنا أحَقُّ مَن أوفَى بذِمَّتِه». فأمكَنه مِنه فضَرِبَت عُنُقُه[2].

١٦٠١٩- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا الرَّمادِىُّ (ح) قال: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قالا: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن الثَّورِىِّ، عن رَبيعَةَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِىِّ يَرفَعُه، أن النَّبِىَّ ﷺ أقادَ مُسلِمًا قَتَلَ يَهوديًّا. وقالَ الرَّمادِىُّ: أقادَ مُسلِمًا بذِمِّىٍّ. وقالَ: «أنا أحَقُّ مَن وفَى بذِمَّتِى»[3].

ويُقالُ: إنَّ رَبيعَةَ إنَّما أخَذَه عن إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ أبى يَحيَى، والحَديثُ يَدورُ عَلَيهِ:

١٦٠٢٠- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدٍ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ قال: قال أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلامٍ: سَمِعتُ ابنَ أبى يَحيَى يُحَدِّثُه عن ابنِ المُنكَدِرِ،

---

(١) الختر: الغدر. مشارق الأنوار ١/ ٢٣٠.

(٢) أخرجه الشافعى فى اختلاف الحديث ص٢٩٨، وابن أبى شيبة (٢٧٩٠٩)، وأبو داود فى المراسيل (٢٥٠)، والطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١٩٥، والدارقطنى ٣/ ١٣٥ من طريق ربيعة بن عبد الرحمن به.

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٣٥، وعبد الرزاق (١٨٥١٤).

وسَمِعتُ أبا يوسُفَ يُحَدِّثُه عن رَبيعَةِ الرّأيِ؛ كِلاهُما عن ابنِ البَيلَمانِيِّ، ثُمَّ بَلَغَنِى عن ابنِ أبى يَحيَى أنَّه قال: أنا حَدَّثتُ رَبيعَةَ بهَذا الحَديثِ. فإنَّما دارَ الحَديثُ على ابنِ أبى يَحيَى عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ البَيلَمانِيِّ، أن النَّبِىَّ ﷺ أقادَ مُسلِمًا بمُعاهَدٍ وقالَ: «**أنا أحَقُّ مَن وفَى بذِمَّتِه**». قال أبو عُبَيدٍ: وهَذا حَديثٌ لَيسَ بمُسنَدٍ، ولا يُجعَلُ مِثلُه إمامًا يُسفَكُ به دِماءُ المُسلِمينَ[1].

قال أبو عُبَيدٍ: وقَد أخبرَنى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ عن عبدِ الواحِدِ بنِ زيادٍ قال: قُلتُ لِزُفَرَ: إنَّكُم تَقولونَ: إنّا نَدرأُ الحَدَّ[2] بالشُّبُهاتِ، وإنَّكُم جِئتُم إلَى أعظَمِ الشُّبُهاتِ فأقدَمتُم عَلَيها. قال: وما هو؟ قال: قُلتُ: المُسلِمُ يُقتَلُ بالكافِرِ. قال: فاشهَدْ أنتَ على رُجوعِى عن هَذا. قال: وكَذلِكَ قَولُ أهلِ الحِجازِ لا يُقيدونَه به، وأمّا قَولُه: «**ولا ذو عَهدٍ فى عَهدِه**». فإنَّ ذا العَهدِ الرَّجُلُ مِن أهلِ دارِ الحَربِ يَدخُلُ إلَينا بأمانٍ، فقَتلُه مُحَرَّمٌ على المُسلِمينَ حَتَّى يَرجِعَ إلَى مأمَنِه، وأصلُ هذا مِن قَولِه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾[3] [التوبة: ٦].

١٦٠٢١- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ إبراهيمَ إملاءً، حدثنا محمدُ بنُ نُعَيمٍ، حدثنا أبو قُدامَةَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِىٍّ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ قال: لَقِيتُ زُفَرَ فقُلتُ

(١) غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ١٠٥.

(٢) فى س، ص٨: «الحدود».

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ١٠٥، ١٠٦.

له: صِرتُم حَديثًا فى النّاسِ وضُحْكَةً. قال: وما ذاكَ؟ قال: [٨/١٣ظ] قُلتُ: تَقولونَ فى الأشياءِ كُلِّها: ادْرَءوا الحُدودَ بالشُّبُهاتِ. وجِئتُم إلَى أعظَمِ الحُدودِ فقُلتُم: تُقامُ بالشُّبُهاتِ. قال: وما ذاكَ؟ قُلتُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ**». فقُلتُم: يُقتَلُ به. قال: فإنِّى أُشهِدُكَ السّاعَةَ أنِّى قَد رَجَعتُ عَنه[(١)].

أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ الفارِسِىُّ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ عبدِ الرَّحيمِ قال: قال علىُّ بنُ المَدينِىِّ: حَديثُ ابنِ البَيلَمانِىِّ أن النَّبِىَّ ﷺ قَتَلَ مُسلِمًا بمُعاهَدٍ هذا إنَّما يَدورُ على ابنِ أبى يَحيَى، لَيسَ له وجهٌ، حجاجٌ إنَّما أخَذَه عَنه[(٢)].

وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ الفَقيهُ البخارِىُّ، حدثنا صالِحُ بنُ محمدٍ الحافظُ قال: عبدُ الرَّحمَنِ بنُ البَيلَمانِىِّ حَديثُه مُنكَرٌ، ورَوَى عنه رَبيعَةُ أن النَّبِىَّ ﷺ قَتَلَ مُسلِمًا بمُعاهَدٍ، وهو مُرسَلٌ مُنكَرٌ[(٢)].

أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قال: قال أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عُمَرَ الدّارَقُطنِىُّ الحافظُ: ابنُ البَيلَمانِىِّ ضَعيفٌ، لا تَقومُ به حَجَّةٌ إذا وصَلَ الحديثَ، فكَيفَ بما يُرسِلُه؟! واللَّهُ أعلَمُ[(٣)].

---

(١) أخرجه العقيلى فى الضعفاء ٢/ ٩٨، والحاكم فى معرفة علوم الحديث ١/ ٢٠٤، وأبو نعيم فى الحلية ٩/ ١٠، والخطيب البغدادى فى الفقيه والمتفقه (٧٣٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدى به.

(٢) ينظر المعرفة للمصنف عقب (٤٨١٨).

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٣٤.

/الرِّواياتُ فيه عن عُمَرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه ٨/ ٣٢

١٦٠٢٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى جَريرُ بنُ حازِمٍ أن قَيسَ بنَ سَعدٍ حَدَّثَه عن مَكحولٍ، أن عُبادَةَ بنَ الصّامِتِ رضي الله عنه دَعا نَبَطيًّا[١] يُمسِكُ له دابَّتَه عِندَ بَيتِ المَقدِسِ فأبَى، فضَرَبَه فشَجَّه، فاستَعدَى عَلَيه عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فقالَ له: ما دَعاكَ إلَى ما صَنَعتَ بهَذا؟ فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، أمَرتُه أن يُمسِكَ دابَّتِى فأبَى، وأنا رَجُلٌ فِىَّ حَدٌّ[٢] فضَرَبتُه. فقالَ: اجلِس لِلقِصاصِ. فقالَ زَيدُ بنُ ثابِتٍ: أتُقيدُ عبدَكَ مِن أخيكَ؟ فتَرَكَ عُمَرُ رضي الله عنه القَوَدَ وقَضَى عَلَيه بالدِّيَةِ[٣].

١٦٠٢٣- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى اللَّيثُ أن يَحيَى بنَ سعيدٍ حَدَّثَه أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه أُتِىَ برَجُلٍ مِن أصحابِه وقَد جَرَحَ رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ، فأرادَ أن يُقيدَه فقالَ المُسلِمونَ: ما يَنبَغِى هَذا. فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إذًا نُضعِفَ عَلَيه العَقلَ. فأضعَفَه.

ورَواه سُلَيمانُ بنُ بلالٍ عن يَحيَى بنِ سعيدٍ عن إسماعيلَ بنِ أبى حَكيمٍ أنَّه سَمِعَ عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيزِ يُحَدِّثُ النّاسَ أن رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ قُتِلَ بالشّامِ

---

(١) نبطى: واحد الأنباط، وقد تقدم التعريف بهم فى (١١٢٠٢).

(٢) الحد: ما يعترى الإنسان من الغضب. التاج ٨/ ٧ (ح د د).

(٣) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٩/ ٢٩٧ من طريق المصنف به.

عَمدًا، وعُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه إذ ذاكَ بالشّامِ، فلَمّا بَلَغَه ذَلِكَ قال عُمَرُ رضي الله عنه: قَد وقَعتُم بأهلِ الذِّمَّةِ، لأقتُلَنَّه بِهِ. فقالَ أبو عُبَيدَةَ ابنُ الجَرّاحِ رضي الله عنه: لَيسَ ذَلِكَ لَكَ. فصَلَّى ثُمَّ دَعا أبا عُبَيدَةَ فقالَ: لِمَ زَعَمتَ لا أقتُلُه بِهِ؟ فقالَ أبو عُبَيدَةَ رضي الله عنه: أرأيتَ لَو قَتَلَ عبدًا له أكُنتَ قاتِلَه به ؟ فصَمَتَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَضَى عَلَيه بألفِ دينارٍ مُغَلِّظًا عَلَيهِ.

١٦٠٢٤- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ، أخبرَنا أبو حَنيفَةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، أن رَجُلًا مِن بكرِ بنِ وائلٍ قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الحِيرَةِ، فكَتَبَ فيه عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أن يُدفَعَ إلَى أولياءِ المَقتولِ، فإن شاءوا قَتَلوا وإن شاءوا عَفَوا. فدُفِعَ الرَّجُلُ إلَى ولِيِّ المَقتولِ- إلَى رَجُلٍ يُقالُ له حُنَينٌ مِن أهلِ الحِيرَةِ- فقَتَلَه، فكَتَبَ عُمَرُ بعدَ ذَلِكَ: إن كان الرَّجُلُ لَم يُقتَلْ فلا تَقتُلوه. فرأَوا أن عُمَرَ رضي الله عنه أرادَ أن يُرضيَهُم مِنَ الدّيَةِ[1].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: الَّذِى رَجَعَ إلَيه أولَى به، ولَعَلَّه أرادَ أن يُخيفَه بالقَتلِ ولا يَقتُلَه. قال الَّذِى تَكَلَّمَ مَعَه: فقَد رُوِّيتُم عن عمرِو بنِ دينارٍ أن عُمَرَ رضي الله عنه كَتَبَ فى مسلمٍ قَتَلَ نَصرانيًّا: إن كان القاتِلُ قَتّالًا فاقتُلوه، وإن كان غَيرَ قَتّالٍ فذَروه ولا تَقتُلوه. قال الشّافِعِيُّ: قَد رُوِّيناه، فاتَّبِعْ عُمَرَ رضي الله عنه كما

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨١٥)، والشافعى ٣٢١/٧، ومحمد بن الحسن فى الحجة ٣٥٥/٤. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥١٥) من طريق حماد به.

قال، فأنتَ لا تَتَّبِعُه فيما قال. قال: فيثبُتُ عِندَكُم عن عُمَرَ رضي الله عنه مِن هذا شَىءٌ؟ قال الشّافِعِيُّ: قُلنا: ولا حَرفٌ، وهَذِه أحاديثُ مُنقَطِعاتٌ أو ضِعافٌ أو تَجمَعُ الانقِطاعَ/ والضَّعفَ جَميعًا[1]. ٨/ ٣٣

١٦٠٢٥- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ [٨/ ١٤و] بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ قال: ذَكَرَ سفيانُ عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن شَيخٍ قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه فى مسلمٍ قَتَلَ مُعاهَدًا فكَتَبَ: إن كانَت طَيْرَةً[2] فى غَضَبٍ، فأغرِم أربَعَةَ آلافٍ، وإن كان لِصًّا عاديًا فاقتُلْه.

١٦٠٢٦- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبى صالِحٍ البَغدادِىُّ ببَلخَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا حَمّادٌ، عن عمرٍو، عن القاسِمِ بنِ أبى بَزَّةَ، أن رَجُلًا مُسلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ بالشّامِ، فرُفِعَ إلَى أبى عُبَيدَةَ ابنِ الجَرّاحِ رضي الله عنه، فكَتَبَ فيه إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، فكَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه: إن كان ذاكَ مِنه خُلُقًا فقَدِّمْه فاضرِبْ عُنُقَه، وإن كانَت هِىَ طَيْرَةً طارَها، فأغرِمْه دِيَتَه[3] أربَعَةَ آلافٍ.

(١) المصنف فى المعرفة عقب (٤٨١٨)، والأم ٧/ ٣٢٣.

(٢) طيرة: زلة. النهاية ٣/ ١٥٢، والتاج ١٢/ ٤٥٩ (ط ى ر)، وفيهما بكسر الطاء وفتح الياء (ضبط قلم)، وضبطناها بالفتح فالسكون تبعًا للأصل.

(٣) ليس فى: م.

الرِّواياتُ فيه عن عثمانَ رضي الله عنه

١٦٠٢٧- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ الأصبَهانِيُّ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن سالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أن رَجُلًا مُسلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ عَمدًا ورُفِعَ إلَى عثمانَ رضي الله عنه فلَم يَقتُلْه، وغَلَّظَ عَلَيه الدّيَةَ مِثلَ دِيَةِ المُسلِمِ[1].

١٦٠٢٨- وأخبرَنا أبو بكرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ، حدثنا الحُسَينُ بنُ صَفوانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ، حدثنا زَحمُويَه، حدثنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، حدثنا ابنُ شِهابٍ قال: كان عثمانُ رضي الله عنه ومُعاويَةُ لا يُقيدانِ المُشرِكَ مِنَ المُسلِمِ[2]. الأوَّلُ مَوصولٌ، وهَذا مُنقَطِعٌ.

١٦٠٢٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ، أخبرَنا محمدُ بنُ يَزيدَ، أخبرَنا سفيانُ بنُ حُسَينٍ، عن الزُّهرِيِّ، أن ابنَ شاسٍ الجُذامِيَّ قَتَلَ رَجُلًا مِن أنباطِ الشّامِ، فرُفِعَ إلَى عثمانَ رضي الله عنه فأمَرَ بقَتلِه، فكَلَّمَه الزُّبَيرُ رضي الله عنه وناسٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ رضي الله عنهم فنَهَوه عن

(١) الدارقطنى ٣/ ١٤٥، ١٤٦، وعبد الرزاق (١٠٢٢٤، ١٨٤٩٢). وقال ابن حجر فى التلخيص ٤/ ١٦: قال ابن حزم: هذا فى غاية الصحة.

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٢٩.

قَتلِه. قال: فجَعَلَ ديَته ألفَ دينارٍ[1].

قال الشّافِعِىُّ رضي الله عنه: قُلتُ: هذا مِن حَديثِ مَن يُجهَلُ، فإن كان غيرَ ثابتٍ فدَعِ الاحتِجاجَ به، وإن كان ثابتًا فقَد زَعَمتَ أنَّه أرادَ قَتلَه فمَنَعَه أُناسٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ فرَجَعَ لَهُم، فهَذا عثمانُ رضي الله عنه وأُناسٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ مُجمِعونَ ألّا يُقتَلَ مُسلِمٌ بكافِرٍ، فكَيفَ خالَفتَهُم؟[2]

/الرِّواياتُ فيه عن علىٍّ رضي الله عنه ٨/ ٣٤

قَد مَضَى حَديثُ أبى جُحَيفَةَ وقَيسِ بنِ عُبادٍ عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه فيما كان عِندَه عن النَّبِىِّ ﷺ فى الصَّحيفَةِ مِن ألا يُقتَلَ مُسلِمٌ بكافِرٍ[3].

وفِى ذَلِكَ دِلالَةٌ على ضَعفِ ما:

١٦٠٣٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ، أخبرَنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ الأسَدِىُّ، عن أبانِ بنِ تَغلِبَ، عن الحَسَنِ بنِ مَيمونٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ مَولَى بَنِى هاشِمٍ، عن أبى الجَنوبِ الأسَدِىِّ قال: أُتِىَ علِىُّ بنُ أبى طالِبٍ برَجُلٍ مِنَ المُسلِمينَ قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ. قال: فقامَت عَلَيه البَيِّنَةُ فأمَرَ بقَتلِه، فجاءَ أخوه فقالَ: إنِّى قَد عَفَوتُ. قال: فلَعَلَّهُم

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨١٦)، والشافعى ٧/ ٣٢١. وأخرجه ابن شبة فى تاريخ المدينة ٣/ ٩٨٩ من طريق الزهرى به.

(٢) الأم ٧/ ٣٢٣.

(٣) تقدم حديث أبى جحيفة فى (١٦٠٠٦)، وحديث قيس فى (١٦٠٠٩).

هَدَّدوكَ وفَرَّقوكَ وفَزَّعوكَ؟ قال: لا، ولَكِنَّ قَتلَه لا يَرُدُّ علىَّ أخِى، وعَوَّضونى فرَضِيتُ. قال: أنتَ أعلمُ، مَن كان له ذِمَّتُنا فدَمُه كَدَمِنا وديَتُه كَديَتِنا[1]. كَذا قال: حَسَنٍ. وقالَ غيرُه: حُسَينِ بنِ مَيمونٍ.

أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدٍ الأصبَهانِىُّ قال: قال أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِىُّ الحافظُ[2]: أبو الجَنوبِ ضَعيفُ الحَديثِ[3].

قال الشّافِعِىُّ فى القَديمِ: وفِى حَديثِ أبى جُحَيفَةَ عن علىٍّ ﷺ ما دَلَّكم أن عَليًّا لا يَروِى [٨/ ١٤ظ] عن النَّبِىِّ ﷺ شَيئًا ويَقولَ بخِلافِهِ[4].

بابٌ: لا يُقتَلُ حُرٌّ بعَبدٍ

١٦٠٣١- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحَسَنِ، حدثنا أحمدُ بنُ عَبدوسٍ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن حَجّاجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن أبا بكرٍ وعُمَرَ ﷺ كانا لا يَقتُلانِ الحُرَّ بقَتْلِ العَبدَ[5].

١٦٠٣٢- قال علىٌّ: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ المُقرِئُ، حدثنا

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨١٧)، والشافعى ٧/ ٣٢١.

(٢) من هنا فقد فى الأصل حتى أواخر (١٦٠٤٢).

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٤٧.

(٤) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٤٨٢١).

(٥) الدارقطنى ٣/ ١٣٤، وابن أبى شيبة (٢٧٩٦٦)، ومن طريقه ابن أبى عاصم فى الديات (٢٤١).

أحمدُ بنُ العباسِ الطَّبَرِىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن عُمَرَ بنِ عامِرٍ والحَجّاجِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه. مِثْلَه سَواءً[1].

١٦٠٣٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو السّائبِ سَلْمُ بنُ جُنادَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن جابِرٍ، عن عامِرٍ قال: قال علِىٌّ رضي الله عنه: مِنَ السُّنَّةِ ألَّا يُقتَلَ حُرٌّ بعَبدٍ[2].

١٦٠٣٤- / وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِىُّ بنُ عُمَرَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ علِىٍّ، حدثنا السَّرِىُّ بنُ سَهلٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رُشَيدٍ، حدثنا عثمانُ البُرِّىُّ، عن جوَيبِرٍ، عن الضَّحّاكِ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**لا يُقتَلُ حُرٌّ بعَبدٍ**»[3]. فى هذا الإسنادِ ضَعفٌ[4]. ٨/ ٣٥

١٦٠٣٥- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن الحَكَمِ، عن علِىٍّ وعَبدِ اللَّهِ رضي الله عنهما فى الحُرِّ يَقتُلُ العَبدَ، قالا: القَوَدُ[5]. هذا

---

(١) الدارقطنى ٣/ ١٣٤. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢١: وحجاج فيه لين.
(٢) الدارقطنى ٣/ ١٣٣. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٩٢٧) من طريق وكيع به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢١: فيه إرسال، وجابر واهٍ.
(٣) الدارقطنى ٣/ ١٣٣. وقال ابن حجر فى التلخيص ٤/ ١٦: وفيه جويبر وغيره من المتروكين.
(٤) تقدم تضعيف المصنف لعبد الله بن رشيد فى (١١٧٠٠).
(٥) أخرجه المصنف فى المعرفة عقب (٤٨٢٥) من طريق الحكم به.

مُنقَطِعٌ.

١٦٠٣٦- وأخبَرَنى أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا ابنُ الجُنَيدِ، حدثنا زيادُ بنُ أيّوبَ، حدثنا القاسِمُ بنُ مالِكٍ، حدثنا لَيثٌ، عن الحَكَمِ قال: قال علىٌّ وابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: إذا قَتَلَ الحُرُّ العَبدَ مُتَعَمِّدًا فهو قَوَدٌ[1]. قال علىٌّ: لا تَقومُ به حُجَّةٌ؛ لأنَّه مُرسَلٌ[2].

١٦٠٣٧- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ قال: لا يُقادُ الحُرُّ بالعَبدِ[3].

١٦٠٣٨- وأخبَرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبَرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن ابنِ أبى جَعفَرٍ، عن بُكَيرٍ أن السُّنَّةَ مَضَت بألَّا يُقتَلَ الحُرُّ المُسلِمُ بالعَبدِ وإن قَتَلَه عَمدًا، وعَلَيه العَقلُ.

١٦٠٣٩- قال: وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبَرَنى ابنُ أبى ذِئبٍ ومالِكُ بنُ أنَسٍ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: لا قَوَدَ بَينَ الحُرِّ والعَبدِ فى شَىءٍ،

(١) الدارقطنى ٣/ ١٣٣. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٩٦٧)، وابن أبى عاصم فى الديات عقب (٢٤١) من طريق ليث به.

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٣٣.

(٣) أبو داود (٤٥١٨). وأخرجه المصنف فى الصغرى (٢٩٨٥) من طريق هشام به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٨٨).

إلَّا أن العَبدَ إذا قَتَلَ الحُرَّ عَمدًا قُتِلَ بهِ. وقالَ لى مالكٌ مِثلَه[1].

ورُوِّينا عن ابنِ جُرَيجٍ عن عَطاءٍ مِثلَه.

بابُ ما رُوِىَ فيمَن قَتَلَ عبدَه أو مَثَّلَ بهِ

١٦٠٤٠- حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ أحمدَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلناه، ومَن جَدَعَه[2] جَدَعناه، ومَن خَصاه خَصَيناه**»[3].

١٦٠٤١- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عُمَرَ بنِ حَفصٍ المُقرِئُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ النَّجّادُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِىُّ وسَعيدُ بنُ عامِرٍ قالا: حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلناه، ومَن جَدَعَ عبدَه جَدَعناه**». قال قَتادَةُ: ثُمَّ إنَّ الحَسَنَ نَسِىَ هذا الحديثَ قال: لا يُقتَلُ حُرٌّ بعَبدٍ[4].

---

(١) المدونة ١٦/ ٣٦٤. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٦٨٣) من طريق ابن أبى ذئب به.

(٢) جدعه: قطع أطرافه. عون المعبود ٤/ ٢٩٧.

(٣) الطيالسى (٩٤٧)، ومن طريقه النسائى (٤٧٥٠). وأخرجه أحمد (٢٠١٩٧)، وأبو داود (٤٥١٦) من طريق هشام به. والترمذى (١٤١٤) من طريق قتادة به. وقال: حسن غريب.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٩٨٤). وأخرجه أبو داود (٤٥١٧) من طريق سعيد بن عامر به. وأحمد (٢٠٢١٤)، والنسائى (٤٧٥١)، وابن ماجه (٢٦٦٣) من طريق سعيد بن أبى عروبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٨٧).

قال الشيخ: يُشبِهُ أن يَكونَ الحَسَنُ لَم يَنسَ الحديثَ، لَكِن رَغِبَ عنه لِضَعفِه[1]، وأكثَرُ أهلِ العِلمِ بالحَديثِ رَغِبوا عن رِوايَةِ الحَسَنِ عن سَمُرَةَ، وذَهَبَ بَعضُهُم إلَى أنَّه لَم يَسمَعْ مِنه غَيرَ حَديثِ العَقيقَةِ[2].

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العباسَ بنَ محمدٍ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: قال أبو النَّضرِ هاشِمُ بنُ القاسِمِ: عن شُعبَةَ قال: لَم يَسمَعِ الحَسَنُ مِن سَمُرَةَ[3].

قال: وسَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: لَم يَسمَعِ الحَسَنُ مِن سَمُرَةَ شَيئًا، هو كِتابٌ. قالَ يَحيَى في حَديثِ [٨/ ١٥و] الحَسَنِ عن سَمُرَةَ **«مَن قَتَلَ عبدَه**
٨/ ٣٦ **قَتَلناه»**: ذاكَ في سَماعِ البَغداديّينَ، ولَم يَسمَعِ الحَسَنُ / مِن سَمُرَةَ[4].

وأمّا عليُّ بنُ المَدينيِّ فكان يُثبِتُ سَماعَ الحَسَنِ مِن سَمُرَةَ[5]، واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٠٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو النَّضرِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الفَقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارميُّ والفَضلُ بنُ محمدِ بنِ المُسَيَّبِ الشَّعرانيُّ قالا: حدثنا أبو صالِحٍ المِصريُّ عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ كاتِبُ اللَّيثِ، حَدَّثَني اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن عُمَرَ بنِ عيسَى القُرَشيِّ ثُمَّ

---

(١) قال الذهبي ٦/ ٣١٢٢: كذا قال المؤلف، والحديث فما هو عند الحسن بضعيف.

(٢) سيأتي في (١٩٢٩١، ١٩٣١٧، ١٩٣١٨).

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤/ ٢٢٠.

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤/ ٢٢٩.

(٥) ينظر علل ابن المديني ص٦٠.

الأسَدِيِّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: جاءَت جاريَةٌ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ فقالَت: إنَّ سَيِّدِى اتَّهَمَنِى فأقعَدَنى على النّارِ حَتَّى احتَرَقَ فرجِى. فقالَ لها عُمَرُ ﷺ: هَل رأى ذَلِك عَلَيكِ؟ قالَت: لا. قال: فهَلِ اعتَرَفتِ له بشَىءٍ؟ قالَت: لا. فقالَ عُمَرُ ﷺ: علىَّ به. فلَمّا رأى عُمَرُ الرَّجُلَ قال: أتُعَذِّبُ بعَذابِ اللَّهِ؟ قال: يا أميرَ المُؤمِنينَ، اتَّهَمتُها فى نَفسِها. قال: رأيتَ ذَلِك عَلَيها؟ قال الرَّجُلُ: لا. قال: فاعتَرَفَت لَك به؟ قال: لا. قال: والَّذِى نَفسِى بيَدِه، لَو لَم أسمَعْ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يُقادُ مَملوكٌ مِن مالِكِه، ولا ولَدٌ مِن**[1] **والِدِه**» لأقَدتُها مِنكَ. فبَرَّزَه فضَرَبَه مِائَةَ سَوطٍ، وقالَ لِلجاريَةِ: اذهَبِى فأنتِ حُرَّةٌ لِوَجهِ اللَّهِ، وأنتِ مَولاةُ اللَّهِ ورسولِهِ. قال أبو صالِحٍ: وقالَ اللَّيثُ: وهَذا القَولُ مَعمولٌ بهِ[2].

١٦٠٤٣- وأخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا عبدانُ وعَبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ نَصرٍ الرَّملِىُّ قالا: حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ شُعَيبٍ، حَدَّثَنِى أبى، حَدَّثَنِى اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، حَدَّثَنِى عُمَرُ بنُ عيسَى. فذَكَرَه بنَحوِهِ. قال أبو أحمدَ: وهَذا الحَديثُ لا أعلَمُ رَواه عن ابنِ جُرَيجٍ بهَذا الإسنادِ غَيرُ عُمَرَ بنِ عيسَى، وعن عُمَرَ هذا غَيرُ اللَّيثِ، وهو

(١) هنا نهاية المفقود من الأصل. المشار إليه عقب (١٦٠٣٠).

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٨٧)، والحاكم ٢/ ٢١٥، ٢١٦، ٤/ ٣٦٨ وصححه، وتعقبه الذهبى فقال: بل عمر بن عيسى منكر الحديث. وأخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (٢٨٢) مختصرًا، والطحاوى فى شرح المشكل (٥٣٢٩) من طريق عبد الله بن سعد به. والطبرانى فى الأوسط (٨٦٥٧) من طريق الليث بن سعد به.

مَعروفٌ بهَذا، سَمِعتُ ابنَ حَمّادٍ يَذكُرُ عن البُخارِىِّ أنَّه مُنكَرُ الحَديثِ[1].

١٦٠٤٤- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، عن يَحيَى بنِ أيّوبَ، عن المُثَنَّى بنِ الصَّبّاحِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ قال: كان لِزِنباعٍ عبدٌ يُسَمَّى سَندَرًا أوِ ابنَ سَندَرٍ، فوَجَدَه يُقَبِّلُ جارِيَةً له، فأخَذَه فجَبَّه[2] وجَدَعَ أُذُنَيه وأنفَه، فأتَى إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فأرسَلَ إلَى زِنباعٍ فقالَ: «**لا تُحَمِّلوهُم ما لا يُطيقونَ، وأطعِموهُم مِمّا تأكُلونَ، واكسوهُم مِمّا تَلبَسونَ**[3]، **وما كَرِهتُم فبيعوا، وما رَضِيتُم فأمسِكوا، ولا تُعَذِّبوا خلقَ اللَّهِ**». ثُمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن مُثِّلَ به أو حُرِّقَ بالنّارِ فهو حُرٌّ، وهو مَولَى اللَّهِ ورسولِه**». فأعتَقَه رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أوصِ بى. فقالَ: «**أوصِى بكَ كُلَّ مسلمٍ**»[4]. المُثَنَّى بنُ الصَّبّاحِ ضَعيفٌ لا يُحتَجُّ بهِ[5]. ورُوِىَ عن الحَجّاجِ بنِ أرطاةَ عن عمرٍو مُختَصَرًا، ولا يُحتَجُّ بهِ[6].

---

(١) الكامل لابن عدى ٥/ ١٧١٣.

(٢) الجباب: استئصال الخصية. التاج ٢/ ١١٧ (ج ب ب).

(٣) فى حاشية الأصل، وحاشية م: «تكتسون».

(٤) أخرجه مالك فى المدونة ٧/ ٢١٩ من طريق ابن وهب به. والخرائطى فى مساوئ الأخلاق (٧٢٣)، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ٢٧/ ٣٩٧ من طريق المثنى بن الصباح به.

(٥) تقدم عقب (٦٤٤).

(٦) الحجاج بن أرطاة تقدم عقب (٣٢).

ورُوِىَ عن سَوّارٍ أبى حَمزَةَ عن عمرٍو، ولَيسَ بالقَوِىِّ[(١)]، واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٠٤٥- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ[(٢)] بنُ الحُسَينِ بنِ الصّابونِىِّ الأنطاكِىُّ قاضِى الثُّغورِ، حدثنا محمدُ بنُ[(٣)] الحَكَمِ الرَّملِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ العَزيزِ الرَّملِىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، عن الأوزاعِىِّ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رَجُلًا قَتَلَ عبدَه مُتَعَمِّدًا، فجَلَدَه النَّبِىُّ ﷺ مِائَةَ جَلدَةٍ، ونَفاه سنةً، ومَحا سَهمَه مِنَ المُسلِمينَ، ولَم يُقِدْه به، وأمَرَه أن يُعتِقَ رَقَبَةً[(٤)].

١٦٠٤٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الفَقيهُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ الحِمصِىُّ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى فروَةَ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ حُنَينٍ، عن أبيه، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه قال: أُتِىَ رسولُ اللهِ ﷺ برَجُلٍ قَتَلَ عبدَه مُتَعَمِّدًا، فجَلَدَه رسولُ اللهِ ﷺ مِائَةً، ونَفاه سنةً، ومَحا سَهمَه / مِنَ ٣٧/٨

(١) سوار بن داود المزنى الصيرفى، أبو حمزة. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٤/ ١٦٨، والجرح والتعديل ٤/ ٢٧٢، وتهذيب الكمال ١٢/ ٢٣٦. قال ابن حجر فى التقريب ١/ ٣٣٩: صدوق له أوهام.

(٢) فى المهذب ٦/ ٣١٢٣: «الحسن».

(٣) بعده فى س، ص٨: «عبد». وهو كذلك عند الدارقطنى.

(٤) الدارقطنى ٣/ ١٤٣. وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١٣٧ من طريق محمد بن عبد العزيز الرملى به. وقال ابن حجر فى التلخيص ٤/ ١٦: محمد بن عبد العزيز الشامى، قال فيه أبو حاتم: لم يكن عندهم بالمحمود، وعنده غرائب.

المُسلِمينَ، ولَم يُقِدْه بِهِ[(١)].

١٦٠٤٧- قال: وحَدَّثَنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، عن إسحاقَ بنِ أبى فروَةَ، [٨/ ١٥ظ] عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثلَه[(٢)].

١٦٠٤٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا حَفصٌ، عن حَجّاجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن أبا بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما كانا يَقولانِ: لا يُقتَلُ المُؤمِنُ بعَبدِه، ولَكِن يُضرَبُ ويُطالُ حَبسُه ويُحرَمُ سَهمَه[(٣)].

أسانيدُ هذه الأحاديثِ ضَعيفَةٌ لا يَقومُ بشَيءٍ مِنها الحُجَّةُ، إلَّا أن أكثَرَ أهلِ العِلمِ على ألَّا يُقتَلَ الرَّجُلُ بعَبدِه، وقَد رُوِّيناه عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ والشَّعبِىِّ والزُّهرِىِّ وغَيرِهِم.

١٦٠٤٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ أيّوبَ، عن جَعفَرِ بنِ رَبيعَةَ، أن سُلَيمانَ المُزَنِىَّ حَدَّثَه أنَّه استَفتَى عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ رضي الله عنهما عن رَجُلٍ نَوَّطَ[(٤)] عبدًا له فماتَ ولَم يُرِدْ قَتلَه، فقالَ له ابنُ عباسٍ: لِيُعتِقْ رَقَبَةً أو لِيَصُمْ

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٩٦١)، ومن طريقه ابن أبى عاصم فى الديات (٢٤٠). وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦٤) من طريق إسماعيل بن عياش به. قال الذهبى ٦/ ٣١٢٣: لم يصح هذا.

(٢) ابن أبى شيبة (٢٧٩٦٢). وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٤٤ من طريق إسماعيل بن عياش به.

(٣) ابن أبى شيبة (٢٧٩٦٥). وأخرجه عبد الرزاق (١٨١٣٩) من طريق الحجاج به.

(٤) النوط: التعليق. التاج ٢٠/ ١٥٥ (ن و ط).

شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ.

بابٌ: العَبدُ يُقتَلُ فيه قيمَتُه بالِغَةً ما بَلَغَت

قال الشّافِعِىُّ: وهَذا يُروَى عن عُمَرَ وعَلِىٍّ رضي الله عنهما[(١)].

قال الشيخُ: رَواه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ فى كِتابِ «العلل» عن أبى الرَّبيعِ الزَّهرانِىِّ، عن هُشَيمٍ، عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ، عن مَطَرٍ، عن الحَسَنِ، عن الأحنَفِ بنِ قَيسٍ، عن عُمَرَ وعَلِىٍّ رضي الله عنهما فى الحُرِّ يَقتُلُ العَبدَ قالا: ثَمَنُه ما بَلَغَ[(٢)]. وهَذا إسنادٌ صَحيحٌ.

١٦٠٥٠- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ الحَسَنِ المُقرِئُ، حدثنا أحمدُ بنُ العباسِ يَعنِى الطَّبَرِىَّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن الحَجّاجِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال عُمَرُ رضي الله عنه فى الحُرِّ يَقتُلُ العَبدَ قال: فيه ثَمَنُه[(٣)].

١٦٠٥١- وأخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ الخُزاعِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ، حدثنا أبى، حدثنا نوحُ بنُ دَرّاجٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن عُمَرَ رضي الله عنه فى العَبدِ يُصابُ قال: قيمَتُه بالِغَةً ما بَلَغَت[(٤)].

---

(١) ينظر مختصر المزنى ص٢٤٧.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢٢٢٥).

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٣٤. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢٣: فى سنده محمد بن الحسن النقاش متهم.

(٤) أخرجه مالك فى المدونة ١٦/ ٣٦٩ من طريق ابن شهاب الزهرى به بنحوه.

١٦٠٥٢- وأخبرَنا أبو حازمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ وسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ فى العَبدِ يُقتَلُ خَطأً قالا: ثَمَنُه ما بَلَغَ.

٨/٣٨ ورُوِّيناه أيضًا عن القاسِمِ بنِ محمدٍ / وسالِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ[1].

١٦٠٥٣- ورُوِىَ ذَلِكَ عن عبدِ الكَريمِ عن علىٍّ وعَبدِ اللَّهِ وشُرَيحٍ قالوا: ثَمَنُه وإن خَلَّفَ ديَةَ الحُرِّ. **أنبأنيه** أبو عبدِ اللهِ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عبدِ الكَريمِ. فذَكَرَه[2]، وفيه إرسالٌ بَينَه وبَينَ عبدِ الكَريمِ.

١٦٠٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ، أخبرَنِى أبى قال: سَمِعتُ الأوزاعِىَّ يقولُ: حَدَّثَنِى عمرُو بنُ سَعدٍ، عن يَزيدَ الرَّقاشِىِّ، حَدَّثَنِى أنَسُ بنُ مالِكٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لأن أجلِسَ مَعَ قَومٍ يَذكُرونَ اللَّهَ بعدَ صَلاةِ الصُّبحِ إلَى أن تَطلُعَ الشَّمسُ أحَبُّ إلَىَّ مِمّا طَلَعَت عَلَيه الشَّمسُ، ولأن أجلِسَ مَعَ قَومٍ يَذكُرونَ اللَّهَ بعدَ العَصرِ إلَى أن تَغيبَ الشَّمسُ أحَبُّ إلَىَّ مِن أن أُعتِقَ ثَمانيَةً مِن ولَدِ إسماعيلَ ديَةُ كُلِّ رَجُلٍ مِنهُم اثنا عَشَرَ ألفًا»**[3].

---

(١) ينظر المدونة ١٦/ ٣٦٨.

(٢) ابن أبى شيبة (٢٧٦٥٣). وأخرجه مالك فى المدونة ١٦/ ٣٦٩، وعبد الرزاق (١٨١٧٦) من طريق ابن جريج به.

(٣) أخرجه الطيالسى (٢٢١٨)، وأبو يعلى (٤١٢٦)، والطبرانى فى الدعاء (١٨٧٩)، =

بابُ العَبدِ يَقتُلُ الحُرَّ

١٦٠٥٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، عن جَعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن عليٍّ ﷺ قال: إذا قَتَلَ العَبدُ الحُرَّ رُفِعَ إلَى أولياءِ المَقتولِ، فإن شاءوا قَتَلوا، وإن شاءوا استَحيَوه[(١)].

قال الشيخُ: إن شاءوا استِحياءَه وأرادوا الدِّيَةَ بِيعَ فى ديَةِ المَقتولِ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ العَبدِ يَقتُلُ العَبدَ

١٦٠٥٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ، أن فى كِتابٍ لِعُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ قال: يُقادُ المَملوكُ مِنَ المَملوكِ فى كُلِّ عَمدٍ يَبلُغُ نَفسَه فما دونَ ذلِكَ[(٢)].

بابُ الرَّجُلِ يَقتُلُ ابنَهُ

١٦٠٥٧- [٨/١٦و] أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ فى آخَرينَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ،

= وابن السنى (٦٧٠) من طريق يزيد الرقاشى به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢٤: يزيد واهٍ.

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٦٣٧).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٠٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٦٨٩). وأخرجه مالك فى المدونة ١٦/ ٣٦٧ من طريق ابن جريج به.

أخبرَنا مالكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن رَجُلًا مِن بَنِى مُدلِجٍ يُقالُ له: قَتادَةُ. حَذَفَ ابنَه بسَيفٍ فأصابَ ساقَه فنُزِىَ[1] فى جُرحِه فماتَ، فقَدِمَ سُراقَةُ بنُ جُعشُمٍ على عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ، فذَكَرَ ذَلِكَ له، فقالَ عُمَرُ: اعدُدْ لِى على قُدَيدٍ عِشرينَ ومِائَةَ بَعيرٍ حَتَّى أقدَمَ عَلَيكَ. فلَمّا قَدِمَ عُمَرُ أخَذَ مِن تِلكَ الإبِلِ ثَلاثينَ حِقَّةً وثَلاثينَ جَذَعَةً وأربَعينَ خَلِفَةً، ثُمَّ قال: أينَ أخُ المَقتولِ؟ قال: ها أنا ذا. قال: خُذْها فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَيسَ لِقاتِلٍ شَىءٌ». زادَ أبو عبدِ اللهِ فى رِوايَتِه: قال الشّافِعِىُّ: وقَد حَفِظتُ عن عَدَدٍ مِن أهلِ العِلمِ لَقِيتُهُم ألَّا يُقتَلَ الوالِدُ بالوَلَدِ، وبِذَلِكَ أقولُ[2].

قال الشيخ: هذا الحَديثُ مُنقَطِعٌ فأكَّدَه الشّافِعِىُّ بأنَّ عَدَدًا مِن أهلِ العِلمِ يقولُ به، وقَد رُوِىَ مَوصولًا:

١٦٠٥٨- أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفَقيهُ مِن أصلِه، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ إبراهيمَ بنِ مُعاويَةَ النَّيسابورِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ مُسلِمٍ ابنُ وارَةَ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ سعيدِ بنِ سابِقٍ، حدثنا عمرٌو يَعنِى ابنَ أبى قَيسٍ، عن مَنصورٍ يَعنِى ابنَ المُعتَمِرِ، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ قال: نَحَلتُ

(١) يقال: نُزِف دمه ونُزِى إذا جرى ولم ينقطع. النهاية ٥/ ٤٣.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٢٩)، والشافعى ٦/ ٣٤، ومالك ٢/ ٨٦٧. ومن طريقه النسائى فى الكبرى (٦٣٦٨) مختصرًا. وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤٦) من طريق يحيى بن سعيد به، وفيه: أبا قتادة. وسيأتى فى (١٦٢٢٨، ١٦٥٦٥). وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢١٤١).

لِرَجُلٍ مِن بَنِى مُدلِجٍ جاريَةٌ فأصابَ مِنها ابنًا، فكانَ يَستَخدِمُها، فلَمّا شَبَّ الغُلامُ دَعاها يَومًا فقالَ: اصنَعِى كَذا وكَذا. فقالَ: لا تأتيكَ، حَتَّى مَتى تَسْتأمِى أُمِّى؟ قال: فغَضِبَ فحَذَفَه بسَيفِه، فأصابَ رِجلَه فنَزَفَ الغُلامُ فماتَ، فانطَلَقَ فى رَهطٍ مِن قَومِه إلَى **عُمَرَ** ﷺ فقالَ: يا عَدوَّ نَفسِه، أنتَ الَّذِى قَتَلتَ ابنَكَ؟ لَولا أنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يُقادُ الأبُ مِن ابنِه**» لَقَتَلتُكَ، هَلُمَّ ديَتَه. قال: فأتاه بعِشرينَ أو ثَلاثينَ ومِائَةِ بَعيرٍ. قال: فخَيَّرَ مِنها مِائَةً فدَفَعَها إلَى ورَثَتِه وتَرَكَ أباه[1].

٣٩/٨ ورَواه حَجّاجُ بنُ أرطاةَ عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ عن أبيه عن / جَدِّه عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ قال: حَضَرتُ النَّبِىَّ ﷺ يُقيدُ الابنَ مِن أبيه، ولا يُقيدُ الأبَ مِن ابنِه[2].

١٦٠٥٩- وأخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى الزُّهرِىُّ القاضِى بمَكَّةَ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الصّائغُ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ مسلمٍ، حدثنا مُطَرِّفُ بنُ طَريفٍ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ، عن رَجُلٍ يُقالُ له: عَرفَجَةُ. عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَيسَ على الوالِدِ**

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٩٩٦)، والمعرفة (٤٨٣٠). وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى (٧٨٨)، والدارقطنى ٣/ ١٤٠ من طريق محمد بن مسلم ابن وارة به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٩٩٧). وأخرجه الترمذى عقب (١٤٠٠) من طريق الحجاج بن أرطاة به. وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (١١٢٩).

قَوَدٌ مِن ولَدٍ»[(١)].

١٦٠٦٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ قال: إسماعيلُ بنُ مسلمٍ أخبرَنا عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا تُقامُ الحُدودُ فى المَساجِدِ، ولا يُقادُ الوالِدُ بالوَلَدِ»**[(٢)]. إسماعيلُ بنُ مسلمٍ المَكِّىُّ هذا فيه ضَعفٌ[(٣)].

وقَد رُوِىَ عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ الحَسَنِ العَنبَرِىِّ عن عمرٍو، فاللَّهُ أعلَمُ:

١٦٠٦١- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو علىٍّ الحافظُ إملاءً، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الصَّيرَفِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِىُّ، حدثنا عُقبَةُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو حَفصٍ التَّمّارُ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الحَسَنِ العَنبَرِىُّ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا تُقامُ الحُدودُ فى المَساجِدِ، ولا يُقتَلُ والِدٌ بوَلَدٍ»**[(٤)]. أبو حَفصٍ التَّمّارُ هو أبو تَمّامٍ عُمَرُ بنُ عامرٍ السَّعدِىُّ، كان يَنزِلُ فى

---

(١) أخرجه المصنف فى الصغرى (٢٩٩٨) من طريق عرفجة به.

(٢) أخرجه الدارمى (٢٣٥٧) من طريق جعفر بن عون به. والترمذى (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٥٩٩، ٢٦٦١) من طريق إسماعيل بن مسلم به. وقال الترمذى: إسماعيل بن مسلم المكى قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وحسنه الألبانى فى صحيح الترمذى (١١٣٠).

(٣) تقدم عقب (٣١٤٩).

(٤) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٤٢ من طريق الحسن بن على المعمرى به.

بَنِى رِفاعَةَ.

ورَواه أيضًا سعيدُ بنُ بَشيرٍ عن قَتادَةَ عن عمرِو بنِ دينارٍ مَوصولًا[(١)].

بابُ القَوَدِ بَينَ الرِّجالِ والنِّساءِ، وبَينَ العَبيدِ فيما دونَ النَّفسِ

قال البخارىُّ فى التَّرجَمَةِ: يُذكَرُ عن عُمَرَ رضي الله عنه: تُقادُ المَرأةُ مِنَ الرَّجُلِ فى كُلِّ عَمدٍ يَبلُغُ نَفسَه فما دونَها مِنَ الجِراحِ. وبِه قال عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ وأبو الزِّنادِ عن أصحابِه. قال: وجَرَحَت أُختُ الرُّبَيِّعِ إنسانًا، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «القِصاصُ»[(٢)].

قال الشيخ: أمّا الرِّوايَةُ فى ذَلِكَ عن العُمَرَينِ فقَد مَضَت عن عبدِ[٨/١٦ظ] العَزيزِ بنِ عُمَرَ، أن فى كِتابٍ لِعُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: يُقادُ المَملوكُ مِنَ المَملوكِ فى كُلِّ عَمدٍ يَبلُغُ نَفسَه فما دونَ ذَلِكَ[(٣)].

وأمّا حَديثُ أُختِ الرُّبَيِّعِ:

١٦٠٦٢- فأخبَرَناه أبو محمدِ ابنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا ثابِتٌ، عن أنَسٍ. فذَكَرَه، وذَلِكَ يَرِدُ بتَمامِه فى مَوضِعِه[(٤)] إن شاءَ اللَّهُ،

(١) أخرجه البزار (٤٨٣٤)، والدارقطنى ٣/ ١٤٢ من طريق سعيد به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢٥: إن كان محفوظًا عن سعيد فحسن.

(٢) البخارى عقب (٦٨٨٥).

(٣) تقدم فى (١٦٠٥٦).

(٤) سيأتى فى (١٦١٨٧).

وخالَفَه حُمَيدٌ عن أنَسٍ فقالَ: لَطَمَتِ الرُّبَيِّعُ بنتُ مُعَوِّذٍ جاريَةً فكَسَرَت ثَنيَّتَها[1]. وثابِتٌ أحفَظُ، ويَحتَمِلُ أنَّهما قِصَّتانِ، وهَذا هو الأظهَرُ.

ورُوِىَ فيه عن ابنِ عباسٍ وزيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنهما:

١٦٠٦٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ
٨/ ٤٠ صالِحٍ، عن / علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨]. قال: كانوا لا يَقتُلونَ الرَّجُلَ بالمَرأةِ، ولَكِن يَقتُلونَ الرَّجُلَ بالرَّجُلِ والمَرأةَ بالمَرأةِ، فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]. قال: فجَعَلَ الأحرارَ فى القِصاصِ سَواءً فيما بَينَهُم فى العَمدِ؛ رِجالَهُم ونِساءَهُم، فى النَّفسِ وفيما دونَ النَّفسِ، وجَعَلَ العَبيدَ مُستَوينَ فيما بَينَهُم فى العَمدِ، فى النَّفسِ وفيما دونَ النَّفسِ، رِجالَهُم ونِساءَهُم[2].

١٦٠٦٤- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أبى جعفرٍ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، أن السُّنَّةَ مَضَت فيما بَلَغَه بذَلِكَ إذا كانا حُرَّينِ - يَعنِى الرَّجُلَ والمَرأةَ - فإن فقأ عَينَها فُقِئَت عَينُه. قال: وبَلَغَنِى

(١) سيأتى فى (١٦١٨٨).

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره (١٥٧٨) من طريق أبى صالح عبد الله بن صالح به.

عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ مِثلُ ذَلِكَ أنَّه يُقتَلُ بها ويُقتَصُّ مِنه[1].

وأمّا الرِّوايَةُ فيه عن التّابِعينَ:

١٦٠٦٥- فأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ البَغدادِىُّ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه قال: كان مَن أدرَكتُ مِن فُقَهائِنا الَّذينَ يُنتَهَى إلَى قَولِهِم؛ مِنهُم سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وعُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ والقاسِمُ بنُ محمدٍ وأبو بكرِ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ وخارِجَةُ بنُ زَيدِ بنِ ثابِتٍ وعُبَيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ وسُلَيمانُ بنُ يَسارٍ فى مَشيَخَةٍ جِلَّةٍ سِواهُم مِن نُظَرائِهِم أهلِ فقهٍ وفَضلٍ، ورُبَّما اختَلَفوا فى الشَّىءِ، فأخَذنا بقَولِ أكثَرِهِم وأفضَلِهِم رأيًا، وكانَ الَّذِى وعَيتُ عَنهُم على هذه القِصَّةِ أنَّهُم كانوا يَقولونَ: المَرأةُ تُقادُ مِنَ الرَّجُلِ عَينًا بعَينٍ وأُذُنًا بأُذُنٍ، وكُلُّ شَىءٍ مِنَ الجِراحِ على ذَلِكَ، وإن قَتَلَها قُتِلَ بها.

ورُوِّيناه عن الزُّهرِىِّ وغَيرِهِ.

ورَوَى سفيانُ الثَّورِىُّ عن المُغيرَةِ عن إبراهيمَ قال: القِصاصُ بَينَ الرَّجُلِ والمَرأةِ فى العَمدِ.

وعن جابِرٍ عن الشَّعبِىِّ مِثلَه.

---

(١) ليس فى: م.

وعن جَعفَرِ بنِ بُرقانَ عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ مِثلَه:

١٦٠٦٦- أخبرَناه أبو بكرٍ الأصبهانيُّ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ الجَوهَرِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ. فذَكَرَهُنَّ.

وَرُوِّينا عن الشَّعبِيِّ وإبراهيمَ بخِلافِه فيما دونَ النَّفسِ.

بابُ النَّفَرِ يَقتُلونَ الرَّجُلَ

١٦٠٦٧- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا
٤١/٨ مالكُ بنُ أنَسٍ، عن /يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَتَلَ نَفَرًا خَمسَةً أو سَبعَةً برَجُلٍ قَتَلوه- قَتْلَ غِيلةٍ[(١)]، وقالَ: لَو تَمالأ عَلَيه أهلُ صَنعاءَ لَقَتَلتُهم جَميعًا[(٢)].

قال البخاريُّ فى تَرجَمَةِ البابِ: قال لِىَ ابنُ بَشّارٍ: حدثنا يَحيَى، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن غُلامًا قُتِلَ غِيلَةً، فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوِ اشتَرَكَ فيها أهلُ صَنعاءَ لَقَتَلتُهُم[(٣)].

---

(١) الغيلة: أن يغتال الإنسان فيخدع بالشيء حتى يصير إلى موضع يستخفى له، فإذا صار إليه قتله. غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٣٠١.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٣١)، والشافعى ٦/ ٢٢، ومالك ٢/ ٨٧١. وأخرجه ابن أبى شيبة (٨١٤٤)، والدارقطنى ٣/ ٢٠٢ من طريق يحيى بن سعيد به بلفظ: سبعة نفر. بدون شك.

(٣) البخارى (٦٨٩٦).

١٦٠٦٨- أخبرَناه أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِيُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ سعيدٍ. فذَكَرَه، غَيرَ أنَّه قال: إنَّ صَبيًّا قُتِلَ بصَنعاءَ غِيلَةً، فقَتَلَ عُمَرُ ﷺ به سَبعَةً، وقالَ: لَوِ اشتَرَكَ فيه أهلُ صَنعاءَ لَقَتَلتُهُم(١).

١٦٠٦٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن عُمَرَ ﷺ قَتَلَ سَبعَةً مِن أهلِ صَنعاءَ اشتَرَكوا فى دَمِ غُلامٍ، وقالَ: لَو تَمالأ عَلَيه أهلُ صَنعاءَ لَقَتَلتُهُم جَميعًا(٢).

قال [٨/١٧و] **الشيخ:** هذا يَحيَى بنُ سعيدٍ الأنصارِىُّ، والأوَّلُ يَحيَى القَطّانُ.

قال البخارىُّ: وقالَ مُغيرَةُ بنُ حَكيمٍ عن أبيه: إن أربَعَةً قَتَلوا صَبيًّا، فقالَ عُمَرُ ﷺ مِثلَه(٣).

١٦٠٧٠- أخبرَناه أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العَباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى جَريرُ بنُ حازِمٍ أن المُغيرَةَ بنَ حَكيمٍ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٠٤)، وأبو عبيد فى غريب الحديث ٣/ ٣٠١. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨١٤٦) من طريق عبد الله بن عمر به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٠٥).

(٣) البخارى عقب (٦٨٩٦).

الصَّنعانِيَّ حَدَّثَه عن أبيه، أن امرأةً بصَنعاءَ غابَ عَنها زَوجُها وتَرَكَ فى حَجرِها ابنًا له مِن غَيرِها، غُلامٌ يُقالُ له: أُصَيلٌ. فاتَّخَذَتِ المَرأةُ بعدَ زَوجِها خَليلًا، فقالَت لخَليلِها: إنَّ هذا الغُلامَ يَفضَحُنا فاقتُله. فأبَى، فامتَنَعَت مِنه فطاوَعَها، واجتَمَعَ على قَتلِه الرَّجُلُ ورَجُلٌ آخَرُ والمرأةُ وخادِمُها، فقَتَلوه ثُمَّ قَطَّعوه أعضاءً وجَعَلوه فى عَيبَةٍ[1] مِن أدَمٍ فطَرَحوه فى رَكِيَّةٍ[2] فى ناحيَةِ القَريَةِ ولَيسَ فيها ماءٌ، ثُمَّ صاحَتِ المرأةُ، فاجتَمَعَ النّاسُ فخَرَجوا يَطلُبونَ الغُلامَ، قال: فمَرَّ رَجُلٌ بالرَّكِيَّةِ التى فيها الغُلامُ، فخَرَجَ مِنها الذُّبابُ الأخضَرُ فقُلنا: واللَّهِ إنَّ فى هذه لَجيفَةً. ومعنا خَليلُها فأخَذَته رِعدَةٌ فذَهَبنا به فحَبَسناه، وأرسَلنا رَجُلًا فأخرَجَ الغُلامَ، فأخَذنا الرَّجُلَ فاعتَرَفَ، فأخبَرَنا الخَبَرَ، فاعتَرَفَتِ المَرأةُ والرَّجُلُ الآخَرُ وخادِمُها، فكَتَبَ يَعلَى، وهو يَومَئذٍ أميرٌ، بشأنِهِم، فكَتَبَ إلَيه عُمَرُ ﷺ بقَتلِهِم جَميعًا، وقالَ: واللَّهِ لَو أن أهلَ صَنعاءَ شَرِكوا فى قَتلِه لَقَتَلتُهُم أجمَعينَ[3].

ورُوِّينا عن أبى إسحاقَ السَّبيعِيِّ عن سعيدِ بنِ وهبٍ قال: خَرَجَ قَومٌ فصَحِبَهُم رَجُلٌ، فقَدِموا ولَيسَ مَعَهُم، فاتَّهَمَهُم أهلُه، فقالَ شُرَيحٌ: شُهودُكُم أنَّهُم قَتَلوا صاحِبَكُم، وإلَّا حَلَفوا باللَّهِ ما قَتَلوه. فأتَوا بِهِم[4] عَليًّا ﷺ. قال سعيدٌ: وأنا عِندَه، ففَرَّقَ بَينَهُم فاعتَرَفوا. قال: فسَمِعتُ عَليًّا ﷺ يقولُ: أنا

(١) عيبة: وعاء. ينظر فتح البارى ١٢/ ٢٢٨.

(٢) الركية: البئر التى لم تطو فى ناحية القرية ليس فيها ماء. ينظر فتح البارى ١٢/ ٢٢٨.

(٣) ابن وهب (٤٨٣)، ومن طريقه قاسم بن أصبغ فى جامعه- كما فى تغليق التعليق ٥/ ٢٥٠.

(٤) فى الأصل، س، ص٨، م: «به». والمثبت من حاشية الأصل، وكتب فوقه: «صح».

أبو حَسَنٍ القَرمُ[1]. فأمَرَ بهِم علىٌّ رضي الله عنه فقُتِلوا[2].

بابُ الاِثنَينِ أو أكثَرَ يَقطَعانِ يَدَ رَجُلٍ مَعًا

١٦٠٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الفَقيهُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا خالِدُ بنُ عبدِ اللهِ، عن مُطَرِّفٍ، عن عامِرٍ يَعنِى الشَّعبِىَّ (ح) و أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: قال الشّافِعِىُّ، عن سُفيانَ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشَّعبِىِّ، أن رَجُلَينِ أتَيا عَليًّا رضي الله عنه، فشَهِدا على رَجُلٍ أنَّه سَرَقَ، فقَطَعَ علىٌّ رضي الله عنه يدَه، ثُمَّ أتَياه بآخَرَ، فقالا: هذا الَّذِى سَرَقَ وأخطأْنا على الأوَّلِ. فلَم يُجِزْ شَهادَتَهُما على الآخَرِ، وغَرَّمَهُما ديَةَ يَدِ الأوَّلِ، وقالَ: لَو أعلَمُكُما تَعَمَّدتُما لَقَطَعتُكُما[3]. أخرَجَه البخارىُّ فى تَرجَمَةِ البابِ[4].

بابُ مَن عَلَيه القِصاصُ فى القَتلِ وما دونَهُ

١٦٠٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ وأبو محمدِ ابنُ موسَى قالا: أخبرَنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الطَّيالِسِىُّ

---

(١) القرم: فحل الإبل، ومنه قيل للرئيس: قرم. يريد بذلك أنه المقدم فى الرأى والمعرفة بالأمور، فهو فيهم بمنزلة القرم فى الإبل. معالم السنن ٣/ ٢٤.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨١٤٧) من طريق أبى إسحاق السبيعى به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٨٣٢، ٥٩٧٧)، والشافعى ٧/ ١٨١. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٦١) عن سفيان به.

(٤) البخارى قبل (٦٨٩٦).

وموسَى بنُ إسماعيلَ قالا: حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عائشَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثَةٍ؛ عن الصَّبِيِّ حَتَّى يَحتَلِمَ، وعن المَعتوهِ حَتَّى يُفيقَ، وعن النّائمِ حَتَّى يَستَيقِظَ**»[1].

٨/٤٢ **١٦٠٧٣**- / أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جعفرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ قال: قال مالكٌ: حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ سعيدٍ أن مَروانَ بنَ الحَكَمِ كَتَبَ إلَى مُعاويَةَ بنِ أبى سُفيانَ أنَّه أُتِىَ بمَجنونٍ قَتَلَ رَجُلًا، فكَتَبَ إلَيه مُعاويَةُ أن اعقِله ولا تُقِد مِنه؛ فإنَّه لَيسَ على مَجنونٍ قَوَدٌ[2].

١٦٠٧٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن أبى الزِّنادِ .**قال:** وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنا مالكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، أن مَروانَ بنَ الحَكَمِ كَتَبَ إلَى مُعاويَةَ يَذكُرُ[3] أنَّه أُتِىَ بسَكرانَ قد قَتَلَ رَجُلًا، فكَتَبَ إلَيه مُعاويَةُ أن اقتُلْه بِه[4].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١١٥٦٤، ١٢٢٨٤).

(٢) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٥/ ٢و مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٨٥١.

(٣) بعده فى م: «له».

(٤) ذكره مالك بلاغًا ٢/ ٨٧٢. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢٨: الخبران منقطعان.

جماعُ أبوابِ صِفَةِ قَتلِ العَمدِ وشِبهِ العَمدِ

بابُ عَمدِ القَتلِ بالسَّيفِ اوِ السِّكّينِ او ما يَشُقُّ بحَدِّهِ

١٦٠٧٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ [٨/ ١٧ظ] الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو أُمَيَّةَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا سفيانُ (ح) وحَدَّثَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ رَحِمَه اللهُ إملاءً وقِراءَةً، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ الشَّرقِىِّ، حدثنا سَختُويَه بنُ مازيارَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ السَّدوسِىُّ، حدثنا شُعبَةُ وسُفيانُ، عن جابِرٍ، عن أبى عازِبٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ شَىءٍ خَطأٌ إلَّا السَّيفَ، ولِكُلِّ خَطأٍ أرشٌ**». لَفظُ حَديثِ العَلَوِىِّ[1].

١٦٠٧٦- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سفيانُ، عن جابِرٍ، عن رَجُلٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**إنَّ لِكُلِّ شَىءٍ خَطأً إلَّا السَّيفَ**- يَعنِى الحَديدَةَ- **ولِكُلِّ خَطأٍ أرشٌ**».

١٦٠٧٧- أخبرَنا أبو سَعدٍ عبدُ المَلِكِ بنُ أبى عثمانَ الزّاهِدُ وأبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ قالا: أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ، حدثنا عُقبَةُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، حدثنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن

---

(١) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٢/ ٥٤٢ من طريق يوسف بن يعقوب به. وعبد الرزاق (١٧١٨٢)، وابن أبى شيبة (٢٧١٩٠)، وأحمد (١٨٣٩٥) من طريق سفيان به.

أبى حَصينٍ، عن إبراهيمَ ابنِ بنتِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**كُلُّ شَيءٍ سِوَى الحَديدَةِ خَطأٌ ولِكُلِّ خَطأٍ أرشٌ**»(١). مَدارُ هذا الحَديثِ على جابِرٍ الجُعفِيِّ(٢) وقَيسِ بنِ الرَّبيعِ(٣)، ولا يُحتَجُّ بهِما.

بابُ عَمدِ القَتلِ بالحَجَرِ وغَيرِه ممّا الأغلَبُ أنَّه لا يُعاشُ مِن مِثلِهِ

١٦٠٧٨- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن هِشامِ بنِ زَيدٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، أن جارِيَةً خَرَجَت عَلَيها أوضاحٌ، فأخَذَها يَهودِيٌّ فرَضَخَ(٤) رأسَها بحَجَرٍ وأخَذَ ما عَلَيها، فأُتِيَ بها رسولُ اللهِ ﷺ وبِها رَمَقٌ، فقالَ لها رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَكِ؟ فُلانٌ؟**». قالَت برأسِها: لا. فقالوا: اليَهودِيُّ؟ قالَت برأسِها نَعَم، فأخَذَه رسولُ اللهِ ﷺ فرَضَخَ رأسَه بَينَ حَجَرَينِ(٥). أخرَجَه البخارِيُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ بنِ الحَجّاجِ(٦).

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٠٧ من طريق قيس بن الربيع به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٢٩: وصاحبا النعمان لا يعرفان.

(٢) تقدم عقب (١٢٧٥).

(٣) تقدم عقب (١١٨٥٩).

(٤) الرضخ: الدق والكسر. ينظر النهاية ٢/ ٢٢٩.

(٥) أخرجه أحمد (١٣١٠٧) عن يزيد به. وأبو داود (٤٥٢٩)، والنسائى (٤٧٩٣)، وابن ماجه (٢٦٦٦)، وابن حبان (٥٩٩٢) من طريق شعبة به.

(٦) البخارى (٦٨٧٧، ٦٨٧٩)، ومسلم (١٦٧٢/ ١٥).

١٦٠٧٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ سَختُويَه، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا أبو عُمَرَ وأبو سلمةَ قالا: حدثنا هَمّامٌ، عن قَتادَةَ، عن أنسٍ، أن جاريَةً وجَدوا رأسَها بَينَ حَجَرَينِ، فقيلَ لها: مَن فعَلَ بكِ هذا؟ أفُلانٌ؟ أفُلانٌ؟ حَتَّى سُمِّىَ اليَهودِىُّ، فأومَت برأسِها، فأُخِذَ فجِىءَ به فاعتَرَفَ، فأمَرَ النَّبِىُّ ﷺ فرُضَّ[1] رأسُه بحِجارَةٍ. وقالَ أبو سلمةَ: بَينَ حَجَرَينِ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى سلمةَ، ورَواه مُسلِمٌ عن هَدّابِ بنِ خالِدٍ عن هَمّامٍ[3].

١٦٠٨٠- /أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ العَطّارُ ببَغدادَ، ٨/٤٣ حدثنا أحمدُ بنُ سَلمانَ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن عُمَرَ رضي الله عنه سأَلَ النّاسَ فى الجَنينِ، فقامَ حَمَلُ بنُ مالِكِ بنِ النّابِغَةِ فقالَ: كُنتُ بَينَ امرأتَينِ لِى، فضَرَبَت إحداهُما الأُخرَى بعَمودٍ وفِى بَطنِها جَنينٌ فقَتَلَه، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى الجَنينِ بغُرَّةٍ[4]، وقَضَى أن تُقتَلَ المرأةُ بالمرأةِ[5]. هذا إسنادٌ صَحيحٌ، وفيما ذَكَرَ أبو عيسَى التِّرمِذِىُّ فى كِتابِ «العلل» قال: سألتُ محمدًا يَعنِى البُخارِىَّ عن هذا الحَديثِ فقالَ: هذا حَديثٌ صَحيحٌ، رَواه ابنُ جُرَيجٍ

(١) الرض: الدق الجريش. النهاية ٢/ ٢٢٩.

(٢) تقدم تخريجه فى (١١٥٦١).

(٣) البخارى (٢٤١٣)، ومسلم (١٦٧٢/ ١٧).

(٤) الغرة: العبد أو الأمة. النهاية ٣/ ٣٥٣.

(٥) أخرجه الترمذى فى العلل (٣٩٨) من طريق أبى عاصم به. وسيأتى فى (١٦٤٩١).

عن عمرِو بنِ دينارٍ عن طاوُسٍ عن ابنِ عباسٍ، وابنُ جُرَيجٍ حافِظٌ[1].

قال الشيخُ: هو كما قال البخاريُّ فى وصلِ الحَديثِ بذِكرِ ابنِ عباسٍ فيه، إلَّا أن فى لَفظِه زيادَةً لَم أجِدْها فى شَىءٍ مِن طُرُقِ هذا الحَديثِ وهِىَ قَتلُ المرأةِ بالمَرأةِ، وفِى حَديثِ عِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ مَوصولًا[2]، وحَديثِ ابنِ طاوُسٍ عن أبيه مُرسَلًا[3]، وحَديثِ جابِرٍ[4] وأبِى هريرَةَ[5] مَوصولًا ثابِتًا، أنَّه قَضَى بديَتِها على العاقِلَةِ.

١٦٠٨١- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ جَعفَرِ بنِ سعيدٍ، حدثنا العباسُ بنُ يَزيدَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ دينارٍ أنَّه سَمِعَ طاوُسًا يُحَدِّثُ عن ابنِ عباسٍ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوِه وقالَ فيه: فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى جَنينِها بغُرَّةٍ، وأن تُقتَلَ بها. قال: فقُلتُ لِعَمرِو بنِ دينارٍ: [٨/١٨و] أخبَرَنِى ابنُ طاوُسٍ عن أبيه أنَّه قَضَى بديَتِها وبِغُرَّةٍ فى جَنينِها. فقالَ: لَقَد شَكَّكتَنِى[6].

(١) علل الترمذى ص٢٢١، ٢٢٢.

(٢) سيأتى فى (١٦٤٩٦).

(٣) سيأتى فى (١٦٤٩٠).

(٤) سيأتى فى (١٦٤٥٥).

(٥) سيأتى فى (١٦٤٤٩، ١٦٤٥٤، ١٦٤٨٩).

(٦) أخرجه أحمد (٣٤٣٩) عن عبد الرزاق وأبى بكر به. وهو فى مصنف عبد الرزاق (١٨٣٤٢) عن ابن جريج عن ابن طاوس عن طاوس. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/ ٢٩٩: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠٨٢- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ البَزّازُ، حدثنا علىُّ بنُ مسلمٍ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ البُرسانِىُّ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنى عمرُو بنُ دينارٍ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوِه إلَّا أنَّه قال: فقُلتُ لِعَمرٍو: لا، أخبَرَنى ابنُ طاوُسٍ عن أبيه كَذا وكَذا. فقالَ: شَكَّكتَنى[1].

١٦٠٨٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وغَيرُهُما قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عمرُو بنُ الحارِثِ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، عن عَبيدَةَ بنِ مُسافِعٍ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِىِّ قال: بَينَما رسولُ اللهِ ﷺ يَقسِمُ شَيئًا أقبَلَ رَجُلٌ فأكَبَّ عَلَيه، فطَعَنَه بعُرجونٍ كان مَعَه فجُرِحَ الرَّجُلُ، فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: **«تَعالَ فاستَقِدْ»**. فقالَ: بَل عَفَوتُ يا رسولَ اللَّهِ[2].

١٦٠٨٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، أخبرَنا الحَجّاجُ، عن زيادِ بنِ عِلاقَةَ، أخبرَنا أشياخُنا الَّذينَ أدرَكوا النَّبِىَّ ﷺ أن رَجُلًا رَمَى رَجُلًا بحَجَرٍ فأقادَه رسولُ اللهِ ﷺ بِهِ[3].

---

(١) الدارقطني ٣/ ١١٧. وتقدم عند أحمد قريبًا.

(٢) ابن وهب (٥٢٠)، ومن طريقه أحمد (١١٢٢٩)، وأبو داود (٤٥٣٦)، والنسائى (٤٧٨٧)، وابن حبان (٦٤٣٤). وسيأتى فى (١٦١١١). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٧٩).

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨١٣٤) من طريق زياد بن علاقة عن رجل.

١٦٠٨٥- وأخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، أخبرَنا أبو خَليفَةَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، عن محمدِ بنِ جابِرٍ، عن زيادِ بنِ عِلاقَةَ، عن مِرداسٍ، أن رَجُلًا رَمَى رَجُلًا بحَجَرٍ فقَتَلَه، فأُتِىَ به النَّبِىُّ ﷺ فأقادَه مِنه[1].

١٦٠٨٦- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا عبدانُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ حُمَيدٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ أبى ثَورٍ، عن زيادِ بنِ عِلاقَةَ، عن مِرداسِ بنِ عُروةَ قال: رَمَى رَجُلٌ مِنَ الحَىِّ أخًا لِى فقَتَلَه ففَرَّ، فوَجَدناه عِندَ أبى بكرٍ الصِّدّيقِ، فانطَلَقنا به إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فأقادَنا مِنه[2].

١٦٠٨٧- ورُوِّينا عن بشرِ بنِ حازِمٍ عن عِمرانَ بنِ يَزيدَ بنِ البَراءِ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«مَن عَرَّضَ عَرَّضنا له، ومَن حَرَّقَ حَرَّقناه، ومَن غَرَّقَ غَرَّقناه»**. وهو فيما أنبأنيه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا محمدُ بنُ هارونَ بنِ مَنصورٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، عن محمدِ بنِ أبى بكرٍ المُقَدَّمِىِّ، حدثنا بشرٌ. فذَكَرَه[3].

---

(١) ابن عدى فى الكامل ٦/ ٢١٦١. ومسدد- كما فى الإتحاف (٤٥٧٢). وقال الذهبى ٦/ ٣١٣١: محمد لين.

(٢) أخرجه الطبرانى ٢٠/ ٢٢٩ (٧١٠) عن عبدان به. والبخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ٤٣٥ من طريق الوليد بن أبى ثور به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٨: رواه الطبرانى وفيه محمد بن جابر السحيمى، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه المصنف فى الصغرى (٣٣٥٣)، وفى المعرفة (٥١٧٢) من طريق عثمان بن سعيد به مختصرًا. وقال الذهبى ٦/ ٣١٣١: ما أعرف بشرًا ولا شيخه، ولا رواية لهما فى الستة.

١٦٠٨٨- /أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِيُّ، أخبرَنا علِيُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حدثنا يَزيدُ، عن حَجّاجِ بنِ أرطاةَ، عن زَيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن جَروَةَ بنِ حُمَيلٍ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: لَيَضرِبَنَّ أحَدُكم أخاه بمِثلِ آكِلَةِ اللَّحمِ، ثُمَّ يَرَى أنِّى لا أُقيدُه، واللَّهِ لأُقيدَنَّه مِنه[1]. ٨/ ٤٤

تابَعَه إسرائيلُ عن زَيدِ بنِ جُبَير عن جَروَةَ عن أبيه عن عُمَرَ.

قال أبو عُبَيدٍ: قال يَزيدُ: قال الحَجّاجُ: آكِلَةُ اللَّحمِ يَعنِى عَصًا مُحَدَّدَةً.

قال أبو عُبَيدٍ: وفِى هذا الحَديثِ مِنَ الحُكمِ أنَّه رأى القَوَدَ فى القَتلِ بغَيرِ حَديدَةٍ، وذَلِك إذا كان مِثلُه يَقتُلُ[2].

١٦٠٨٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عثمانُ بنُ الحَكَمِ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أن عمرَو بنَ دينارٍ حَدَّثَه أنَّه سَمِعَ عُبَيدَ بنَ عُمَيرٍ اللَّيثِىَّ قال: يَنطَلِقُ الرَّجُلُ الأيِّدُ[3] إلَى رَجُلٍ يَضرِبُه بالعَصا حَتَّى يَقتُلَه، ثُمَّ يقولُ: لَيسَ بعَمدٍ. وأىُّ العَمدِ أعمَدُ مِن ذَلِك[4]؟!

(١) أبو عبيد فى غريب الحديث ٣/ ٢٨٠. وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/ ١٥٤ عن يزيد بن هارون به.

(٢) غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٢٨٠، ٢٨١.

(٣) الأيّد: القوى. ينظر النهاية ١/ ٨٤.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧١٨٥) عن ابن جريج عن أبى الزبير عن عبيد بن عمير.

بابُ شِبهِ العَمدِ

وهو ما عَمَدَ إلَى الرَّجُلِ بالعَصا الخَفيفَةِ أوِ السَّوطِ، الضَّربُ الَّذِى الأغلَبُ أنَّه لا يُماتُ مِن مِثلِهِ.

١٦٠٩٠- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن علىِّ بنِ زَيدِ بنِ جُدعانَ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«ألا إنَّ فى قَتيلِ العَمدِ الخَطأ بالسَّوطِ أوِ العَصا مِائَةً مِنَ الإبِلِ مُغَلَّظَةً، مِنها أربَعونَ خَلِفَةً فى بُطونِها أولادُها»**[1].

أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ قال: سَمِعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ السُّكَّرِىَّ يقولُ: سَمِعتُ محمدَ بنَ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ يقولُ: حَضَرتُ مَجلِسَ المُزَنِىِّ يَومًا، وسأَلَه سائلٌ مِنَ العِراقيّينَ عن شِبهِ العَمدِ، فقالَ السّائلُ: [٨/١٨ظ] إنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وتَعالَى وصَفَ القَتلَ فى كِتابِه صِفَتَينِ؛ عَمدًا وخَطأً، فلِمَ قُلتُم: إنَّه على ثَلاثَةِ أصنافٍ؟ ولِمَ قُلتُم: شِبهُ العَمدِ يَعنِى؟ فاحتَجَّ المُزَنِىُّ بهَذا الحَديثِ، فقالَ له مُناظِرُه: أتَحتَجُّ بعَلِىِّ بنِ زَيدِ بنِ جُدعانَ؟ فسَكَتَ المُزَنِىُّ، فقُلتُ لِمُناظِرِه: قَد رَوَى هذا الخَبَرَ غيرُ علىِّ بنِ زَيدٍ. فقالَ: ومَن رَواه غَيرُ علىٍّ؟ قُلتُ: رَواه أيّوبُ السَّختيانِىُّ وخالِدٌ الحَذّاءُ[2]. قال لِى: فمَن عُقبَةُ بنُ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٧٠)، والشافعى ٦/ ١٠٥، ٧/ ٣٣٠. وأخرجه أحمد (٤٥٨٣)، والنسائى (٤٨١٣)، وابن ماجه (٢٦٢٨) عن سفيان بن عيينة به. وحسنه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢١٢٧).

(٢) بعده فى س، ص٨: «عن عقبة بن أوس».

أوسٍ؟ فقُلتُ: عُقبَةُ بنُ أوسٍ رَجُلٌ مِن أهلِ البَصرَةِ، وقَد[1] رَواه[2] عنه محمدُ بنُ سيرينَ مَعَ جَلالَتِه. فقالَ لِلمُزَنِيِّ: أنتَ تُناظِرُ أو هذا؟ فقالَ: إذا جاءَ الحَديثُ فهو يُناظِرُ؛ لأنَّه أعلَمُ بالحَديثِ مِنِّى، ثُمَّ أتَكَلَّمُ أنا[3].

قال الشيخ: أمّا حَديثُ أيّوبَ:

١٦٠٩١- فأخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ أبى خَلَفٍ الصوفىُّ الإسفَرايِينِىُّ بها، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ يَزدادَ بنِ مَسعودٍ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا أبو عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ، عن أيّوبَ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**قَتلُ الخَطأِ شِبهِ العَمدِ بالسَّوطِ والعَصا فيها**[4] **مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها**»[5]. كَذا قال أيّوبُ: عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ.

/ وأمّا حَديثُ خالِدٍ الحَذّاءِ: ٨/ ٤٥

١٦٠٩٢- فأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ،

(١) فى س، ص٨: «قد».

(٢) ضبب عليها فى الأصل. وهى كذلك فى المهذب ٦/ ٣١٣٢، وطبقات الشافعية للسبكى ٣/ ١١٣. وفى طبقات الفقهاء للشيرازى ص١٠٦، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٧١، ونصب الراية ٤/ ٣٣١: «روى» ولعله الصواب.

(٣) ينظر المصادر فى الحاشية السابقة.

(٤) كتب فوقها فى الأصل: «كذا».

(٥) أخرجه أحمد (٦٥٣٣)، والنسائى (٤٨٠٥)، وابن ماجه (٢٦٢٧) من طريق شعبة به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٥٨).

أخبرَنا الثَّقَفِيُّ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عُقبَةَ بنِ أوسٍ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال يَومَ فتحِ مَكَّةَ: **«ألا إنَّ فى قَتيلِ الخطأ شِبهِ العَمدِ قَتيلِ السَّوطِ والعَصا، الدِّيَةُ مُغَلَّظَةٌ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها»**(١). وكَذَلِكَ رَواه جَماعَةٌ عن خالِدٍ الحَذّاءِ.

وقَد رَواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ عن خالِدٍ الحَذّاءِ فأقامَ إسنادَه:

١٦٠٩٣- أخبرَناه أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ ومُسَدَّدٌ قالا: حدثنا حَمّادٌ، عن خالِدٍ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عُقبَةَ بنِ أوسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، أن رسولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ يَومَ الفَتحِ بمَكَّةَ. فذَكَرَ الحديثَ ثُمَّ قال: **«ألا إنَّ دِيَةَ(٢) الخطأ شِبهِ العَمدِ، ما كان بالسَّوطِ والعَصا، مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها»**(٣).

وكَذَلِكَ رَواه وُهَيبٌ عن خالِدٍ الحَذّاءِ(٤)، ورُوِّينا عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ عن أبيه عن جَدِّه عن النَّبِىِّ ﷺ فى قَتلِ العَمدِ وشِبهِ العَمدِ وقَتلِ الخَطأ، وذَلِكَ يَرِدُ إن شاءَ اللهُ فى كِتابِ الدِّياتِ(٥).

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٧١، ٤٨٨٠)، والشافعى ٦/ ١٠٥، وسيأتى فى (١٦٢٠٨، ١٦٢٣١).

(٢) بعده فى م: «قتيل».

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠١٣)، وأبو داود (٤٥٤٧). وأخرجه ابن ماجه عقب (٢٦٢٧) من طريق سليمان بن حرب به. والنسائى (٤٨٠٧) من طريق حماد بن زيد به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٧، ٣٨٣٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٤٨)، وابن حبان (٦٠١١) من طريق وهيب به.

(٥) سيأتى فى (١٦٢١٧، ١٦٢٢٧، ١٦٢٢٨).

١٦٠٩٤- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: **«مَن قُتِلَ فى عِمِّيَّةٍ**[1] **فى رِمِّيًّا**[2] **تكونُ بَينَهُم بحِجارَةٍ، أو جَلدٍ بالسَّوطِ، أو ضَربٍ بعَصًا، فهو خَطأٌ عَقلُه عَقلُ الخَطأِ، ومَن قُتِلَ عَمدًا فهو قَوَدُ يَدِه، فمَن حالَ دونَه فعَلَيه لَعنَةُ اللَّهِ وغَضَبُه، لا يُقبَلُ مِنه صَرفٌ ولا عَدلٌ»**[3]. هذا مُرسَلٌ.

١٦٠٩٥- وقَد أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا عمرُو بنُ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن قُتِلَ فى عِمِّيًّا أو رِمِّيًّا تَكونُ بَينَهُم بحَجَرٍ أو بعَصًا، فعَقلُه عَقلُ خَطأٍ، ومَن قُتِلَ عَمدًا فقَوَدُ يَدَيه، فمَن حالَ بَينَه وبَينَه فعَلَيه لَعنَةُ اللَّهِ والمَلائكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ، لا يُقبَلُ مِنه صَرفٌ ولا عَدلٌ»**[4].

---

(١) عمية: من العماء، أى الضلالة، كالقتال فى العصبية والأهواء. وحكى بعضهم فيها ضم العين. النهاية ٣/ ٣٠٤.

(٢) الرميا: من الرمى، وهو مصدر يراد به المبالغة. النهاية ٢/ ٢٦٩.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٨٣٦)، والشافعى ٧/ ٣٣٠. وأخرجه أبو داود (٤٥٣٩) من طريق سفيان به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٣): صحيح بما بعده.

(٤) المصنف فى الصغرى (٣٠١٤). وأخرجه أبو داود (٤٥٩١)، والنسائى (٤٨٠٣)، وابن ماجه (٢٦٣٥) من طريق سعيد بن سليمان به. وتقدم فى (١٥٩٨٢). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٤).

قَولُه: «**فعَقلُه عَقلُ خَطأٍ**» يُريدُ به واللَّهُ أعلمُ شِبهَ الخَطأ وهو شِبهُ العَمدِ، وقَولُه: «**فهو خَطأٌ**» يُريدُ به شِبهَ خَطأٍ؛ حَتَّى لا يَجِبَ به القَوَدُ، وقَد يحتَمِلُ أن يَكونَ المُرادُ به الخَطأَ المَحضَ، وذَلِكَ أن يَرمِىَ شَيئًا فيُصيبَ غَيرَه، فيَكونَ عَقلُه عَقلَ الخَطأ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٠٩٦- وقَد أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ الدّارَكِيُّ، حدثنا أبو حاتِمٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى بنِ إسماعيلَ بنِ عُبَيدِ[1] اللهِ المخزومِيُّ، حدثنا الوَليدُ بنُ مسلمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ، [٨/١٩و] أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**وشِبهُ العَمدِ مُغَلَّظَةٌ، ولا يُقتَلُ به صاحِبُه، وذَلِكَ أن يَنزوَ الشَّيطانُ بَينَ القَبيلَةِ فيَكونَ بَينَهُم رِمِّيًا بالحِجارَةِ فى عِمِّيًا، فى غَيرِ ضَغينَةٍ ولا حَملِ سِلاحٍ**»[2].

١٦٠٩٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ علىٍّ الوَرّاقُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ، حدثنا عِمرانُ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ شَقيقٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن ضَرَبَ بسَوطٍ ظُلمًا اقتُصَّ مِنه يَومَ القيامَةِ**»[3].

---

(١) فى م «عبد». وينظر الثقات لابن حبان ٨/ ٣٧٨.

(٢) ذكره المصنف فى الصغرى (٣٠١٥) عن الوليد بن مسلم به.

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٨٦)، وابن عدى فى الكامل ٤/ ١٤٨٦ من طريق عبد الله بن رجاء به.

٨/ ٤٦

/بابُ مَن سَقَى رَجُلًا سُمًّا

١٦٠٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوَهّابِ الحَجَبِىُّ، حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ، حدثنا شُعبَةُ، عن هِشامِ بنِ زَيدٍ، عن أنَسٍ، أن امرأةً يَهوديَّةً أتَتِ النَّبِىَّ ﷺ بشاةٍ مَسمومَةٍ فأكَلَ مِنها، فجِئَ بها فقيلَ: ألا تَقتُلُها؟ قال: «لا». قال: فما زِلتُ أعرِفُها فى لَهَواتِ[1] رسولِ اللهِ ﷺ[2].

١٦٠٩٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ ومُحَمَّدُ بنُ النَّضرِ ومُحَمَّدُ بنُ إسماعيلَ؛ قال ابنُ النَّضرِ: أخبرَنا. وقالَ الآخَرانِ: حدثنا يَحيَى بنُ حَبيبِ بنِ عَرَبِىٍّ، حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ. فذَكَرَه بمِثلِ إسنادِه، إلَّا أنَّه قال: فجِئَ بها إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فسألَها عن ذَلِكَ قالَت: أرَدتُ لأقتُلَكَ. فقالَ: «**ما كان اللهُ لِيُسَلِّطَكِ على ذَلِكِ**». أو قالَ: «**علَىَّ**». قالوا: ألا تَقتُلُها[3]؟ قال: «**لا**». ثُمَّ ذَكَرَ باقِىَ الحَديثِ[4]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن الحَجَبِىِّ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَحيَى بنِ حَبيبِ بنِ عَرَبِىٍّ[5].

---

(١) اللهوات: جمع لهاة، وهى اللحمة التى بأعلى الحنجرة من أقصى الفم. مشارق الأنوار ١/ ٣٦٣.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٢٨٥) من طريق شعبة به.

(٣) فى م: « نقتلها ».

(٤) المصنف فى الدلائل (١٦١٠) بدون ذكر ابن النضر ومحمد بن إسماعيل. وأخرجه أبو داود (٤٥٠٨) عن يحيى بن حبيب به. وسيأتى فى (١٩٧٤٨).

(٥) البخارى (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠).

١٦١٠٠- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا داودُ بنُ رُشَيدٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ .قال: وحَدَّثَنا هارونُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا سعيدُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عَبّادٌ، عن سُفيانَ بنِ حُسَينٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن سعيدٍ وأبِى سلمةَ- قال هارونُ: عن أبى هريرةَ- أن امرأةً مِنَ اليَهودِ أهدَت إلَى النَّبِيِّ ﷺ شاةً مَسمومَةً. قال: فما عَرَضَ لها النَّبِيُّ ﷺ[1].

١٦١٠١- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ داودَ المَهرِيُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: كان جابِرُ بنُ عبدِ اللهِ يُحَدِّثُ أن يَهوديَّةً مِن أهلِ خَيبَرَ سَمَّت شاةً مَصْلِيَّةً[2] ثُمَّ أهدَتها لِرسولِ اللَّهِ ﷺ، فأخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ الذِّراعَ فأكَلَ مِنها، وأكَلَ رَهطٌ مِن أصحابِه مَعَه، ثُمَّ قال لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ: **«ارفَعوا أيدِيَكُم»**. وأرسَلَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى اليَهوديَّةِ، فدَعاها فقالَ لها: **«أسَمَمتِ هذه الشّاةَ؟»** قالَتِ اليَهوديَّةُ: مَن أخبَرَكَ؟ قال: **«أخبَرَتنِى هذه فى يَدِى»**. لِلذِّراعِ، قالَت: نَعَم. قال: **«فما أرَدتِ إلَى ذَلِكِ؟»** قالَت: قُلتُ: إن كان نَبِيًّا فلَن يَضُرَّه، وإن لَم يَكُنْ نَبِيًّا استَرَحنا مِنه. فعَفا عَنها رسولُ اللهِ ﷺ ولَم يُعاقِبْها، وتُوُفِّىَ بَعضُ أصحابِه الَّذينَ أكَلوا مِنَ الشّاةِ، واحتَجَمَ رسولُ اللهِ ﷺ على كاهِلِه مِن أجلِ الَّذِى أكَلَ مِنَ الشّاةِ، حَجَمَه أبو هِندٍ

(١) أبو داود (٤٥٠٩). وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٧٢): ضعيف الإسناد.

(٢) مصلية: أى مشوية. غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ٣٥.

بالقَرنِ[1] والشَّفرَةِ، وهو مَولًى لِبَنِى بَياضَةَ مِنَ الأنصارِ[2].

١٦١٠٢- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا وهبُ بنُ بَقيَّةَ، حدثنا خالِدٌ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ أهدَت له يَهوديَّةٌ بخَيبَرَ شاةً مَصليَّةً. نَحوَ حَديثِ جابرٍ، قال: فماتَ بشرُ بنُ البَراءِ بنِ مَعرورٍ، فأرسَلَ إلَى اليَهوديَّةِ: «**ما حَمَلَكِ على الَّذِى صَنَعتِ؟**». فذَكَرَ نَحوَ حَديثِ جابرٍ. قال: فأمَرَ بها رسولُ اللهِ ﷺ فقُتِلَت. ولَم يَذكُرْ أمرَ الحِجامَةِ[3].

١٦١٠٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ صالِحِ بنِ هانِئٍ، حدثنا السَّرِىُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ داودَ الحَرّانِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن محمدِ بنِ عمرٍو اللَّيثِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ، أن امرأةً يَهوديَّةً دَعَتِ النَّبِىَّ ﷺ وأصحابًا له على شاةٍ مَصليَّةٍ، فلَمّا قَعَدوا يأكُلونَ أخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ لُقمَةً فوَضَعَها، ثُمَّ قال لَهُم: «**أمسِكوا، إنَّ هذه الشّاةَ مَسمومَةٌ**». فقالَ لِليَهوديَّةِ: «**ويلَكِ! لأىِّ شَىءٍ سَمَمتِنِى؟**». قالَت: أرَدتُ أن أعلَمَ؛ إن كُنتَ نَبيًّا [٨/١٩ظ] فإنَّه لا يَضُرُّكَ، وإن كان غيرَ ذَلِكَ أن أُريحَ النّاسَ مِنكَ. فأكَلَ مِنها بشرُ بنُ البَراءِ فماتَ، فقَتَلَها رسولُ اللهِ ﷺ[4].

(١) هو قَرْن ثور يُجعل كالمحجمة. ينظر النهاية ٤/ ٥٤.

(٢) المصنف فى الدلائل ٤/ ٢٦٢، وأبو داود (٤٥١٠)، وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٣: فيه انقطاع.

(٣) المصنف فى الدلائل ٤/ ٢٦٢، وأبو داود (٤٥١١). وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٨٣): حسن صحيح.

(٤) الحاكم ٣/ ٢١٩، ٢٢٠، وصححه.

١٦١٠٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ الثَّقَفِيُّ، حدثنا أبو هَمّامٍ الوَليدُ بنُ شُجاعٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ **قَتَلَها**. يَعنِى التى سَمَّته.

١٦١٠٥- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ إسحاقَ بنِ بُهلولٍ، حدثنا أبى، حدثنا ابنُ أبى فُدَيكٍ، عن يَحيَى بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى لَبيبَةَ، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ يومَ خَيبَرَ أُتِىَ بشاةٍ مَسمومَةٍ مَصليَّةٍ، أهدَتها له امرأةٌ يَهوديَّةٌ، فأكَلَ رسولُ اللهِ ﷺ هو وبِشرُ بنُ البَراءِ، فمَرِضا مَرَضًا شَديدًا عَنها، ثُمَّ إنَّ
٨/٤٧ بشرًا / تُوُفِّىَ، فلَمّا تُوُفِّىَ بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى اليَهوديَّةِ فأُتِىَ بها فقالَ: **«ويحَكِ! ماذا أطعَمتينا؟»**. قالَت: أطعَمتُكَ السُّمَّ، عَرَفتُ إن كُنتَ نَبيًّا أن ذَلِكَ لا يَضُرُّكَ، وأنَّ اللَّهَ سَيَبلُغُ فيكَ أمرَه، وإن كُنتَ على غيرِ ذَلِكَ فأحبَبتُ أن أُريحَ النّاسَ مِنكَ. فأمَرَ بها رسولُ اللهِ ﷺ فصُلِبَت[1].

١٦١٠٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ بُطَّةَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الجَهمِ، حدثنا الحُسَينُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا الواقِدِىُّ، أخبرَنا يَحيَى بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ لَبيبَةَ[2]، عن جَدِّه محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ أمَرَ بها

(١) الدارقطنى ٣/ ١٢٠، ١٢١. وأخرجه الطبرانى ١٩/ ٢٢١، ٢٢٢ (٤٩٣) من طريق إسحاق بن بهلول به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٥: يحيى واه، وجده تابعى.

(٢) فى حاشية الأصل: «قلت: يقال فيه: ابن لبيبة وابن أبى لبيبة، والله أعلم».

فصُلِبَت بعدَ أن قَتلَها[1]. قالَ الواقِدِيُّ: الثَّبَتُ عِندَنا أن رسولَ اللهِ ﷺ قَتَلَها وأمَرَ بلَحمِ الشّاةِ فأُحرِقَ.

قال الشيخ: اختَلَفَتِ الرِّواياتُ فى قَتلِها. ورِوايَةُ أنَسِ بنِ مالِكٍ أصَحُّها، ويَحتَمِلُ أنَّه ﷺ فى الابتِداءِ لَم يُعاقِبْها حينَ لم يَمُتْ أحَدٌ مِن أصحابِه مِمّا أكَلَ، فلَمّا ماتَ بِشرُ بنُ البَراءِ أمَرَ بقَتلِها، فأدَّى كُلُّ واحِدٍ مِنَ الرُّواةِ ما شاهَدَ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ الحالِ التى إذا قَتَلَ بها الرَّجُلُ أُقيدَ مِنهُ

١٦١٠٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِيُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن حُصَينٍ، عن عمرِو بنِ مَيمونٍ قال: رأيتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ قبلَ أن يُصابَ بأيّامٍ بالمَدينَةِ وقَفَ على حُذَيفَةَ بنِ اليمانِ وعُثمانَ بنِ حُنَيفٍ فقالَ: كَيفَ فعَلتُما؟ تَخافانِ أن تكونا قد حَمَّلتُما الأرضَ ما لا تُطيقُ؟ قالا: حَمَّلناها أمرًا هِىَ له مُطيقَةٌ. وقالَ حُذَيفَةُ: لَو حَمَّلتُ عَلَيها أضعَفتُ. وقالَ عثمانُ بنُ حُنَيفٍ: حَمَّلتُها أمرًا هِىَ له مُطيقَةٌ، ما فيها كَبيرُ فضلٍ. قال: انظُرا لا تكونا حَمَّلتُما الأرضَ ما لا تُطيقُ. قالا: لا. فقالَ عُمَرُ ﷺ: لَئن سَلَّمَنِى اللَّهُ لأدَعَنَّ أرامِلَ العِراقِ لا يَحتَجنَ إلَى رَجُلٍ بَعدِى. قال: فما أتَت عَلَيه إلّا أربَعَةٌ حَتَّى أُصيبَ. قال: وإنِّى لَقائمٌ ما بَينِى

---

(١) ينظر مغازى الواقدى ٢/ ٦٧٧، ٦٧٨.

وبَينَه إلَّا عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ غَداةَ أُصيبَ. قال: وكانَ إذا مَرَّ بَينَ الصَّفَّينِ قامَ، فإن رأى خَلَلًا قال: استَوُوا. حَتَّى إذا لَم يَرَ فيهِم خَلَلًا تَقَدَّمَ فكَبَّرَ. قال: ورُبَّما قرأ بسورَةِ «يوسف» أو «النحل» أو نَحوِ ذَلِكَ فى الرَّكعَةِ الأولَى حَتَّى يَجتَمِعَ النّاسُ. قال: فما هو إلَّا أن كَبَّرَ. قال: فسَمِعتُه يقولُ: قَتَلَنِى الكَلبُ. أو: أكَلَنِى الكَلبُ. حينَ طَعَنَه، فطارَ العِلجُ بالسِّكّينِ ذاتِ طَرَفَينِ، لا يَمُرُّ على أحَدٍ يَمينًا ولا شِمالًا إلَّا طَعَنَه، حَتَّى طَعَنَ[1] ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فماتَ مِنهُم تِسعَةٌ[2]، فلَمّا رأى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ طَرَحَ عَلَيه بُرنُسًا، فلَمّا ظَنَّ العِلجُ أنَّه مأخوذٌ نَحَرَ نَفسَه، قال: وتَناوَلَ عُمَرُ يَدَ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ ﵄ فقَدَّمَه. قال: فمَن يَلِى عُمَرَ ﵁ فقَد رأى الَّذِى رأى، وأمّا نَواحِى المَسجِدِ فإنَّهُم لا يَدرونَ غَيرَ أنَّهُم فقَدوا صَوتَ عُمَرَ ﵁ وهُم يَقولونَ: سُبحانَ اللَّهِ، سُبحانَ اللَّهِ. قال: فصَلَّى بهِم عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ ﵁ صَلاةً خَفيفَةً، فلَمّا انصَرَفوا قال: يا ابنَ عباسٍ، انظُرْ مَن قَتَلَنِى. فجالَ ساعَةً ثُمَّ جاءَ فقالَ: غُلامُ المُغيرَةِ. فقالَ: الصَّنَعُ[3]؟ قال: نَعَم. قال: قاتَلَه اللهُ، لَقَد كُنتُ [٨/ ٢٠و] أمَرتُ به مَعروفًا، فالحَمدُ للهِ الَّذِى لَم يَجعَلْ مِيتَتِى بيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِى الإسلامَ. وقالَ: قَد كُنتَ أنتَ وأبوكَ تُحِبّانِ أن تَكثُرَ العُلوجُ بالمَدينَةِ. قال: وكانَ العباسُ ﵁ أكثَرَهُم رَقيقًا، فقالَ: إن شِئتَ فعَلنا. أى إن شِئتَ قَتَلنا. قال:

(١) فى س، ص٨: «جرح».

(٢) فى حاشية الأصل: «سبعة».

(٣) فى حاشية الأصل: «الصانع». اهـ ويقال: رجل صَنَع اليد، وقوم صنع اليد، وامرأة صناع: وهو الحاذق فى صناعته. مشارق الأنوار ٢/ ٤٦، ٤٧.

كَذَبتَ، بعدَما تكَلَّموا بِلِسانِكُم وصَلَّوا قِبلَتَكُم وحَجّوا حَجَّكُم؟! فاحتُمِلَ إلَى بَيتِه فانطَلَقنا مَعَه. قال: وكأنَّ النّاسَ لَم تُصِبْهُم مُصيبَةٌ قبلَ يَومَئذٍ، فقائلٌ يقولُ: لا بأسَ. وقائلٌ يقولُ: نَخافُ عَلَيه. فأُتِىَ بنَبيذٍ فشَرِبَه فخَرَجَ مِن جُرحِه، ثم أُتِىَ بلَبَنٍ فشَرِبَه فخَرَجَ مِن جُرحِه، فعَرَفوا أنَّه مَيِّتٌ. وذَكَرَ / الحديثَ فى وصاياه وأمرِ الشّورَى[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ[2]. ٤٨/٨

١٦١٠٨- وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ يَعقوبَ الثَّقَفِىُّ وأبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالُويَه قالا: حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ حِسابٍ، حدثنا جَعفَرُ بنُ سُلَيمانَ، عن ثابِتٍ، عن أبى رافِعٍ قال: كان أبو لُؤلُؤَةَ لِلمُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ. فذَكَرَ قِصَّتَه. قال: فصَنَعَ خِنجَرًا له رأسانِ. قال: فشَحَذَه وسَمَّه. قال: وكَبَّرَ عُمَرُ رضي الله عنه، وكانَ لا يُكَبِّرُ إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ حَتَّى يَتَكَلَّمَ ويَقولَ: أقيموا صُفوفَكُم. فجاءَ فقامَ فى الصَّفِّ بحِذائه مِمّا يَلِى عُمَرَ رضي الله عنه فى صَلاةِ الغَداةِ، فلَمّا كَبَّرَ وجَأَه[3] على كَتِفِه وعَلَى مَكانٍ آخَرَ وفِى خاصِرَتِه، فسَقَطَ عُمَرُ رضي الله عنه، ووَجَأ[4] ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَعَه فأفرَقَ[5] مِنهُم سَبعَةٌ، وماتَ سِتَّةٌ، واحتُمِلَ

(١) تقدم تخريجه فى (٥٣٢٠)، وسيأتى فى (١٦٦٥٧).

(٢) البخاري (٣٧٠٠).

(٣) فى الأصل: «وجيه».

(٤) فى الأصل: «ووجى».

(٥) أفرق مريض من مرضه. أى: أفاق. ينظر تاج العروس ٢٦/ ٢٩٤ (ف ر ق).

عُمَرُ رضي الله عنه فذُهِبَ به. وذَكَرَ الحديثَ قال: فدَعا بشَرابٍ ليَنظُرَ ما مَدا جُرحِه، فأُتِىَ بنَبيذٍ فشَرِبَه فخَرَجَ، فلَم يَدرِ أدَمٌ هو أو نَبيذٌ، فدَعا بلَبَنٍ فأُتِىَ به فشَرِبَه فخَرَجَ مِن جُرحِه، قالوا: لا بأسَ عَلَيكَ يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: إن يَكُنِ القَتلُ بأسًا فقَد قُتِلتُ[(1)].

١٦١٠٩- وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ الجَلَّابُ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ النَّضرِ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدَةُ، عن لَيثٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قال: عاشَ عُمَرُ رضي الله عنه ثَلاثًا بعدَ أن طُعِنَ، ثُمَّ ماتَ فغُسِلَ وكُفِّنَ[(2)].

بابُ ما جاءَ فى قَتلِ الإمامِ وجَرحِه

١٦١١٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا أبو صالِحٍ يَعنِى مَحبوبَ بنَ موسَى، حدثنا الفَزارِىُّ يَعنِى أبا إسحاقَ، عن سعيدٍ الجُرَيرِىِّ، عن أبى نَضرَةَ، عن أبى فِراسٍ قال: خَطَبَنا عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه، فقالَ فى خُطبَتِه: ألا وإِنِّى لَم أَبعَثْ إلَيكُم[(3)] عُمّالِى لِيَضرِبوا أبشارَكُم ولا ليأخُذوا أموالَكُم، ولَكِن بَعَثتُهُم لِيُعَلِّموكُم دينَكُم وسُنَنَكُم، فمَن فُعِلَ به غَيرُ ذَلِكَ فليَرفَعْه إلَىَّ فأُقِصَّه مِنه. فقامَ عمرُو بنُ العاصِ رضي الله عنه فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، لَو أن رَجُلًا

(١) تقدم تخريجه فى (٦٩٠١).

(٢) الحاكم ٣/ ٩٢. وتقدم فى (٦٩٠٠).

(٣) فى س، ص٨، وحاشية الأصل: «عليكم».

أَدَّبَ بَعضَ رَعيَّتِه أكُنتَ مُقتَصَّه مِنه ؟ فقالَ : إي والَّذِى نَفسِى بيَدِه لأُقِصَّنَّه مِنه، وقَد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ أقَصَّ[1] مِن نَفسِهِ[2].

١٦١١١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ قِراءَةً عَلَيهِما وأبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدٍ السَّرّاجُ إملاءً قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ الحارِثِ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، عن عَبيدَةَ بنِ مُسافِعٍ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِىِّ قال: بَينا رسولُ اللهِ ﷺ يَقسِمُ شَيئًا أقبَلَ رَجُلٌ فأكَبَّ عَلَيه، فطَعَنَه رسولُ اللهِ ﷺ بعُرجونٍ كان مَعَه فجُرِحَ الرَّجُلُ، فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «**تَعالَ فاستَقِدْ**». فقالَ: بَل عَفَوتُ يا رسولَ اللَّهِ[3].

١٦١١٢- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى مالكٌ عن أبى النَّضرِ وغَيرِه، أخبَروه أن رسولَ اللهِ ﷺ رأى رَجُلًا مُتَخَلِّقًا فطَعَنَه بقِدحٍ[4] كان فى يَدِه، ثُمَّ قال: «**ألَم أنهَكُم عن مِثلِ هذا ؟**». فقالَ الرَّجُلُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ اللَّهَ قَد بَعَثَكَ بالحَقِّ،

(١) فى حاشية الأصل: «اقتص».

(٢) السير لأبى إسحاق الفزارى (٥٢٧). وأخرجه أحمد (٢٨٦)، وأبو داود (٤٥٣٧)، والنسائى (٤٧٩١) من طريق سعيد الجريرى به، وعند النسائى مختصر. وسيأتى فى (١٧٩٠٦).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠١٦)، والمعرفة (٤٨٤٢). وتقدم فى (١٦٠٨٣).

(٤) القِدح: السهم. النهاية ٤/ ٢٠.

وإنَّكَ قَد عَقَرتَنى[1]. فألقَى إلَيه رسولُ اللهِ ﷺ القِدحَ فقالَ له: «**استَقِدْ**». فقالَ الرَّجُلُ: إنَّكَ طَعَنتَنِى ولَيسَ علىَّ ثَوبٌ، وعَلَيكَ قَميصٌ. فكَشَفَ [٨/ ٢٠ظ] له رسولُ اللهِ ﷺ عن بَطنِه، فأكَبَّ عَلَيه الرَّجُلُ فقَبَّلَه[2]. هذا مُنقَطِعٌ، وقَد رُوِىَ مَوصولًا:

١٦١١٣- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا وهبُ بنُ جَريرِ بنِ حازِمٍ، حدثنا أبى، عن الحَسَنِ قال: حَدَّثَنِى سَوادُ بنُ عمرٍو قال: أتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ وأنا مُتَخَلِّقٌ بخَلوقٍ، فلَمّا رآنِى قال لِى: «**يا سَوادَ بنَ عمرٍو، خَلوقُ ورسٍ! أوَلَم أنهَ عن الخَلوقِ؟**». ونَخَسَنِى بقَضيبٍ فى يَدِه فى بَطنِى فأوجَعَنِى، فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ
٨/ ٤٩ القِصاصَ. قال: «**القِصاصَ**». فكَشَفَ لِى عن / بَطنِه فجَعَلتُ أُقَبِّلُه، ثُمَّ قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، أدَعُه شَفاعَةً لِى يَومَ القيامَةِ[3].

تابَعَه عُمَرُ بنُ سَليطٍ عن الحَسَنِ عن سَوادِ بنِ عمرٍو[4].

١٦١١٤- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ الصَّيدَلانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا يَحيَى بنُ المُغيرَةِ السَّعدِىُّ،

---

(١) عقرتنى: جرحتنى. ينظر التاج ١٣/ ١٠١ (ع ق ر).

(٢) ابن وهب (٥١٩).

(٣) أخرجه ابن قانع فى معجم الصحابة ١/ ٢٩٧ من طريق عمر بن سليط به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٧: الكديمى - يعنى محمد بن يونس- واهٍ.

(٤) أخرجه ابن قانع فى معجم الصحابة ١/ ٢٩٧ من طريق عمر بن سليط به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٧: عمر لا يكاد يعرف، من مشيخة التبوذكى.

حدثنا جَريرٌ، عن حُصَينٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى لَيلَى، عن أبيه قال: كان أُسَيدُ بنُ حُضَيرٍ رَجُلًا ضاحِكًا مَليحًا. قال: فبَينَما هو عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ القَومَ ويُضحِكُهُم فطَعَنَ رسولُ اللهِ ﷺ بإصبَعِه فى خاصِرَتِه، فقالَ: أوجَعتَنِى. قال: «**اقتَصَّ**». قالَ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ عَلَيكَ قَميصًا ولَم يَكُنْ علَىَّ قَميصٌ. قال: فرَفَعَ رسولُ اللهِ ﷺ قَميصَه، فاحتَضَنَه، ثُمَّ جَعَلَ يُقَبِّلُ كَشحَه[1]، فقالَ: بأبِى أنتَ وأُمِّى يا رسولَ اللهِ، أرَدتُ هَذا[2].

١٦١١٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ داودَ بنِ سُفيانَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروَةَ، عن عائشَةَ ﵂، أن النَّبِىَّ ﷺ بَعَثَ أبا جَهمِ بنَ حُذَيفَةَ مُصَدِّقًا[3]، فلاجَّه[4] رَجُلٌ فى صَدَقَتِه، فضَرَبَه أبو جَهمٍ فشَجَّه، فأتَوُا النَّبِىَّ ﷺ، فقالوا: القَوَدَ يا رسولَ اللهِ. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**لَكُم كَذا وكَذا**». فلَم يَرضَوْا، فقالَ: «**لَكُم كَذا وكَذا**». فلَم يَرضَوْا، فقالَ: «**لَكُم كَذا وكَذا**». فرَضُوا فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**إنِّى خاطِبٌ العَشيَّةَ على النّاسِ ومُخبِرُهُم بِرِضاكُم**». فقالوا: نَعَم. فخَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «**إنَّ هَؤُلاءِ اللَّيثِيِّينَ أتَونِى يُريدونَ القَوَدَ، فعَرَضتُ عَلَيهِم كَذا وكَذا فرَضُوا، أفَرَضِيتُم؟**». قالوا: لا. فهَمَّ

---

(١) الكَشْحُ: ما يلى الخاصرة. غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٣٤٥.

(٢) الحاكم ٣/ ٢٨٨، وصححه. وأخرجه أبو داود (٥٢٢٤) من طريق حصين به بدون ذكر أبى عبد الرحمن بن أبى ليلى. وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٧: إسناده قوى.

(٣) المصدق: عامل الزكاة الذى يستوفيها من أربابها. النهاية ٣/ ١٨.

(٤) الملاجة: التمادى فى الخصومة. التاج ٦/ ١٧٩ (ل ج ج).

المُهاجِرونَ بهِم، فأمَرَهُم رسولُ اللهِ ﷺ أن يَكُفّوا عَنهُم، فكَفّوا عَنهُم، ثُمَّ دَعاهُم فزادَهُم فقالَ: «**أرَضِيتُم؟**». قالوا: نَعَم. قال: «**إنِّى خاطِبٌ على النّاسِ ومُخبِرُهُم بِرِضاكُم**». قالوا: نَعَم. فخَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**أرَضِيتُم؟**». قالوا: نَعَم[1].

خالَفَه يونُسُ بنُ يَزيدَ الأيلِيُّ فرَواه كما:

١٦١١٦- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: بَلَغَنا أن رسولَ اللهِ ﷺ استعمَلَ أبا جَهمٍ على صَدَقَةٍ، فضَرَبَ رَجُلًا مِن بَنِى لَيثٍ فشَجَّه ذا المُغلَّظَتَينِ، فسألوه القَوَدَ، فأرضاهُم ولَم يُقِدْ مِنه.

١٦١١٧- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، حدثنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشَةَ ﵂ قالَت: كان رَجُلٌ أسوَدُ يأتِى أبا بكرٍ ﵁ فيُدنيه ويُقرِئُه القُرآنَ، حَتَّى بَعَثَ ساعِيًا - أو قال: سَرِيَّةً - فقالَ: أرسِلْنِى مَعَه. قال: بَل تَمكُثُ عِندَنا. فأبَى، فأرسَلَه مَعَه واستَوصَى به خَيرًا، فلَم يَغبُرْ[2] عنه إلَّا قَليلًا حَتَّى جاءَ قَد قُطِعَت يَدُه، فلَمّا

---

(١) أبو داود (٤٥٣٤)، وعبد الرزاق (١٨٠٣٢)، ومن طريقه أحمد (٢٥٩٥٨)، والنسائى (٤٧٩٢)، وابن ماجه (٢٦٣٨)، وابن حبان (٤٤٨٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠١).

(٢) يغبر: يتأخر. تاج العروس ١٣/ ١٨٦ (غ ب ر).

رآه أبو بكرٍ ﷺ فاضَت عَيناه فقالَ: ما شأنُك؟ قال: ما زِدتُ على أنَّه كان يوَلِّينِى شَيئًا مِن عَمَلِه فخُنتُه فريضَةً واحِدَةً فقَطَعَ يَدِى. فقالَ أبو بكرٍ ﷺ: تَجِدونَ الَّذِى قَطَعَ هذا يَخونُ أكثَرَ مِن عِشرينَ فريضَةً، واللَّهِ لَئن كُنتَ صادِقًا لأُقيدَنَّك به. قال: ثُمَّ أدناه ولَم يُحَوِّلْ مَنزِلَتَه التى كانَت له مِنه، فكانَ الرَّجُلُ يَقومُ اللَّيلَ فيَقرأُ، فإذا سَمِعَ أبو بكرٍ ﷺ صَوتَه قال: يا لَلَّهِ لِرَجُلٍ قَطَعَ هذا. قالَت: فلَم يَغبُرْ إلَّا قَليلًا حَتَّى فقَدَ آلُ أبى بكرٍ ﷺ حُلِيًّا لَهُم ومَتاعًا، فقالَ أبو بكرٍ ﷺ: طُرِقَ الحَىُّ اللَّيلَةَ. فقامَ الأقطَعُ فاستَقبَلَ القِبلَةَ ورَفَعَ يَدَه الصَّحيحَةَ والأُخرَى التى قُطِعَت فقالَ: اللَّهُمَّ أظهِرْ على مَن سَرَقَهُم، أو نَحوَ هذا. وكان مَعمَرٌ رُبَّما قال: اللَّهُمَّ أظهِرْ على مَن سَرَقَ أهلَ [٨/ ٢١و] هذا البَيتِ الصّالِحينَ. قال: فما انتَصَفَ النَّهارُ حَتَّى عَثَروا على المَتاعِ عِندَه، فقالَ له أبو بكرٍ ﷺ: ويلَك، إنَّك لَقَليلُ العِلمِ باللَّهِ. فأمَرَ به فقُطِعَت رِجلُه.

قال مَعمَرٌ: وأخبَرَنِى أيّوبُ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ نَحوَه، إلَّا أنَّه قال: كان إذا سَمِعَ أبو بكرٍ صَوتَه قال: ما لَيلُك بلَيلِ سارِقٍ(١).

والاستِدلالُ فى هذه المَسألةِ وقَعَ بقَولِه: واللَّهِ لَئن كُنتَ صادِقًا لأُقيدَنَّك بِهِ.

١٦١١٨- أخبَرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ،

(١) الدارقطنى ٣/ ١٨٤، وعبد الرزاق (١٨٧٧٤). وقال الذهبى ٦/ ٣١٣٨: سنده صحيح.

حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ قال: وسَمِعتُ حُيَيَّ بنَ عبدِ اللهِ المَعافِرِيَّ يقولُ: حَدَّثَنِى أبو عبدِ الرَّحمَنِ الحُبُلِيُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ، أن أبا بكرٍ الصِّدّيقَ رضي الله عنه قامَ يومَ جُمُعَةٍ فقالَ: إذا كان بالغَداةِ فأحضِروا صَدَقاتِ الإبِلِ تُقسَمُ، ولا يَدخُلْ عَلَينا أحَدٌ إلَّا بإذنٍ. فقالَتِ امرأةٌ لِزَوجِها: خُذْ هذا الخِطامَ لَعَلَّ اللَّهَ يَرزُقُنا جَمَلًا. فأتى الرَّجُلُ فوَجَدَ أبا بكرٍ
٨/٥٠ وعُمَرَ رضي الله عنهما / قَد دَخَلوا إلَى الإبِلِ فدَخَلَ مَعَهُما، فالتَفَتَ أبو بكرٍ رضي الله عنه فقالَ ما أدخَلَكَ عَلَينا؟. ثُمَّ أخَذَ مِنه الخِطامَ فضَرَبَه، فلَمّا فرَغَ أبو بكرٍ مِن قَسمِ الإبِلِ دَعا بالرَّجُلِ فأعطاه الخِطامَ وقالَ: استَقِدْ. فقالَ له عُمَرُ: واللَّهِ لا يَستَقيدُ، لا تَجعَلْها سُنَّةً. قال أبو بكرٍ: فمَن لى مِنَ اللَّهِ يَومَ القيامَةِ؟ فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أرضِهِ. فأمَرَ أبو بكرٍ الصِّدّيقُ رضي الله عنه غُلامَه أن يأتيَه براحِلَتِه ورَحلِها وقَطيفَةٍ وخَمسَةِ دَنانيرَ فأرضاه بها[(١)].

١٦١١٩- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ أبى ذِئبٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أن أبا بكرٍ الصِّدّيقَ وعُمَرَ بنَ الخطابِ وعُثمانَ بنَ عَفّانَ رضي الله عنهم أعطَوُا القَوَدَ مِن أنفُسِهِم فلَم يُستَقَدْ مِنهُم وهُم سَلاطينُ[(٢)].

١٦١٢٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، أخبرَنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ الحَربِىُّ، حدثنا عَفّانُ بنُ مسلمٍ،

---

(١) ابن وهب (٥٢١).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٠)، والمعرفة (٤٨٤٤).

حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، أخبرَنا عَطاءُ بنُ السّائبِ، عن أبى زُرعَةَ بنِ عمرِو بنِ جَريرٍ، عن جريرٍ، أن رَجُلًا كان ذا صَوتٍ ونِكايَةٍ على العَدوِّ مَعَ أبى موسَى، فغَنِموا مَغنَمًا، فأعطاه أبو موسَى نَصيبَه ولَم يوَفِّه، فأبَى أن يأخُذَه إلّا جَميعًا، فضَرَبَه عِشرينَ سَوطًا وحَلَقَ رأسَه، فجَمَعَ شَعَرَه وذَهَبَ به إلَى عُمَرَ ﷺ- قال جَريرٌ: وأنا أقرَبُ النّاسِ مِنه. وقَد قال حَمّادٌ: وأنا أقرَبُ القَومِ مِنه - فأخرَجَ شَعَرًا مِن جَيبِه فضَرَبَ به صَدرَ عُمَرَ ﷺ، قال: ما لَكَ؟ فذَكَرَ قِصَّتَه. قال: فكَتَبَ عُمَرُ ﷺ إلَى أبى موسَى: سَلامٌ عَلَيكَ، أمّا بَعدُ، فإنَّ فُلانَ بنَ فُلانٍ أخبَرَنى بكَذا وكَذا، وإنِّى أُقسِمُ عَلَيكَ إن كُنتَ فعَلتَ ما فعَلتَ فى مَلأٍ مِنَ النّاسِ جَلَستَ له فى مَلأٍ مِنَ النّاسِ فاقتَصَّ مِنكَ، وإن كُنتَ فعَلتَ ما فعَلتَ فى خَلاءٍ فاقعُدْ له فى خَلاءٍ فليَقتَصَّ مِنكَ. قال له النّاسُ: اعفُ عَنه. قال: لا واللَّهِ، لا أدَعُه لأحَدٍ مِنَ النّاسِ. فلَمّا دَفَعَ إلَيه الكِتابَ قَعَدَ لِلقِصاصِ، رَفَعَ رأسَه إلَى السَّماءِ قال: قَد عَفَوتُ عنه لِلَّهِ[1].

بابُ ما جاءَ فى أمرِ السَّيِّدِ عبدَهُ

١٦١٢١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ: قال حَمّادٌ، عن قَتادَةَ، عن خِلاسٍ، عن علىٍّ ﷺ قال: إذا أمَرَ الرَّجُلُ عبدَه أن يَقتُلَ رَجُلًا فإنَّما هو كَسَيفِه أو كَسَوطِه، يُقتَلُ المَولَى ويُحبَسُ العَبدُ فى السِّجنِ[2].

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٤٠٠) عن عفان بن مسلم به من قول أبى زرعة.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٤٥)، والشافعى ٧/ ١٧٧.

بابُ الرَّجُلِ يَحبِسُ الرَّجُلَ لِلآخَرِ فيَقتُلُه

١٦١٢٢- أخبرَنا أبو مَنصورٍ أحمدُ بنُ عليٍّ الدّامَغانِيُّ ببَيهَقَ، حدثنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ عَدِيٍّ الحافظُ، حدثنا أحمدُ وإبراهيمُ ابنا محمدِ بنِ إبراهيمَ بنِ جَعفرٍ الصَّيرَفيّانِ، حدثنا عبدَةُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أبو داودَ الحَفَرِيُّ، حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﵁ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أمسَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ وقَتَلَه الآخَرُ، يُقتَلُ الَّذِى قَتَلَ ويُحبَسُ الَّذِى أمسَكَ**»[(١)].

قال الشيخُ: هذا غَيرُ مَحفوظٍ، وقَد قيلَ: عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن النَّبِيِّ ﷺ[(٢)].

١٦١٢٣- [٢١/٨ظ] والصَّوابُ ما أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِيُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو عُبَيدٍ، حدثنا سَلْمُ بنُ جُنادَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى رَجُلٍ
٥١/٨ أمسَكَ رَجُلًا وقَتَلَ الآخَرُ قال: «**يُقتَلُ القاتِلُ ويُحبَسُ /المُمسِكُ**». وعن سُفيانَ، عن جابِرٍ، عن عامِرٍ، عن علِيٍّ ﵁ أنَّه قَضَى بذَلِكَ[(٣)].

١٦١٢٤- وكَذَلِك رَواه مَعمَرٌ عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ يَرفَعُه قال: «**اقتُلوا القاتِلَ واصبِروا الصّابِرَ**». **أخبرَناه** أبو عبدِ الرَّحمَنِ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ،

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٤٠ من طريق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم به.

(٢) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٣٩ من طريق إسماعيل بن أمية به.

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٣٩. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٥٠، ٢٨٢٥١) عن وكيع به.

حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ قال: سَمِعتُ عبدَ اللهِ بنَ المُبارَكِ يُحَدِّثُه، عن مَعمَرٍ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ يَرفَعُه. قال أبو عُبَيدٍ: قَولُه: «**اصبِروا الصّابِرَ**». يَعنِى: احبِسوا الَّذِى حَبَسَه[(1)].

بابُ الخيارِ فى القِصاصِ

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨].

١٦١٢٥- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُعاذُ بنُ موسَى، عن بُكَيرِ بنِ مَعروفٍ، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ، قال مُقاتِلٌ: أخَذتُ هذا التَّفسيرَ عن نَفَرٍ - حَفِظَ مُعاذٌ مِنهُم مُجاهِدًا والحَسَنَ والضَّحّاكَ بنَ مُزاحِمٍ - فى قَولِه: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ الآيَة. قال: كان كُتِبَ على أهلِ التَّوراةِ: مَن قَتَلَ نَفسًا بغَيرِ نَفسٍ حُقَّ أن يُقادَ بها ولا يُعفَى عنه ولا تُقبَلَ مِنه الدِّيَةُ، وفُرِضَ على أهلِ الإنجيلِ أن يُعفَى عنه ولا يُقتَلَ، ورُخِّصَ لأُمَّةِ محمدٍ ﷺ إن شاءَ قَتَلَ، وإن شاءَ أخَذَ الدِّيَةَ، وإن شاءَ عَفا، فذَلِك قَولُه: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ يقولُ: الدِّيَةُ تَخفيفٌ مِنَ اللهِ؛ إذ جَعَلَ الدِّيَةَ ولا يُقتَلُ، ثُمَّ قال: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ﴾ يقولُ:

(١) أبو عبيد فى غريب الحديث ١/ ٢٥٤. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٨٩٢) - ومن طريقه الدارقطنى ٣/ ١٤٠- عن معمر به بنحوه. قال ابن حجر فى التلخيص ٤/ ١٥: صححه ابن القطان.

مَن قَتَلَ بعدَ أخذِه الدِّيَةَ فلَه عَذابٌ أليمٌ. وقالَ فى قَولِه: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] يقولُ: لَكُم فى القِصاصِ حَياةٌ يَنتَهِى بها بَعضُكُم عن بَعضٍ أن يُصيبَ مَخافَةَ أن يُقتَلَ[(١)].

١٦١٢٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ وأبو محمدٍ الكَعبِىُّ قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ صالِحٍ، عن بُكَيرِ بنِ مَعروفٍ، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ فى قَولِه: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ يقولُ: إذا قَتَلَ رَجُلٌ بعَمدٍ[(٢)] فعَفا عنه ولِىُّ المَقتولِ ولَم يَقتَصَّ مِنه وقَبِلَ الدِّيَةَ ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يقولُ: ليُحسِنِ الطَّلَبَ. ثُمَّ رَجَعَ إلَى المَطلوبِ فقالَ: ﴿وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ يقولُ: ليُؤَدِّى المَطلوبُ إلَى الطّالِبِ الدِّيَةَ بإحسانٍ. قال: وكانَ كُتِبَ على أهلِ التَّوراةِ. فذَكَرَه بنَحوٍ مِن رِوايَةِ الشّافِعِىِّ. وقالَ فى قَولِه: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يقولُ: مَن قَبِلَ الدِّيَةَ ثُمَّ قَتَلَ ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يقولُ: مُوجِعٌ، وذَلِكَ أن الرَّجُلَ كان إذا قُتِلَ حَميمٌ له تَوارَى القاتِلُ، فيَقولُ ولِىُّ المَقتولِ: إنِّى أقبَلُ الدِّيَةَ. فيَقبَلُها حَتَّى يَرجِعَ القاتِلُ فيَقتُلَه ولِىُّ المَقتولِ وقَد قبلَ الدِّيَةَ قبلَ ذَلِك، وكانَ يَقولُ: إنَّما قَبِلتُ الدِّيَةَ ليَرجِعَ القاتِلُ فأقتُلَه إذا ظَهَرَ. يقولُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ[(٣)]﴾ فقَتَلَ بعدَ أخذِه[(٤)] ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٤٧)، والشافعى ٦/ ٩.

(٢) فى س، ص٨: «تعمدًا».

(٣) بعده فى س، ص٨: «بعد ذلك».

(٤) بعده فى س، ص٨: «الدية».

١٦١٢٧- أخبرَنا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، أخبرَنا عمرُو بنُ دينارٍ قال: سَمِعتُ مُجاهِدًا يقولُ: سَمِعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: كان فى بَنِى إسرائيلَ القِصاصُ ولَم تَكُنْ فيهِمُ الدِّيَةُ، فقالَ اللهُ عزَّ وجَلَّ لِهَذِه الأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ قال: العَفوُ أن يَقبَلَ الدِّيَةَ فى العَمدِ ﴿فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ مِمّا كُتِبَ على / مَن كان قَبلَكُم ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1]. ٨/ ٥٢

١٦١٢٨- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ قال: حَدَّثَنِى مُجاهِدٌ، عن ابنِ عباسٍ. فذَكَرَه بنَحوِه، رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن سُفيانَ[2].

١٦١٢٩- [٨/ ٢٢و] وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا أبو عامِرٍ، عن حَمّادِ بنِ سلمةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابِرِ بنِ زَيدٍ، عن ابنِ عباسٍ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ. قال: كُتِبَ على بَنِى إسرائيلَ القِصاصُ، وأُرخِصَ لَكُم فى الدِّيَةِ ﴿فَمَن

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٤٨)، والشافعى ٩/ ٦. وأخرجه النسائى (٤٧٩٥) من طريق سفيان به.
(٢) البخارى (٦٨٨١).

عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ قال: هو العَمدُ يَرضَى أهلُه بالدِّيَةِ، فيَتَّبعُ الطّالِبُ بمَعروفٍ، ويُؤَدِّى- يَعنِى المَطلوبَ- إلَيه بإحسانٍ ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ قال: ممّا كان على بَنِى إسرائيلَ[(١)].

١٦١٣٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ أبى فُدَيكٍ، عن ابنِ أبى ذِئبٍ، عن سعيدٍ المَقبُرِىِّ، عن أبى شُرَيحٍ الكَعبِىِّ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ولَم يُحَرِّمْها النّاسُ، فلا يَحِلُّ لمَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ أن يَسفِكَ بها دَمًا، ولا يَعضِدَ بها شَجَرًا، فإنِ ارتَخَصَ أحَدٌ فقالَ: أُحِلَّت لِرسولِ اللَّهِ ﷺ. فإن اللَّهَ أحَلَّها لِى ولَم يُحِلَّها لِلنّاسِ، وإنَّما أُحِلَّت لِى ساعَةً مِنَ النَّهارِ. ثُمَّ هِىَ حَرامٌ كَحُرمَتِها بالأمسِ، ثُمَّ أنتُم يا خُزاعَةُ قَد قَتَلتُم هذا القَتيلَ مِن هُذَيلٍ، وأنا واللَّهِ عاقِلُه، مَن قَتَلَ بَعدَه قَتيلًا فأهلُه بَينَ خِيَرَتَينِ؛ إن أحَبّوا قَتَلوا، وإن أحَبّوا أخَذوا العَقلَ**»[(٢)].

١٦١٣١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو زُرعَةَ الدِّمَشقِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ خالِدٍ الوَهْبِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الحارِثِ بنِ الفُضَيلِ، عن سُفيانَ بنِ أبى العَوجاءِ السُّلَمِىِّ، عن أبى شُرَيحٍ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٢١)، وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ١٢/ ٤٢٢ عن إبراهيم بن مرزوق به. وابن جرير فى تفسيره ٣/ ١٠٥، ١١٢ من طريق حماد به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٣)، والمعرفة (٤٨٤٩)، والشافعى ٦/ ٩. وسيأتى فى (١٦١٥٦).

الخُزاعِيِّ قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن أُصيبَ بدَمٍ أو خَبْلٍ**[1] **فهو بالخيارِ بينَ إحدَى ثلاثٍ، فإن أرادَ الرّابِعَةَ فخُذوا على يَدَيه، بَينَ أن يَقتَصَّ أو يَعفوَ أو يأخُذَ العَقلَ، فإن قَبِلَ مِن ذَلِكَ شَيئًا ثُمَّ عَدا بعدَ ذَلِكَ فإنَّ له النّارَ**»[2].

١٦١٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ المَحبوبِيُّ بمَروَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا شَيبانُ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، أخبرَنِى أبو سلمةَ أن أبا هريرةَ أخبَرَه أن خُزاعَةَ قَتَلوا رَجُلًا مِن بَنِى لَيثٍ عامَ فتحِ مَكَّةَ، بقَتيلٍ مِنهُم قَتَلوه، فأُخبِرَ بذَلِكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فرَكِبَ راحِلَتَه فخَطَبَ فقالَ: «**إنَّ اللَّهَ حَبَسَ عن مَكَّةَ الفيلَ وسَلَّطَ عَلَيها رسولَه والمُؤمِنينَ، ألا وإنَّها لَم تَحِلَّ لأحَدٍ قَبلِى، ولَن تَحِلَّ لأحَدٍ بَعدِى، ألا وإنَّها أُحِلَّت لِى ساعَةً مِن نَهارٍ، ألا وإنَّها ساعَتِى هذه حَرامٌ، لا يُختَلَى شَوكُها، ولا يُعضَدُ شَجَرُها، ولا يَلتَقِطُ ساقِطَتَها إلَّا مُنشِدٌ، ومَن قُتِلَ له قَتيلٌ فهو بخَيرِ النَّظَرَينِ، إمّا أن يُعطَى الدِّيَةَ، وإمّا أن يُقادَ أهلُ القَتيلِ**». قال: فجاءَ رَجُلٌ مِن أهلِ اليَمَنِ يُقالُ له: أبو شاهٍ. فقالَ: اكتُبْ لِى يا رسولَ اللهِ. قال: اكتُبوا لأبِى شاهٍ. فقالَ رَجُلٌ مِن قُرَيشٍ: إلَّا الإذخِرَ يا رسولَ اللهِ؛ فإنّا نَجعَلُه فى بُيوتِنا وقُبورِنا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إلا الإذخِرَ**»[3]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ عن شَيبانَ، إلَّا أنَّه قال: «**إمّا أن يودَى وإمّا أن يُقادَ**». ثُمَّ قال: وقالَ

---

(١) الخَبْل: فساد الأعضاء. النهاية ٢/ ٨.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٤)، والمعرفة (٤٨٥١). وأخرجه أحمد (١٦٣٧٥)، وأبو داود (٤٤٩٦)، وابن ماجه (٢٦٢٣) من طريق ابن إسحاق به.

(٣) تقدم فى (١٢٢٤٤).

عُبَيدُ اللهِ: «إمّا أن يُقادَ أهلُ القَتيلِ». ورَواه مُسلِمٌ عن إسحاقَ بنِ مَنصورٍ عن عُبَيدِ اللَّهِ[(١)].

١٦١٣٣- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا هِشامُ بنُ علىٍّ، حدثنا ابنُ رَجاءٍ، حدثنا حَربُ بنُ شَدّادٍ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، حدثنا أبو سلمةَ، حدثنا أبو هريرةَ، أنَّه عامَ فتحِ مَكَّةَ قَتَلَت خُزاعَةُ رَجُلًا مِن بَنى لَيثٍ بقَتيلٍ لَهُم فى الجاهِلِيَّةِ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوِه، إلّا أنَّه قال: «**ومَن قُتِلَ له قَتيلٌ فهو بخَيرِ النَّظَرَينِ؛ إمّا أن يودَى وإمّا أن يُقادَ**»[(٢)]. قال البخاريُّ[(٣)]: وقالَ عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ: حدثنا حَربٌ[(٤)].

٨/٥٣ **١٦١٣٤-** /و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ وأبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، [٨/٢٢ظ] أخبرَنا أبى، حدثنا الأوزاعِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، حَدَّثَنى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ قال: حَدَّثَنى أبو هريرةَ قال: لما فُتِحَت مَكَّةُ قَتَلَت هُذَيلٌ رَجُلًا مِن بَنى لَيثٍ بقَتيلٍ فى الجاهِلِيَّةِ، فبَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوِه إلّا أنَّه قال: «**ومَن قُتِلَ له قَتيلٌ فهو بخَيرِ النَّظَرَينِ، إمّا أن**

---

(١) البخارى (٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥/٤٤٨).

(٢) المصنف فى الدلائل ٥/ ٨٤. وأخرجه أحمد (٧٢٤٢)، وأبو داود (٤٥٠٥) من طريق حرب بن شداد به.

(٣) ليس فى: الأصل، م.

(٤) البخارى (٦٨٨٠).

يُقادَ وإمّا أن يُفادى»[1].

١٦١٣٥- وأخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا أبو يَعلَى، حدثنا هارونُ بنُ مَعروفٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مسلمٌ، عن الأوزاعِىِّ. فذَكَرَه بنَحوِه، إلّا أنَّه قال: **«إمّا أن يُفدَى وإمّا أن يُقتَلَ»**[2]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ[3].

١٦١٣٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«مَن قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إلَى أولياءِ القَتيلِ، فإن شاءوا قَتَلوه، وإن شاءوا أخَذوا الدِّيَةَ»**[4].

وفِى حَديثِ وائلِ بنِ حُجرٍ عن النَّبِىِّ ﷺ حينَ جِىءَ بالرَّجُلِ القاتِلِ يُقادُ فى نِسعَةٍ[5]، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِوَلِىِّ المَقتولِ: **«أتعفو؟»**. قال: لا. قال: **«فتأخُذُ الدِّيَةَ؟»** قال: لا. قال: **«فتَقتُلُه؟»** قال: نَعَم. قال: **«اذهَبْ به»**. وذَلِكَ فى

(١) تقدم فى (٩٩٣٢) دون موضع الشاهد هنا.

(٢) أخرجه أحمد (٧٢٤٢)- وعنه أبو داود (٢٠١٧)- والترمذى (١٤٠٥)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، وابن حبان (٣٧١٥) من طريق الوليد بن مسلم به. والنسائى (٤٧٩٩) من طريق الأوزاعى به.

(٣) البخارى (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥/ ٤٤٧).

(٤) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٥، ٣٠٤٩)، والمعرفة (٤٨٧٥). وأخرجه أحمد (٦٧١٧) من طريق أبى النضر به. والترمذى (١٣٨٧)، وابن ماجه (٢٦٢٦) من طريق محمد بن راشد به. وقال الترمذى: حسن غريب.

(٥) النِّسعة: سير مضفور. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٤٠٤.

بابِ العَفوِ مَذكورٌ بإسنادِهِ[1].

بابُ مَن قال: مُوجَبُ العَمدِ القَوَدُ، وإنَّما تَجِبُ الدِّيَةُ بالعَفوِ عنه عَلَيها

١٦١٣٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ داودَ المَكِّىُّ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ كَثيرٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ رَفَعَه[2] قال: «**مَن قُتِلَ فى عِمِّيَّةٍ أو رِمِّيَّةٍ بحَجَرٍ أو بسَوطٍ أو عَصًا، فعَقلُه عَقلُ الخطأ، ومَن قُتِلَ عَمدًا فهو قَوَدٌ، ومَن حالَ بَينَه وبَينَه فعَلَيه لَعنَةُ اللهِ والمَلائكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ، لا يُقبَلُ مِنه صَرفٌ ولا عَدلٌ**»[3].

بابُ مَن قَتَلَ بعدَ أخذِه الدِّيَةَ

قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾.

قال مُجاهِدٌ: مَنِ اعتَدَى بعدَ أخذِه الدِّيَةَ فلَه عَذابٌ أليمٌ[4]. وقالَ عَطاءٌ: فإن قَتَلَ بعدَما قبِلَ الدِّيَةَ.

٨/ ٥٤ **١٦١٣٨-** / أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أخبرَنا

---

(١) سيأتى فى (١٦١٤٧، ١٦١٦٧).

(٢) ليس فى: س، ص٨.

(٣) أخرجه النسائى (٤٨٠٤)، وابن ماجه (٢٦٣٥) من طريق محمد بن كثير به. وتقدم فى (١٦٠٩٤). وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٥٧).

(٤) تفسير مجاهد ص٢١٩، وينظر تفسير ابن جرير ٣/ ١١٥.

سعيدٌ هو ابنُ أبى عَروبَةَ، عن مَطَرٍ، عن الحَسَنِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا أُعافِى رَجُلًا قَتَلَ بعدَ أخذِه الدِّيَةَ**»[1]. هذا مُنقَطِعٌ، وقَد رُوِىَ مَوصولًا:

١٦١٣٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، أخبرَنا مَطَرٌ الوَرّاقُ قال: وأحسِبُه عن الحَسَنِ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا أُعفِى مَن**[2] **قَتَلَ بعدَ أخذِ**[3] **الدِّيَةِ**»[4].

بابُ ما جاءَ فى التَّرغيبِ فى العَفوِ عن القِصاصِ

قال الشّافِعِىُّ: قال اللَّهُ تبارَكَ وتَعالَى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾[5] [المائدة: ٤٥].

١٦١٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا وهبُ بنُ جَريرٍ، عن شُعبَةَ، عن قَيسٍ، عن طارِقٍ، أن عبدَ اللهِ قال فى قَولِه: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قال: لِلَّذِى جُرِحَ.

١٦١٤١- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا إبراهيمُ،

(١) ينظر الضعفاء للعقيلى ٤/ ٢١٩، والكامل لابن عدى ٦/ ٢٣٩٢.

(٢) فى حاشية الأصل: «عمن»، وكتب فوقه: «ص».

(٣) فى م: «أخذه».

(٤) أبو داود (٤٥٠٧). وأخرجه أحمد (١٤٩١١) من طريق حماد به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٧١).

(٥) الأم ٦/ ١١.

حدثنا أبو حُذَيفَةَ، عن سُفيانَ الثَّورِىِّ، عن قَيسٍ، عن طارِقٍ، عن الهَيثَمِ بنِ الأسوَدِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو فى قَولِه: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾. قال: يُهدَمُ عنه بمِثلِ ذَلِكَ مِن ذُنوبِهِ[1].

قال الشّافِعِىُّ: والرِّوايَةُ عن رسولِ اللهِ ﷺ فى أن العَفوَ عن القِصاصِ كَفّارَةٌ. أو قال شَيئًا يُرَغِّبُ به فى العَفوِ عَنه[2].

١٦١٤٢- أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ بكرٍ، عن عَطاءِ بنِ أبى مَيمونَةَ قال: لا أعلَمُه إلّا عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: ما رُفِعَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ قِصاصٌ قَطُّ إلّا أمَرَ فيه بالعَفوِ. قال: قُلتُ لِعَفّانَ: مَن يَشُكُّ فيه؟ قال: قال عبدُ اللهِ: كُنتُ أقولُ: [٨/٢٣و] عن أنَسٍ. فقالوا لِى: لا تَشُكُّ فيه؟ فقُلتُ: لا أعلَمُه[3]. وكانَ رَجُلًا مُتَوَقِّيًا كَيِّسًا[4].

١٦١٤٣- وأخبرَنا أبو علِىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدِ بنِ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو علِىٍّ إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ علِىٍّ الوَرّاقُ،

---

(١) الثورى فى تفسيره ص١٠٢، ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره ٨/ ٤٧٢.

(٢) الأم ٦/ ١١.

(٣) فى م: «أعلم».

(٤) أخرجه أحمد (١٣٦٤٤)، والنسائى (٤٧٩٨) من طريق عفان به. وابن ماجه (٢٦٩٢) من طريق عبد الله بن بكر به، وليس عند النسائى وابن ماجه: قلت لعفان... إلى آخره. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٥٢).

حدثنا أبو سلمةَ المِنقَرِىُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ بكرِ بنِ عبدِ اللهِ المُزَنِىِّ، عن عَطاءِ بنِ أبى مَيمونَةَ، عن أنسٍ قال: ما رأيتُ النَّبِىَّ ﷺ رُفِعَ إلَيه شَىءٌ مِن قِصاصٍ إلَّا أمَرَ فيه بالعَفوِ[1].

١٦١٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا تَميمُ بنُ محمدٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ مُعاذٍ العَنبَرِىُّ، حدثنا أبى، حدثنا أبو يونُسَ، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، أن عَلقَمَةَ بنَ وائلٍ حَدَّثَه، أن أباه حَدَّثَه قال: إنِّى لَقاعِدٌ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ إذ جاءَ رَجُلٌ يَقودُ آخَرَ بنِسعَةٍ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، هذا قَتَلَ أخِى. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«أقَتَلتَه؟»**. فقالَ: إنَّه لَو لَم يَعتَرِفْ أقَمتُ عَلَيه البَيِّنَةَ. قال: نَعَم قَتَلتُه. قال: **«كَيفَ قَتَلتَه؟»**. قال: كُنتُ[2] وهو نَختَبِطُ[3] مِن شَجَرَةٍ فسَبَّنِى فأغضَبَنِى، فضَرَبتُه بالفأسِ على قَرْنِه فقَتَلتُه. فقالَ له النَّبِىُّ ﷺ: **«هَل لَكَ مِن شَىءٍ تُؤَدِّيه عن نَفسِكَ؟»**. قال: ما لِى مالٌ إلَّا كِسائى. قال: **«فتَرَى قَومَكَ يَشتَرونَكَ؟»**. قال: أنا أهوَنُ على قَومِى مِن ذَلِكَ. قال: فرَمَى إلَيه بنِسعَتِه وقالَ: **«دونَكَ صاحِبَكَ»**. فانطَلَقَ به الرَّجُلُ، فلَمّا ولَّى قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إن قَتَلَه فهو مِثلُه»**. فأتاه رَجُلٌ مِنَ القَومِ فقالَ: ويلَكَ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«إن قَتَلَه فهو مِثلُه»**. فرَجَعَ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، بَلَغَنِى أنَّكَ قُلتَ: **«إن قَتَلَه فهو مِثلُه»**. وما أخَذتُه إلَّا بأمرِكَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«أما تُريدُ أن يَبوءَ بإثمِكَ وإثمِ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٩٧) عن أبى سلمة المنقرى به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٧٤).

(٢) بعدها فى س، ص٨: «أنا».

(٣) الخبط: ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها. النهاية ٢/ ٧.

صاحِبِـكَ؟» قال: بَلَى يا نَبِىَّ اللَّـهِ، قال: «فإِنَّ ذاكَ كَذاكَ» قال: فرَمَى
٨/ ٥٥ بنِسعَتِه وخَلَّى سَبيلَه[١]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللَّهِ / بنِ مُعاذٍ العَنبَرِىِّ[٢].

١٦١٤٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ الشَّيبانِىُّ بالكوفَةِ، حدثنا محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ أبى الحُنَينِ (ح) قال: وأخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا أبو علىٍّ صالِحُ بنُ محمدٍ جَزَرَةُ قالا: حدثنا سعيدُ بنُ سُلَيمانَ- قال ابنُ أبى الحُنَينِ: سَعدُويَه- حدثنا هُشَيمُ بنُ بَشيرٍ مُنذُ سِتّينَ سنةً قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ سالِمٍ، أخبرَنِى عَلقَمَةُ بنُ وائلٍ، عن أبيه قال: أُتِىَ النَّبِىُّ ﷺ برَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا يَعنِى، فأقادَ ولِىَّ المَقتولِ مِنه، فانطَلَقَ به فى عُنُقِه نِسعَةٌ يَجُرُّها، فلَمّا أدبَرَ قال رسولُ اللهِ ﷺ: «القاتِلُ والمَقتولُ فى النّارِ». فأتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فقالَ له مَقالَةَ رسولِ اللهِ ﷺ فخَلَّى عنه. قال إسماعيلُ: فذَكَرتُ ذَلِكَ لحَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ فقالَ: حَدَّثَنِى ابنُ أشوَعَ أن النَّبِىَّ ﷺ سألَه أن يَعفوَ، فأبَى أن يَعفوَ[٣]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ حاتِمٍ عن سعيدِ بنِ سُلَيمانَ[٤].

---

(١) أخرجه النسائى (٤٧٤٢) من طريق عبيد الله بن معاذ به. وأبو داود (٤٥٠١) من طريق سماك به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٤٤: أبو يونس هو حاتم بن أبى صغيرة أحد الأثبات.

(٢) مسلم (١٦٨٠/ ٣٢).

(٣) أخرجه الطبرانى ٢٢/ ١١ (٧)، وأبو عوانة فى مسنده (٦١٩١) من طريق هشيم به.

(٤) مسلم (١٦٨٠/ ٣٣).

كَذا رَواه هُشَيمٌ، ورَواه أبو عَوانَةَ عن إسماعيلَ وقالَ فيه: فذَكَرتُ ذَلِكَ لابنِ أشوَعَ، فقالَ ابنُ أشوَعَ: ذَكَرتُ ذَلِكَ لِحَبيبٍ، فقالَ حَبيبٌ: إنَّ النَّبِىَّ ﷺ كان أمَرَه بالعَفوِ[1].

ورُوِىَ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن النَّبِىِّ ﷺ فى هذا الحَديثِ مُرسَلًا قال: يا رسولَ اللهِ قَتَلَ أخِى فهو فى النّارِ، فإن قَتَلتُه فأنا مِثلُه؟! فقالَ: «**قَتَلَ أخاكَ فهو فى النّارِ، وأمَرتُكَ فعَصَيتَنِى، فأنتَ فى النّارِ إن عَصَيتَنِى**».

وقَد قيلَ: إنَّما قال ذَلِكَ لأنَّ القاتِلَ قال: واللَّهِ ما أرَدتُ قَتلَه. وذَلِكَ فى حَديثِ أبى هريرةَ[2]، فإن كان صادِقًا فقَتَلتَه وأنتَ تَعلَمُ صِدقَه فأنتَ مِثلُه.

والَّذِى قالَه حَبيبٌ أوِ ابنُ أشوَعَ بَيِّنٌ فيما:

١٦١٤٦- أخبرَنا أبو القاسِمِ عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ الفامِىُّ الفَقيهُ ببَغدادَ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ النَّجّادُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علِىٌّ هو ابنُ المَدينِىِّ، حدثنا يَحيَى هو ابنُ سعيدٍ القَطّانُ، حدثنا جامِعُ بنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنِى عَلقَمَةُ بنُ وائلٍ أن أباه أخبَرَه قال: بَينا أنا عِندَ النَّبِىِّ ﷺ إذ جاءَه رَجُلٌ فى عُنُقِه نِسعَةٌ فلَمّا انتَهَى إلَيه قال: إنَّ هذا وأخِى كانا فى جُبٍّ يَحفِرانِها فرَفَعَ المِنقارَ فضَرَبَ به رأسَ أخِى فقَتَلَه. قال: «**اعفُ عنه**». فأبَى، قال: «**فخُذِ الدِّيَةَ**». قال: ما أُريدُ الدِّيَةَ. قال: فأعادَ الحديثَ فقالَ: «**اعفُ عنه**». فأبَى،

(١) أخرجه النسائى (٤٧٤٣) من طريق أبى عوانة به.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٩٨)، والترمذى (١٤٠٧)، والنسائى (٤٧٣٦)، وابن ماجه (٢٦٩٠). وقال الترمذى: حسن صحيح.

قالَ: «خُذِ الدِّيَةَ». (١فأبَى، فأعادَ الحديثَ فقالَ: «اعفُ عنه». فأبَى، فقالَ: «خُذِ الدِّيَةَ»١). فأبَى، فلَمّا أبَى إلَّا أن يَقتُلَ قال: «أما إنَّكَ إن قَتَلتَه كُنتَ مِثلَه». قال: فأصنَعُ ماذا؟ قال: «تَعفو عنه». [٨/٢٣ظ] قال: فأنا رأيتُه يَجُرُّ نِسعَتَه حَتَّى خَفِيَ عَلَينا(٢).

١٦١٤٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ الجَهمِ بنِ هارونَ السِّمَّرِيُّ، حدثنا هَوذَةُ بنُ خَليفَةَ البَكراوِيُّ، حدثنا عَوفٌ، عن حَمزَةَ أبى(٣) عُمَرَ العائذِيِّ، عن عَلقَمَةَ بنِ وائلٍ الحَضرَمِىِّ، عن أبيه قال: شَهِدتُ رسولَ اللهِ ﷺ حينَ جِىءَ بالرَّجُلِ القاتِلِ يُقادُ فى نِسعَةٍ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِوَلِىِّ المَقتولِ: «أتَعفو؟». قال: لا. قال: «فتأخُذُ الدِّيَةَ؟». قال: لا. قال: «فتَقتُلُه؟». قال: نَعَم. قال: «اذهَبْ به». فَلَمّا ذَهَبَ به فتَوَلَّى مِن عِندِه قال له: «تَعالَه، أتَعفو؟». مِثلَ قَولِه الأوَّلِ، فقالَ ولِىُّ المَقتولِ مِثلَ قَولِه ثلاثَ مَرّاتٍ. قال: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ عِندَ الرّابِعَةِ: «أما إنَّكَ إن عَفَوتَ فإنَّه يَبوءُ بإثمِكَ وإثمِ صاحِبِكَ». قال: فتَرَكَه. قال: فأنا رأيتُه يَجُرُّ نِسعَتَه(٤).

(١ - ١) ليس فى: س، ص٨.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٠٠)، والنسائى (٤٧٣٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٧٦).

(٣) فى م: «بن». وينظر التاريخ الكبير ٣/ ٤٩، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٣٦.

(٤) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٧)، والمعرفة (٤٨٥٤). وأخرجه الطبرانى فى الكبير ٢٢/ ١٠ (٦) من طريق هوذة بن خليفة. والدارمى (٢٤٠٤) من طريق عوف به. وسيأتى فى (١٦١٦٧).

وقالَ فيه يَحيَى القَطّانُ عن عَوفٍ: «يَبوءُ بإثمِه وإثمِ صاحِبِك»[1].

١٦١٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ البَيروتِيُّ، حدثنا ابنُ شُعَيبٍ، حدثنا شَيبانُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن يونُسَ بنِ أبى إسحاقَ الهَمْدانِيِّ أنَّه حَدَّثَهم عن أبى السَّفَرِ، أن رَجُلًا مِن قُرَيشٍ دَقَّ سِنَّ رَجُلٍ مِنَ الأنصارِ، فاستَعدَى مُعاويَةَ، فقالَ الأنصارِيُّ لمعاويَةَ: إنَّ هذا دَقَّ سِنِّى. فقالَ مُعاويَةُ: كَلَّا إنّا سَنُرضيكَ. قال: وألَحَّ على مُعاويَةَ وأكَبَّ عَلَيه حَتَّى أبرَمَه، فقالَ: شأنُك بصاحِبِك. قال: وأبو الدَّرداءِ جالِسٌ عِندَ مُعاويَةَ فقالَ أبو الدَّرداءِ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «ما مِن رَجُلٍ مسلمٍ يُصابُ بشَىءٍ فى جَسَدِه فيَتَصَدَّقُ به إلَّا رَفَعَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ به دَرَجَةً، وحَطَّ عنه به خَطيئَةً». فقالَ الأنصارِيُّ لأبِى الدَّرداءِ: أنتَ سَمِعتَ هذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: نَعَم، سَمِعَتْه أُذُناىَ ووَعاه قَلبِى. فقالَ الأنصارِيُّ: فإنِّى أدَعُها لِلَّهِ. فقالَ مُعاويَةُ: لا جَرَمَ، واللَّهِ لا تَخيبُ. وأمَرَ له بمالٍ[2].

١٦١٤٩- /أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا ٥٦/٨ عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ أبانٍ، عن عَلقَمَةَ بنِ مَرثَدٍ، عن الشَّعبِىِّ قال: قال عُبادَةُ بنُ الصّامِتِ عِندَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٩٩)، والنسائى (٤٧٣٨) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٥٣٤)، والترمذى (١٣٩٣)، وابن ماجه (٢٦٩٣) من طريق يونس بن أبى إسحاق به. وقال الترمذى: حديث غريب، ولا أعرف لأبى السفر سماعًا من أبى الدرداء. وضعفه الألبانى فى ضعيف الترمذى (٢٣٣).

مُعاويَةَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَن أُصيبَ بجَسَدِه بقَدرِ نِصفِ دِيَتِه فعَفا كُفِّرَ عنه نِصفُ سَيِّئاتِه، وإن كان ثُلُثًا أو رُبُعًا فعَلَى قَدرِ ذَلِكَ». فقالَ رَجُلٌ: اللهِ لَسَمِعتَه مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقالَ عُبادَةُ: واللَّهِ لَسَمِعتُه مِن رسولِ اللهِ ﷺ[1].

كِلاهُما مُنقَطِعٌ.

بابٌ: لا عُقوبَةَ على كُلِّ مَن كان عَلَيه قِصاصٌ فعُفِىَ عنه فى دَمٍ ولا جُرحٍ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: قَد ضَرَبَ صَفوانُ بنُ مُعَطَّلٍ[2] حَسّانَ بنَ ثابِتٍ بالسَّيفِ ضَربًا شَديدًا على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ فلَم يَقطَعْ صَفوانَ، وعَفا حَسّانُ بعدَ أن بَرَأ، فلَم يُعاقِبْ رسولُ اللهِ ﷺ صَفوانَ[3].

١٦١٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ ببَغدادَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنى أبى أبو أوَيسٍ، حَدَّثَنى هِشامُ بنُ عُروَةَ، عن أبيه عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشَةَ ﵂ فى حَديثِ الإفكِ، قالَت عائشَةُ: وقَعَدَ صَفوانُ بنُ المُعَطَّلِ لِحَسّانَ بنِ ثابِتٍ بالسَّيفِ فضَرَبَه ضَربَةً، وصاحَ حَسّانُ بنُ ثابِتٍ، واستَغاثَ النّاسَ على صَفوانَ، وفَرَّ صَفوانُ، وجاءَ حَسّانُ النَّبِىَّ ﷺ فاستَعداه

---

(١) الطيالسى (٥٨٨).

(٢) فى حاشية الأصل: «قلت: ذكر أبو هلال العسكرى اللغوى أن الطاء من «معطل» مفتوحة. والله أعلم».

(٣) الأم ٤/ ٢٩٢.

على صَفوانَ فى ضَربَتِه إيّاه، فسألَه النَّبِىُّ ﷺ أن يَهَبَ له ضَربَةَ صَفوانَ إيّاه، فوَهَبَها لِلنَّبِىِّ ﷺ فعاضَه مِنها حائطًا مِن نَخلٍ عَظيمٍ وجاريَةً روميَّةً، ويُقالُ: قِبطيَّةً[1].

١٦١٥١- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الخالِقِ بنُ علىِّ بنِ عبدِ الخالِقِ المُؤَذِّنُ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ خَنْبٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حدثنا أيّوبُ [٨/ ٢٤و] بنُ سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، حَدَّثَنِى أبو بكرٍ ابنُ أبى أوَيسٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ، عن محمدِ بنِ أبى عَتيقٍ وموسَى بنِ عُقبَةَ قالا: سُئلَ ابنُ شِهابٍ عن رَجُلٍ يَضرِبُ الآخَرَ بالسَّيفِ فى غَضَبٍ، ما يُصنَعُ به؟ قال: قَد ضَرَبَ صَفوانُ بنُ المُعَطَّلِ حَسّانَ بنَ ثابِتٍ المَضروبَ، فلَم يَقطَعْ رسولُ اللهِ ﷺ يَدَه[2].

بابٌ

١٦١٥٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى أنَسُ بنُ عياضٍ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، أن علىَّ بنَ أبى طالِبٍ رضي الله عنه كان يَخرُجُ إلَى الصُّبحِ وفِى يَدِه دِرَّتُه يوقِظُ بها النّاسَ، فضَرَبَه ابنُ مُلجِمٍ، فقالَ علىٌّ رضي الله عنه: أطعِموه واسقوه وأحسِنوا إسارَه، فإن عِشتُ فأنا ولِىُّ دَمِى؛

---

(١) الحاكم ٣/ ٥١٩، وصححه. وأخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة ٥/ ٢٥٨ (٧٧٤٢) من طريق إسماعيل بن إسحاق به. وأخرجه الطبرانى ٢٣/ ١١١ (١٥١) من طريق إسماعيل ابن أبى أويس به.

(٢) أخرجه عمر بن شبة فى تاريخ المدينة ١/ ٣٤٩، ٣٥٠ من طريق موسى بن عقبة به مطولًا.

أعفو إن شِئتُ، وإن شِئتُ استَقَدتُ[1].

بابُ ما جاءَ فى قَتلِ الغِيلَةِ فى عَفوِ الأولياءِ

١٦١٥٣- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ، أخبرَنا
٨/٥٧ أبو حَنيفَةَ، /عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ قال: مَن عَفا مِن ذِى سَهمٍ فعَفوُه عَفوٌ، قَد أجازَ عُمَرُ وابنُ مَسعودٍ ﷺ العَفوَ مِن أحَدِ الأولياءِ ولَم يَسألا: أقَتلُ غِيلَةٍ كان ذَلِك أم غَيرُه[2]؟

قال الشّافِعِىُّ: وقالَ بَعضُ أصحابِنا فى الرَّجُلِ يَقتُلُ الرَّجُلَ مِن غَيرِ نائرَةٍ[3]: هو إلَى الإمامِ، لا يَنتَظِرُ به ولِىَّ المَقتولِ. قال: واحتَجَّ لَهُم بَعضُ مَن يَعرِفُ مَذاهِبَهُم بأمرِ[4] مُجَذَّرِ بنِ ذِيادٍ[5]، ولَو كان حَديثُه مِمّا يَثبُتُ قُلنا به، فإن ثَبَتَ فهو كما قالوا، ولا أعرِفُه إلَى يَومِى هذا ثابِتًا، وإن لَم يَثبُتْ فكُلُّ مَقتولٍ قَتَلَه غَيرُ المُحارِبِ فالقَتلُ فيه إلَى ولِىِّ المَقتولِ؛ مِن قِبَلِ أن اللَّهَ تَعالَى يقولُ: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، وقالَ: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[6] [البقرة: ١٧٨].

---

(١) سيأتى فى (١٦٨٣٩).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٥٧)، والشافعى ٧/ ٣٢٩.

(٣) النائرة: العداوة والشحناء والفتنة الحادثة: تاج العروس ١٤/ ٣١٣ (ن و ر).

(٤) فى س، م: «بأثر».

(٥) فى س، م فى هذا الموضع وما سيأتى: «زياد». بالزاى أوله. وينظر تكملة الإكمال ٢/ ٦٥٦، والإصابة ٩/ ٥١٧.

(٦) الأم ٤/ ٢٩٢.

قال الشيخُ: إنّما بَلَغنا قِصَّةُ مُجذَّرِ بنِ ذِيادٍ مِن حَديثِ الواقِدِىِّ مُنقَطِعًا، وهو ضَعيفٌ:

١٦١٥٤- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بُطَّةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الجَهمِ، حدثنا الحُسَينُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا الواقِدِىُّ فى ذِكرِ مَن قُتِلَ بأُحُدٍ مِنَ المُسلِمينَ، قال: ومُجَذَّرُ بنُ ذِيادٍ قَتَلَه الحارِثُ بنُ سوَيدٍ غِيلَةً، وكانَ مِن قِصَّةِ المُجَذَّرِ بنِ ذِيادٍ أنَّه قَتَلَ سوَيدَ بنَ الصّامِتِ فى الجاهِليَّةِ، فلَمّا قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المَدينَةَ أسلَمَ الحارِثُ بنُ سوَيدِ بنِ الصّامِتِ ومُجَذَّرُ بنُ ذِيادٍ فشَهِدا بَدرًا، فجَعَلَ الحارِثُ يَطلُبُ مُجَذَّرًا ليَقتُلَه بأبيه فلَم يَقدِرْ عَلَيه يومَئذٍ، فلَمّا كان يَومُ أُحُدٍ وجالَ المُسلِمونَ تِلكَ الجَولَةَ أتاه الحارِثُ مِن خَلفِه فضَرَبَ عُنُقَه، فرَجَعَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى المَدينَةِ ثُمَّ خَرَجَ إلَى حَمراءِ الأسَدِ، فلَمّا رَجَعَ أتاه جِبريلُ عَلَيه السَّلامُ فأخبَرَه أن الحارِثَ بنَ سوَيدٍ قَتَلَ مُجذَّرَ بنَ ذِيادٍ غِيلَةً وأمَرَه بقَتلِه، فرَكِبَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى قُباءٍ، فلَمّا رآه دَعا عوَيمَ بنَ ساعِدَةَ فقالَ: **«قَدِّمِ الحارِثَ بنَ سوَيدٍ إلَى بابِ المَسجِدِ فاضرِبْ عُنُقَه بالمُجذَّرِ بنِ زيادٍ؛ فإنَّه قَتَلَه يَومَ أُحُدٍ غِيلَةً»**. فأخَذَه عوَيمٌ، فقالَ الحارِثُ: دَعْنِى أُكَلِّمْ رسولَ اللهِ ﷺ. فأبَى عَلَيه عوَيمٌ، فجابَذَه يُريدُ كَلامَ رسولِ اللهِ ﷺ، ونَهَضَ رسولُ اللهِ ﷺ يُريدُ أن يَركَبَ، فجَعَلَ الحارِثُ يقولُ: قَد واللَّهِ قَتَلتُه يا رسولَ اللهِ، واللَّهِ ما كان قَتلِى إيّاه رُجوعًا عن الإسلامِ ولا ارتيابًا فيه، ولَكِنَّه حَمِيَّةُ الشَّيطانِ، وأمرٌ وُكِلتُ فيه إلَى نَفسِى، فإنِّى أتوبُ إلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ وإلَى رسولِ اللهِ ﷺ وأُخرِجُ ديَتَه وأصومُ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ

وأُعتِقُ رَقَبَةً وأُطعِمُ سِتّينَ مِسكينًا، إنِّى أتوبُ إلَى اللهِ. وجَعَلَ يُمسِكُ بِركابِ رسولِ اللهِ ﷺ وبَنو مُجَذَّرٍ حُضورٌ لا يقولُ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ [٨/ ٢٤ظ] شَيئًا، حَتَّى إذا استَوعَبَ كَلامَه قال: «قَدِّمْه يا عوَيمُ فاضرِبْ عُنُقَه». فضَرَبَ عُنُقَه[١].

١٦١٥٥- وأخبرَنا أبو محمدٍ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ الشّافِعِىُّ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ الأزهَرِ، حدثنا المُفَضَّلُ بنُ غَسّانَ الغَلّابِىُّ وهو يَذكُرُ من عُرِفَ بالنِّفاقِ فى عَهدِ النَّبِىِّ ﷺ قال: والحارِثُ بنُ سوَيدِ بنِ صامِتٍ مِن بَنِى عمرِو بنِ عَوفٍ، شَهِدَ بَدرًا، وهو الَّذِى قَتَلَ المُجَذَّرَ يَومَ أُحُدٍ غِيلَةً، فقَتَلَه به نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ[٢].

بابُ ميراثِ الدَّمِ والعَقلِ

١٦١٥٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ، حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ أبى سعيدٍ قال: سَمِعتُ أبا شُرَيحٍ الكَعبِىَّ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ألا إنَّكُم مَعشَرَ خُزاعَةَ قَتَلتُم هذا القَتيلَ مِن هُذَيلٍ، وإنِّى عاقِلُه، فمَن قُتِلَ له بعدَ مَقالَتِى هذه قَتيلٌ فأهلُه بَينَ خِيرَتَينِ؛ بَينَ أن يأخُذوا العَقلَ وبَينَ أن يَقتُلوا»[٣].

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٥٦) مختصرًا.

(٢) ينظر المعرفة للمصنف عقب (٤٨٥٦).

(٣) أبو داود (٤٥٠٤). وأخرجه أحمد (٢٧١٦٠)، والترمذى (١٤٠٦) من طريق يحيى بن سعيد به. وتقدم فى (١٦١٣٠). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٧٩).

١٦١٥٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ ابنُ[(١)] المِصرِيِّ، حدثنا أبو غَسّانَ مالكُ بنُ يَحيَى بنِ مالِكٍ، حدثنا عليُّ بنُ عاصِمٍ، عن سُفيانَ (ح) وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ صالِحٍ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن سعيدٍ قال: كان عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ يقولُ: الدِّيَةُ لِلعاقِلَةِ، لا تَرِثُ المَرأةُ مِن ديَةِ زَوجِها. حَتَّى قال له الضَّحّاكُ بنُ سُفيانَ: كَتَبَ إلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ أن أُوَرِّثَ امرأةَ أشيَمَ الضِّبابِيِّ مِن ديَةِ زَوجِها. فَرَجَعَ / عُمَرُ ﷺ. قال أحمدُ بنُ صالِحٍ: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ بهذا الحَديثِ ٨/٥٨ عن مَعمَرٍ عن الزُّهرِيِّ عن سعيدٍ، وقالَ فيه: كان النَّبِيُّ ﷺ استَعمَلَه على الأعرابِ. لَفظُ حَديثِ الرّوذبارِيِّ[(٢)].

١٦١٥٨- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ (ح) وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ قال: وجَدتُ فى كِتابِى عن شَيبانَ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ هو ابنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال

(١) ليس فى: م. وهو كذلك بدونها فيما تقدم (٣٧٣، ٥٧٧، ٦٠٣، ٧٧٦).

(٢) أبو داود (٢٩٢٧). وعبد الرزاق (١٧٧٦٤)، وعنه أحمد (١٥٧٤٥)، وأخرجه الترمذى (١٤١٥، ٢١١٠)، والنسائى فى الكبرى (٦٣٦٣)، وابن ماجه (٢٦٤٢) عن سفيان به. وسيأتى فى (١٦٥٦٦)، وقال الترمذى: حسن صحيح.

رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ العَقلَ ميراثٌ بَينَ ورَثَةِ القَتيلِ على قَرابَتِهِم، فما فضَلَ فلِلعَصَبَةِ»**. قال: وقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ أن عَقلَ المَرأةِ بَينَ عَصَبَتِها مَن كانوا، لا يَرِثونَ مِنها شَيئًا إلَّا ما فضَلَ عن ورَثَتِها، وإن قُتِلَت فعَقلُها بَينَ ورَثَتِها، وهُم يَقتُلونَ قاتِلَها[1].

١٦١٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا حَبيبُ بنُ أبى حَبيبٍ، عن عمرِو بنِ هَرِمٍ، عن جابِرِ بنِ زَيدٍ قال: عَقلُ الرَّجُلِ الحُرِّ ميراثٌ بَينَ ورَثَتِه مَن كانوا، يُقسَمُ بَينَهُم على فرائضِهِم كما يَقسِمونَ ميراثَه، قَضَى بذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ، وعَقلُ المَرأةِ الحُرَّةِ ميراثٌ بَينَ ورَثَتِها مَن كانوا، يُقسَمُ بَينَهُم كما يُقسَمُ ميراثُها، ويَعقِلُ عَنها عَصَبَتُها إذا قَتَلَت قَتيلًا أو جَرَحَت جَريحًا، قَضَى بذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ.

وعن عمرِو بنِ هَرِمٍ قال: سُئلَ جابِرُ بنُ زَيدٍ عن الأخِ مِنَ الأُمِّ هَل يَرِثُ مِنَ الدّيَةِ إذا لَم يَكُنْ مِن أبيه؟ قال: نَعَم، قَد ورَّثَه عُمَرُ بنُ الخطابِ وعَلِيُّ بنُ أبى طالِبٍ رضي الله عنهما وشُرَيحٌ، وكانَ عُمَرُ يقولُ: إنَّما ديَتُه بمَنزِلَةِ ميراثِهِ.

١٦١٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا يَزيدُ، أخبرَنا سفيانُ الثَّورِىُّ، عن

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٩١)، وأبو داود (٤٥٦٤). وأخرجه أحمد (٧٠٩١)، والنسائى (٤٨١٥) من طريق محمد بن راشد به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٨).

عمرِو بنِ دينارٍ، عَمَّن أخبَرَه عن عليٍّ ﷺ أنَّه قال: لَقَد ظَلَمَ مَن لَم يوَرِّثِ الإخوَةَ[1] مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ شَيئًا[2].

١٦١٦١- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ المِصرِيُّ، حدثنا مالكُ بنُ يَحيَى، حدثنا عليُّ بنُ عاصِمٍ، عن محمدِ بنِ سالِمٍ، عن عامِرٍ، عن عليِّ بنِ أبى طالِبٍ ﷺ قال: الدِّيَةُ تُقسَمُ على فرائضِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، فيَرِثُ مِنها كُلُّ وارِثٍ[3].

[٨/ ٢٥و] بابُ مَن زَعَمَ أن لِلكِبارِ أن يَقتَصّوا قبلَ بُلوغِ الصِّغارِ

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: قال أبو يوسُفَ: عن رَجُلٍ عن أبى جَعفَرٍ، أن الحَسَنَ بنَ عليٍّ ﷺ قَتَلَ ابنَ مُلجَمٍ بعَلِيٍّ ﷺ. قال أبو يوسُفَ: وكانَ لِعَلِيٍّ ﷺ أولادٌ صِغارٌ[4].

قال بَعضُ أصحابِنا: إنَّما استَبَدَّ الحَسَنُ بنُ عليٍّ ﷺ بقَتلِه قبلَ بُلوغِ الصِّغارِ مِن ولَدِ عليٍّ ﷺ لأنَّه قَتَلَه حَدًّا لِكُفرِه لا قِصاصًا. واحتَجّوا فى ذَلِكَ بما:

١٦١٦٢- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ القارِئُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ / بنُ صالِحٍ، حَدَّثَنى ٨/ ٥٩

(١) فى س، ص٨: «الأخ».

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٠١٤) عن ابن عيينة عن عمرو عن عبد الله بن محمد بن على عن على. وأخرجه الدارمى (٣٠٨٣) عن قبيصة عن سفيان عن عمرو بن دينار عن بعض ولد ابن الحنفية عن على.

(٣) أخرجه الدارقطنى ٤/ ٧٨ عن أبى الحسن المصرى به.

(٤) الأم ٧/ ١٤٨.

اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، أخبرَنى خالِدُ بنُ يَزيدَ، عن سعيدِ بنِ أبى هِلالٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، أن أبا سِنانٍ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَه أنَّه عادَ عَليًّا ﷺ فى شَكوًى له اشتَكاها. قال: فقُلتُ له: لَقَد تَخوَّفنا عَلَيكَ يا أميرَ المُؤمِنينَ فى شَكواكَ هَذا. فقالَ: لَكِنِّى واللَّهِ ما تَخَوَّفتُ على نَفسِى مِنه؛ لأنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ الصّادِقَ المَصدوقَ يقولُ: «**إنَّكَ سَتُضرَبُ ضَربَةً هـهُنا وضَربَةً هـهُنا**»- وأشارَ إلَى صُدغَيه - «**فيَسيلُ دَمُها حَتَّى يَخضِبَ لِحيَتَكَ، ويَكونُ صاحِبُها أشقاها كما كان عاقِرُ النّاقَةِ أشقَى ثَمودَ**»[(١)].

بابُ عَفوِ بَعضِ الأولياءِ عن القِصاصِ دونَ بَعضٍ

١٦١٦٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو طاهِرٍ الفَقيهُ وأبو العباسِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ الشّاذْياخِيُّ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ، عن الأوزاعِيِّ قال: حَدَّثَنى حِصنٌ، حَدَّثَنى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، حَدَّثَتنى عائشَةُ زَوجُ النَّبِيِّ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**على المُقتَتِلينَ أن يَنحَجِزوا الأوَّلَ فالأوَّلَ وإن كانَتِ امرأةً**»[(٢)].

وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا

---

(١) الحاكم ٣/ ١١٣ وصححه. وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٤٢/ ٥٤٣ من طريق المصنف به. وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (١٧٤)، والطبرانى (١٧٣) من طريق أبى صالح به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/ ١٣٧: رواه الطبرانى وإسناده حسن.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٥٨). وأخرجه أبو داود (٤٥٣٨)، والنسائى (٤٨٠٢) من طريق الأوزاعى به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨١).

عليُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ أنَّه قال فى حَديثِ النَّبِىِّ ﷺ: «**لأهلِ القَتيلِ أن يَنحَجِزوا الأدنَى فالأدنَى وإن كانَتِ امرأةً**»: وذَلِكَ أن يُقتَلَ القَتيلُ ولَه ورَثَةٌ رِجالٌ ونِساءٌ، يقولُ: فأيُّهُم عَفا عن دَمِه مِنَ الأقرَبِ فالأقرَبِ مِن رَجُلٍ أوِ امرأةٍ فعَفوُه جائزٌ؛ لأنَّ قَولَه: «**يَنحَجِزوا**» يَعنِى: يَكُفّوا عن القَوَدِ[1].

١٦١٦٤- أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن زَيدِ بنِ وهبٍ قال: وجَدَ رَجُلٌ عِندَ امرأتِه رَجُلًا فقَتَلَها، فرُفِعَ ذَلِكَ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، فوَجَدَ علَيها بَعضُ إخوَتِها فتَصَدَّقَ عَلَيه بنَصيبِه، فأمَرَ عُمَرُ رضي الله عنه لِسائرِهِم بالدِّيَةِ[2].

١٦١٦٥- /وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ ٨/ ٦٠
الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن سُلَيمانَ الأعمَشِ، عن زَيدِ بنِ وهبٍ الجُهَنِىِّ، أن رَجُلًا قَتَلَ امرأتَه، استَعدَى ثَلاثَةُ إخوَةٍ لها عَلَيه عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه، فعَفا أحَدُهُم، فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِلباقيَينِ: خُذا ثُلُثَيِ الدِّيَةِ؛ فإنَّه لا سَبيلَ إلَى قَتلِه.

١٦١٦٦- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا محمدٌ هو ابنُ الحَسَنِ، أخبرَنا أبو حَنيفَةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ النَّخَعِىِّ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه

(١) أبو عبيد فى غريب الحديث ٢/ ١٦٠، ١٦١.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٨). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٠٢٢) من طريق الأعمش به.

أُتِىَ برَجُلٍ قَد قَتَلَ عَمْدًا، فأَمَرَ بقَتلِه، فعَفا بَعضُ الأولياءِ، فأمَرَ بقَتلِه، فقالَ ابنُ مَسعودٍ: كانَتِ النَّفسُ لَهُم جميعًا، فلَمّا عَفا هذا أحيا النَّفسَ، فلا يَستَطيعُ أن يأخُذَ حقَّه حتَّى يأخُذَ غيرُه. قال: فما تَرَى؟ قال: أرَى أن تَجعَلَ الدّيَةَ عَلَيه فى مالِه وتَرفَعَ حِصَّةَ الَّذِى عَفا. فقالَ عُمَرُ ﷺ: وأنا أرَى ذَلِك. هذا مُنقَطِعٌ، والمَوصولُ قَبلَه يُؤَكِّدُه[1].

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٥٧)، والشافعى ٧/ ٣٢٩.

جماعُ أبوابِ القِصاصِ بالسَّيفِ

بابُ إمكانِ الإمامِ وَلىَّ الدَّمِ مِنَ القاتِلِ يَضرِبُ عُنُقَهُ

١٦١٦٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ الجَهمِ [٨/ ٢٥ظ] ابنِ هارونَ السِّمَّرِىُّ، حدثنا هَوذَةُ بنُ خَليفَةَ البَكراوِىُّ، حدثنا عَوفٌ، عن حَمزَةَ أبى عُمَرَ العائذِىِّ (ح) وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ واللَّفظُ له، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا إسحاقُ بنُ يوسُفَ الأزرَقُ، حدثنا عَوفٌ الأعرابِىُّ، أظُنُّه عن حَمزَةَ العائذِىِّ، عن عَلقَمَةَ بنِ وائلِ بنِ حُجرٍ الحَضرَمِىِّ، عن أبيه قال: جِىءَ بالقاتِلِ الَّذِى قَتَلَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ؛ جاءَ به ولِىُّ المَقتولِ، فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: **«أتَعفو؟»**. قال: لا. قال: **«أتأخُذُ الدِّيَةَ؟»**. قال: لا. قال: **«أتَقتُلُ؟»**. قال: نَعَم. قال: **«فاذهَبْ به»**. فلَمّا ذَهَبَ دَعاه فقالَ: **«أما إنَّكَ إن عَفَوتَ عنه فإنَّه يَبوءُ بإثمِكَ وإثمِ صاحِبِكَ»**. فعَفا عنه فأرسَلَه. قال: فرأيتُه وهو يَجُرُّ نِسعَتَه[(١)].

١٦١٦٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ يَحيَى الأدَمِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ جَميلٍ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عمرِو بنِ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٢٦). وأخرجه النسائى (٤٧٣٧)- وعنه الطحاوى فى شرح المشكل (٩٤٥)- من طريق إسحاق به. كلهم بدون ذكر حمزة العائذى. وينظر ما تقدم فى (١٦١٤٧). وصحح إسناده الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٠٤).

شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال[1] النَّبِيُّ ﷺ: «**مَن قَتَلَ عَمدًا دُفِعَ إلَى ولِيِّ المَقتولِ، فإن شاءَ قَتَلَه وإن شاءَ أخَذَ الدِّيَةَ**»[2].

بابٌ: يَحفَظُ الإمامُ سَيفَه ليأخُذَ سَيفًا صارِمًا لا يُعَذِّبُه ولا يُمَثِّلُ بِهِ

١٦١٦٩- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ (ح) و أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ البِرتِيُّ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا شُعبَةُ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن أبى قِلابَةَ، عن أبى الأشعَثِ، عن شَدّادِ بنِ أوسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: خَصلَتانِ سَمِعتُهُما مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإحسانَ على كُلِّ شَيءٍ، فإذا قَتَلتُم فأحسِنوا القِتلَةَ، وإذا ذَبَحتُم فأحسِنوا الذَّبحَ، وليُحِدَّ أحَدُكُم شَفرَتَه، وليُرِحْ** ٨/ ٦١
/**ذَبيحَتَه**»[3]. لَفظُ حَديثِ مُسلِمِ بنِ إبراهيمَ. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[4].

١٦١٧٠- أخبرَنا أبو علِيٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا

---

(١) بعده فى س، ص٨: «قال». وينظر فى حذف «قال» إذا تكررت الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ١/ ٣٧٥.

(٢) سيأتى مطولًا فى (١٦٢٢٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨١٥) من طريق مسلم بن إبراهيم به. وأحمد (١٧١٣٩)، والنسائى (٤٤٢٦) من طريق شعبة به. وسيأتى فى (١٨٠٩٨، ١٩٠٥٩).

(٤) مسلم (١٩٥٥).

أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحَمَّداباذِيُّ قال: سَمِعتُ أبا أحمدَ محمدَ بنَ عبدِ الوَهّابِ يقولُ: سألتُ يَحيَى بنَ حَمّادٍ عن حَديثِ هُنَيِّ بنِ نُوَيرَةَ فقالَ: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن مُغيرَةَ، عن إبراهيمَ، عن هُنَيِّ بنِ نُوَيرَةَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ: «**أعَفُّ النّاسِ قِتلَةً أهلُ الإيمانِ**»[1].

ورَواه هُشَيمٌ عن مُغيرَةَ عن شِباكٍ عن إبراهيمَ[2].

بابٌ: الوَلِيُّ لا يَستَبِدُّ بالقِصاصِ دونَ الإمامِ

١٦١٧١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال فى رَجُلٍ قَدَرَ على قاتِلِ أخيه: أعَلَيه حَرَجٌ فيما بَينَه وبَينَ اللهِ إن خافَ أن يَفوتَه قبلَ أن يَبلُغَ به[3] الإمامَ إن هو قتَلَه؟ قال ابنُ شِهابٍ: مَضَتِ السُّنَّةُ ألا يُغتَصَبَ فى قَتلِ النُّفوسِ دونَ الإمامِ.

ورُوِّينا فى حَديثِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فى التى وُطِئَت مُستَكرَهَةً حَيثُ كَتَبَ إلَى الآفاقِ: أن لا تَقتُلوا أحَدًا إلَّا بإذنى[4].

١٦١٧٢- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو الحَسَنِ العَنَزِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، عن

(١) أخرجه الطيالسى (٢٧٢)، والشاشى فى مسنده (٣٥٢) من طريق أبى عوانة به.
(٢) سيأتى فى (١٨١١٥).
(٣) بعده فى م: «إلى».
(٤) سيأتى فى (١٧١٢٩، ١٧١٣٠).

مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقَولِه: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١]، وقَولِه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقَولِه: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]. فهَذا ونَحوُه نَزَلَ بمَكَّةَ والمُسلِمونَ يومَئذٍ قَليلٌ لَيسَ لَهُم سُلطانٌ يَقهَرُ المُشرِكينَ، وكانَ المُشرِكونَ يَتَعاطَونَهُم بالشَّتمِ والأذَى، فأمَرَ اللهُ المُسلِمينَ مَن يُجازِى مِنهُم أن يُجازوا بمِثلِ الَّذِى أُتِىَ إلَيه، أو يَصبِروا ويَعفوا فهو أمثَلُ، فلَمّا هاجَرَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى المَدينَةِ وأعَزَّ اللهُ سُلطانَه أمَرَ المُسلِمينَ أن يَنتَهوا فى مَظالِمِهِم إلَى سُلطانِهِم ولا يَعدوَ بَعضُهُم على بَعضٍ كأهلِ الجاهِلِيَّةِ [٨/٢٦و] فقالَ: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣] يقولُ: يَنصُرُه السُّلطانُ حَتَّى يُنصِفَه(١) مِن ظالِمِه، ومَنِ انتَصَرَ لِنَفسِه دونَ السُّلطانِ فهو عاصٍ مُسرِفٌ قَد عَمِلَ بحَمِيَّةِ الجاهِلِيَّةِ، ولَم يَرضَ بحُكمِ اللَّهِ(٢).

بابُ ما رُوِىَ فى عَمدِ الصَّبِىِّ

١٦١٧٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاوِيَةَ، عن إبراهيمَ بنِ طَهمانَ، عن جابِرٍ، عن الحَكَمِ قال: كَتَبَ عُمَرُ ﷺ: لا يُؤَمَّنَّ أحَدٌ جالِسًا بعدَ

(١) فى س: «ينصره».

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٣/ ٣١٠، وابن أبى حاتم فى تفسيره ١/ ٣٢٩ (١٧٤٠) من طريق عبد الله بن صالح به مقتصرًا على الشرط الأول.

النَّبِيِّ ﷺ، وعَمدُ الصَّبِيِّ وخَطؤُه سَواءٌ؛ فيه الكَفّارَةُ، وأيُّما امرأةٍ تَزَوَّجَت عبدَها فاجلِدوها الحَدَّ. هذا مُنقَطِعٌ، وراويه جابِرٌ الجُعفِيُّ[1].

ورُوِيَ عن عليٍّ رضي الله عنه بإسنادٍ فيه ضَعفٌ:

١٦١٧٤- أخبرَنا أبو حازمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ سابورَ الدَّقيقِيُّ ببَغدادَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ الحَلَبِيُّ عُبَيدُ بنُ هِشامٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ المَدَنِيُّ[2]، عن حُسَينِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ ضُمَيرَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال عليٌّ رضي الله عنه: عَمدُ المَجنونِ والصَّبِيِّ خَطأٌ.

بابُ احَدِ الأولياءِ إذا عَدا على رَجُلٍ فقَتَلَه بأنَّه قاتِلُ أبيهِ

١٦١٧٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المِصرِيُّ، حدثنا مالكُ بنُ يَحيَى أبو غَسّانَ، حدثنا عليُّ بنُ عاصِمٍ، عن حُمَيدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ قال: لما طُعِنَ عُمَرُ رضي الله عنه وثَبَ عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ على الهُرمُزانِ فقَتَلَه، فقيلَ لِعُمَرَ: إنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ قَتَلَ الهُرمُزانَ. قالَ: ولِمَ قَتَلَهُ؟ قال: إنَّه قَتَلَ أبِى. قيلَ: وكَيفَ ذاكَ؟ قال: رأيتُه قبلَ ذَلِكَ مُستَخلِيًا بأبِى لُؤلُؤَةَ وهو أمَرَه بقَتلِ أبِى. / قال عُمَرُ: ما أدرِى ما ٨/ ٦٢
هذا. انظُروا إذا أنا مِتُّ فسلوا عُبَيدَ اللهِ البَيِّنَةَ على الهُرمُزانِ هو قَتَلَنى، فإن أقامَ البَيِّنَةَ فدَمُه بدَمِى، وإن لَم يُقِمِ البَيِّنَةَ فأقيدوا عُبَيدَ اللهِ مِنَ الهُرمُزانِ. فلَمّا

(١) تقدم الكلام عليه عقب (١٢٧٥).

(٢) فى الأصل: «المدينى». وينظر تهذيب الكمال ٢/ ١٨٤.

وليَ عثمانُ ﵁ قيلَ له: ألا تُمضِى وصيَّةَ عُمَرَ ﵁ فى عُبَيدِ اللهِ؟ قال: ومَن ولِىُّ الهُرمُزانِ؟ قالوا: أنتَ يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: فقَد عَفَوتُ عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ[(١)].

بابُ القِصاصِ بغَيرِ السَّيفِ

١٦١٧٦- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفرانِىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن أنَسٍ أن جاريَةً رُضِخَ رأسُها بَينَ حَجَرَينِ، فقيلَ لها: مَن فعَلَ هذا بِكِ؟ أفُلانٌ؟ أفُلانٌ؟ حَتَّى سُمِّىَ اليَهودِىُّ، فأومَت برأسِها، فبُعِثَ إلَى اليَهودِىِّ فاعتَرَفَ، فأمَرَ به رسولُ اللهِ ﷺ فرُضِخَ رأسُه بَينَ حَجَرَينِ[(٢)]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ هَمّامِ بنِ يَحيَى[(٣)].

١٦١٧٧- أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفرانِىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا هَمّامٌ، أخبرَنا قَتادَةُ، عن أنَسٍ، أن رَهطًا مِن عُرَينَةَ قَدِموا على النَّبِىِّ ﷺ، فقالوا: إنّا قَدِ اجتَوَينا[(٤)] المَدينَةَ فعَظُمَت بُطونُنا، وتَهَشَّمَت أعضاؤُنا.

---

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٨/ ٦٣ من طريق المصنف به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٥٢: منقطع، وعلى واهٍ.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٨٤٠)، والدارمى (٢٤٠٠) من طريق عفان به. وتقدم تخريجه فى (١١٥٦١).

(٣) البخارى (٢٤١٣)، ومسلم (١٦٧٢/ ١٧).

(٤) اجتوينا: أى لم يوافقنا غذاؤها. والجوى: داء فى الجوف لا يُستمرأ منه الطعام. أساس البلاغة ١/ ١٤٣.

فأمَرَهُم النَّبِيُّ ﷺ أن يَلحَقوا براعِى الإبِلِ فيَشرَبوا مِن أبوالِها وألبانِها. قال: فلَحِقوا براعِى الإبِلِ فشَرِبوا مِن أبوالِها وألبانِها حَتَّى صَلَحَت بُطونُهُم وألوانُهُم، فقَتَلوا الرّاعِىَ واستاقوا الإبِلَ، فبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِىَّ ﷺ، فبَعَثَ فى طَلَبِهِم، فقَطَعَ أيدِيَهُم وأرجُلَهُم وسَمَرَ[1] أعيُنَهُم[2]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ هَمّامٍ[3]. زادَ فيه ابنُ أبى عَروبَةَ عن قَتادَةَ: وتَرَكَهُم فى الحَرَّةِ حَتَّى ماتوا[4].

١٦١٧٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ أبى الثَّلجِ، حدثنا يَحيَى بنُ غَيلانَ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن سُلَيمانَ التَّيمِىِّ، عن أنَسٍ: إنَّما سَمَرَ النَّبِىُّ ﷺ أعيُنَهُم لأنَّهُم سَمَروا أعيُنَ الرِّعاءِ. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» [٨/٢٦ظ] عن الفَضلِ بنِ سَهلٍ عن يَحيَى بنِ غَيلانَ[5].

١٦١٧٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ بَحرُ بنُ نَصرِ بنِ سابِقٍ الخَولانِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنا مالكٌ، عن عُمَرَ بنِ حُسَينٍ، أن عبدَ المَلِكِ بنَ

---

(١) سمر: أى أحمى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها. النهاية ٢/ ٣٩٩.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٠٨٦)، وأبو يعلى (٣٨٧٢) من طريق عفان به. وسيأتى فى (١٨١٠٧).

(٣) البخارى (٥٦٨٦)، ومسلم (١٦٧١/ عقب ١٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٧٣٧)، والبخارى (٤١٩٢، ٥٧٢٧)، والنسائى (٣٠٤)، وابن خزيمة (١١٥) من طريق سعيد بن أبى عروبة به.

(٥) مسلم (١٦٧١/ ١٤).

مَروانَ أقادَ رَجُلًا مِن رَجُلٍ قَتَلَه بعَصًا، فقَتَلَه بعَصًا[1].

ورُوِّينا عن الشَّعبِىِّ أنَّه قال: إذا مَثَّلَ به ثُمَّ قَتَلَه مُثِّلَ به ثُمَّ قُتِلَ.

بابُ ما رُوِىَ فى أن لا قَوَدَ إلَّا بحَديدَةٍ

١٦١٨٠- حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا قَيسٌ، عن جابِرٍ الجُعفِىِّ، عن أبى عازِبٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«لا قَوَدَ إلَّا بحَديدَةٍ»**[2]. كَذا أتَى به قَيسُ بنُ الرَّبيعِ بهَذا الإسنادِ عن جابِرٍ.

ورَواه الثَّورِىُّ عن جابِرٍ على اللَّفظِ الَّذِى مَضَى فى بابِ شِبهِ العَمدِ[3].

ورُوِىَ ذَلِك عن الحَسَنِ عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ:

١٦١٨١- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ النُّعمانِىُّ، حدثنا الحُسَينُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الجَرجَرائِىُّ، حدثنا موسَى بنُ داودَ، عن مُبارَكٍ،
٨/٦٣ عن الحَسَنِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا قَوَدَ إلَّا بالسَّيفِ»**. / قال يونُسُ: قُلتُ لِلحَسَنِ: عَمَّن أخَذتَ هَذا؟ قال: سَمِعتُ النُّعمانَ بنَ بَشيرٍ يَذكُرُ ذَلِك[4].

١٦١٨٢- وقيلَ: عن مُبارَكِ بنِ فَضالَةَ عن الحَسَنِ عن أبى بكرَةَ مَرفوعًا.

---

(١) مالك ٢/ ٨٧٢.

(٢) الطيالسى (٨٣٩).

(٣) تقدم فى (١٦٠٧٥، ١٦٠٧٦).

(٤) الدارقطنى ٣/ ١٠٦.

أخبرَناه أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانىُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إسحاقُ بنُ حَكيمٍ، حدثنا أبو أُمَيَّةَ الطَّرَسوسِىُّ، حدثنا الوَليدُ بنُ (١ محمدِ بنِ صالِحٍ ١)، حدثنا مُبارَكُ بنُ فَضالَةَ. فذَكَرَه[٢].

١٦١٨٣- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ، أخبرَنا عُمَرُ[٣] بنُ سِنانٍ، حدثنا ابنُ مُصَفًّى، حدثنا بَقيَّةُ، حَدَّثَنى سُلَيمانُ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا قَوَدَ إلَّا بالسَّيفِ»**[٤]. كَذا قال: عن أبى سَلَمَةَ.

١٦١٨٤- ورَواه غَيرُه عن بَقيَّةَ فقالَ: عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ. **أخبرَناه** أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ، حدثنا عبدُ الغَفّارِ الحِمصِىُّ، حدثنا المُسَيَّبُ بنُ واضِحٍ، حدثنا بَقيَّةُ، عن أبى مُعاذٍ. فذَكَرَه[٥].

وكَذلِك رَواه عامِرُ بنُ سَيّارٍ عن أبى مُعاذٍ سُلَيمانَ بنِ أرقَمَ[٦].

(١ - ١) فى م: «مسلم». وينظر الجرح والتعديل ٩/ ١٦، وتبصير المنتبه ١/ ٣٣.

(٢) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٧/ ٢٥٤٣، والدارقطنى ٣/ ١٠٦ من طريق أبى أمية الطرسوسى به. وابن ماجه (٢٦٦٨)، والبزار فى مسنده (٣٦٦٣) من طريق مبارك بن فضالة به، وفى الزوائد: فى إسناده مبارك بن فضالة وهو يدلس، وقد عنعنه، وكذا الحسن.

(٣) فى م: «عمرو».

(٤) ابن عدى فى الكامل ٣/ ١١٠٢.

(٥) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (١١٤) من طريق بقية به. والدارقطنى ٣/ ٨٨ من طريق المسيب بن واضح به.

(٦) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٨٧ من طريق عامر بن سيار به.

ورُوِىَ عن سُلَيمانَ عن عبدِ الكَريمِ بنِ أبى المُخارِقِ عن إبراهيمَ عن عَلقَمَةَ عن عبدِ اللهِ مَرفوعًا(1).

ورُوِىَ ذَلِكَ عن مُعَلَّى بنِ هِلالٍ عن أبى إسحاقَ عن عاصِمٍ عن علىٍّ رضي الله عنه مَرفوعًا(2).

وهَذا الحَديثُ لَم يَثْبُتْ له إسنادٌ؛ مُعَلَّى بنُ هِلالٍ الطَّحّانُ مَتروكٌ(3)، وسُلَيمانُ بنُ أرقَمَ ضَعيفٌ(4)، ومُبارَكُ بنُ فَضالَةَ لا يُحتَجُّ به(5)، وجابِرُ بنُ يَزيدَ الجُعفِىُّ مَطعونٌ فيهِ(6).

---

(1) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (113)، والطبرانى (10044)، والدارقطنى 3/ 88 من طريق سليمان أبى معاذ به.

(2) أخرجه الدارقطنى 3/ 87 من طريق معلى بن هلال به.

(3) معلى بن هلال بن سويد الحضرمى أبو عبد الله الطحان الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير 7/ 396، 8/ 331، والمجروحين 3/ 16، وتهذيب الكمال 28/ 297، وقال ابن حجر فى التقريب 2/ 266: اتفق النقاد على تكذيبه.

(4) تقدم عقب (893).

(5) مبارك بن فضالة بن أبى أمية القرشى العدوى أبو فضالة البصرى. ينظر التاريخ الكبير 7/ 426، والجرح والتعديل 8/ 338، وتهذيب الكمال 27/ 180، وقال ابن حجر فى التقريب 2/ 227: صدوق يدلس ويسوى.

(6) تقدم عقب (1275).

/ جماعُ أبوابِ القِصاصِ فيما دونَ النَّفسِ ٨/ ٦٤

قال اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌۚ﴾ [المائدة: ٤٥]. قال الشّافِعِىُّ: ولَم أعلَمْ خِلافًا فى أن القِصاصَ فى هذه الآيَةِ كما حَكَى اللهُ أنَّه حَكَمَ به بَينَ أهلِ التَّوراةِ.

وذَكَرَ أيضًا مَعنَى ما:

١٦١٨٥- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: أخبرَنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، عن أبى النَّضرِ، أن رَجُلًا قامَ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ وهو على المِنبَرِ فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، ظَلَمَنِى عامِلُك وضَرَبَنِى. فقالَ عُمَرُ: واللَّهِ لأُقيدَنَّكَ مِنه إذن. فقالَ عمرُو بنُ العاصِ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، وتُقيدُ مِن عامِلِكَ؟ قال: نَعَم، واللَّهِ لأُقيدَنَّ مِنهُم؛ أقادَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن نَفسِه، وأقادَ أبو بكرٍ مِن نَفسِه، أفَلا أُقيدُ؟! قال عمرُو بنُ العاصِ: أوْ غيرَ ذَلِكَ يا أميرَ المُؤمِنينَ؟ قال: وما هو؟ قال: أو ما يُرضيه[(١)]. قال: أو ذَلِكَ. هذا مُنقَطِعٌ، وقد رُوِّيناه مَوصولًا ومُرسَلًا فى بابِ قَتلِ الإمامِ[(٢)].

---

(١) فى س، ص٨: «ترضيه».

(٢) تقدم فى (١٦١١٨، ١٦١١٩).

١٦١٨٦- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدٍ العَنَزِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ [٨/ ٢٧و] رضي الله عنه فى قَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ قال: تُقتَلُ النَّفسُ بالنَّفسِ، وتُفقأُ العَينُ بالعَينِ، ويُقطَعُ الأنفُ بالأنفِ، وتُنزَعُ السِّنُّ بالسِّنِّ، ويُقتَصُّ الجِراحُ بالجِراحِ، فهَذا يَستَوِى فيه أحرارُ المُسلِمينَ فيما بَينَهُم، رِجالُهُم ونِساؤُهُم فيما بَينَهُم إذا كان عَمدًا فى النَّفسِ وما دونَ النَّفسِ[(١)].

١٦١٨٧- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانىُّ مِن أصلِ كِتابِه، أخبرَنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانىُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا ثابِتٌ، عن أنَسٍ، أن أُختَ الرُّبَيِّعِ أُمَّ حارِثَةَ جَرَحَت إنسانًا، فاختَصَموا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«القِصاصَ القِصاصَ»**. فقالَت أُمُّ الرُّبَيِّعِ: يا رسولَ اللهِ، أيُقتَصُّ مِن فُلانَةَ؟! واللَّهِ لا يُقتَصُّ مِنها أبَدًا. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«سُبحانَ اللهِ، القِصاصُ كِتابُ اللهِ»**. قالَت: واللَّهِ لا يُقتَصُّ مِنها أبَدًا. قال: فما زالَت حَتَّى قَبِلوا الدِّيَةَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ مِن عِبادِ اللهِ مَن لَو أقسَمَ على اللهِ لأبَرَّه»**[(٢)]. رَواه مُسلِمٌ فى

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٨/ ٤٧٢، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/ ١١٤٤، ١١٤٥ (٦٤٣٨، ٦٤٤٠، ٦٤٤٢، ٦٤٤٥) من طريق عبد الله بن صالح به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٠١). وأخرجه أحمد (١٤٠٢٨)، والنسائى (٤٧٦٩) من طريق عفان به. وعبد بن حميد (١٣٥٠)، وابن حبان (٦٤٩١) من طريق حماد بن سلمة به.

«الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن عفّانَ[1].

١٦١٨٨- وأخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ عَبدوسُ بنُ الحُسَينِ بنِ مَنصورٍ، حدثنا أبو حاتِمٍ الرّازِىُّ، حدثنا الأنصارِىُّ، حَدَّثَنِى حُمَيدٌ الطَّويلُ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: لَطَمَتِ الرُّبَيِّعُ بنتُ النَّضرِ جاريَةً فكَسَرَت ثَنيَّتَها، فطَلَبوا إلَيهِمُ العَفوَ فأبَوا، وعَرَضوا الأرشَ علَيهِم فأبَوا، فأتَوُا النَّبِىَّ ﷺ، فأمَرَ بالقِصاصِ، فقالَ أنَسُ بنُ النَّضرِ: يا رسولَ اللهِ، أتُكسَرُ ثَنيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ لا تُكسَرُ ثَنيَّتُها. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«يا أنَسُ، كِتابُ اللَّهِ القِصاصُ»**. فرَضِىَ القَومُ فعَفَوا، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: **«إنَّ مِن عِبادِ اللهِ مَن لَو أقسَمَ على اللهِ لأبَرَّه[2]»**. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ اللهِ الأنصارِىِّ[3].

ظاهِرُ الخَبَرَينِ يَدُلُّ على كَونِهِما قِصَّتَينِ، وإلّا فثابِتٌ أحفَظُ.

بابُ ما لا قِصاصَ فيهِ

١٦١٨٩- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، حدثنا حَجّاجٌ، / عن عَطاءٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: لا أُقيدُ مِنَ العِظامِ[4]. ٨/ ٦٥

(١) مسلم (١٦٧٥).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٣٤)، وحديث محمد بن عبد الله الأنصارى (٢٠). وتقدم تخريجه فى (١٥٩٨١).

(٣) البخارى (٢٧٠٣، ٤٤٩٩، ٦٨٩٤).

(٤) أخرجه أبو يوسف فى الخراج (٢٦٤) عن حجاج به.

١٦١٩٠- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا حَجّاجُ بنُ أرطاةَ، حدثنا عَطاءُ بنُ أبى رَباحٍ، أن رَجُلًا كَسَرَ فخِذَ رَجُلٍ فخاصَمَه إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ، فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، أقِدْنِى. قال: لَيسَ لَكَ القَوَدُ، إنَّما لَكَ العَقلُ. قال الرَّجُلُ: فأسْمعُنى كالأرقَمِ إن يُقتَلْ يُنْقَمْ وإن يُترَكْ يُلقَمْ[1]. قال: فأنتَ كالأرقَمِ.

١٦١٩١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ البَغدادِىُّ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ مِن أهلِ المدينَةِ؛ قال إسماعيلُ فى حَديثِه: وكانوا يَقولونَ: القَوَدُ بَينَ النّاسِ مِن كُلِّ كَسرٍ أو جُرحٍ، إلّا أنَّه لا قَوَدَ فى مأمومَةٍ[2] ولا جائفَةٍ[3] ولا مَتلَفٍ كائنًا ما كان. وقالَ عيسَى فى حَديثِه: وكانوا يَقولونَ: الفَخِذُ مِنَ المَتالِفِ.

وقَد رُوِىَ فى هذا عن النَّبِىِّ ﷺ بأسانيدَ لا يَثبُتُ مِثلُها؛ مِنها ما:

---

(١) الأرقم: الحية، والعرب تزعم أنها إذا قتلت أخذت الجن بثأرها، يضرب مثلا للرجل لا ينفع عنده إكرام ولا إهانة. الأمثال لأبى الخير الهاشمى ص٢٠٣.

وقد ضبط فى الأصل هنا بضم الياء من «ينقم، ويلقم». والمثبت كما فى هذه المصادر.

(٢) المأمومة: ما كان من الجراح فى الرأس، وهى ما بلغت أم الدماغ. معالم السنن ٤/ ٣٠.

(٣) الجائفة: الطعنة التى تنفذ إلى الجوف. غريب الحديث للحربى ١/ ٤٠.

١٦١٩٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ ابنُ عُبَيدٍ، حدثنا عباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نُمَيرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن طَلحَةَ بنِ يَحيَى بنِ طَلحَةَ، عن يَحيَى وعيسَى ابنَىْ طَلحَةَ أو أحَدِهِما، عن طَلحَةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**لَيسَ فى المأمومَةِ قَوَدٌ**»[١].

١٦١٩٣- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ، حدثنا أبو يَعلَى، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا رِشدينُ بنُ سَعدٍ[٢]، عن مُعاذِ بنِ محمدٍ الأنصارِىِّ، عن ابنِ صُهبانَ، عن العباسِ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا قَوَدَ فى المأمومَةِ ولا الجائفَةِ ولا المُنَقِّلَةِ**[٣]»[٤].

ورَواه أيضًا ابنُ لَهيعَةَ عن مُعاذٍ[٥].

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٣٧).

(٢) فى حاشية الأصل: «سقط بين رشدين ومعاذٍ معاويةُ بن صالح، رواه ابن جرير الطبرى كذلك عن أبى كريب، والله أعلم».

(٣) المنَقِّلة: هى التى تخرج منها صغار العظام، وتنتقل عن أماكنها. وقيل: التى تنقل العظم: أى تكسره. النهاية ٥/ ١١٠.

(٤) أبو يعلى (٦٧٠٠). وأخرجه ابن ماجه (٢٦٣٧)، وأبو بكر الشافعى فى الغيلانيات (٢٩٢) من طريق أبى كريب به. جميعهم بذكر معاوية بن صالح بين رشدين ومعاذ، كما نبه على ذلك فى حاشية الأصل، وكذا قال الذهبى فى المهذب ٦/ ٣١٥٥. وفى الزوائد: فى إسناده رشدين بن سعد المصرى أبو الحجاج المهرى ضعفه جماعة. واختلف فيه كلام أحمد فمرة ضعفه ومرة قال: أرجو أنه صالح الحديث.

(٥) أخرجه أبو يعلى (٦٧٠٢) من طريق ابن لهيعة به.

١٦١٩٤- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حيّانَ، حدثنا مَحمودُ بنُ أحمدَ بنِ الفَرَجِ، حدثنا سعيدُ بنُ يَحيَى، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن دَهثَمِ بنِ قُرّانَ العِجلِيِّ، حَدَّثَنِى نِمرانُ بنُ جاريَةَ[1]، عن أبيه، أن رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا بالسَّيفِ على ساعِدِه، فقَطَعَها مِن غَيرِ مَفصِلٍ، فاستَعدَى عَلَيه النَّبِىَّ ﷺ، فأمَرَ له بالدّيَةِ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أُريدُ القِصاصَ قال له: «**خُذِ الدّيَةَ بارَكَ اللهُ لَكَ فيها**». ولَم يَقضِ له [٨/ ٢٧ظ] بالقِصاصِ[2].

١٦١٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، حدثنا إسماعيلُ المَكِّىُّ، عن محمدِ بنِ المُنكَدِرِ، عن طاوُسٍ ذَكَرَ النَّبِىَّ ﷺ أنَّه قال: «**لا طَلاقَ قبلَ مِلكٍ، ولا قِصاصَ فيما دونَ المُوضِحَةِ[3] مِنَ الجِراحاتِ**»[4]. هذا مُنقَطِعٌ.

١٦١٩٦- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ المَكِّىُّ، حدثنا سفيانُ، عن مُخارِقٍ، عن طارِقٍ، أن خالِدًا أقادَ مَن لَطمَةٍ[5].

---

(١) فى م: « جار ». وينظر التاريخ الكبير ٨/ ١١٩.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٦٣٦) من طريق أبى بكر ابن عياش به. وفى الزوائد: فى إسناده دهثم بن قران اليمانى، ضعفه أبو داود. وقال الذهبى ٦/ ٣١٥٥: دهثم واهٍ.

(٣) الموضِحَة: بلغت العظم فأوضحت عنه. تاج العروس ٧/ ٢١٥ (و ض ح).

(٤) قال الذهبى ٦/ ٣١٥٥: إسماعيل تالف.

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٤٦٤) من طريق مخارق به.

١٦١٩٧- قال: وحَدَّثَنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، أن ابنَ الزُّبَيرِ أقادَ مِن لَطمَةٍ[(١)].

قال أحمدُ: هَكَذا فى كِتابِى.

ورَواه الحُمَيدِىُّ عن سُفيانَ عن ابنِ أخِى عمرٍو، عن عمرٍو. **أخبرَناه** أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا ابنُ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا الحُمَيدِىُّ. فذَكَرَه[(٢)].

قال سفيانُ فى رِوايَةِ يَحيَى: اختَلَفَ فيه ابنُ شُبرُمَةَ وابنُ أبى لَيلَى، فقالَ ابنُ شُبرُمَةَ: أنا أُقيدُ. وقالَ ابنُ أبى لَيلَى: لا أعرِفُ. لَعَلَّها تكونُ شَديدَةً فيَلْطُمُ / دونَها، ويَكونُ دونَها فيَلْطُمُ أشَدَّ مِنها. ٨/ ٦٦

قال الشيخُ: فُقَهاءُ الأمصارِ على أن لا قَوَدَ فيها؛ لِقَولِ اللَّهِ تَعالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]. والقِصاصُ هو المُساواةُ والمُماثَلَةُ، واعتِبارُ المُساواةِ فيما بَينَ اللَّطمَتَينِ مُتَعَذِّرٌ واللَّهُ أعلمُ، ورُوِّينا فى بابِ قَتلِ الإمامِ وجَرحِه ما يُوهِمُ وُجوبَ القِصاصِ فى الضَّربِ بالخَشَبَةِ والسَّوطِ[(٣)]، وذَلِكَ مَحمولٌ عِندَهُم على حُصولِ شَجَّةٍ أو جُرحٍ بها يُمكِنُ اعتِبارُ المُماثَلَةِ فيها، فقَد رُوِىَ ذَلِكَ فى بَعضِ تِلكَ الأخبارِ، أو يَكونُ مَحمولًا على أنَّه رأى تَعزيرَه بأن يُفعَلَ به مِن جِنسِ فِعلِه، واللَّهُ أعلَمُ.

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٤٦٧)، ومسدد- كما فى الإتحاف (٤٥٨٩) عن سفيان به.

(٢) يعقوب بن سفيان ٢/ ٧٣٧.

(٣) ينظر ما تقدم فى (١٦١١٠- ١٦١٢٠).

بابُ ما جاءَ فى الاستيناءِ بالقِصاصِ مِنَ الجُرحِ والقَطعِ

١٦١٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو علىٍّ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ والحَسَنُ بنُ سُفيانَ قالا: حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ. **وأخبرَنا** أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ أبو الشيخِ، حدثنا عبدانُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيّوبَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابِرٍ، أن رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا بقَرْنٍ فى رُكبَتِه، فأتَى النَّبِىَّ ﷺ يَستَقيدُ، فقالَ له: «**حَتَّى تَبرَأَ**». وفِى رِوايَةِ أبى علىٍّ الحافظِ: فقيلَ له: «**حَتَّى تَبرَأَ**». قال: فأبَى وعَجِلَ فاستَقادَ، فعَتَبتْ[(١)] رِجلُه وبَرَأَتْ رِجلُ المُستَقادِ، فأتَى النَّبِىَّ ﷺ، فقالَ له: «**لَيسَ لَكَ شَىءٌ، إنَّكَ أبَيتَ**»[(٢)].

وكَذَلِكَ رَواه عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ عن إسماعيلَ:

١٦١٩٩- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو علىٍّ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إدريسَ الأنصارِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ. فذَكَرَه، وقالَ: فقيلَ له: «**حَتَّى تَبرَأَ**»[(٣)].

أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: قال أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِىُّ الحافظُ: أخطأَ فيه ابنا أبى شَيبَةَ، وخالَفَهُما أحمدُ بنُ

---

(١) فى حاشية الأصل: «هكذا وقع: فعتبت. بباء موحدة بين التاءين المنقوطتين، وقوله: فعنتت؛ بتقديم النون: من العنت، قال القتبى: وهو أحب إلىّ».
(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٤٠)، وابن أبى شيبة (٢٨٢٣٨). ومن طريقه الدارقطنى ٣/ ٨٩.
(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠٤١). وأخرجه الدارقطنى ٣/ ٨٩ من طريق عثمان بن أبى شيبة به.

حَنبَلٍ وغَيرُه فرَوَوه عن ابنِ عُلَيَّةَ عن أيوبَ عن عمرٍو مُرسَلًا، وكَذلِكَ قال أصحابُ عمرِو بنِ دينارٍ عنه، وهو المَحفوظُ مُرسَلًا[(١)].

١٦٢٠٠- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ وأبو بكرٍ قالا: حدثنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن أيّوبَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن محمدِ بنِ طَلحَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثلَه[(٢)].

١٦٢٠١- وعن مَعمَرٍ، عن أيّوبَ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أبعَدَكَ اللهُ، أنتَ عَجِلتَ**»[(٣)].

١٦٢٠٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ شَيبانَ الرَّملِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، حدثنا عمرٌو، عن محمدِ بنِ طَلحَةَ بنِ يَزيدَ بنِ رُكانَةَ قال: طَعَنَ رَجُلٌ آخَرَ بقَرنٍ فى رِجلِه، فأتَى النَّبِيَّ ﷺ، فقالَ: أقِدْنِى. فقالَ: «**انتظِرْ**». ثُمَّ أتاه فقالَ: أقِدْنِى. قال: «**انتَظِرْ**». ثُمَّ أتاه الثّالِثَةَ أو ما شاءَ اللهُ، فقالَ: أقِدْنِى مرةً. فأقادَه، فبَرأ الأوَّلُ وشَلَّت رِجلُ الآخَرِ، فجاءَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ / فقالَ: أقِدْنِى مَرَّةً أُخرَى. ٨/ ٦٧
قال: «**لَيسَ لَكَ شَيءٌ؛ قَد قُلتُ لَكَ: انتَظِرْ. فأبَيتَ**»[(٤)].

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٤٢)، وفى المعرفة (٤٨٦٨)، والدارقطنى ٣/ ٨٩.

(٢) الدارقطنى ٣/ ٨٩، وعبد الرزاق (١٧٩٨٧).

(٣) الدارقطنى ٣/ ٩٠، وعبد الرزاق (١٧٩٨٨).

(٤) المصنف فى الصغرى (٣٠٤٣). وأخرجه الشافعى فى السنن المأثورة (٦٣١)، وأبو داود فى المراسيل (٢٥٣)، والطحاوى فى شرح المشكل (٥٨٤٩) من طريق سفيان به.

وكَذلِك رَواه ابنُ جُرَيجٍ وحَمّادُ بنُ زَيدٍ عن عمرِو بنِ دينارٍ[(١)].

ورُوِيَ مِن وجهٍ آخَرَ عن جابِرٍ:

١٦٢٠٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ عليٍّ الخَزّازُ، حدثنا يَعقوبُ بنُ حُمَيدِ بنِ كاسِبٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ الأُمَوِيُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ وعُثمانَ بنِ الأسوَدِ ويَعقوبَ بنِ عَطاءٍ، عن أبي الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ، أن رَجُلًا جُرِحَ فأرادَ أن يَستَقيدَ، فنَهَى رسولُ اللهِ ﷺ أن يَمتَثِلَ[(٢)] مِنَ الجارِحِ حَتَّى يَبرأَ المَجروحُ[(٣)]. تَفَرَّدَ به عَنهُم هذا الأُمَوِيُّ، وعَنه يَعقوبُ بنُ حُمَيدٍ.

١٦٢٠٤- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِيُّ، أخبرَنا [٨/٢٧و] أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ خالِدٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مسلمٍ، عن ابنِ لَهيعَةَ، حدثنا أبو الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«تُقاسُ الجِراحاتُ ثُمَّ يُستأنَى بها سنةً، ثُمَّ يُقضَى فيها بقَدرِ ما**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٩٨٦)، والطحاوى فى شرح المشكل (٥٨٥٠)، والدارقطنى ٣/ ٨٩ من طريق ابن جريج به. وأبو داود فى المراسيل (٢٥٤) من طريق حماد بن زيد به.

(٢) امتثل منه: اقتص. التاج ٣٠/ ٣٨٤ (م ث ل).

(٣) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٨٩ من طريق أحمد بن على الخزاز به. وابن أبى عاصم فى الديات (١٢٨)، والطبرانى فى المعجم الأوسط (٤٠٦٨)، وابن الجوزى فى التحقيق (١٧٨٣) من طريق يعقوب بن حميد به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٥٦: يعقوب ذو مناكير. وقال الزيلعى فى نصب الراية ٤/ ٣٧٩: قال فى التنقيح: عبد الله بن عبد الله الأموى روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال: يُخالِف فى روايته. وقال العقيلى: لا يُتابع على حديثه، ولا نعلم روى عنه غير ابن كاسب.

انتهت إلَيه»[1].

وكَذَلِكَ رَواه جَماعَةٌ مِنَ الضُّعَفاءِ عن أبى الزُّبَيرِ، ومِن وجهَينِ آخَرَينِ عن جابِرٍ، ولَم يَصِحَّ شَىءٌ مِن ذَلِكَ.

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن ابنِ عباسٍ:

١٦٢٠٥- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو العباسِ إسماعيلُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ مِيكالَ، أخبرَنا عبدانُ الحافظُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الحارِثِ، حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبى يَحيَى، عن مُجاهِدٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: وجَأ رَجُلٌ فخِذَ رَجُلٍ، فجاءَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ أقِدْنى مِنه. قال: «حَتَّى تَبرأَ». قال: أقِدْنى. قال: «حَتَّى تَبرأَ». ثُمَّ جاءَ فقالَ: أقِدْنى يا رسولَ اللهِ. فأقادَه، فجاءَ بَعدُ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: شَلَّت رِجلِى. قال: «قَد أخَذتَ حَقَّكَ»[2].

١٦٢٠٦- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا القاضِى أبو طاهِرٍ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ عَبدوسٍ، حدثنا القَواريرِىُّ، /حدثنا محمدُ بنُ حُمرانَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ ٨/ ٦٨
شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا بقَرنٍ فى رُكبَتِه فجاءَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ أقِدْنى. قال: «حَتَّى تَبرأَ». ثُمَّ جاءَ إلَيه فقالَ: أقِدْنى. فأقادَه، ثُمَّ جاءَ إلَيه فقالَ: يا رسولَ اللهِ عَرِجتُ. قال: «قَد نَهَيتُكَ

(١) ابن عدى فى الكامل ٤/ ١٤٦٤.

(٢) قال الذهبى ٦/ ٣١٥٧: أبو يحيى القتات لين.

فعَصَيتَنِى، فأبعَدَكَ اللهُ وبَطَلَ عَرَجُكَ». ثُمَّ نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ أن يُقتَصَّ مِن جُرحٍ حَتَّى يَبرأَ صاحِبُه[1].

وكَذَلِكَ رَواه مُسلِمُ بنُ خالِدٍ عن ابنِ جُرَيجٍ[2].

بابُ الرَّجُلِ يَموتُ فى قِصاصِ الجُرحِ

فيما ذَكَرَه أبو يَحيَى السّاجِىُّ عن جَميلِ بنِ الحَسَنِ العَتَكِىِّ، عن أبى هَمّامٍ، عن سعيدٍ، عن مَطَرٍ، عن عَطاءٍ، عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه وعَلِىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه أنَّهُما قالا فى الَّذِى يَموتُ فى القِصاصِ: لا دِيَةَ لَه[3].

١٦٢٠٧- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا الحَجّاجُ بنُ أرطاةَ، عن أبى يَحيَى، عن علىٍّ رضي الله عنه قال: مَن ماتَ فى حَدٍّ فإنَّما قَتَلَه الحَدُّ، فلا عَقلَ له، ماتَ فى حَدٍّ مِن حُدودِ اللَّهِ.

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٨٨، ومن طريقه الحازمى فى الاعتبار ص١٩٣.

(٢) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٩٠ من طريق محمد بن خالد عن ابن جريرج به، وفى طبعة الرسالة (٣١٢١): «مسلم بن خالد عن ابن جريج».

(٣) ذكره المصنف فى الصغرى (٣٠٤٨). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨١٢٥) من طريق سعيد به.

كتابُ الديَاتِ

بابُ أسنانِ الإبِلِ المُغَلَّظَةِ فى شِبهِ العَمدِ

١٦٢٠٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الإسفَراييِنىُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حَمّادٌ، عن خالِدٍ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عُقبَةَ بنِ أوسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، أن رسولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ يَومَ الفَتحِ بمَكَّةَ فكَبَّرَ ثَلاثًا ثُمَّ قال: «**لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَه، صَدَقَ وعدَه، ونَصَرَ عبدَه، وهَزَمَ الأحزابَ وحدَه، ألا إنَّ كُلَّ مأثَرَةٍ كانَت فى الجاهِلِيَّةِ تُذكَرُ وتُدَّعَى مِن دَمٍ أو مالٍ تحتَ قَدَمَىَّ هاتَينِ، إلَّا ما كان مِن سِقايَةِ الحاجِّ وسِدانَةِ البَيتِ**». ثُمَّ قال: «**ألا إنَّ ديَةَ الخَطأِ شِبهِ العَمدِ- ما كان بالسَّوطِ والعَصا- مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها**». لَيسَ فى حَديثِ المُقرِئِ ذِكرُ التَّكبيرِ، وقالَ: «**ألا وإنَّ قَتيلَ الخَطأِ شِبهِ العَمدِ**». والباقِى بمَعناه[1].

١٦٢٠٩- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الوارِثِ، عن علىِّ بنِ زَيدٍ، عن

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٦٠٩٣).

القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ بمَعناه، قال: خَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الفَتحِ - أو: فتحِ مَكَّةَ - على دَرَجَةِ البَيتِ أوِ الكَعبَةِ. قال أبو داودَ: ورَواه حَمّادُ بنُ سلمةَ عن عليِّ بنِ زَيدٍ عن يَعقوبَ السَّدوسِيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو عن النَّبِيِّ ﷺ[(1)].

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَه اللهُ: وقَد رَواه سفيانُ بنُ عُيَينَةَ عن عليِّ بنِ زَيدٍ كما رَواه عبدُ الوارِثِ بنُ سعيدٍ[(2)]. ورَواه حَمّادُ بنُ سلمةَ عن عليٍّ كما قال أبو داودَ[(3)]، فعَلِيُّ بنُ زَيدٍ كان يَخلِطُ فيه، فالحَديثُ حَديثُ خالِدٍ [٨/٢٧ظ] الحَذّاءِ، واللَّهُ أعلمُ.

قال الشيخُ: ويُقالُ: يَعقوبُ السَّدوسِيُّ هو عُقبَةُ بنُ أوسٍ، وحَمّادُ بنُ سلمةَ قَصَّرَ بإسنادِه حَيثُ لَم يَذكُرْ فيه القاسِمَ بنَ رَبيعَةَ.

١٦٢١٠- وقَد أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ القاضِى، حدثنا العباسُ بنُ يَزيدَ
٨/٦٩ البحرانِيُّ، /حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ وبِشرُ بنُ المُفَضَّلِ قالا: حدثنا خالِدٌ الحَذّاءُ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن يَعقوبَ بنِ أوسٍ - قال بشرٌ: وهو الَّذِى كان يقولُ محمدٌ: عُقبَةُ بنُ أوسٍ - عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، أن

---

(١) أبو داود (٤٥٤٩). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٦).

(٢) تقدم فى (١٦٢٠٩).

(٣) ذكره الدارقطنى ٣/ ١٠٤ عن حماد به. وأخرجه أحمد (٥٨٠٥) من طريق حماد من مسند ابن عمر.

رسولَ اللهِ ﷺ لما دَخَلَ مَكَّةَ عامَ الفَتحِ قال: «لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَه». فذَكَرَ مَعنَى حَديثِ حَمّادِ بنِ زَيدٍ[(١)].

أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، سَمِعتُ العباسَ بنَ محمدٍ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: يَعقوبُ بنُ أوسٍ وعُقبَةُ بنُ أوسٍ واحِدٌ. قال: وسُئلَ يَحيَى عن حَديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو هذا فقالَ له الرَّجُلُ: إنَّ سُفيانَ يقولُ: عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ. فقالَ يَحيَى بنُ مَعينٍ: علىُّ بنُ زَيدٍ لَيسَ بشَىءٍ، والحَديثُ حَديثُ خالِدٍ، وإنَّما هو عبدُ اللهِ بنُ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنه[(٢)].

بابُ صِفَةِ السِّتّينَ التى مَعَ الأربَعينَ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: والسِّتّونَ التى مَعَ الأربَعينَ الخَلِفَةِ، ثَلاثونَ حِقَّةً وثَلاثونَ جَذَعَةً، وقَد رُوِىَ هذا عن بَعضِ أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ[(٣)].

ورَواه فى مَوضِعٍ آخَرَ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه[(٤)].

١٦٢١١- أخبرَناه أبو حازِمٍ عُمَرُ بنُ أحمدَ العَبدُوِىُّ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ

---

(١) الدارقطنى ٣/ ١٠٣. وأخرجه النسائى (٤٨١٠)، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٩٤٩) من طريق بشر بن المفضل به. وتقدم فى (١٦٠٩٢)، وسيأتى فى (١٦٢٣١). وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٦٤).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٣/ ٨٤.

(٣) الأم ٦/ ١١٣.

(٤) الأم ٦/ ٣٤.

القُرَشِيُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: الدِّيَةُ المُغَلَّظَةُ ثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعونَ خَلِفَةً، وهِىَ شِبهُ العَمدِ[1].

١٦٢١٢- وأخبرَنا أبو حازِمٍ، أخبرَنا أبو الفَضلِ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه كان يقولُ فى المُغَلَّظَةِ: ثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعونَ ثَنِيَّةً خَلِفَةً إلَى بازِلِ عامِها[2].

قال: وحَدَّثَنا هُشَيمٌ، أخبرَنا مُغيرَةُ، عن الشَّعبِىِّ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ وأبِى موسَى الأشعَرِىِّ أنَّهما قالا فى المُغَلَّظَةِ كما قال زَيدُ بنُ ثابِتٍ[3].

ورُوِىَ عن عثمانَ بنِ عَفّانَ وزَيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنهما ما يُخالِفُ بَعضَه:

١٦٢١٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ابنُ المُثَنَّى، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ رَبِّه، عن أبى عياضٍ، عن عثمانَ بنِ عَفّانَ وزَيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنهما فى المُغَلَّظَةِ: أربَعونَ جَذَعَةً خَلِفَةً، وثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ بَناتِ لَبونٍ[4].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢١٧)، وابن أبى شيبة (٢٧١٧٣) من طريق سفيان الثورى به.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٧٧) من طريق ابن أبى خالد به. وعبد الرزاق (١٧٢٢٠) من طريق الشعبى به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢١٩)، وابن أبى شيبة (٢٧١٧٦) من طريق مغيرة عن الشعبى به.

(٤) أبو داود (٤٥٥٤، ٤٥٥٥)، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٧٥)، وابن جرير ٧/٣٢٦، ٣٢٧ من طريق سعيد بن أبى عروبة به، بذكر دية الخطأ، وسيأتى فى (١٦٢٤٢). وصححه الألبانى فى =

وعن قَتادَةَ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ فى الدِّيَةِ المُغَلَّظَةِ. فذَكَرَ مِثلَه سَواءً.

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ قال: ورُوِىَ عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه مِثلُ ما قُلنا فى شِبهِ العَمدِ؛ ثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعونَ خَلِفَةً. ومِن حَديثٍ آخَرَ: ثَلاثٌ وثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثٌ وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعٌ وثَلاثونَ خَلِفَةً[(1)].

١٦٢١٤- أخبرَنا بهَذِه الرِّوايَةِ الأخيرَةِ أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هَنّادٌ، حدثنا أبو الأحوَصِ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال فى شِبهِ العَمدِ أثلاثًا: ثَلاثٌ وثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثٌ وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعٌ وثَلاثونَ ثَنِيَّةً إلَى بازِلِ عامِها، كُلُّها خَلِفَةٌ[(2)].

١٦٢١٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هَنّادٌ، حدثنا أبو الأحوَصِ، عن أبى إسحاقَ، عن عَلقَمَةَ والأسوَدِ، قال عبدُ اللهِ هو ابنُ مَسعودٍ رضي الله عنه فى شِبه العَمدِ: خَمسٌ وعِشرونَ حِقَّةً، وخَمسٌ وعِشرونَ جَذَعَةً، وخَمسٌ وعِشرونَ بَناتِ لَبونٍ، وخَمسٌ

= صحيح أبى داود (٣٨٠٩).

(١) الأم ٧/ ٣٣٠.

(٢) أبو داود (٤٥٥٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٧٤) عن أبى الأحوص به. وضعف إسناده الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٩).

وعِشرونَ بَناتِ مَخاضٍ[(١)].

١٦٢١٦- [٨/ ٢٨و] وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ المَلِكِ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عن أبى مِجْلَزٍ، عن أبى عُبَيدَةَ، عن عبدِ اللهِ ﷺ فى شِبهِ العَمدِ أرباعٌ: رُبُعٌ بَناتُ لَبونٍ، ورُبُعٌ حِقاقٌ، ورُبُعٌ جِذاعٌ، ورُبُعٌ ثَنيَّةٌ إلَى بازِلِ عامِها.

قَدِ اختَلَفوا هذا الاختِلافَ، وقَولُ مَن يوافِقُ قَولُه سُنَّةَ النَّبىِّ ﷺ
٨/ ٧٠ المَذكورَةَ فى البابِ قَبلَه/ أولَى بالاتِّباعِ، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

١٦٢١٧- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبىَّ ﷺ قال: «**مَن قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إلَى أولياءِ المقتولِ، فإن شاءوا قَتَلوه، وإن شاءوا أخَذوا الدِّيَةَ، وهِىَ ثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأربَعونَ خَلِفَةً، وذَلِكَ عَقلُ العَمدِ، وما صولِحوا عَلَيه فهو لَهُم، وذَلِكَ تَشديدُ العَقلِ**». وإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**عَقلُ شِبهِ العَمدِ مُغَلَّظَةٌ مِثلُ عَقلِ العَمدِ، ولا يُقتَلُ صاحِبُه، وذَلِكَ أن يَنزِوَ الشَّيطانُ بَينَ النّاسِ فيَكونَ رِمِّيًا فى عِمِّيّا فى غَيرِ ضَغينَةٍ ولا حَملِ سِلاحٍ**»[(٢)].

(١) أبو داود (٤٥٥١). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٧١) عن أبى الأحوص به. وضعف إسناده الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٨).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٦١٣٦).

بابُ وُجوبِ الدّيَةِ فى شِبهِ العَمدِ على العاقِلَةِ

١٦٢١٨- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: اقتَتَلَتِ امرأتانِ مِن هُذَيلٍ، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بحَجَرٍ فأصابَت بَطنَها فقَتَلَتها وألقَت جَنينًا، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بديَتِها على عاقِلَةِ الأُخرَى، وفِى الجَنينِ غُرَّةٌ؛ عبدٌ أو أمَةٌ. قال: فقالَ قائلٌ: كَيفَ نَعقِلُ مَن لا يأكُلُ ولا يَشرَبُ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ[١]، فمِثلُ ذَلِك بَطَلَ[٢]. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ كما زَعَمَ أبو هريرةَ: «**هذا مِن إخوانِ الكُهّانِ**»[٣]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[٤]، وأخرَجاه مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن الزُّهرِىِّ[٥].

بابُ تَنجيمِ[٦] الدّيَةِ

١٦٢١٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، أن مِنَ السُّنَّةِ أن تُنَجَّمَ الدّيَةُ فى ثَلاثِ سِنينَ.

---

(١) استهلال الصبى: تصويته عند ولادته. النهاية ٥/ ٢٧١.

(٢) فى س، ص٨، م: «يطل».

(٣) المصنف فى الصغرى (٣١٤٣، ٣١٤٤)، وعبد الرزاق (١٨٣٣٨)، وعنه أحمد (٧٧٠٣). وسيأتى فى (١٦٤٨٥).

(٤) مسلم (١٦٨١/ عقب ٣٦).

(٥) البخارى (٥٧٥٨، ٥٧٥٩)، ومسلم (١٦٨١/ ٣٤).

(٦) تنجيم: إعطاء المال المطلوب فى أوقات معلومة متتابعة. النهاية ٥/ ٢٤.

١٦٢٢٠- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قُلتُ لِعَطاءٍ: تَغليظُ الإبِلِ؟ قال: مِائَةٌ مِنَ الأصنافِ كُلِّها، ويُؤخَذُ فى مُضِىِّ كُلِّ سنةٍ ثلاث عَشْرَةَ وثُلُثُ خَلِفَةٍ، وعَشرُ جِذاعٍ، وعَشرُ حِقاقٍ. قال الشّافِعِىُّ: والتَّغليظُ كما قال عَطاءٌ، يُؤخَذُ فى مُضِىِّ كُلِّ سنةٍ ثلاثَ عَشرَةَ خَلِفَةً وثُلُثٌ، وعَشرُ حِقاقٍ، وعَشرُ جِذاعٍ[1].

بابُ ما جاءَ فى تَغليظِ الدّيَةِ فى قَتلِ الخَطأِ فى الشَّهرِ الحَرامِ والبَلَدِ الحَرامِ وقَتلِ ذِى الرَّحِمِ

١٦٢٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ المَحبوبِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، أخبرَنا شُعبَةُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبى نَجيحٍ، / قال: سَمِعتُ أبى، أن امرأةً مَولاةً لِلعَبَلاتِ[2] ٨/٧١ وطِئَها رَجُلٌ فقَتَلَها وهِىَ فى الحَرَمِ، فجَعَلَ لها عثمانُ رضي الله عنه ديَةً وثُلُثًا.

١٦٢٢٢- وأخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن أبيه، أن رَجُلًا أوطأ امرأةً بمَكَّةَ فى ذِى القَعدَةِ فقَتَلَها، فقَضَى فيها عثمانُ رضي الله عنه بديَةٍ وثُلُثٍ[3].

---

(١) الشافعى ٦/ ١١٣.

(٢) العبلات: نسبةٌ إلى عَبْلة بنت عبيد بن حافل، وهى أم أمية الأصغر بن عبد شمس، وإليها يُنسب ولدها، فيقال لهم: العبلات. ينظر الأنساب للسمعانى ٤/ ١٤٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٨٣)، وابن أبى شيبة (٢٨٠٦٠) من طريق سفيان بن عيينة به.

١٦٢٢٣- وأخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن لَيثٍ، عن مُجاهِدٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه [٨/٢٨ظ] قَضَى فيمَن قَتَلَ فى الحَرَمِ، أو فى الشَّهرِ الحَرامِ، أو هو مُحْرِمٌ، بالدّيَةِ وثُلُثِ الدّيَةِ(١).

ورُوّينا عن نافِعِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه أنَّه قال: يُزادُ فى ديَةِ المَقتولِ فى أشهُرِ الحَرامِ أربَعَةُ آلافٍ، وفِى ديَةِ المَقتولِ فى الحَرَمِ(٢).

ورُوّينا فى هذا البابِ عن إسحاقَ بنِ يَحيَى عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ فى قَضاءِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فى الدّيَةِ بمائَةٍ مِنَ الإبِلِ. فذَكَرَها وذَكَرَ تَقويمَ عُمَرَ رضي الله عنه الدّيَةَ باثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ، قال: ويُزادُ ثُلُثُ الدّيَةِ فى الشَّهرِ الحَرامِ. وذَلِكَ يَرِدُ فى بابِ إعوازِ الإبِلِ(٣).

١٦٢٢٤- أخبرَنا محمدُ بنُ أبى المَعروفِ الإسفَراييِنِىُّ بها، أخبرَنا أبو سعيدٍ الرّازِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن سعيدٍ هو ابنُ المُسَيَّبِ فى الَّذِى يُقْتَلُ فى الحَرَمِ قال: ديَتُه وثُلُثُ ديَةٍ(٤).

(١) عبد الرزاق (١٧٢٩٤).
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٠٥٨)، والمصنف فى المعرفة (٤٨٧٨) من طريق نافع بن جبير به.
(٣) سيأتى فى (١٦٢٥٦).
(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٩٦)، وابن أبى شيبة (٢٨٠٦١) من طريق قتادة به.

١٦٢٢٥- وأخبرَنا محمدُ بنُ أبى المَعروفِ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ نُجيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أُمَيَّةُ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا رَوحُ بنُ القاسِمِ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عَطاءٍ فى قَتيلِ الحَرَمِ والمُحْرِمِ: ديَةٌ وثُلُثُ ديَةٍ[1].

١٦٢٢٦- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو صالِحٍ وابنُ بُكَيرٍ قالا: حدثنا اللَّيثُ، حَدَّثَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: حَدَّثَنِى مُسلِمُ بنُ يَزيدَ أحَدُ بَنِى سَعدِ بنِ بكرِ بنِ قَيسٍ، أنَّه أخبَرَه أبو شُرَيحٍ ابنُ عمرٍو الخُزاعِىُّ وكانَ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، أن أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ قَتَلوا رَجُلًا مِن هُذَيلٍ كانوا يَطلُبونَه بذَحلِ[2] الجاهِلِيَّةِ فى الحَرَمِ، يَؤُمُّ رسولَ اللهِ ﷺ لِيُبايِعَه على الإسلامِ فقَتَلوه، فلَمّا بَلَغَ رسولَ اللهِ ﷺ قَتلُه غَضِبَ أشَدَّ غَضَبٍ، فسَعَت بَنو بكرٍ إلَى أبى بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما وأصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يَستَشفِعونَ بهِم إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فلَمّا كان العَشِىُّ قامَ رسولُ اللهِ ﷺ فى النّاسِ فأثنَى على اللهِ بما هو أهلُه ثُمَّ قال: **«أمّا بَعدُ، فإنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ -حَرَّمَ مَكَّةَ ولَم يُحَرِّمْها النّاسُ، وإنَّما أحَلَّها لِى ساعَةً مِنَ النَّهارِ، ثُمَّ هِىَ حَرامٌ كما حَرَّمَها اللهُ أوَّلَ مَرَّةٍ، وإنَّ أعتَى النّاسِ على اللَّهِ ثَلاثَةٌ؛ رَجُلٌ**

---

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٢٩٦)، وابن أبى شيبة (٢٨٠٦١).

(٢) الذَّحْل: الثأر، أو طلب مكافأة بجناية جُنيت عليك أو عداوة أُتيت إليك، أو هو العداوة والحقد. تاج العروس ٢٩/ ١١ (ذ ح ل).

قَتَلَ فيها، ورَجُلٌ قَتَلَ غَيرَ قاتِلِه، ورَجُلٌ طَلَبَ بذَحلِ الجاهِليَّةِ، وإِنِّى واللَّهِ لأَدِيَنَّ هذا الرَّجُلَ الَّذِى أَصَبتُم». قال أبو شُرَيحٍ: فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ[1].

بابُ أسنانِ ديَةِ العَمدِ إذا زالَ فيه القِصاصُ، وأنَّها حالَّةٌ فى مالِ القاتِلِ

١٦٢٢٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ يَحيَى الأدَمِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ جَمِيلٍ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال النَّبِيُّ ﷺ: **«مَن قَتَلَ عَمدًا /دُفِعَ إلَى وَلِىِّ المَقتولِ، فإِن شاءَ قَتَلَه، وإِن شاءَ أخَذَ الدِّيَةَ؛ وهِىَ ثَلاثونَ حِقَّةً، وثَلاثونَ جَذَعَةً، وأَربَعونَ خَلِفَةً، وذَلِكَ عَقلُ العَمدِ، وما صولِحوا عَلَيه فهو لهم، وذَلِكَ تَشديدُ العَقلِ»**[2]. ٨/ ٧٢

١٦٢٢٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ الصَّقرِ، حدثنا داودُ بنُ رُشَيدٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن الحَجّاجِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن قَتادَةَ بنَ عبدِ اللهِ كانَت له أَمَةٌ تَرعَى غَنَمَه، فبَعَثَها يَومًا تَرعاها، فقالَ له ابنُه مِنها: حَتَّى مَتَى تَستأمِى أُمِّى[3]؟ واللَّهِ لا تَستأميها أكثَرَ مِمّا استأمَيتَها. فأصابَ

---

(١) بعده فى م: «من عنده».

والحديث عند يعقوب بن سفيان ١/ ٣٩٧، ٣٩٨. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ٢٧٧ عن أبى صالح بالمرفوع فقط.

(٢) تقدم فى (١٦١٣٦، ١٦٢١٧).

(٣) تستأمى أمى: أى تتخذها أمةً. ينظر التاج ٣٧/ ١٠٢ (أ م و).

عُرقوبَه فطُعِنَ فى خاصِرَتِه فماتَ. قال: فذَكَرَ ذَلِكَ سُراقَةُ بنُ مالِكِ بنِ جُعشُمٍ لِعُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، فقالَ له: وأْتِنى مِن قابِلٍ ومَعَكَ أربَعونَ - أو قال: عِشرونَ- ومِائَةٌ مِنَ الإبِلِ. قال: ففَعَلَ، فأخَذَ عُمَرُ رضي الله عنه مِنها ثَلاثينَ حِقَّةً، وثَلاثينَ جَذَعَةً، وأربَعينَ ما بَينَ ثَنِيَّةٍ إلَى بازِلِ عامِها، كُلُّها خَلِفَةٌ، فأعطاها [٢٩/٨و] إخوَتَه، ولَم يوَرِّثْ مِنها أباه شَيئًا، وقالَ: لَولا أنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يُقادُ والِدٌ بوَلَدٍ**». لَقَتَلْتُكَ. أو: لَضَرَبتُ عُنُقَكَ[(١)].

١٦٢٢٩- وأخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِيُّ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن رَجُلًا مِن بَنِى مُدلِجٍ يُقالُ له قَتادَةُ حَذَفَ ابنَه بسَيفٍ، فأصابَ ساقَه فنُزِىَ فى جُرحِه فماتَ، فقَدِمَ سُراقَةُ بنُ جُعشُمٍ على عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، فذَكَرَ ذَلِكَ له فقالَ له عُمَرُ رضي الله عنه: اعدُدْ لِى على قُدَيدٍ عِشرينَ ومِائَةَ بَعيرٍ حَتَّى أقدَمَ عَلَيكَ. فلَمّا قَدِمَ عَلَيه عُمَرُ رضي الله عنه أخَذَ مِن تِلكَ الإبِلِ ثَلاثينَ حِقَّةً، وثَلاثينَ جَذَعَةً، وأربَعينَ خَلِفَةً، ثُمَّ قال: أينَ أخو المَقتولِ؟ فقالَ: هأنا ذا. فقالَ: خُذْها ديَةً، فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَيسَ لِقاتِلٍ شَىءٌ**»[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٣٥٠) عن عباد به. وعبد بن حميد (٤١)، والترمذى (١٤٠٠)، وابن ماجه (٢٦٦٢) من طريق الحجاج به، كلهم بذكر المرفوع دون القصة. وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (١١٢٩).

(٢) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٥/٧ظ - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٨٦٧،=

جماعُ أبوابِ أسنانِ إبِلِ الخَطأ وتَقويمِها ودِيَاتِ النُّفوسِ والجِراحِ وغَيرِها

بابُ دِيَةِ النَّفسِ

قال اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢].

١٦٢٣٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا بشرُ بنُ عُمَرَ الزَّهرانِىُّ، عن حَمّادِ بنِ سلمةَ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، أن الحارِثَ بنَ زَيدٍ كان شَديدًا على النَّبِىِّ ﷺ، فجاءَ إلَى الإسلامِ وعَيّاشٌ لا يَشعُرُ، فلَقِيَه عَيّاشُ بنُ أبى رَبيعَةَ فحَمَلَ عَلَيه فقَتَلَه، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ الآيَةَ[(١)] [النساء: ٩٢].

وقَد رُوِّيناه مِن حَديثِ جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ مَوصولًا.

قال الشّافِعِىُّ: فأحكَمَ اللهُ فى تَنزيلِ كِتابِه أنَّ على قاتِلِ المؤمِنِ دِيَةً مَسَلَّمَةً إلَى أهلِه، وأبانَ على لِسانِ نَبيِّه ﷺ كَمِ الدِّيَةُ[(٢)].

١٦٢٣١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ

=وتقدم فى (١٢٣٦٨، ١٦٠٥٧)، وسيأتى فى (١٦٥٦٥).

(١) أخرجه البلاذرى فى أنساب الأشراف ١/ ٢٣٩، ١٠/ ١٩٨ من طريق حماد بن سلمة به.

(٢) الأم ٦/ ١٠٥.

محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا خالِدٌ الحَذّاءُ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ بنِ جَوشَنٍ، عن عُقبَةَ بنِ أوسٍ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، أن النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَومَ الفَتحِ فقالَ: **«لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَه، صَدَقَ وعدَه، ونَصَرَ عبدَه، وهَزَمَ الأحزابَ وحدَه، ألا إنَّ كُلَّ مأثَرَةٍ كانَت فى الجاهِلِيَّةِ تُعَدُّ وتُدَّعَى، وكُلَّ دَمٍ أو دَعوَى فهو مَوضوعٌ تَحتَ قَدَمَىَّ**
٨/ ٧٣ **هاتَينِ، إلَّا سِدانَةَ البَيتِ وسِقايَةَ الحاجِّ، ألا وإنَّ قَتيلَ الخَطأِ / العَمدِ بالسَّوطِ أوِ العَصا أوِ الحَجَرِ ديَةٌ مُغَلَّظَةٌ؛ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها»**(١).

١٦٢٣٢- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا هُشَيمٌ، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، بنَحوٍ مِن قَولِ خالِدٍ، إلَّا أنَّه قال: **«مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، مِنها أربَعونَ فى بُطونِها أولادُها، فمَن زادَ بَعيرًا فهو مِن أهلِ الجاهِلِيَّةِ»**(٢). قَصَّرَ بإسنادِه حُمَيدٌ الطَّويلُ.

وقَد رُوِّيناه عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ ووُهَيبٍ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن القاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عن عُقبَةَ بنِ أوسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، عن النَّبِيِّ ﷺ(٣).

١٦٢٣٣- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٣٨٨)، والنسائى (٤٨٠٨) من طريق هشيم به. وتقدم فى (١٦٠٩٢، ١٦٢١٠). وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٦٢).

(٢) أخرجه النسائى (٤٨١٤) من طريق هشيم به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٦٧).

(٣) تقدم فى (١٦٠٩٣، ١٦٢٠٨) من طريق حماد، وعقب (١٦٠٩٣) من طريق وهيب.

وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنى مالكُ بنُ أنسٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ أبى بكرٍ أخبَرَه أن أباه أخبَرَه عن الكِتابِ الَّذِى كَتَبَ رسولُ اللهِ ﷺ لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «**فى النَّفسِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**»[1].

١٦٢٣٤- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ فى الدِّيَاتِ فى كِتابِ النَّبِىِّ ﷺ لِعَمرِو [٨/ ٢٩ظ] بنِ حَزمٍ: «**وفِى النَّفسِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**». قال ابنُ جُرَيجٍ: فقُلتُ لِعَبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ: أفِى شَكٍّ أنتُم مِن أنَّه كِتابُ النَّبِىِّ ﷺ؟ قال: لا[2]. وقَد رُوِىَ هذا مَوصولًا:

١٦٢٣٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو زَكَرِيّا يَحيَى بنُ محمدٍ العَنبَرِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه الفَرائضُ والسنَنُ والدِّياتُ وبَعَثَ به مَعَ عمرِو بنِ حَزمٍ. فذَكَرَ الحديثَ وفيه: «**وإنَّ فى النَّفسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الإبِلِ**»[3].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٨١)، وابن وهب (٥١٠)، ومالك ٢/ ٨٤٩، ومن طريقه الشافعى ٦/ ٧٥، والنسائى (٤٨٧٢). وضعفه الألبانى فى ضعيف النسائى (٣٤٣).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٨٢)، والشافعى ٦/ ١٠٥.

(٣) تقدم تخريجه فى (٧٣٣٦).

ورُوِّينا عن عُمَرَ وعَلِيٍّ وعَبدِ اللهِ وزيدِ بنِ ثابتٍ ﷺ أَنَّهُم قالوا فى الدِّيَةِ: مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ[(١)].

بابُ أسنانِ الإبِلِ فى الخَطأِ

١٦٢٣٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربىُّ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا سعيدُ بنُ عُبَيدٍ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ الأنصارِىِّ، زَعَمَ أن رَجُلًا مِنَ الأنصارِ يُقالُ له سهلُ بنُ أبى حَثْمَةَ أَخبرَ أن نَفَرًا مِن قَومِه انطَلَقوا إلَى خَيبَرَ فتَفَرَّقوا فيها، فوَجَدوا أحَدَهُم قَتيلًا، فذَكَرَ حَديثَ القَسامَةِ، قال فيه: كَرِهَ نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ أن يُبطِلَ دَمَه فوَداه بمائَةٍ مِن إبِلِ الصَّدَقَةِ[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن سعيدِ بنِ عُبَيدٍ[(٣)].

١٦٢٣٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكٌ (ح) و أخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ ورَبيعَةَ بنِ أبى عبدِ الرَّحمَنِ، وبَلَغَه عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ أنَّهُم كانوا يَقولونَ: دِيَةُ الخَطأِ عِشرونَ ابنَةَ مَخاضٍ، وعِشرونَ ابنَةَ

---

(١) ينظر ما تقدم فى (١٦٢١١- ١٦٢١٦).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٦٦)، والمعرفة (٤٩٧٤). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٧٣)، وأبو داود (٤٥٢٣)، والنسائى (٤٧٣٣) من طريق أبى نعيم به.

(٣) البخارى (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩/ ٥).

لَبونٍ، وعِشرونَ ابنَ لَبونٍ ذَكَرًا، وعِشرونَ حِقَّةً، وعِشرونَ جَذَعَةً[1].

١٦٢٣٨- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ سُلَيمانَ بنَ يَسارٍ يقولُ: أسنانُ الإبِلِ فى الدّيَةِ خُمسٌ بَناتُ لَبونٍ، وخُمسٌ بَناتُ مَخاضٍ، وخُمسٌ حِقاقٌ، وخُمسٌ جِذاعٌ، وخَمسٌ بَنو لَبونٍ ذُكورٌ. وقالَ سُلَيمانُ: ما أُصيبَ به مِنَ الجُروحِ فهو بحِسابِ أسنانِ الدّيَةِ. قال بُكَيرٌ: وقالَ ذَلِك ابنُ قُسَيطٍ: أسنانُ الدّيَةِ خَمسٌ كما قال سُلَيمانُ إذا كان خَطأً[2].

١٦٢٣٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ البَغدادِىُّ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ أن أباه قال: كان مَن أدرَكتُ مِن فُقَهائنا الَّذينَ يُنتَهَى إلَى قَولِهِم؛ مِنهُم سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وعُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ والقاسِمُ بنُ محمدٍ وأبو بكرِ ابنُ عبدِ الرَّحمَنِ وخارِجَةُ بنُ زَيدِ بنِ ثابِتٍ وعُبَيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ وسُلَيمانُ بنُ يَسارٍ فى مَشيَخَةٍ جِلَّةٍ سِواهُم مِن نُظَرائهِم، ورُبَّما اختَلَفوا فى الشَّىءِ فأخَذنا / بقَولِ أكثَرِهِم وأفضَلِهِم رأيًا. قال: وكانوا ٨/ ٧٤
يَقولونَ: العَقلُ فى الخَطأ خَمسَةُ أخماسٍ؛ فخُمسٌ جِذاعٌ، وخُمسٌ حِقاقٌ،

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٨٤)، ومالك ٢/ ٨٥٢، والشافعى ٦/ ١١٣.

(٢) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ١٣/ ٢٩٩، ٣٠٠ من طريق ابن وهب به.

وخُمسٌ بَناتُ لَبونٍ، وخُمسٌ بَناتُ مَخاضٍ، وخُمسٌ بَنو لَبونٍ ذُكورٌ، والسِّنُّ فى كُلِّ جُرحٍ قَلَّ أو كَثُرَ خَمسَةُ أخماسٍ على هذه الصِّفَةِ[1].

بابُ مَن قال: هِىَ أرباعٌ. على اختِلافٍ بَينَهُم فى الأوصافِ

١٦٢٤٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هَنّادٌ، حدثنا أبو الأحوَصِ، عن سُفيانَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ قال: قال علىٌّ ﷺ: فى الخَطأ أرباعًا؛ خَمسٌ وعِشرونَ حِقَّةً، وخَمسٌ وعِشرونَ جَذَعَةً، وخَمسٌ وعِشرونَ بَناتِ لَبونٍ، وخَمسٌ وعِشرونَ بَناتِ مَخاضٍ[2].

١٦٢٤١- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا العباسُ بنُ يَزيدَ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، [٨/ ٣٠و] عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ ﷺ أنَّه كان يقولُ: الدِّيَةُ فى الخَطأ أرباعًا. فذَكَرَها بنَحوِهِ.

١٦٢٤٢- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ وأبو بكرٍ قالا: حدثنا علىُّ بنُ عُمَرَ، حدثنا عُمَرُ بنُ أحمدَ المَروَزِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا النَّضرُ، عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وعن عبدِ رَبِّه، عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٦٧).

(٢) أبو داود (٤٥٥٣). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٦٦) من طريق سفيان به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٩٠).

أبى عياضٍ، أن عثمانَ بنَ عفّانَ وزيدَ بنَ ثابتٍ ﵄ قالا: ديَةُ الخَطأ ثلاثونَ حِقَّةً، وثلاثونَ بَناتِ[1] لَبونٍ، وعِشرونَ بَناتِ[1] مَخاضٍ، وعِشرونَ بَنى[2] لَبونٍ ذُكورٌ[3].

وقَد رُوِىَ فى هذا عن النَّبِىِّ ﷺ حَديثٌ مُنقَطِعٌ، وآخَرُ لا يُحتَجُّ بمِثلِه:

١٦٢٤٣- أخبرَناه أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا فُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا موسَى بنُ عُقبَةَ، حَدَّثَنِى إسحاقُ بنُ يَحيَى بنِ الوَليدِ بنِ عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ قال: إنَّ مِن قَضاءِ رسولِ اللهِ ﷺ قَضَى فى الدِّيَةِ الكُبرَى المُغَلَّظَةِ بثَلاثينَ ابنَةَ لَبونٍ، وثَلاثينَ حِقَّةً، وأربَعينَ خَلِفَةً، وقَضَى فى الدِّيَةِ الصُّغرَى بثَلاثينَ بنتَ لَبونٍ، وثَلاثينَ حِقَّةً، وعِشرينَ بنتَ مَخاضٍ، وعِشرينَ بَنِى مَخاضٍ ذُكورٍ[4]. إسحاقُ بنُ يَحيَى لَم يُدرِكْ عُبادَةَ بنَ الصّامِتِ؛ فهو مُرسَلٌ.

١٦٢٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا الحُسَينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ

(١) ضبطها فى الأصل بالرفع والخفض جميعا.

(٢) فى س، ص٨، م: «بنو».

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٧٦، ١٧٧. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٦٨) وابن جرير ٧/ ٣٢٦، ٣٢٧ من طريق سعيد ابن أبى عروبة به.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد (٢٢٧٧٨) من طريق فضيل بن سليمان به. وسيأتى فى (١٦٢٥٦).

موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَن قُتِلَ خطأً فديَتُه مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ؛ ثَلاثونَ بَناتِ مَخاضٍ، وثَلاثون بَناتِ لَبونٍ، وثَلاثون حِقَّةً، وعَشرٌ بَنو لَبونٍ**»[1]. قال عليٌّ: محمدُ بنُ راشِدٍ ضَعيفٌ عِندَ أهلِ الحَديثِ[2].

بابُ مَن قال: هِىَ أخماسٌ. وجَعَلَ أحَدَ أخماسِها بَنِى المخاضِ دونَ بَنِى اللَّبونِ

١٦٢٤٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ شاذانَ ببَغدادَ، أخبرَنا حَمزَةُ بنُ محمدِ بنِ العباسِ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، أخبرَنا إسرائيلُ، عن أبى إسحاقَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ أنَّه قال: فى الخَطأ أخماسًا؛ عِشرونَ حِقَّةً، وعِشرونَ جَذَعَةً، وعِشرونَ بَناتِ لَبونٍ، وعِشرونَ بَناتِ مَخاضٍ، وعِشرونَ بَنِى مَخاضٍ[3].

وكَذَلِكَ رَواه وكيعُ بنُ الجَرّاحِ فى كِتابِه المُصَنَّفِ فى الدِّياتِ عن سُفيانَ الثَّورِىِّ عن مَنصورٍ عن إبراهيمَ عن عبدِ اللَّهِ[4]. وعن سُفيانَ عن أبى إسحاقَ

(١) الدارقطنى ٣/ ١٧٦. وأخرجه أحمد (٦٦٦٣)، وأبو داود (٤٥٤١)، والنسائى (٤٨١٥)، وابن ماجه (٢٦٣٠) من طريق محمد بن راشد به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٥).

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٧٦. ومحمد بن راشد تقدم فى (١٥٥٢٢).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٣).

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٦٥)، والدارقطنى ٣/ ١٧٣، ١٧٤ من طريق وكيع به.

عن عَلقَمَةَ / عن عبدِ اللَّهِ[(١)]. ٨/ ٧٥

وكذلك روَاه عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِيٍّ وعَبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ العَدَنِيُّ عن الثَّورِيِّ عن مَنصورٍ عن إبراهيمَ عن عبدِ اللهِ رضي الله عنه.

١٦٢٤٦- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ المَلِكِ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا سُلَيمانُ التَّيمِىُّ، عن أبى مجلَزٍ، عن أبى عُبَيدَةَ، عن عبدِ اللهِ فى ديَةِ الخَطأِ: أخماسٌ؛ خُمسٌ بَنو مَخاضٍ، وخُمسٌ بَناتُ مَخاضٍ، وخُمسٌ بَناتُ لَبونٍ، وخُمسٌ حِقاقٌ، وخُمسٌ جِذاعٌ[(٢)].

هذا هو المَعروفُ عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ بهَذِه الأسانيدِ، وقَد رَوَى بَعضُ حُفّاظِنا وهو الشيخُ أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِىُّ هذه الأسانيدَ عن عبدِ اللهِ، وجَعَلَ مَكانَ بَنِى المَخاضِ بَنِى اللَّبونِ، وهو غَلَطٌ مِنه، وقَد رأيتُه أيضًا فى كِتابِ محمدِ بنِ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ- وهو إمامٌ- فى رِوايَةِ وكيعٍ عن سُفيانَ بإسنادَيه كَذَلِكَ: بَنِى لَبونٍ، وفِى رِوايَةِ سعيدِ بنِ بَشيرٍ عن قَتادَةَ عن أبى مجلَزٍ عن أبى عُبَيدَةَ عن ابنِ مَسعودٍ كَذَلِكَ: بَنِى لَبونٍ[(٣)]، ورَواه مِن حَديثِ يَحيَى يَعنِى ابنَ أبى زائدَةَ عن أبيه وغَيرِه عن أبى إسحاقَ عن عَلقَمَةَ عن ابنِ مَسعودٍ: بَنِى

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٦٤)، والدارقطنى ٣/ ١٧٢ من طريق وكيع به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٤). وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٧٢ من طريق سليمان التيمى به. وحسن إسناده ابن حجر فى التلخيص ٤/ ٢١.

(٣) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٧٢ من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة به.

مَخاضٍ. فإن كان ما روَياه مَحفوظًا فهو الذِى نَميلُ إلَيه، وصارَتِ الرِّواياتُ فيه عن ابنِ مَسعودٍ مُتَعارِضَةً، ومَذهَبُ عبدِ اللهِ مَشهورٌ فى بَنِى المَخاضِ، وقَدِ اختارَ أبو بكرٍ ابنُ المُنذِرِ فى هذا مَذهَبَه؛ واحتَجَّ بأنَّ الشّافِعِىَّ رَحِمَه اللهُ إنَّما صارَ إلَى قَولِ أهلِ المَدينَةِ فى ديَةِ الخَطأ؛ لأنَّ النّاسَ قَدِ اختَلَفوا فيها، والسُّنَّةُ عن النَّبِىِّ ﷺ ورَدَت مُطلَقَةً بمائَةٍ مِنَ الإبِلِ غيرَ مُفَسَّرَةٍ، واسمُ الإبِلِ يَتَناوَلُ الصِّغارَ والكِبارَ؛ فألزَمَ القاتِلَ أقَلَّ ما قالوا أنَّه يَلزَمُه، فكانَ عِندَه قَولُ أهلِ المَدينَةِ أقَلَّ ما قيلَ فيها، وكأنَّه لَم يَبلُغْه [٨/ ٣٠ظ] قَولُ عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ، فوَجَدنا قَولَ عبدِ اللهِ أقَلَّ ما قيلَ فيها؛ لأنَّ بَنِى المَخاضِ أقَلُّ مِن بَنِى اللَّبونِ، واسمُ الإبِلِ يَتَناوَلُه، فكانَ هو الواجِبَ دونَ ما زادَ عَلَيه، وهو قَولُ صَحابِىٍّ؛ فهو أولَى مِن غَيرِه، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

وقَد رُوِىَ حَديثُ ابنِ مَسعودٍ مِن وجهٍ آخَرَ مَرفوعًا ولا يَصِحُّ رَفعُه:

١٦٢٤٧- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ (ح) و أخبرَنا أبو علِىٍّ الرُّوذْبارِىُّ وأبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ قالا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ قالا: حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ محمدُ بنُ خازِمٍ، عن الحَجّاجِ، عن زَيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن خِشفِ بنِ مالِكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ جَعَلَ الدّيَةَ فى الخَطأ أخماسًا(١). لَم يَزِدْ على هَذا.

١٦٢٤٨- وأخبرَنا أبو علِىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ،

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٩)، وأخرجه أحمد (٣٦٣٥)، والدارمى (٢٤١٢) من طريق أبى معاوية به.

حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الواحِدِ، حدثنا الحَجّاجُ، عن زَيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن خِشفِ بنِ مالِكٍ الطّائِىِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ فى ديَةِ الخَطأِ: «**عِشرونَ حِقَّةً، وعِشرونَ جَذَعَةً، وعِشرونَ ابنَةَ مَخاضٍ، وعِشرونَ ابنَةَ لَبونٍ، وعِشرونَ ابنَ مَخاضٍ ذكَرٍ**»[1]. قال أبو داودَ: وهو قَولُ عبدِ اللهِ[2]. يَعنِى إنَّما رُوِىَ مِن قَولِ عبدِ اللهِ مَوقوفًا غيرَ مَرفوعٍ.

أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: قال أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِىُّ الحافظُ فى تَعليلِ هذا الحَديثِ[3]: لا نَعلَمُ رَواه إلّا خِشفُ بنُ مالِكٍ، وهو رَجُلٌ مَجهولٌ لَم يَروِ عنه إلّا زَيدُ بنُ جُبَيرِ بنِ حَرمَلٍ الجُشَمِىُّ، ولا نَعلَمُ أحَدًا رَواه عن زَيدِ بنِ جُبَيرٍ إلّا حَجّاجُ بنُ أرطاةَ، والحَجّاجُ فرَجُلٌ مَشهورٌ بالتَّدليسِ، وبأنَّه يُحَدِّثُ عَمَّن لَم يَلقَه ولَم يَسمَعْ مِنه. قال: ورَواه جَماعَةٌ مِنَ الثِّقاتِ عن الحَجّاجِ فاختَلَفوا عَلَيه فيه؛ فرَواه عبدُ الرَّحيمِ بنُ سُلَيمانَ وعَبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ على / اللَّفظِ الذِى ذَكَرنا عنه، ٧٦/٨ ورَواه يَحيَى بنُ سعيدٍ الأُمَوِىُّ عن الحَجّاجِ فجَعَلَ مَكانَ الحِقاقِ بَنِى اللَّبونِ، ورَواه إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ عن الحَجّاجِ فجَعَلَ مَكانَ بَنِى المَخاضِ بَنِى اللَّبونِ، ورَواه أبو مُعاويَةَ الضَّريرُ وحَفصُ بنُ غياثٍ وجَماعَةٌ عن الحَجّاجِ

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٠)، وأبو داود (٤٥٤٥). وأخرجه أحمد (٤٣٠٣)، والترمذى (١٣٨٦)، والنسائى (٤٨١٦)، وابن ماجه (٢٦٣١) من طريق الحجاج به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٤).

(٢) أبو داود عقب (٤٥٤٥).

(٣) ينظر العلل للدارقطنى ٣/ ١٧٤-١٧٦.

بهذا الإسنادِ قال: جعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ديَةَ الخَطأ أخماسًا. لَم يَزيدوا على هذا ولَم يَذكُروا فيه تفسيرَ الأخماسِ، فيُشبِهُ أن يَكونَ الحَجّاجُ رُبَّما كان يُفَسِّرُ الأخماسَ برأيِه بعدَ فراغِه مِنَ الحَديثِ، فيَتَوَهَّمُ السّامِعُ أن ذَلِكَ فى الحَديثِ ولَيسَ كَذَلِكَ.

قالَ الشيخُ: وكَيفَما كان فالحَجّاجُ بنُ أرطاةَ غَيرُ مُحتَجٍّ به، وخِشفُ بنُ مالِكٍ مَجهولٌ[1]، والصَّحيحُ أنَّه مَوقوفٌ على عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ، والصَّحيحُ عن عبدِ اللهِ أنَّه جعَلَ أحَدَ أخماسِها بَنِى المَخاضِ فى الأسانيدِ التى تَقَدَّمَ ذِكرُها، لا كما تَوَهَّمَه شَيخُنا أبو الحَسَنِ الدّارَقُطنِىُّ رَحِمَنا اللهُ وإيّاه، وقَدِ اعتَذَرَ مَن رَغِبَ عن قَولِ عبدِ اللهِ ﷺ فى هذا بشَيئَينِ؛ **أحَدُهُما**، ضَعفُ رِوايَةِ خِشفِ بنِ مالِكٍ عن ابنِ مَسعودٍ بما ذَكَرنا، وانقِطاعُ رِوايَةِ مَن رَواه عنه مَوقوفًا؛ فإنَّه إنَّما رَواه إبراهيمُ النَّخَعِىُّ عن عبدِ اللهِ، وأبو عُبَيدَةَ ابنُ عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ عن أبيه، وأبو إسحاقَ عن عَلقَمَةَ عن عبدِ اللهِ، ورِوايَةُ إبراهيمَ عن عبدِ اللهِ مُنقَطِعَةٌ لا شَكَّ فيها، ورِوايَةُ أبى عُبَيدَةَ عن أبيه؛ لأنَّ أبا عُبَيدَةَ لَم يُدرِكْ أباه، وكَذَلِكَ رِوايَةُ أبى إسحاقَ السَّبيعِىِّ عن عَلقَمَةَ مُنقَطِعَةٌ؛ لأنَّ أبا إسحاقَ رأى عَلقَمَةَ لَكِن لَم يَسمَعْ مِنه شَيئًا: أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا حَنبَلُ بنُ إسحاقَ، حَدَّثَنِى أبو عبدِ اللهِ وهو أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا

---

(١) تقدم الكلام على الحجاج بن أرطاة عقب (٣٢). وينظر الكلام على خشف بن مالك فى: التاريخ الكبير ٣/ ٢٢٦، والجرح والتعديل ٣/ ٤٠١، وثقات ابن حبان ٤/ ٢١٤، وتهذيب الكمال ٢٧/ ١٦٩، وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ٢٢٣: وثقه النسائى.

شُعبَةُ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ قال: سألتُ أبا عُبيدَةَ: هَل تَذكُرُ مِن عبدِ اللهِ شَيئًا؟ قال: ما أذكُرُ مِنه شَيئًا[1].

أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، حدثنا أبو عَروبَةَ ويَحيَى بنُ صاعِدٍ قالا: حدثنا بُندارٌ، حدثنا أُمَيَّةُ بنُ خالِدٍ، حدثنا شُعبَةُ قال: كُنتُ عِندَ أبى إسحاقَ فقالَ رَجُلٌ لأبِى إسحاقَ: إنَّ شُعبَةَ يقولُ: إنَّك لَم تَسمَعْ مِن عَلقَمَةَ شَيئًا. فقالَ: صَدَقَ[2].

أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العباسَ بنَ محمدٍ الدُّورِيَّ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: أبو إسحاقَ قَد رأى علقمةَ ولَم يَسمَعْ مِنه[3].

والآخرُ، حَديثُ [٨/ ٣١و] سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ فى الذِى وداه رسولُ اللهِ ﷺ قال فيه: بمائةٍ مِن إبِلِ الصَّدَقَةِ[4]. وبَنو المَخاضِ لا مَدخَلَ لها فى أصلِ الصَّدَقاتِ واللَّهُ أعلَمُ. وحَديثُ القَسامَةِ وإن كان فى قَتلِ العَمدِ ونَحنُ نَتَكَلَّمُ فى قَتلِ الخطأ، فحينَ لَم يَثبُتْ ذَلِكَ القَتلُ على أحَدٍ مِنهُم بعَينِه وداه النَّبِىُّ ﷺ بديَةِ الخطأ مُتَبَرِّعًا بذَلِكَ واللَّهُ أعلمُ، والَّذِى يَدُلُّ عَلَيه أنَّه قال: مِن إبِلِ الصَّدقةِ. ولا مَدخَلَ لِلخَلِفاتِ التى تَجِبُ فى ديَةِ العَمدِ فى أصلِ الصَّدَقاتِ.

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٧). وابن أبى حاتم فى المراسيل ص٢٥٦ (٩٥٢).
(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٦). والكامل لابن عدى ١/ ٨٦، والمراسيل لابن أبى حاتم ص١٤٥ (٥٢٥).
(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠٧٨)، وتاريخ ابن معين برواية الدورى ٣/ ٣٤٩ (١٦٩٠).
(٤) تقدم فى (١٦٢٣٦).

بابُ إعوازِ الإبلِ

١٦٢٤٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو فى آخَرينَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أيّوبَ بنِ موسَى، عن ابنِ شِهابٍ وعن مَكحولٍ وعَطاءٍ قالوا: أدركنا النّاسَ على أن ديَةَ المُسلِمِ الحُرِّ على عَهدِ النَّبِىِّ ﷺ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، فقَوَّمَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه تِلكَ الدّيَةَ على القُرَى ألفَ دينارٍ أوِ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ. زادَ أبو سعيدٍ فى رِوايَتِه قال: فإن كان الذِى أصابَه مِنَ الأعرابِ فديَتُه مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، لا يُكَلَّفُ الأعرابِىُّ الذَّهَبَ ولا الوَرِقَ[1].

١٦٢٥٠- وأخبرَنا أبو زَكَريّا، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ قال: كان النَّبِىُّ ﷺ يُقيمُ الإبِلَ على أهلِ القُرَى أربَعَمِائَةِ دينارٍ أو عِدلَها مِنَ الوَرِقِ
٨/ ٧٧ ويُقَسِّمُها على أثمانِ الإبِلِ، فإذا غَلَت رَفَعَ فى / قيمَتِها، وإذا هانَت نَقَصَ مِن ثَمَنِها، على أهلِ القُرَى الثَّمَنُ ما كانَ[2].

١٦٢٥١- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٣)، وفى المعرفة (٤٩١٩)، والشافعى ٦/ ١٠٥، ١٠٦. وأخرجه البغوى فى شرح السنة (٢٥٣٧) من طريق أبى العباس به. وسيأتى فى (١٦٣٨٧).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٩١). والشافعى ٦/ ١١٥. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢٧٠) عن ابن جريج به.

قال: قَضَى أبو بكرٍ رضي الله عنه على أهلِ القُرَى حينَ كَثُرَ المالُ وغَلَتِ الإبِلُ، فأقامَ مِائَةً مِنَ الإبِلِ بسِتِّمائَةِ دينارٍ إلَى ثَمانِمائَةِ دينارٍ[1].

١٦٢٥٢- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه أنَّه كان يقولُ: على النّاسِ أجمَعينَ أهلِ القُرَى وأهلِ الباديَةِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ على الأعرابِيِّ والقَرَوِيِّ[2].

١٦٢٥٣- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قُلتُ لِعَطاءٍ: الدِّيَةُ الماشيَةُ أوِ الذَّهَبُ؟ قال: كانَتِ الإبِلَ حَتَّى كان عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه، فقَوَّمَ الإبِلَ عِشرينَ ومِائَةً كُلَّ بَعيرٍ، فإن شاءَ القَرَوِيُّ أعطَى مِائَةَ ناقَةٍ ولَم يُعطِ ذَهَبًا، كَذَلِكَ الأمرُ الأوَّلُ[3].

١٦٢٥٤- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ أبو الشيخِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُقَوِّمُ ديَةَ الخَطأ على أهلِ القُرَى أربَعَمائَةِ دينارٍ أو عَدْلَها مِن

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٩٢)، والشافعى ٦/ ١١٥. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢٧٠) عن ابن جريج به.
(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٩٣)، والشافعى ٦/ ١١٥.
(٣) المصنف فى المعرفة (٤٨٩٤)، والشافعى ٦/ ١١٥.

الوَرِقِ، ويُقَوِّمُها على أثمانِ[(١)] الإبِلِ، فإذا غَلَت رَفَعَ فى قيمَتِها، وإذا [(٢)]هاجت رُخْصًا[٢)] نَقَصَ مِن قيمَتِها، وبَلَغَت على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ما بَينَ أربَعِمائَةٍ إلَى ثَمانِمائَةِ دينارٍ، أو عَدْلَها مِنَ الوَرِقِ ثَمانيَةَ آلافٍ، وقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ على أهلِ البَقرِ مِائَتَى بَقَرَةٍ، ومَن كان ديَةُ عَقلِه فى شاءٍ فألفا شاةٍ[(٣)].

١٦٢٥٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا يَحيَى بنُ حَكيمٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عثمانَ، حدثنا حُسَينٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كانَت قيمَةُ الدّيَةِ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ثَمانِمائَةِ دينارٍ بثَمانيَةِ آلافِ دِرهَمٍ، وديَةُ أهلِ الكِتابِ يَومَئذٍ النِّصفُ مِن ديَةِ المُسلِمينَ. قال: فكانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّى استُخلِفَ عُمَرُ رضي الله عنه، فقامَ خَطيبًا فقالَ: إنَّ الإبِلَ قَد غَلَت. قال: ففَرَضَها[(٤)]

---

(١) فى ص٧: «أهل». وهو كذلك عند النسائى.

(٢ - ٢) فى س، ص٨: «هانت»، وفى م: «هاجت». وفى حاشية الأصل: «ولعله: وإذا كان رُخْص». وذكره ابن الأثير فى النهاية ٥/ ٢٨٦ هكذا: وإذا هاجت الإبل رخصت ونقصت قيمتها. ثم قال: هاج الفحل. إذا طلب الضراب، وذلك مما يهزله فيقل ثمنه. وقال فى عون المعبود ٤/ ٣١٣: (وإذا هاجت) من هاج إذا ثار، أى ظهرت قيمتها. (رُخْصًا) بضم فسكون، ضد الغلاء حال، والمعنى: إذا رخصت.

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٤). وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤) من طريق شيبان به. وأحمد (٧٠٩٠)، والنسائى (٤٨١٥)، وابن ماجه (٢٦٣٠) من طريق محمد بن راشد به. وسيأتى فى (١٦٣١٨). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٨).

(٤) فى حاشية الأصل: «فقومها».

عُمَرُ رضي الله عنه على أهلِ الذَّهَبِ ألفَ دينارٍ، وعَلَى أهلِ الوَرِقِ اثنَى عَشَرَ ألفًا، وعَلَى أهلِ البَقَرِ مِائَتَى بَقَرَةٍ، وعَلَى أهلِ الشّاءِ ألفَى شاةٍ، وعَلَى أهلِ الحُلَلِ مِائَتَى حُلَّةٍ. قال: وتَرَكَ ديَةَ أهلِ الذِّمَّةِ [٨/٣١ظ] لَم يَرفَعْها فيما رَفَعَ مِنَ الدّيَةِ(١).

١٦٢٥٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا فُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا موسَى بنُ عُقبَةَ قال: حَدَّثَنِى إسحاقُ بنُ يَحيَى بنِ الوَليدِ بنِ عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ قال: إنَّ مِن قَضاءِ رسولِ اللهِ ﷺ قَضَى فى الدّيَةِ الكُبرَى. فذَكَرَها وذَكَرَ الدّيَةَ الصُّغرَى ثُمَّ قال: ثُمَّ غَلَتِ الإبِلُ بعدَ وفاةِ رسولِ اللهِ ﷺ وهانَتِ الدَّراهِمُ، فقَوَّمَ عُمَرُ رضي الله عنه إبِلَ الدّيَةِ سِتَّةَ آلافِ دِرهَمٍ حِسابَ أوقيَّةٍ ونِصفٍ لِكُلِّ بَعيرٍ، ثُمَّ غَلَتِ الإبِلُ وهانَتِ الدَّراهِمُ، فزادَ عُمَرُ رضي الله عنه ألفَينِ حِسابَ أوقيَّتَينِ لِكُلِّ بَعيرٍ، ثُمَّ غَلَتِ الإبِلُ وهانَتِ الدَّراهِمُ، فأقامَها عُمَرُ رضي الله عنه اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ حِسابَ ثَلاثَةِ أواقٍ بكُلِّ بَعيرٍ، ويُزادُ ثُلُثُ الدّيَةِ فى الشَّهرِ الحَرامِ، وثُلُثٌ آخَرُ لِلبلدِ الحَرامِ. قال: فتَمَّت ديَةُ الحرمَينِ عِشرينَ ألفًا. قال: وكانَ يُقالُ: يُؤخَذُ مِن أهلِ البادِيَةِ مِن ماشيَتِهِم لا يُكَلَّفونَ الوَرِقَ ولا الذَّهَبَ، ويُؤخَذُ مِن كُلِّ قَومٍ مِن مالِهِم قيمَةُ العَدْلِ فى أموالِهِم(٢).

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٥)، والمعرفة (٤٨٩٩)، وأبو داود (٤٥٤٢)، وسيأتى فى (١٦٤٢٩). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٠٦).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٦٢٤٣).

١٦٢٥٧- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ قال: كانَتِ الدّيَةُ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ مِائَةَ بَعيرٍ، لِكُلِّ بَعيرٍ أوقيَّةٌ، فذَلِكَ أربَعَةُ آلافٍ، فلَمّا كان عُمَرُ رضي الله عنه غَلَتِ الإبِلُ ورَخُصَتِ الوَرِقُ؛ فجَعَلَها عُمَرُ رضي الله عنه أوقيَّتَينِ أوقيَّتَينِ، فذَلِكَ ثَمانيَةُ آلافِ دِرهَمٍ، ثُمَّ لَم تَزَلِ الإبِلُ تَغلو ويَرخُصُ الوَرِقُ حَتَّى جَعَلَها عُمَرُ رضي الله عنه اثنَى عَشَرَ ألفًا مِنَ الوَرِقِ أو ألفَ دينارٍ، ومِنَ البَقَرِ مِائَتَى بَقَرَةٍ، ومِنَ الشّاءِ ألفَى شاةٍ[(١)].

٨/ ٧٨ ١٦٢٥٨- / أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: كانَت قيمَةُ ذَلِكَ فى عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ أربَعَةَ آلافِ دِرهَمٍ أُوقيَّةٌ لِكُلِّ بَعيرٍ، ثُمَّ قَوَّمَها عُمَرُ رضي الله عنه فى خِلافَتِه حينَ غَلَتِ الإبِلُ سِتَّةَ آلافِ دِرهَمٍ، وَقيةٌ[(٢)] ونِصفٌ لِكُلِّ بَعيرٍ، ثُمَّ غَلَتِ الإبِلُ فقَوَّمَها عُمَرُ رضي الله عنه وَقيَّتَينِ[(٣)] لِكُلِّ بَعيرٍ ثَمانيَةَ آلافِ دِرهَمٍ، ثُمَّ غَلَتِ الإبِلُ فقَوَّمَها عُمَرُ رضي الله عنه ثَلاثَةَ أواقٍ لِكُلِّ بَعيرٍ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ. قال ابنُ شِهابٍ: وقَوَّمَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه الدّيَةَ فى الذَّهَبِ ألفَ دينارٍ، وأقَرَّها عنه الأئمَّةُ بعدَ عُمَرَ رضي الله عنه على ذَلِكَ؛ الذَّهَبَ والوَرِقَ على أهلِ القُرَى، وعَلَى أهلِ الإبِلِ مِائَةً مِنَ الإبِلِ.

(١) عبد الرزاق (١٧٢٥٥).
(٢) فى س، ص٨، م: «أوقية».
(٣) فى س، م: «أوقيتين».

قال الشّافِعِىُّ: الدّيَةُ لا تُقَوَّمُ إلَّا بالدَّنانيرِ والدَّراهِمِ كما لا يُقَوَّمُ غيرُها إلَّا بها.

قال الشيخ: والذِى رُوِىَ عن عُمَرَ رضي الله عنه يَحتَمِلُ أنَّه إنَّما قَوَّمَها بغَيرِ الدَّراهِمِ والدَّنانيرِ برِضًا مِنَ الجانى ووَلِىِّ الجِنايَةِ، واللَّهُ أعلَمُ.

وعَلَى مِثلِ هذا يُحمَلُ ما فى الحَديثِ الذِى:

١٦٢٥٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، أخبرَنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فى الدّيَةِ على أهلِ الإبِلِ مِائَةً مِنَ الإبِلِ، وعَلَى أهلِ البَقَرِ مِائَتَى بَقَرَةٍ، وعَلَى أهلِ الشّاءِ ألفَى شاةٍ، وعَلَى أهلِ الحُلَلِ مِائَتَى حُلَّةٍ، وعَلَى أهلِ القَمحِ شَيئًا لَم يَحفَظْه محمدٌ[1].

١٦٢٦٠- وأخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ قال: قَرأتُ على سعيدِ بنِ يَعقوبَ الطّالَقانِىِّ، حدثنا أبو تُمَيلَةَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ قال: ذَكَرَ عَطاءٌ عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: فَرَضَ رسولُ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ مِثلَ حَديثِ موسَى فقالَ: على أهلِ الطَّعامِ شَيئًا لا أحفَظُه[2].

كَذا رَواه محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسارٍ، ورِوايَةُ مَن رَواه عن عُمَرَ رضي الله عنه أكثَرُ وأشهَرُ واللَّهُ أعلَمُ.

(١) أبو داود (٤٥٤٣). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٢).

(٢) أبو داود (٤٥٤٤). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٣).

بابُ تَقديرِ البَدَلِ باثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ أو بألفِ دينارٍ على قَولِ مَن جَعَلَهُما أصلَينِ

١٦٢٦١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ [٨/ ٣٢ظ] بنِ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ أبو بكرٍ، أخبرَنا مُعاذُ بنُ هانِئٍ، حدثنا محمدُ بنُ مسلمٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: قُتِلَ رَجُلٌ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فجَعَلَ النَّبِىُّ ﷺ ديَتَه اثنَىْ عَشَرَ ألفًا، وذَلِك قَولُه: ﴿وَمَا نَقَمُوٓا﴾ الآيَةَ[1] [التوبة: ٧٤].

١٦٢٦٢- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو محمدِ ابنُ صاعِدٍ، حدثنا
٧٩/٨ محمدُ / بنُ مَيمونٍ الخَيّاطُ المَكِّىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ قَضَى باثنَىْ عَشَرَ ألفًا فى الدِّيَةِ. قالَ محمدُ بنُ مَيمونٍ: وإنَّما قال لَنا فيه: عن ابنِ عباسٍ. مَرَّةً واحِدَةً، وأكثَرَ ذَلِك كان يقولُ: عن عِكرِمَةَ عن النَّبِىِّ ﷺ[2].

١٦٢٦٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ محمدٍ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٧). وأخرجه الترمذى (١٣٨٨)، والنسائى (٤٨١٧)، وابن ماجه (٢٦٢٩) من طريق معاذ بن هانئ به. وأبو داود (٤٥٤٦) من طريق محمد بن مسلم به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٨٤).

(٢) الدارقطنى ٣/ ١٣٠. وأخرجه النسائى (٤٨١٨) عن محمد بن ميمون به. والترمذى (١٣٨٩) من طريق سفيان به مرسلًا. وضعفه الألبانى فى ضعيف النسائى (٣٣٤).

العَنبَرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ فى الكِتابِ الذِى كَتَبَه فى الدِّيَاتِ: «وعَلَى أهلِ الذَّهَبِ ألفُ دينارٍ»(١).

١٦٢٦٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا العباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا موسَى بنُ خَلَفٍ عن قَتادَةَ عن أنَسٍ، ويَزيدَ الرَّقاشِىِّ عن أنَسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لأن أجلِسَ مَعَ قَومٍ يَذكُرونَ اللَّهَ مِن صَلاةِ الغَداةِ إلَى أن تَطلُعَ الشَّمسُ أحَبُّ إلَىَّ مِمّا طَلَعَت عَلَيه الشَّمسُ، ولأن أجلِسَ مَعَ قَومٍ يَذكُرونَ اللَّهَ مِن صَلاةِ العَصرِ إلَى صَلاةِ المغرِبِ، أحَبُّ إلَىَّ مِن أن أُعتِقَ ثَمانيَةً مِن ولَدِ إسماعيلَ دِيَةُ كُلِّ رَجُلٍ مِنهُم اثنا عَشَرَ ألفًا»**(٢).

١٦٢٦٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ حِكايَةً عن يَزيدَ بنِ هارونَ، عن هِشامٍ، عن الحَسَنِ، أن عَلِيًّا ؓ قَضَى بالدِّيَةِ اثنَىْ عَشَرَ ألفًا(٣).

---

(١) تقدم تخريجه فى (٧٣٣٦).

(٢) المصنف فى الشعب (٥٦٢). وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٣٩٠٧، ٣٩٠٨) من طريق سعيد بن سليمان به. وأبو داود (٣٦٦٧) من طريق موسى بن خلف عن قتادة به. وتقدم تخريجه فى (١٦٠٥٤) من طريق آخر عن يزيد الرقاشى. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣١١٤).

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٠)، والشافعى ٦/١٧٦، ١٧٧.

١٦٢٦٦- أخبرَنا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ مسلمٍ الطّائِفِىُّ، عن إبراهيمَ بنِ مَيسَرَةَ، أن عائشَةَ رضي الله عنها بَينَما هِىَ مَرَّةً تُصَلِّى إذا بحَيَّةٍ قَريبَةٍ مِنها فأمَرَت بها فقُتِلَت، فأُتيَت فى مَنامِها: أقَتَلتِ رَجُلًا مُسلِمًا جاءَ يَسمَعُ القُرآنَ؟ فَدِيهِ. قال: فأخرَجَت ديَتَه؛ اثنَى عَشَرَ ألفًا[1].

ورُوِّينا عن أبى هريرَةَ ما دَلَّ على أن الدِّيَةَ اثنا عَشَرَ ألفًا وهو فيما:

١٦٢٦٧- أنبأنِى أبو عبدِ اللهِ الحافِظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عِمرانُ بنُ موسَى القَزّازُ، حدثنا عبدُ الوارِثِ، حدثنا خالِدٌ، عن عِكرِمَةَ، أن أبا هريرَةَ قال: إنِّى لأُسَبِّحُ كُلَّ يومٍ قَدرَ ديَتِى؛ اثنَىْ عَشَرَ ألفًا[2].

بابُ ما رُوِىَ فيه عن عُمَرَ وعُثمانَ رضي الله عنهما سِوَى ما مَضَى

١٦٢٦٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، أن يَحيَى / بنَ سعيدٍ حَدَّثَهُم، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه ٨/ ٨٠ قال: إنِّى لَخائفٌ أن يأتِىَ مِن بَعدِى مَن يُهلِكُ ديَةَ المَرءِ المُسلِمِ؛ فلأقولَنَّ فيها قَولًا: على أهلِ الإبِلِ مِائَةَ بَعيرٍ، وعَلَى أهلِ الذَّهَبِ ألفَ دينارٍ، وعَلَى

(١) قال الذهبى ٦/ ٣١٦٩: منقطع. اهـ. وأخرجه ابن أبى شيبة (٣١٠٣٢)- ومن طريقه ابن عبد البر فى التمهيد ٦/ ٣٦٨- من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٤٨) من طريق خالد به.

أهلِ الوَرِقِ اثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ[1].

١٦٢٦٩- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال: وأخبرَنى عبدُ اللهِ يَعنِى ابنَ عُمَرَ، عن أيّوبَ بنِ موسَى، عن ابنِ شِهابٍ وابنِ أبى رَباحٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَوَّمَ الدّيَةَ ألفَ دينارٍ أوِ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ.

١٦٢٧٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ قال: قال محمدُ بنُ الحَسَنِ: بَلَغَنا عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أنَّه فرَضَ على أهلِ الذَّهَبِ ألفَ دينارٍ فى الدّيَةِ، وعَلَى أهلِ الوَرِقِ عَشرَةَ آلافِ دِرهَمٍ. حدثنا بذَلِكَ أبو حَنيفَةَ، عن الهَيثَمِ، عن الشَّعبِىِّ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه. وقالَ أهلُ المَدينَةِ: إنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ [٨/ ٣٢ظ] رضي الله عنه فرَضَ الدّيَةَ على أهلِ الوَرِقِ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ. قال محمدٌ: قد صَدَقَ أهلُ المَدينَةِ، إن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فرَضَ الدّيَةَ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ، ولَكِنَّه فرَضَها اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ وزنَ سِتَّةٍ.

قال محمدٌ: أخبرَنا الثَّورِىُّ، عن مُغيرَةَ الضَّبِّىِّ، عن إبراهيمَ قال: كانَتِ الدّيَةُ الإبِلَ، فجُعِلَتِ الإبِلُ؛ الصَّغيرُ والكَبيرُ كُلُّ بَعيرٍ مِائَةٌ وعِشرينَ دِرهَمًا وزنَ سِتَّةٍ، فذَلِكَ عَشَرَةُ آلافِ دِرهَمٍ. قال: وقيلَ لِشَريكِ بنِ عبدِ اللهِ: إنَّ رَجُلًا مِنَ المُسلِمينَ عانَقَ رَجُلًا مِنَ العَدوِّ فضَرَبَه فأصابَ رَجُلًا مِنَ

(١) أخرجه ابن شبة فى تاريخ المدينة ٢/ ٧٥٧ من طريق يحيى بن سعيد أن عمر ....

المُسلِمينَ. فقالَ شَريكٌ: قال ابنُ إسحاقَ: عانَقَ رَجُلٌ مِنّا رَجُلًا مِنَ العَدوِّ فضَرَبَه فأصابَ رَجُلًا مِنّا، فسَلَتَ وجهَه[1] حَتَّى وقَعَ ذَلِكَ على حاجِبَيه وأنفِه ولحيَتِه وصَدرِه، فقَضَى فيه عثمانُ بنُ عَفّانَ رضي الله عنه بالدّيَةِ اثنَىْ عَشَرَ ألفًا، وكانَتِ الدَّراهِمُ يومَئذٍ وزنَ سِتَّةٍ[2].

قال الشّافِعِيُّ: رَوَى عَطاءٌ ومَكحولٌ وعَمرُو بنُ شُعَيبٍ وعَدَدٌ مِنَ الحِجازيّينَ أن عُمَرَ رضي الله عنه فرَضَ الدّيَةَ اثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ، ولَم أعلَمْ بالحِجازِ أحَدًا خالَفَ فيه عنه بالحِجازِ ولا عن عثمانَ بنِ عَفّانَ رضي الله عنهما. ومِمَّن قال: الدّيَةُ اثنَى عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ. ابنُ عباسٍ وأبو هريرةَ وعائشَةُ رضي الله عنهم، ولَقَد رَواه عِكرِمَةُ عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قَضَى بالدّيَةِ اثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ. قال الشّافِعِيُّ: فقُلتُ لمحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ: أفتَقولُ: إنَّ الدّيَةَ اثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ وزنَ سِتَّةٍ؟ فقالَ: لا. فقُلتُ: فمِن أينَ زَعَمتَ أنَّكَ عن عُمَرَ قَبِلتَها، وأنَّ عُمَرَ قَضَى فيها بشَىءٍ لا تَقضِى بهِ؟

قال الشيخ: الرِّوايَةُ فيه عن عُمَرَ رضي الله عنه مُنقَطِعَةٌ وكَذَلِكَ عن عثمانَ رضي الله عنه، وحَديثُ عمرِو بنِ شُعَيبٍ قَد رُوّيناه مَوصولًا عن أبيه عن جَدِّه عن عُمَرَ رضي الله عنه، ومَعَه حَديثُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنه واللَّهُ أعلَمُ.

---

(١) سلت وجهه: ضربه. ينظر التاج ٤/ ٥٦٤ (س ل ت).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٩٧)، والشافعى ٧/ ٣٠٦.

جماعُ الدّيَاتِ فيما دونَ النَّفسِ

١٦٢٧١- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ المُزَكِّى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: قَرأتُ كِتابَ رسولِ اللهِ ﷺ الَّذِى كَتَبَه لِعَمرِو بنِ حَزمٍ حينَ بَعَثَه على نَجرانَ، وكانَ الكِتابُ عِندَ أبى بكرِ بنِ حَزمٍ، فكَتَبَ رسولُ اللهِ ﷺ فيه: «**هذا بيانٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ ورسولِه**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾». فكَتَبَ الآياتِ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [المائدة: ١- ٤] / ثُمَّ ٨١/٨ كَتَبَ: «**هذا كِتابُ الجِراحِ؛ فى النَّفسِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى الأنفِ إذا أُوعِىَ جَدعُه مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى العَينِ خَمسونَ مِنَ الإبِلِ، وفِى اليَدِ خَمسونَ مِنَ الإبِلِ، وفِى الرِّجلِ خَمسونَ مِنَ الإبِلِ، وفِى كُلِّ إصبَعٍ مِمّا هُنالِكَ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ النَّفسِ، وفِى الجائفَةِ ثُلُثُ النَّفسِ، وفِى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشرَةَ، وفِى المُوضِحَةِ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى السِّنِّ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ**». قال ابنُ شِهابٍ: فهَذا الذِى قَرأتُ فى الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه رسولُ اللهِ ﷺ، عِندَ أبى بكرِ بنِ حَزمٍ(١).

١٦٢٧٢- وأخبرَنا أبو بكرٍ وأبو زَكَريّا وأبو سعيدٍ قالوا: حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى مالِكُ بنُ أنَسٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ أبى بكرٍ أخبَرَه أن أباه أخبَرَه عن الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه رسولُ اللهِ ﷺ

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٩، ٣٠٩٠)، وابن وهب (٥٠٩)، ومن طريقه أبو داود فى المراسيل (٢٥٧)، والنسائى (٤٨٧٠). وضعفه الألبانى فى ضعيف النسائى (٣٤١).

لِعَمرِو بنِ حَزمٍ فى العُقولِ مِثلَ حَديثِ ابنِ شِهابٍ، إلَّا أنَّه لَم يَذكُرِ الأُذُنَينِ ولا المُنَقِّلَةَ[1].

١٦٢٧٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ محمدٍ العَنبَرِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه الفَرائضُ والسننُ والدّياتُ، وبَعَثَ به مَعَ عمرِو بنِ حَزمٍ فقُرِئَت على أهلِ اليَمَنِ وهَذِه نُسخَتُها. فذَكَرَ الحديثَ بطولِه وفيه: **«وإنَّ فى النَّفسِ الدّيَةَ مِائَةً مِنَ الإبِلِ، وفِى الأنفِ إذا أُوعِبَ جَدعُه الدّيَةُ، وفِى اللِّسانِ الدّيَةُ، وفِى الشَّفَتَينِ الدّيَةُ، وفِى البَيضَتَينِ الدّيَةُ، وفِى الذَّكَرِ الدّيَةُ، وفِى الصُّلبِ الدّيَةُ، وفِى العَينَينِ الدّيَةُ، وفِى الرِّجلِ الواحِدَةِ نِصفُ الدّيَةِ، وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ الدّيَةِ، وفِى الجائفَةِ** [٨/ ٣٣و] **ثُلُثُ الدّيَةِ، وفِى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشْرَةَ مِنَ الإبِلِ، وفِى كُلِّ إصبَعٍ مِنَ الأصابعِ مِنَ اليَدِ والرِّجلِ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى السِّنِّ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى الموضِحَةِ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ»**[2].

بابُ أرشِ المُوضِحَةِ

١٦٢٧٤- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا

---

(١) ابن وهب (٥١٠)، ومالك ٢/ ٨٤٩، ومن طريقه النسائى (٤٨٧٢). وينظر ما تقدم فى (١٦٢٣٣).

(٢) الحاكم ١/ ٣٩٥ - ٣٩٧. وتقدم فى (٧٣٣٦).

مالكٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبيه، أن فى الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه النَّبِىُّ ﷺ لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «وفِى المُوضِحَةِ خَمسٌ»[(١)].

١٦٢٧٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ أبى قُماشٍ، حدثنا موسَى، حدثنا هِشامُ بنُ يوسُفَ، عن مَعمَرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِىَّ ﷺ قَضَى فى المُوضِحَةِ بخَمسٍ مِنَ الإبِلِ[(٢)].

ورواه عبدُ الرَّزّاقِ عن مَعمَرٍ وزادَ فيه: وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وفِى الجائفَةِ بثُلُثِ[(٣)] الدِّيَةِ. قال: وفِى الأنفِ إذا أُوعِىَ جَدعُه مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى العَينِ خَمسونَ. وذَكَرَ دِيَةَ اليَدِ والرِّجلِ والأصابعِ كما رُوِّينا فى حَديثِ مالِكٍ وغَيرِهِ[(٤)].

١٦٢٧٦- أخبرَنا أبو علِىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو كامِلٍ فُضَيلُ بنُ حُسَينٍ أن خالِدَ بنَ الحارِثِ حَدَّثَهم، حدثنا حُسَينٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن أباه أخبَرَه عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «فى المَواضِحِ خَمسٌ»[(٥)].

---

(١) الشافعى ٦/ ٧٦، ١١٨، ومالك ٢/ ٨٤٩.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣١٤) عن معمر به.

(٣) كتب فوقها فى الأصل: «كذا».

(٤) عبد الرزاق (١٧٣٥٨، ١٧٤٠٨، ١٧٤٥٧، ١٧٦١٩، ١٧٦٧٩، ١٧٦٩٤)، ومن طريقه الدارقطنى ٣/ ٢١٠.

(٥) أبو داود (٤٥٦٦). وأخرجه النسائى (٤٨٦٧) من طريق خالد بن الحارث به. وأحمد (٦٦٨١، =

١٦٢٧٧- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن مَطَرٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**فى المَواضِحِ خمسٌ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، والأصابعُ كُلُّها سَواءٌ، عَشرٌ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ**»[(١)].

١٦٢٧٨- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ ؓ أنَّه قال: فى المُوضِحَةِ خَمسَةٌ[(٢)].

١٦٢٧٩- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا محمدُ /بنُ راشِدٍ، عن مَكحولٍ، عن قَبيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه قال: فى المُوضِحَةِ خَمسٌ[(٣)]. ٨/ ٨٢

وقَد رُوِىَ هذا مِن وجهٍ آخَرَ عن زَيدٍ مَرفوعًا[(٤)].

=٦٧٧٢، ٦٩٣٣)، والترمذى (١٣٩٠) من طريق حسين المعلم به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٢٠): حسن صحيح.

(١) أخرجه أحمد (٧٠١٣) عن عبد الوهاب بن عطاء به. وابن ماجه (٢٦٥٥) من طريق سعيد بن أبى عروبة به. وسيأتى فى (١٦٣٦٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣١٥)، وابن أبى شيبة (٢٧١٩٩) من طريق أبى إسحاق به.

(٣) عبد الرزاق (١٧٣١١). وسيأتى مطولًا فى (١٦٢٨٥).

(٤) قال ابن الملقن فى البدر المنير ٨/ ٤٤٨: لا يحضرنى من رواه مرفوعًا، وإنما هو موقوف. وقال=

١٦٢٨٠- أنبأنى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن أبا بكرٍ وعُمَرَ رضى الله عنهما قالا فى المُوضِحَةِ فى الرأسِ والوَجهِ: سَواءٌ[1].

١٦٢٨١- قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ هو ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن حَجّاجٍ، عن مَكحولٍ، عن زَيدٍ، فى المُوضِحَةِ فى الوَجهِ والرأسِ والأنفِ سَواءٌ[2].

١٦٢٨٢- قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ، أخبرَنا أبو أُسامَةَ، عن سعيدٍ، عن قَتادَةَ، عن شُرَيحٍ والحَسَنِ قالا: المُوضِحَةُ فى الوَجهِ مِثلُ المُوضِحَةِ فى الرأسِ[3].

١٦٢٨٣- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى اللَّيثِىُّ يَعنِى أنَسَ بنَ عياضٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ أنَّه كان يقولُ: المُوضِحَةُ فى الوَجه مِثلُ المُوضِحَةِ فى الرأسِ، إلَّا أن يَكونَ فى الوَجهِ عَيبٌ فيُزادَ فى مُوضِحَةِ الوَجهِ بقَدرِ عَيبِ الوَجهِ ما بَينَه وبَينَ نِصفِ عَقلِ

=أيضًا فى خلاصة البدر المنير ٢/ ٢٧٢: غريب مرفوعًا.

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٢٤٣) وعنده بزيادة عمر بن عامر بين عباد وعمرو بن شعيب. وفى المهذب للذهبى ٦/ ٣١٧٢: عن رجل. بدل: عمر بن عامر.

(٢) ابن أبى شيبة (٢٧٢٤٨). وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣٣٣) عن حجاج به.

(٣) ابن أبى شيبة (٢٧٢٥١).

المُوضِحَةِ خَمسَةٌ وعِشرونَ دينارًا[1].

ورُوِّينا فى ذَلِكَ عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ[2]، وفُقَهاءِ أهلِ المَدينَةِ مِنَ التّابِعينَ:

١٦٢٨٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ البَغدادِيُّ الرَّفّاءُ، أخبرَنا عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ ميناءَ قالا: حدثنا ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ مِن أهلِ المَدينَةِ، كانوا يَجعَلونَ المُوضِحَةَ فى الوَجهِ والرأسِ سَواءً، فى كُلِّ واحِدٍ مِنهُما خَمسونَ دينارًا.

بابُ الهاشِمَةِ

١٦٢٨٥- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: حدثنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن محمدِ بنِ راشِدٍ، عن مَكحولٍ، عن قَبيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه قال: فى الموضِحَةِ خَمسٌ، وفِى الهاشِمَةِ عَشرٌ، وفِى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشْرَةَ، وفِى المأمومَةِ [٨/٣٣ظ] ثُلُثُ الدِّيَةِ[3].

(١) أخرجه مالك ٢/ ٨٥٨، وعبد الرزاق (١٧٣٣٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٤٥) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٢٠٧).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٠٩٨)، والدارقطنى ٣/ ٢٠١، وعبد الرزاق (١٧٣٢١، ١٧٣٤٨). وتقدم أوله فى (١٦٢٧٩).

بابُ المُنَقِّلَةِ

قَد رُوِّينا فى حَديثِ عمرِو بنِ حَزمٍ مَوصولًا ومُرسَلًا عن النَّبىِّ ﷺ: «وفِى المُنَقِّلَةِ خمسَ عَشْرَةَ مِنَ الإبِلِ»[(١)].

١٦٢٨٦- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن مَكحولٍ قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى الجِراحاتِ فى المُوضِحَةِ فصاعِدًا؛ قَضَى فى المُوضِحَةِ بخَمسٍ مِنَ الإبِلِ، وفِى السِّنِّ خمسًا، وفِى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشْرَةَ، وفِى الجائفَةِ الثُّلُث، وفِى الآمَّةِ الثُّلُث، وجَعَلَ فى النَّفسِ الدِّيَةَ كامِلَةً، وفِى الأُذُنِ نِصفَ الدِّيَةِ، وفِى اليَدِ نِصفَ الدِّيَةِ، وفِى الرِّجلِ نِصفَ الدِّيَةِ، وفِى الذَّكَرِ الدِّيَةَ كامِلَةً، وفِى اللِّسانِ الدِّيَةَ كامِلَةً، وفِى الأُنثَيَينِ الدِّيَةَ[(٢)].

١٦٢٨٧- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: فى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشْرَةَ[(٣)].

ورُوِّيناه عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنه[(٤)].

---

(١) تقدم فى (٧٣٣٦، ١٦٢٧٣) موصولًا، وفى (١٦٢٧١) مرسلًا.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧١٩٧، ٢٧٢١٤، ٢٧٢٣١، ٢٧٥١٢، ٢٩٥٦٨) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٦٤)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٢٣) من طريق أبى إسحاق به.

(٤) تقدم فى (١٦٢٨٥).

بابُ المأمومَةِ

١٦٢٨٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكُ بنُ أنَسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبيه، أن فى الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه رسولُ اللهِ ﷺ لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «**وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ النَّفسِ، وفِى الجائفَةِ مِثلُها**»[1].

٨/٨٣ **١٦٢٨٩-** /أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ أبو الشيخِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى المأمومَةِ ثُلُثَ العَقلِ؛ ثَلاثًا وثَلاثينَ مِنَ الإبِلِ وثُلُثًا، أو قيمَتَها مِنَ الذَّهَبِ أوِ الوَرِقِ أوِ البَقَرِ أوِ الشّاءِ، والجائفَةُ مِثلُ ذَلِكَ[2].

ورُوِّيناه عن علىٍّ وزيدِ بنِ ثابِتٍ ﷺ[3].

بابُ ما دونَ المُوضِحَةِ مِنَ الشِّجاجِ

١٦٢٩٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى عبدُ الجَبّارِ بنُ عُمَرَ،

---

(١) الشافعى ٦/ ١١٨، ومالك ٢/ ٨٤٩، ومن طريقه البغوى فى شرح السنة (٢٥٣٨).

(٢) تقدم فى (١٦٢٥٤).

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٣٥٦، ١٧٣٥٧). وتقدم فى (١٦٢٨٥).

عن ابنِ شِهابٍ ورَبيعَةَ وأبِى الزِّنادِ وإسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ لَم يَعقِلْ ما دونَ المُوضِحَةِ، وجَعَلَ ما دونَ المُوضِحَةِ عَفوًا بَينَ المُسلِمينَ[1].

١٦٢٩١- وأخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكُ بنُ أنسٍ قال: الأمرُ المُجتَمَعُ عَلَيه عِندَنا أنَّه لَيسَ فيما دونَ المُوضِحَةِ مِنَ الشِّجاجِ عَقلٌ حَتَّى تَبلُغَ الموضِحَةَ، وإنَّما العَقلُ فى الموضِحَةِ فما فوقَها؛ وذَلِك أن رسولَ اللهِ ﷺ انتَهَى إلَى الموضِحَةِ فى كِتابِه لِعَمرِو بنِ حَزمٍ فجَعَلَ فيها خَمسًا مِنَ الإبِلِ[2].

١٦٢٩٢- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علِىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو عُبَيدٍ، حدثنا هُشَيمٌ، عن حُصَينٍ قال: قال عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ: ما دونَ الموضِحَةِ خُدوشٌ فيها صُلحٌ[3].

ورَوَى ابنُ عُلاثَةَ عن إبراهيمَ بنِ أبى عَبلَةَ، أن مُعاذًا وعُمَرَ رضي الله عنهما جَعَلا فيما دونِ الموضِحَةِ أجرَ الطَّبيبِ[4].

وفِى حَديثِ ابنِ غَنمٍ عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه مَرفوعًا: «**وفِى الموضِحَةِ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وكُلُّ شَىءٍ كان دونَ ذَلِك فعَلَى قَدرِه**».

---

(١) ابن وهب (٥١٨).

(٢) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٥/ ٥و- مخطوط)، وبرواية الليثى ٢/ ٨٥٩.

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٧٧.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٤٢).

١٦٢٩٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ المُزَكِّى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا الثِّقَةُ عن عبدِ اللهِ بنِ الحارِثِ إن لَم أكُن سَمِعتُه مِن عبدِ اللهِ، عن مالِكِ بنِ أنَسٍ، عن يَزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قُسَيطٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ وعُثمانَ رضي الله عنهما قَضَيا فى المِلطاةِ بنِصفِ ديَةِ الموضِحَةِ[1].

١٦٢٩٤- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ وأبو بكرٍ وأبو زَكَريّا قالوا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن الثَّورِىِّ، عن مالِكٍ، عن يَزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قُسَيطٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، عن عُمَرَ وعُثمانَ رضي الله عنهما [٨/ ٣٤و] مِثلَه أو مِثلَ مَعناه[2].

قال الشّافِعِىُّ: وأخبَرَنِى مَن سَمِعَ ابنَ نافِعٍ يَذكُرُ عن مالِكٍ بهَذا الإسنادِ مِثلَه[3].

قال الشّافِعِىُّ: وقَرأنا على مالِكٍ: إنّا لَم نَعلَمْ أحَدًا مِنَ الأئمَّةِ فى القَديمِ ولا الحَديثِ قَضَى فيما دونَ الموضِحَةِ بشَىءٍ[3].

١٦٢٩٥- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٣)، والشافعى ٧/ ٢٦٨. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٣٤) من طريق مالك به.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٤)، والشافعى ٧/ ٢٦٨. وأخرجه ابن عدى ٧/ ٢٧١٣، وابن المظفر فى غرائب مالك (٣٥) من طريق ابن جريج به.

(٣) الأم ٧/ ٢٦٨.

ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، عن سُفيانَ الثَّورِيِّ، عن مالِكٍ، عن يَزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قُسَيطٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ وعُثمانَ رضي الله عنهما قضَيا في المِلطاةِ وهِيَ السِّمحاقُ بنِصفِ ما في الموضِحَةِ. قال عبدُ الرَّزّاقِ: ثُمَّ قدِمَ علَينا سفيانُ فسألناه عنه فحَدَّثَنا به عن مالِكٍ، ثُمَّ لَقِيتُ مالكًا فقُلتُ: إنَّ سُفيانَ حدثنا عَنكَ عن ابنِ قُسَيطٍ عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ وعُثمانَ رضي الله عنهما قضَيا في المِلطاةِ بنِصفِ الموضِحَةِ. قال: صَدَقَ قد حَدَّثتُه. قُلتُ حَدِّثنى به. قال: ما أُحَدِّثُ به اليَومَ. فقالَ له مُسلِمُ بنُ خالِدٍ وهو إلَى جَنبِه: عَزَمتُ عَلَيكَ يا أبا عبدِ اللهِ إلّا حَدَّثتَه به. قال: تَعزِمُ علَىَّ! لَو كُنتُ مُحَدِّثًا به اليَومَ لَحَدَّثتُه به. قُلتُ: لِمَ لا تُحَدِّثُنى به وقَد حَدَّثتَ / به غَيرِى؟ قال: إنَّ ٨/ ٨٤ العَمَلَ عِندَنا على غَيرِه، ورَجُلُه عِندَنا لَيسَ هُناكَ. يَعنِى ابنَ قُسَيطٍ[1].

فهَذا عُذرُ مالِكِ بنِ أنَسٍ رَحِمَنا اللَّهُ وإيّاه فى الرَّغبَةِ عن هذه الرِّوايَةِ.

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ فيما ساقَ كَلامَه إلَيه: رُوِّينا أن زَيدَ بنَ ثابِتٍ قَد قَضَى فيما دونَ الموضِحَةِ حَتَّى فى الدّامِيَةِ[2].

١٦٢٩٦- أخبرَناه أبو محمدٍ السُّكَّرِىُّ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٥)، وعبد الرزاق (١٧٣٤٥)، ومن طريقه ابن المظفر فى غرائب مالك (٣٤). وأخرجه ابن مخلد فى ما رواه الأكابر عن مالك (١٤)، وابن عدى ٧/ ٢٧١٣ من طريق أحمد ابن منصور الرمادى به.

(٢) الأم ٧/ ٢٦٨.

محمدُ بنُ راشدٍ، عن مَكحولٍ، عن قَبيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، عن زَيدِ بنِ ثابتٍ رضي الله عنه أنَّه قال: فى الدّاميَةِ بَعيرٌ، وفِى الباضِعَةِ بَعيرانِ، وفِى المُتَلاحِمَةِ ثَلاثٌ، وفِى السِّمحاقِ أربَعٌ، وفِى الموضِحَةِ خَمسٌ[(١)].

قال الشيخ: محمدُ بنُ راشِدٍ وإن كُنّا نَروِى حَديثَه لِرِوايَةِ الكِبارِ عنه، فلَيسَ ممَّن تَقومُ الحُجَّةُ بما يَنفَرِدُ بِهِ[(٢)].

ورُوِّينا عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: فى السِّمحاقِ أربَعٌ مِنَ الإبِلِ[(٣)]. وعن جابرٍ الجُعفِىِّ عن عبدِ اللهِ بنِ نُجَىٍّ عن علىٍّ رضي الله عنه مِثلَه[(٤)]. والأوَّلُ مُنقَطِعٌ والثّانِى مُنقَطِعٌ، ثُمَّ إن صَحَّت هذه الرِّوايَةُ فهِىَ مَحمولَةٌ على أنَّهم حَكَموا فيما دونَ المُوضِحَةِ بحُكُومَةٍ بَلَغَت هذا المِقدارَ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ تَفسيرِ الشِّجاجِ ومَدارِجِها

أخبَرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ قال: قال الحُسَينُ بنُ محمدٍ الماسَرجَسِىُّ فيما قَرأتُه مِن سَماعِه، أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ مَسعودٍ التُّجيبِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ ابنُ أخِى حَرمَلَةَ، حدثنا عَمِّى حَرمَلَةُ بنُ يَحيَى قال: قال

(١) عبد الرزاق (١٧٣٤٢)، ومن طريقه الدارقطنى ٣/ ٢٠١. وتقدم بعضه فى (١٦٢٨٥).

(٢) هو محمد بن راشد، أبو عبد الله الشامى المعروف بالمكحولى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ١/ ٨١، والجرح والتعديل ٧/ ٢٥٣، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٢٥٣، وتهذيب الكمال ٢٥/ ١٨٦. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/ ١٦٠: صدوق يهم، ورمى بالقدر.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٤١)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٣٣) من طريق الحكم به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٤٠) من طريق جابر، وفيه: جابر بن عبد الله بن نجى. وقال الذهبى ٦/ ٣١٧٤: فيه جابر.

الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: أوَّلُ الشِّجاجِ الحارِصَةُ، وهِىَ التى تَحرِصُ الجِلدَ حَتَّى تَشُقَّه قليلًا، ومِنه قيلَ: حَرَصَ القَصّارُ الثَّوبَ، إذا شَقَّه، ثُمَّ الباضِعَةُ وهِىَ التى تَشُقُّ اللَّحمَ وتَبضَعُه بعدَ الجِلدِ، ثُمَّ المُتَلاحِمَةُ وهِىَ التى أخَذَت فى اللَّحمِ ولَم تَبلُغِ السِّمحاقَ، والسِّمحاقُ جِلدَةٌ رَقيقَةٌ بَينَ اللَّحمِ والعَظمِ، وكُلُّ قِشرَةٍ رَقيقَةٍ فهِىَ سِمحاقٌ، فإذا بَلَغَتِ الشَّجَّةُ تِلكَ القِشرَةَ الرَّقيقَةَ حَتَّى لا يَبقَى بَينَ اللَّحمِ والعَظمِ غَيرُها فتِلكَ السِّمحاقُ وهِىَ المِلطاةُ، ثُمَّ المُوضِحَةُ وهِىَ التى تكشِفُ عَنها ذَلِكَ القِشرَ وتَشُقُّ حَتَّى يَبدوَ وضَحُ العَظمِ فتِلكَ المُوضِحَةُ، والهاشِمَةُ التى تَهشِمُ العَظمَ، والمُنَقِّلَةُ التى يُنقَلُ مِنها فراشُ العَظمِ[1]، والآمَّةُ وهِىَ المأمومَةُ وهِىَ التى تَبلُغُ أُمَّ الرأسِ الدِّماغَ، والجائفَةُ وهِىَ التى تَختَرِقُ[2] حَتَّى تَصِلَ إلَى السِّفاقِ[3]، وما كان دونَ المُوضِحَةِ فهو خُدوشٌ فيه الصُّلحُ، والدّامِيَةُ هِىَ التى تُدمِى مِن غَيرِ أن يَسيلَ مِنها دَمٌ[4].

/بابُ الجائفَةِ 85/8

١٦٢٩٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا يَحيَى بنُ جعفَرٍ، أخبرَنا وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا هِشامٌ أن يَحيَى بنَ أبى كَثيرٍ قال: كَتَبَ إلَىَّ يَحيَى بنُ سعيدٍ نُسخَةَ الكِتابِ الَّذِى عِندَ أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، الَّذِى كَتَبه

(١) فراش العظم: أعلاه. المنتقى للباجى ٧/ ٨٨.

(٢) فى س، ص٨، م: «تخرق».

(٣) السفاق والصفاق: الجلد الأسفل الذى تحت الجلد الذى عليه الشعر. التاج ٢٦/ ٢٩ (ص ف ق).

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٧).

رسولُ اللهِ ﷺ لِعَمرِو بنِ حَزمٍ، فإذا فيه: «**فى الأنفِ إذا أُوعِبَ جدعُه الدّيَةُ كامِلَةً، وفِى العَينِ نِصفُ الدّيَةِ، وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ الدّيَةِ، وفِى الجائفَةِ** [٨/ ٣٤ظ] **ثُلُثُ الدّيَةِ، وفِى الموضِحَةِ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى السِّنِّ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى كُلِّ إصبَعٍ هُنالِكَ عَشرٌ عَشرٌ**». وقَد رُوِّيناه مِن أوجُهٍ أُخَرَ مُرسَلًا ومَوصولًا.

١٦٢٩٨- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ ﷺ أنَّه قال: فى الجائفَةِ الثُّلُثُ، وفِى الآمَّةِ الثُّلُثُ[1].

١٦٢٩٩- أخبرَنا أبو بكرٍ الأرْدَستانِىُّ الحافظُ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ الدَّرابَجِردِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن محمدِ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن رَجُلًا رَمَى رَجُلًا فأصابَه جائفَةٌ فخَرَجَت مِنَ الجانِبِ الآخَرِ، فقَضَى فيها أبو بكرٍ ﷺ بثُلُثَىِ الدّيَةِ[2].

١٦٣٠٠- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٥٦، ١٧٣٥٧، ١٧٦٢٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٢١٥، ٢٧٥٠٨) من طريق أبى إسحاق به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٢٣) عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرو به.

حَجّاجٌ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن أبا بكرٍ ﷺ قَضَى فى الجائفَةِ نَفَذَت بثُلُثَىِ الدّيَةِ[1].

بابُ الأُذُنَينِ

١٦٣٠١- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وغَيرُه قالوا: حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ قال: قَرأتُ كِتابَ رسولِ اللهِ ﷺ الَّذِى كَتَبَه لِعَمرِو بنِ حَزمٍ حين بَعَثَه على نَجرانَ فكَتَبَ فيه: «**وفِى الأُذُنِ خمسونَ مِنَ الإبِلِ**»[2].

١٦٣٠٢- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وغَيرُه قالوا: حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ أشياءُ مِنَ الإنسانِ. فذَكَرَ الحديثَ قال فيه: وفِى الأُذُنَينِ الدّيَةُ[3].

١٦٣٠٣- أخبرَنا أبو محمدٍ السُّكَّرِىُّ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن عمرِو بنِ مسلمٍ، عن طاوُسٍ وعِكرِمَةَ، أن عُمَرَ ﷺ قَضَى فى الأُذُنِ بنِصفِ الدّيَةِ. قالَ مَعمَرٌ: والنّاسُ عَلَيه. قال: وقَضَى فيها أبو بكرٍ ﷺ بخَمسَ عَشْرَةَ مِنَ الإبِلِ[4].

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٥١٤) من طريق حجاج به.

(٢) تقدم تخريجه فى (١٦٢٧١).

(٣) ابن وهب (٥١٣).

(٤) عبد الرزاق (١٧٣٩٦، ١٧٣٩٧).

١٦٣٠٤- أخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: وفِى الأُذُنِ النِّصفُ[1].

ورَوَى الشَّعبِىُّ عن ابنِ مَسعودٍ رضي الله عنه أنَّه قال: فى الأُذُنِ إذا استُؤصِلَت نِصفُ الدِّيَةِ أخماسًا، فما نَقَصَ مِنها فبِحِسابٍ[2].

بابُ السَّمعِ

رَوَى أبو يَحيَى السّاجِىُّ فى كِتابِه بإسنادٍ فيه ضَعفٌ عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن ابنِ غَنمٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ: «**وفِى السَّمعِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**».

١٦٣٠٥- أنبأنيه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا رِشدينُ بنُ سَعدٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ زيادِ بنِ أنعُمٍ، عن عُتبَةَ بنِ حُمَيدٍ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن ابنِ غَنمٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، أن النَّبِىَّ ﷺ/ قال: «**وفِى السَّمعِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**». ٨/٨٦

وبِهَذا الإسنادِ قال: «**وفِى العَقلِ الدِّيَةُ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**»[3].

ورُوِّينا عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه ما دَلَّ على أنَّه قَضَى فى السَّمعِ

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٨٩)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٥٦) من طريق أبى إسحاق به.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٦٣) من طريق الشعبى به.

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٠٨) عن رشدين بن سعد به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٧٦: سنده واه.

بالدِّيَةِ[(١)].

ورَواه حَجّاجُ بنُ أرطاةَ عن مَكحولٍ عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنه[(٢)].

١٦٣٠٦- وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: فى السَّمعِ إذا ذَهَبَ الدِّيَةُ تامَّةً[(٣)].

١٦٣٠٧- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن رَبيعَةَ أنَّه قال فى السَّمعِ إذا ذَهَبَ كُلُّه: فيه الدِّيَةُ. قال رَبيعَةُ: وإذا كان مِن إحدَى الأُذُنَينِ ففيه نِصفُ العَقلِ.

قال: وقالَ يونُسُ: قالَه أبو الزِّنادِ.

قال ابنُ وهبٍ: وسَمِعتُ مُعاويَةَ بنَ صالِحٍ يقولُ: حَدَّثَنى العَلاءُ بنُ الحارِثِ أنَّه سَمِعَ مَكحولًا يقولُ ذَلِكَ فى ذَهابِ السَّمعِ كُلِّهِ.

قال: وقالَ مُعاويَةُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ سعيدٍ يَقولُه.

ورُوِّينا فى ذَلِكَ عن الشَّعبِىِّ وإبراهيمَ وغَيرِهِما.

بابُ ذَهابِ العَقلِ مِنَ الجِنايَةِ

فيما رُوِىَ أبو يَحيَى السّاجِىُّ بإسنادِه عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ مَرفوعًا: «وفِى

(١) سيأتى فى (١٦٣٠٨).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٣١٢) من طريق حجاج به.

(٣) ابن وهب (٥١٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٣١٥) من طريق يونس به.

العَقلِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ». وقَد ذَكَرنا إسنادَنا فيهِ[1].

ورُوِّينا عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ ما دَلَّ على أنَّه قَضَى فى العَقلِ بالدِّيَةِ.

١٦٣٠٨- [٨/ ٣٥و] وأنبأنِى أبو عبدِ اللهِ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، أخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو الوَليدِ، عن عَوفٍ قال: سَمِعتُ شَيخًا قبلَ فِتنَةِ ابنِ الأشعَثِ. فنَعَتَ نَعتَه فقالوا: ذاكَ أبو المُهَلَّبِ عَمُّ أبى قِلابَةَ[2]. قال: رُمِىَ رَجُلٌ بحَجَرٍ فى رأسِه فذَهَبَ سَمعُه ولِسانُه وعَقلُه وذَكَرُه فلَم يَقرَبِ النِّساءَ، فقَضَى فيه عُمَرُ ﷺ بأربَعِ دياتٍ[3].

قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ وهو ابنُ أبى شَيبَةَ، عن عبدِ الأعلَى، عن يونُسَ، عن الحَسَنِ، فى رَجُلٍ ضُرِبَ فذَهَبَ سَمعُه وبَصَرُه وكَلامُه، قال: له ثَلاثُ دياتٍ[4].

١٦٣٠٩- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن محمدِ بنِ راشِدٍ، عن

---

(١) تقدم فى (١٦٣٠٥).

(٢) فى الأصل، س، ص٨: «قتادة». والمثبت كما فى حاشية الأصل، وصحح عليها، وكتب: «هكذا فى كتب الحديث، وفى المهذب، وسيأتى فى باب اجتماع الجراحات بعد هذا بتسع ورقات» ا.هـ. وينظر المهذب ٦/ ٣١٧٦، وسيأتى فى (١٦٤٠٧).

(٣) ابن أبى شيبة (٢٧٣١٤، ٢٧٧٩٨) وشيخه فيه هو سليمان بن حيان أبو خالد. وأخرجه عبد الرزاق (١٨١٨٣) عن الثورى عن عوف به. وقال الذهبى ٦/ ٣١٧٦: سنده منقطع.

(٤) ابن أبى شيبة (٢٧٣١٣).

مَكحولٍ، عن قَبيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ قال فى الرَّجُلِ يُضرَبُ حَتَّى يَذهَبَ عَقلُه: الدِّيَةُ كامِلَةً[1].

ورَواه حَجّاجُ بنُ أرطاةَ عن مَكحولٍ عن زَيدٍ قال: فى العَقلِ الدِّيَةُ[2].

١٦٣١٠- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ أشياءُ مِنَ الإنسانِ؛ فى نَفسِه الدِّيَةُ، وفِى العَقلِ إذا ذَهَبَ الدِّيَةُ[3].

ورُوِّينا فى ذَلِكَ عن الحَسَنِ ومُجاهِدٍ[4].

١٦٣١١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا مُعاذٌ، عن أشعَثَ، عن الحَسَنِ سُئلَ عن رَجُلٍ فزَّعَ رَجُلًا فذَهَبَ عَقلُه، قال: لَو أدرَكَه عُمَرُ ﵁ لَضَمَّنَه الدِّيَةَ[5].

بابُ ديَةِ العَينَينِ

قَد رُوِّينا فى الحَديثِ الموصولِ عن عمرِو بنِ حَزمٍ عن النَّبِىِّ ﷺ: «وفِى

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٢٠١، وعبد الرزاق (١٧٣٢١).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٧٩٥) من طريق حجاج به.

(٣) ابن وهب (٥١٣). وتقدم طرف منه فى (١٦٣٠٧).

(٤) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٧٩٦).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٧٩٧) من طريق أشعث به.

العَينَينِ الدّيَةُ»[1].

١٦٣١٢- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وأبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو الجَوَّابِ، حدثنا عَمّارُ بنُ رُزَيقٍ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عِكرِمَةَ بنِ خالِدٍ، عن أبى بكرِ بنِ عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: **«فى الأنفِ الدّيَةُ إذا استُوعِىَ جَدعُه؛ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى اليَدِ خَمسونَ، وفِى الرِّجلِ خَمسونَ، وفِى العَينِ خَمسونَ، وفِى الآمَّةِ ثُلُثُ النَّفسِ، وفِى الجائفَةِ ثُلُثُ النَّفْسِ، وفِى المُنَقِّلَةِ خَمسَ عَشْرَةَ، وفِى المُوضِحَةِ خَمسٌ، وفِى السِّنِّ خَمسٌ، وفِى كُلِّ إصبَعٍ ممّا هُنالِكَ عَشرٌ»**[2].

٨/ ٨٧ ورَواه وكيعٌ عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى لَيلَى، / عن عِكرِمَةَ بنِ خالِدٍ، عن رَجُلٍ مِن آلِ عُمَرَ بنِ الخطابِ ؓ قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ. فذَكَرَه بزياداتٍ ونُقصانٍ[3].

١٦٣١٣- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ ؓ أنَّه قال:

---

(١) تقدم فى (٧٣٣٦).

(٢) أخرجه البزار (٢٦١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى. وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٢٩٦: وفيه محمد بن أبى ليلى، وهو سيِّئ الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٠٦، ٢٧٢٢٤، ٢٧٢٦٤، ٢٧٢٨٥، ٢٧٣٦٧، ٢٧٤٠١، ٢٧٤٢٢، ٢٧٥٠٥) عن وكيع به.

وفِى العَينِ النِّصفُ[1].

بابُ ما جاءَ فى نَقصِ البَصَرِ

١٦٣١٤- أنبأنِى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، عن عُمَرَ بنِ عامِرٍ، عن قَتادَةَ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن رَجُلًا أصابَ عَينَ رَجُلٍ فذَهَبَ ببَعضِ بَصَرِه وبَقِىَ بَعضٌ، فرُفِعَ ذَلِك إلَى علىٍّ رضي الله عنه فأمَرَ بعَينِه الصَّحيحَةِ فعُصِبَت، وأمَرَ رَجُلًا ببَيضَةٍ فانطَلَقَ بها وهو يَنظُرُ حَتَّى انتَهَى بَصَرُه، ثُمَّ خَطَّ عِندَ ذَلِك عَلَمًا[2] ثُمَّ [3]نَظَرَ فى[3] ذَلِك فوَجَدوه[4] سَواءً. قال: فأعطاه بقَدرِ ما نَقَصَ مِن بَصَرِه، [5]ثُمَّ خَطَّ عليها[5] [6]مما للآخَرِ[6][7].

بابُ ديَةِ أشفارِ العَينَينِ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وفِى كُلِّ جَفنٍ رُبُعُ الدّيَةِ؛ لأنَّها أربَعَةٌ فى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٠٩، ١٧٤١٠)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٨٤) من طريق أبى إسحاق به.

(٢) فى الأصل: «عليها». وفى الحاشية كالمثبت.

(٣ - ٣) فى س، ص٨: «أمر به فحول إلى مكان آخر ففعل».

(٤) فى م: «فوجده».

(٥ - ٥) ليس فى: س، ص٨.

(٦ - ٦) فى س، م: «من مال الآخر». وجاء فى حاشية الأصل: «فى نسخة قال فيها من الأوسط: وأعطى رجلًا بيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره، ثم خط عند ذلك علمًا ثم أمر به فحول إلى مكان آخر، ففعل ذلك فوجدوه سواء، فأعطاه بقدر ما نقص من مال الآخر».

(٧) ابن أبى شيبة (٢٧٣٣٣).

الإنسانِ وهِىَ مِن تَمامِ خَلقِه ومِمّا يألَمُ بقَطعِه، قياسًا على أن النَّبِىَّ ﷺ جَعَلَ فى بَعضِ ما فى الإنسانِ مِنه واحِدٌ الدِّيَةَ، وفِى بَعضِ ما فى الإنسانِ مِنه اثنانِ الدِّيَةَ[1].

١٦٣١٥- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ [٨/ ٣٥ظ] عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن محمدِ بنِ راشِدٍ، عن مَكحولٍ، عن قَبيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ: وفِى جَفنِ العَينِ رُبُعُ الدِّيَةِ[2].

ورَواه محمدُ بنُ إسحاقَ عن مَكحولٍ قال: كانوا يَجعَلونَ فى جَفنِ العَينِ إذا أُخِذَ عن العَينِ الدِّيَةَ[3].

ورُوِّينا فى ذَلِكَ عن الشَّعبِىِّ رَحِمَه اللَّهُ[4].

بابُ ديَةِ الأنفِ

١٦٣١٦- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبيه، أن فى الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه رسولُ اللهِ ﷺ

(١) الأم ٦/ ١٢٣.

(٢) الدارقطنى ٣/ ٢٠١، وعبد الرزاق (١٧٣٨٦).

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٣٠٩) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٤) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٣٠٤، ٢٧٣٠٨).

لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «وفِى الأنفِ إذا أُوعِىَ جَدعًا مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ»[1].

١٦٣١٧- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ القاسِمِ بنِ زَكَريّا، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، /عن محمدِ بنِ عُمارَةَ، عن أبى بكرِ ابنِ محمدِ بنِ ٨/ ٨٨
عمرِو بنِ حَزمٍ قال: كان فى كِتابِ عمرِو بنِ حَزمٍ حينَ بَعَثَه رسولُ اللهِ ﷺ إلَى نَجرانَ: «وفِى الأنفِ إذا استُوصِلَ[2] المارِنُ[3] الدِّيَةُ كامِلَةً»[4].

ورُوِّينا فى الحَديثِ المَوصولِ عن عمرِو بنِ حَزمٍ عن النَّبِىِّ ﷺ: «وفِى الأنفِ إذا أُوعِبَ جَدعُه الدِّيَةُ»[5].

١٦٣١٨- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ أبو الشيخِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قَضَى النَّبِىُّ ﷺ فى الأنفِ إذا جُدِعَ بالدِّيَةِ كامِلَةً وإذا جُدِعَت ثَندوَتُه[6] فنِصفُ العَقلِ؛ خَمسونَ

(١) الشافعى ٦/ ١١٨، ومالك ٢/ ٨٤٩. وتقدم طرف منه فى (١٦٢٧٢، ١٦٢٧٤).

(٢) فى م: «استؤصلت».

(٣) المارن: ما دون قصبة الأنف، وهو ما لان منه. المصباح المنير ص٢١٧ (م ر ن).

(٤) الدارقطنى ٣/ ٢٠٩. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٦٧) من طريق محمد بن عمارة به. وقال الزيلعى فى نصب الراية ٤/ ٣٦٩: غريب.

(٥) تقدم فى (٧٣٣٦).

(٦) الثَّندوة: هى طرف الأنف ومقدمته. النهاية ١/ ٢٢٣.

مِنَ الإبِلِ أو عَدلُها مِنَ الذَّهَبِ أوِ الوَرِقِ[1].

١٦٣١٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ قال: وقَد رَوَى ابنُ طاوُسٍ عن أبيه قال: عِندَ أبى كِتابٌ عن النَّبِيِّ ﷺ فيه: «**وفِى الأنفِ إذا قُطِعَ المارِنُ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**»[2].

١٦٣٢٠- **قال الشيخُ**: وفِى رِوايَةِ وكيعٍ عن ابنِ أبى لَيلَى عن عِكرِمَةَ بنِ خالِدٍ عن رَجُلٍ مِن آلِ عُمَرَ قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى الأنفِ إذا استُوعِبَ مارِنُه الدِّيَةُ. وهو فيما **أنبأنيه** أبو عبدِ اللهِ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا ابنُ زُهَيرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ هاشِمٍ، حدثنا وكيعٌ. فذَكَرَه، وذَكَرَ ما رُوِّينا قبلَ هذا فى العَينِ[3].

١٦٣٢١- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: وفِى الأنفِ الدِّيَةُ[4].

١٦٣٢٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٩٤). وأخرجه أحمد (٧٠٩٢) من طريق محمد بن راشد به. وتقدم فى (١٦٢٥٤).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٠٩)، والشافعى ٦/ ١١٨. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٦٤) عن ابن جريج عن ابن طاوس، دون ذكر أبيه.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٦٤) عن وكيع به. وتقدم عقب (١٦٣١٢).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٥٦)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٦٥) من طريق أبى إسحاق به.

حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، حدثنا الأشعَثُ، عن الحَسَنِ أنَّه كان يقولُ: فى المارِنِ الدّيَةُ.

١٦٣٢٣- أخبرَنا الإمامُ أبو عثمانَ، أخبرَنا زاهِرٌ، أخبرَنا البَغَوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، أخبرَنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، حدثنا عُمَرُ هو ابنُ عامِرٍ، عن مَكحولٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ قال فى الخَرَماتِ[(١)] الثَّلاثِ: فى الأنفِ الدّيَةُ، وفِى كُلِّ واحِدَةٍ ثُلُثُ الدّيَةِ[(٢)].

١٦٣٢٤- وحَدَّثَنا عَبّادٌ، حدثنا حَجّاجٌ، عن مَكحولٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ مِثلَه[(٣)].

بابُ[(٤)] الشَّفَتَينِ

١٦٣٢٥- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ الأنصارِىُّ قالا: أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه: «**وفِى الشَّفَتَينِ الدّيَةُ**»[(٥)].

---

(١) الخَرَمات: جمع خَرَمة، وهى الحجب الثلاثة فى الأنف؛ اثنان خارجان عن اليمين واليسار، والثالث الوترة، وهى الحاجزة بين المنخرين. النهاية ٢/ ٢٧، ٥/ ١٤٩.

(٢) مسائل الإمام أحمد برواية عبد الله (١٧٢٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٧٧) عن عباد بن العوام به.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٧٧) عن عباد به.

(٤) بعده فى م: «دية».

(٥) تقدم تخريجه فى (٧٣٣٦، ١٦٢٧٣).

١٦٣٢٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ فى أشياءَ مِنَ الإنسانِ. فذَكَرَ الحديثَ قال فيه: وفِى الشَّفَتَينِ الدِّيَةُ[1].

ورَوَى عمرُو بنُ شُعَيبٍ قال: قَضَى أبو بكرٍ ﷺ فى الشَّفَتَينِ بالدِّيَةِ مِائَةٍ مِنَ الإبِلِ[2].

ورُوِّينا عن الشَّعبِىِّ أنَّه قال: [٨/٣٦و] فى الشَّفَتَينِ الدِّيَةُ، وفِى كُلِّ واحِدَةٍ مِنهُما النِّصفُ[3].

بابُ دِيَةِ اللِّسانِ

١٦٣٢٧- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ قالا: أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا
٨/٨٩ الحَكَمُ بنُ / موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه: «وفِى اللِّسانِ الدِّيَةُ»[4].

وهو فى حَديثِ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ مَرفوعًا، وفِى حَديثِ رَجُلٍ مِن آلِ عُمَرَ ﷺ

(١) ابن وهب (٥١٣). وتقدم طرف منه فى (١٦٣٠٢، ١٦٣١٠).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٧٣٤٢)، ومصنف ابن أبى شيبة (٢٧٣٤٤).

(٣) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٣٤٢).

(٤) تقدم تخريجه فى (٧٣٣٦).

عن النَّبِيِّ ﷺ[1]. ورُوِّينا عن عُمَرَ رضي الله عنه ما دَلَّ على أنَّه كان يَقضِى فيه بالدِّيَةِ[2].

١٦٣٢٨- وأخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: فى اللِّسانِ الدِّيَةُ[3].

١٦٣٢٩- وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أن سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ أخبَرَه أن السُّنَّةَ مَضَت فى العَقلِ بأنَّ فى اللِّسانِ الدِّيَةَ[4].

١٦٣٣٠- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ فى أشياءَ مِنَ الإنسانِ. قال: وفِى اللِّسانِ الدِّيَةُ، وفِى الصَّوتِ إذا انقَطَعَ الدِّيَةُ[5].

١٦٣٣١- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ هارونَ البَرْقِىُّ[6]، حدثنا يونُسُ بنُ عبدِ الأعلَى، أخبرَنا

---

(١) تقدم عقب (١٦٣١٢).

(٢) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٣٦١). وتقدم فى (١٦٣٠٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٦١)، وابن أبى شيبة (٢٧٣٥٢) من طريق أبى إسحاق به.

(٤) ابن وهب (٥١١).

(٥) ابن وهب (٥١٣). وتقدم طرف منه فى (١٦٣٠٢، ١٦٣١٠، ١٦٣٢٦).

(٦) فى ص٨: «البرتى». وينظر تكملة الإكمال ١/ ٣٨٨.

ابنُ وهبٍ، أخبرَنى الحارثُ بنُ نَبهانَ، عن محمدِ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**فى اللِّسانِ الدِّيَةُ إذا مُنِعَ الكَلامَ، وفِى الذَّكَرِ الدِّيَةُ إذا قُطِعَتِ الحَشَفَةُ، وفِى الشَّفَتَينِ الدِّيَةُ**»[1]. هذا إسنادٌ ضَعيفٌ؛ محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ العَرزَمِىُّ[2] والحارِثُ بنُ نَبهانَ ضَعيفانِ[3].

١٦٣٣٢- أنبأنى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ أظُنُّه عن محمدِ بنِ بكرٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرَنى عبدُ العَزيزِ بنُ عُمَرَ، أن فى كِتابٍ لِعُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه: وفِى اللِّسانِ إذا استُوعِىَ الدِّيَةُ تامَّةً، وما أُصيبَ مِنَ اللِّسانِ فبَلَغَ أن يَمنَعَ الكَلامَ ففيه الدِّيَةُ، وما كان دونَ ذَلِك فبِحِسابِه[4].

١٦٣٣٣- قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ، عن ابنِ فُضَيلٍ، عن أشعَثَ، عن الشَّعبِىِّ، عن عبدِ اللهِ قال: فى اللِّسانِ الدِّيَةُ إذا استُوعِىَ، فما نَقَصَ فبِحِسابٍ[5].

١٦٣٣٤- قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ، عن محمدِ بنِ بكرٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ،

(١) الكامل لابن عدى ٦/ ٢١١٥.

(٢) تقدم عقب (١٦٤٠).

(٣) هو الحارث بن نبهان الجرمى، أبو محمد البصرى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢/ ٢٨٤، والجرح والتعديل ٣/ ٩١، والمجروحين ١/ ٢٢٢، وتهذيب الكمال ٥/ ٢٨٨، وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ١٤٤: متروك.

(٤) ابن أبى شيبة (٢٧٣٦١). وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٦٠) عن ابن جريج به.

(٥) ابن أبى شيبة (٢٧٣٥٣).

عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ قال: قَضَى أبو بكرٍ ﷺ فى اللِّسانِ إذا قُطِعَ بالدِّيَةِ إذا أُوعِىَ مِن أصلِه، وإذا قُطِعَ فتَكَلَّمَ ففيه نِصفُ الدِّيَةِ[1].

١٦٣٣٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، عن أشعَثَ، عن الحَسَنِ أنَّه قال: فى ذَهابِ الكَلامِ الدِّيَةُ[2].

١٦٣٣٦- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ، أخبرَنا إسماعيلُ، حدثنا سَعدانُ (ح) وأخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا سَعدانُ، حدثنا سفيانُ، عن مَعمَرٍ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ قال: الحُروفُ ثَمانيَةٌ وعِشرونَ حَرفًا، فما قُطِعَ مِنَ اللِّسانِ فهو على ما نَقَصَ مِنَ الحُروفِ[3].

ورُوِىَ عن مَسروقٍ أنَّه قال: فى لِسانِ الأخرَسِ حُكومَةٌ[4].

بابُ ديَةِ الأسنانِ

قَد رُوِّينا فى الحَديثِ المَوصولِ عن عمرِو بنِ حَزمٍ عن النَّبِىِّ ﷺ: «**وفى السِّنِّ خمسٌ مِنَ الإبِلِ**»[5].

١٦٣٣٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٣٥٩). وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٥٩) عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٣٥٦) من طريق آخر عن الحسن بنحوه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٥٥) عن معمر به.

(٤) ينظر ابن أبى شيبة (٢٧٥٨٩).

(٥) تقدم فى (٧٣٣٦).

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عليٍّ بنِ عَفّانَ، حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ، عن سعيدٍ هو ابنُ أبى عَروبَةَ، عن مَطَرٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، [٨/٣٦ظ] عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فى المواضِحِ خَمسًا خَمسًا مِنَ الإبِلِ، وفِى الأسنانِ خَمسًا خَمسًا، وفِى الأصابعِ عَشرًا عَشرًا[1].

١٦٣٣٨- أخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه قال: وفِى السِّنِّ خَمسٌ[2].

٨/٩٠ **١٦٣٣٩-** / أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ، أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ أشياءُ مِنَ الإنسانِ. فذَكَرَ الحديثَ قال فيه: وفِى الأسنانِ الدِّيَةُ[3].

ورُوِىَ فى حَديثِ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ مَرفوعًا: «**وفِى الأسنانِ كُلِّها مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**». وفِى إسنادِه ضَعفٌ. وَحَديثُ زَيدِ بنِ أسلَمَ مُنقَطِعٌ. ورِوايَةُ مَن رَوَى عن

(١) أخرجه النسائى (٤٨٥٧) من طريق سعيد به. وأبو داود (٤٥٦٣) من طريق عمرو بن شعيب به. وينظر ما تقدم فى (١٦٢٧٦). وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٧): حسن صحيح.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٩٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٠٠) من طريق أبى إسحاق به.

(٣) ابن وهب (٥١٣)، وتقدم طرف منه فى (١٦٣٠٢، ١٦٣١٠، ١٦٣٢٦).

النَّبِيِّ ﷺ: «فى كُلِّ سِنٍّ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ». أكثَرُ وأشهَرُ.

ورُوِّينا عن شُرَيحٍ أنَّه قال: إذا كُسِرَتِ السِّنُّ أجَّلَه سنةً.

ورُوِّينا عن الشَّعبِىِّ عن الحارِثِ عن علىٍّ رضي الله عنه قال: يَتَرَبَّصُ بها حَولًا. وعن مَكحولٍ عن زَيدٍ رضي الله عنه مِثلَه.

١٦٣٤٠- وهَذا كُلُّه فيما أنبأنى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا أبو خالِدٍ، عن هِشامٍ، عن محمدٍ، عن شُرَيحٍ. فذَكَرَه[1].

١٦٣٤١- قال: وحَدَّثَنا أبو بكرٍ، حدثنا عَبّادٌ، عن حُصَينٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن الحارِثِ، عن علىٍّ رضي الله عنه. فذَكَرَه[2].

١٦٣٤٢- وعن عَبّادٍ، عن حَجّاجٍ، عن مَكحولٍ، عن زَيدٍ رضي الله عنه مِثلَه[3].

بابٌ: الأسنانُ كُلُّها سَواءٌ

١٦٣٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو صادِقٍ محمدُ بنُ أبى الفَوارِسِ وأبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ الطِّرازِىُّ[4] قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ ابنِ شَقيقٍ، أخبرَنا أبو حَمزَةَ السُّكَّرِىُّ، عن يَزيدَ النَّحوِىِّ، عن عِكرِمَةَ، عن

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٤٧٤).

(٢) ابن أبى شيبة (٢٧٤٦٩).

(٣) ابن أبى شيبة (٢٧٤٧٠).

(٤) فى س، ص٨: «الطبرانى». وكتب فوق المثبت فى الأصل: «صح». وهو على بن محمد بن محمد ابن أحمد، آخر من روى عن الأصم بالإجازة، روى عنه الخطيب، قال الذهبى: الشيخ الكبير، =

ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«الأسنانُ والأصابعُ سَواءٌ»**[(١)].

١٦٣٤٤- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو طاهرٍ المُحَمَّداباذِىُّ، حدثنا أبو قِلابَةَ عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عباسٌ العَنبَرِىُّ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبدِ الوارِثِ، حَدَّثَنِى شُعبَةُ، عن قَتادَةَ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«الأصابعُ سَواءٌ، والأسنانُ سَواءٌ، الثَّنِيَّةُ والضِّرسُ سَواءٌ، هذه وهَذِه سَواءٌ»**. وفِى رِوايَةِ أبى قِلابَةَ قال: عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«هذه وهَذِه سَواءٌ»**. يَعنِى الخِنصَرَ والإبهامَ والضِّرسَ والثَّنِيَّةَ[(٢)].

قال أبو داودَ: رَواه النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ عن شُعبَةَ بمَعنَى[(٣)] عبدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَناه الدارمِىُّ عن النَّضرِ[(٤)].

١٦٣٤٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن داودَ بنِ الحُصَينِ، عن أبى غَطَفانَ ابنِ طَرِيفٍ المُرِّىِّ، أن مَروانَ بنَ الحَكَمِ

=مسند خراسان، ... الأديب، من كبار النيسابوريين. توفى سنة (٤٢٢هـ). السير ٤٠٩/١٧.

(١) أخرجه أحمد (٢٦٢٤)، وأبو داود (٤٥٦٠)، وابن حبان (٦٠١٤) من طريق على بن الحسن به. والترمذى (١٣٩١) من طريق يزيد النحوى به. وسيأتى فى (١٦٣٦١).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٩٧)، وفى المعرفة (٤٩١٢)، وأبو داود (٤٥٥٩). وأخرجه ابن ماجه (٢٦٥٠) عن عباس العنبرى به. وأحمد (١٩٩٩)، والبخارى (٦٨٩٥)، والترمذى (١٣٩٢)، والنسائى (٤٨٦٢) من طريق شعبة به.

(٣) بعده فى ص٨، م: «حديث».

(٤) أبو داود عقب (٤٥٥٩).

بَعَثَه إلَى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ ليَسألَه: ماذا فى الضِّرسِ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ: فيه خَمسٌ مِنَ الإبِلِ. قال: فرَدَّنى إلَيه مَروانُ قال: أتَجعَلُ مُقَدَّمَ الفَمِ مِثلَ الأضراسِ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ: لَو لَم يَعتَبِرْ ذَلِكَ إلَّا بالأصابِعِ عَقلُها سَواءٌ[1].

قال الشّافِعِىُّ: وهَذا كما قالَه ابنُ عباسٍ إن شاءَ اللهُ، والدِّيَةُ المُؤَقَّتَةُ على العَدَدِ لا على المَنافِعِ[2].

١٦٣٤٦- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، سَمِعَ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ يقولُ: قَضَى عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ فى الأضراسِ ببَعيرٍ بَعيرٍ، وقَضَى مُعاويَةُ فى الأضراسِ بخَمسَةِ أبعِرَةٍ خَمسَةِ أبعِرَةٍ، فالدِّيَةُ تَنقُصُ فى قَضاءِ عُمَرَ وتَزيدُ فى قَضاءِ مُعاويَةَ، فلَو كُنتُ أنا جَعَلتُ فى الأضراسِ بَعيرَينِ بَعيرَينِ فتِلكَ الدِّيَةُ سَواءٌ[3].

قال الشّافِعِىُّ: فقَد خالَفتُم حَديثَ عُمَرَ ﷺ وقُلتُم فى الأضراسِ: خَمسٌ خَمسٌ. وهَكَذا نَقولُ؛ لِما جاءَ عن النَّبِىِّ ﷺ: **«فى السِّنِّ خَمسٌ»**. وَكانَتِ الضِّرسُ سِنًّا[4].

[٨/ ٣٧و] **قال الشيخ:** وقَد رَوَى جابرٌ الجُعفِىُّ عن عامِرٍ عن شُرَيحٍ ومَسروقٍ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩١٠)، والشافعى ٦/ ١٢٥، ٧/ ٣١٤، ٣١٦، ٣١٧، ومالك ٢/ ٨٦٢، ومن طريقه عبد الرزاق (١٧٤٩٥)، وابن أبى شيبة (٢٧٣٩٣).

(٢) الأم ٦/ ١٢٥.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩١٣)، والشافعى ٧/ ٢٣٤، ومالك ٢/ ٨٦١.

(٤) الأم ٧/ ٢٣٤.

٨/ ٩١ عن / عُمَرَ رضي الله عنه: الأسنانُ سَواءٌ[١]. ويُذكَرُ عن الحَسَنِ عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: الأسنانُ سَواءٌ؛ الضِّرسُ والثَّنيَّةُ[٢].

بابُ السِّنِّ تُضرَبُ فتَسوَدُّ وتَذهَبُ مَنفَعَتُها

١٦٣٤٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: إنَّ السِّنَّ إذا اسوَدَّت تَمَّ عَقلُها. قال لى مالكٌ: والأمرُ عِندَنا على ذَلِكَ[٣].

١٦٣٤٨- قال: وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال: وأخبَرَنى مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ أبى يقولُ فى السِّنِّ إذا أُصيبَت فاسوَدَّت بعدَ ذَلِكَ فسَقَطَت: فيها عَقلُها كُلُّه كامِلًا.

١٦٣٤٩- قال: وحَدَّثَنا بَحرٌ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يَحيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ سالِمٍ قال: ذُكِرَ لَنا أنَّه كان[٤] مَعَ سَيفِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أمرُ العُقولِ: وفِى السِّنِّ إذا اسوَدَّت عَقلُها كامِلًا، وإذا طُرِحَت بعدَ ذَلِكَ ففِى[٥] عَقلِها مَرَّةً أُخرَى. وهَذا مُنقَطِعٌ.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٩٣، ١٧٧٤٨) من طريق جابر به.

(٢) ينظر المعرفة ٦/ ٢٢١.

(٣) مالك ٢/ ٨٦١. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٢٤)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٦١) من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد.

(٤) فى حاشية الأصل: «كتاب».

(٥) فى حاشية الأصل: «لعلها: فيها».

١٦٣٥٠- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن يَحيَى بنِ يَعمَرَ، عن ابنِ عباسٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أنَّه قال فى العَينِ القائمَةِ والسِّنِّ السَّوداءِ واليَدِ الشَّلاءِ: ثُلُثُ ديَتِها[(١)]. وهَذا إنَّما أرادَ به- واللَّهُ أعلَمُ- أنَّه أوجَبَ فيها حُكومَةً بَلَغَت ثُلُثَ ديَتِها.

١٦٣٥١- أخبرَنا الإمامُ أبو عثمانَ، أخبرَنا زاهِرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أبو القاسِمِ البَغَوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا عَبّادٌ، أخبرَنا حَجّاجٌ، عن حُصَينِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن الشَّعبِىِّ، عن الحارِثِ، عن علىٍّ رضي الله عنه فى السِّنِّ إذا كُسِرَ بَعضُها: أُعطِىَ صاحِبُها بحِسابِ ما نَقَصَ مِنها، ويَتَرَبَّصُ بها حَولًا؛ فإنِ اسوَدَّت تَمَّ عَقلُها، وإلا لَم يُزَدْ على ذَلِكَ[(٢)].

١٦٣٥٢- وعن حَجّاجٍ عن مَكحولٍ عن زَيدٍ مِثلَه[(٢)].

بابُ ديَةِ اليَدَينِ والرِّجلَينِ والأصابِعِ

١٦٣٥٣- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبيه، أن فى الكِتابِ الَّذِى كَتَبَه رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «**وفِى اليَدِ خَمسونَ، وفِى**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٢٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٩٢، ٢٧٥٠٠، ٢٧٥٤٦) من طريق قتادة به.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٤٥٩) عن عباد بن العوام به.

الرِّجلِ خمسونَ، وفِى كُلِّ إصبَعٍ مِمّا هُنالِكَ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ»[1].

١٦٣٥٤- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو محمدٍ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قَضَى النَّبِىُّ ﷺ فى اليَدِ إذا قُطِعَت نِصفَ العَقلِ، وفِى الرِّجلِ نِصفَ العَقلِ[2].

١٦٣٥٥- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا هُدبَةُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا حُسَينٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِىَّ ﷺ قال فى خُطبَتِه وهو مُسنِدٌ ظَهرَه إلَى الكَعبَةِ: **«فى الأصابِعِ عَشرٌ عَشرٌ»**[3].

بابٌ: الأصابِعُ كُلُّها سَواءٌ

١٦٣٥٦- أخبرَنا أبو علِىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَحمُويه العَسكَرِىُّ بالبَصرَةِ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِىُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادَةَ، عن عِكرِمَةَ،

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٠١)، والشافعى ٦/ ١١٨، ١٢٢، ومالك ٢/ ٨٤٩، ومن طريقه النسائى (٤٨٧٢)، وتقدم طرف منه فى (١٦٣١٦). وضعفه الألبانى فى ضعيف النسائى (٣٤٣).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٠٩٤). وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤) من طريق شيبان به. وتقدم طرف منه فى (١٦٢٤٤، ١٦٢٥٤، ١٦٣١٨). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٦٢) عن هدبة به. والنسائى (٤٨٦٦) من طريق همام به. وأحمد (٦٦٨١)، والنسائى (٤٨٦٥) من طريق حسين به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٧): حسن صحيح.

عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**هذه وهَذِه /سَواءٌ**»[1]. يَعنِى الخِنصَرَ ٨/ ٩٢
والإبهامَ. روَاه البخارىُّ عن آدَمَ بنِ أبى إياسٍ[2].

١٦٣٥٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ أبى المَعروفِ الفَقيهُ الإسفَراييِنِىُّ بها، حدثنا أبو سَهلٍ بشرُ بنُ أحمدَ، حدثنا أحمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ نَصرٍ الحَذّاءُ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ المَدينِىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ هو ابنُ عُلَيَّةَ، حدثنا غالِبٌ التَّمّارُ، عن مَسروقِ بنِ أوسٍ التَّميمِىِّ، عن أبى موسَى الأشعَرِىِّ، عن النَّبِىِّ [٨/ ٣٧ظ] ﷺ أنَّه قال: «**فى الأصابِعِ عَشرٌ عَشرٌ**»[3]. قال علىٌّ: كان هذا الحَديثُ عِندَنا مُسنَدًا مُتَّصِلَ الإسنادِ، فلَمّا كان بَعدُ حدثنا به محمدُ بنُ بشرٍ العَبدِىُّ. فذَكَرَ الحديثَ الَّذِى:

١٦٣٥٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو صادِقِ ابنُ أبى الفَوارِسِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ العَبدِىُّ، عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ، حدثنا غالِبٌ التَّمّارُ، عن حُمَيدِ بنِ هِلالٍ، عن مَسروقِ بنِ أوسٍ، عن أبى موسَى الأشعَرِىِّ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قَضَى فى الأصابِعِ بعَشرٍ عَشرٍ مِنَ الإبِلِ[4].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٦٣٤٤).

(٢) البخارى (٦٨٩٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦٢٠)، وأبو يعلى (٧٣٣٥) من طريق ابن علية به.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٧٧) عن محمد بن بشر به. وابن ماجه (٢٦٥٤)، والنسائى (٤٨٦٠) من طريق سعيد به.

وكَذَلِكَ روَاه محمدُ بنُ جعفرٍ وعَبدَةُ بنُ سُلَيمانَ عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ[1].

ورَواه شُعبَةُ بنُ الحَجّاجِ عن غالِبٍ، فذَكَرَ فيه سَماعَ غالِبٍ مِن مَسروقٍ، إلَّا أنَّه لَم يُقِمِ اسمَه فى أكثَرِ الرِّواياتِ عنه:

١٦٣٥٩- أخبرَناه أبو بكرٍ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن غالِبٍ التَّمّارِ، حدثنا أوسُ بنُ مَسروقٍ أو مَسروقُ بنُ أوسٍ، عن أبى موسَى قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الأصابعُ سَواءٌ**». قُلتُ: (٢فى كُلِّ إصبَعٍ٢) عَشرٌ مِنَ الإبِلِ؟ قال: نَعَم[3].

ورَواه إبراهيمُ بنُ طَهمانَ عن حَنظَلَةَ بنِ أبى صَفيَّةَ عن غالِبِ بنِ مَيمونٍ عن مَسروقِ بنِ أوسٍ عن أبى موسَى[4].

١٦٣٦٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، عن سعيدِ بنِ أبى عَروبَةَ، عن مَطَرٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**فى المَواضِحِ خَمسٌ خَمسٌ**

(١) أخرجه أحمد (١٩٦١٠) عن محمد بن جعفر به. وأبو داود (٤٥٥٦) من طريق عبدة بن سليمان به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١٠).

(٢ - ٢) ضرب عليها فى الأصل.

(٣) الطيالسى (٥١٣). وأخرجه أحمد(١٩٥٥٠)، وأبو داود (٤٥٥٧)، وابن حبان (٦٠١٣) من طريق شعبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨١١).

(٤) أخرجه أبو بكر الشافعى فى الغيلانيات (٧٢٩) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

مِنَ الإبِلِ، والأصابعُ كُلُّها سَواءٌ؛ عَشرٌ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ»[1].

١٦٣٦١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ أبانٍ، حدثنا أبو تُمَيلَةَ، عن يَسارٍ[2] المُعَلِّمِ، عن يَزيدَ النَّحْوِىِّ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ أصابعَ اليَدَينِ والرِّجلَينِ سَواءً[3].

١٦٣٦٢- أخبرَنا أبو نَصرٍ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أظُنُّه قال: فى اليَدِ النِّصفُ، وفِى الرِّجلِ النِّصفُ، وفِى الأصابعِ عَشرٌ عَشرٌ[4].

١٦٣٦٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أخبرَنا سعيدٌ، عن مَطَرٍ، عن حُمَيدِ بنِ هِلالٍ، عن سَعدِ بنِ هِشامٍ، أن زَيدَ بنَ ثابِتٍ قال: فى الأصابعِ عَشرٌ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ.

١٦٣٦٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ،

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٦٢٧٧).

(٢) كذا فى الأصل، وكتب فوقها: «صح»، وفى الحاشية: «سيبان»، وفى س، ص٨، م: «شيبان». وهو يسار المعلم المروزى. وينظر تهذيب الكمال. ٣٢/ ٢٩٧.

(٣) أبو داود (٤٥٦١). وتقدم فى (١٦٣٤٣).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٨٠، ١٧٦٩٣)، وابن أبى شيبة (٢٧٣٦٩، ٢٧٤٢٤، ٢٧٥٠٢) من طريق أبى إسحاق به.

حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبى الزِّنادِ، عن خارِجَةَ بنِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ، عن أبيه أن الجِراحَ تُودَى على حِسابِها مِنَ الدّيَةِ كامِلَةً؛ الإصبَعُ كالإصبَعِ مِنَ الخَمسِ الأصابعِ، لا يَفضُلُ شَىءٌ على شَىءٍ.

١٦٣٦٥- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مَخرَمَةُ، عن أبيه قال:
٨/ ٩٣ سَمِعتُ سُلَيمانَ بنَ يَسارٍ وسُئلَ: كَم فى إصبَعِ الرَّجلِ مِنَ العَقلِ؟ فقالَ: / عَشرُ فرائضَ.

١٦٣٦٦- قال بُكَيرٌ: وقالَ ذَلِكَ يَزيدُ بنُ عبدِ اللهِ، وقالَ يَزيدُ: إنَّ عثمانَ بنَ عَفّانَ رضي الله عنه قَضَى بذَلِكَ.

١٦٣٦٧- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ وعَبدُ الوَهّابِ الثَّقَفِىُّ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَضَى فى الإبهامِ بخَمسَ عَشْرَةَ، وفِى التى تَليها بعَشرٍ، وفِى الوُسطَى بعَشرٍ، وفِى التى تَلِى الخِنصِرَ بتِسعٍ، وفِى الخِنصِرِ بسِتٍّ[(١)].

١٦٣٦٨- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩١٦)، والشافعى فى الرسالة ص٤٢٢ (١١٦٠). وأخرجه الخطيب فى الفقيه والمتفقه (٣٥٤) من طريق أبى العباس الأصم به. وعبد الرزاق (١٧٦٩٨)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٣٠) من طريق يحيى بن سعيد به.

أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ قال: قَضَى عُمَرُ رضي الله عنه فى الأصابعِ فى الإبهامِ بثَلاثَةَ عَشَرَ، وفِى التى تَليها باثنَىْ عَشَرَ، وفِى الوُسطَى بعَشَرَةٍ، وفِى التى تَليها بتِسعٍ، وفِى الخِنصِرِ بسِتٍّ. حَتَّى وُجِدَ كِتابٌ عِندَ آلِ عمرِو بنِ حَزمٍ يَذكُرونَ أنَّه مِن رسولِ اللهِ ﷺ: «**وفيما هُنالِكَ مِنَ الأصابعِ عَشرٌ عَشرٌ**». قال سعيدٌ: فصارَتِ [٣٨/٨و] الأصابعُ إلَى عَشرٍ عَشرٍ[(١)].

١٦٣٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مُنقِذٍ الخَولانِيُّ المِصرِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ المُقرِئُ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ، حَدَّثَنِى يَزيدُ بنُ أبى حَبيبٍ، أن موسَى بنَ سَعدِ بنِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ أخبَرَه عن أبى غَطَفانَ أن ابنَ عباسٍ كان يقولُ: فى الأصابعِ عَشرٌ عَشرٌ. فأرسَلَ مَروانُ إلَيه فقالَ: أتُفتِى فى الأصابعِ عَشرٌ عَشرٌ وقَد بَلَغَكَ عن عُمَرَ رضي الله عنه فى الأصابعِ؟! فقالَ ابنُ عباسٍ: رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، قَولُ رسولِ اللهِ ﷺ أحَقُّ أن يُتَّبَعَ مِن قَولِ عُمَرَ رضي الله عنه[(٢)].

١٦٣٧٠- وقَد أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى سفيانُ الثَّورِىُّ، عن

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩١٧). وأخرجه الخطيب فى الفقيه والمتفقه (٣٥٥) من طريق جعفر بن عون به.

(٢) أخرجه ابن وهب (٥١٧) من طريق يزيد به.

جابرٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن شُرَيحٍ قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ: إنَّ الأصابعَ سَواءٌ[1].

ورُوِىَ ذَلِكَ أيضًا عن مَسروقِ بنِ الأجدَعِ عن عُمَرَ ﷺ.

١٦٣٧١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى اللَّيثُ، عن أيّوبَ بنِ موسَى القُرَشِىِّ، عن مَكحولٍ، أن عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيزِ كَتَبَ إلَى الأجنادِ: فى كُلِّ قَصَبَةٍ قُطِعَت مِن قَصَبِ الأصابعِ ثُلُثُ عَقلِ الإصبَعِ[2].

١٦٣٧٢- ورُوَى حَجّاجُ بنُ أرطاةَ عن مَكحولٍ عن زَيدٍ قال: فى الأصابعِ فى كُلِّ مَفصِلٍ ثُلُثُ الدّيَةِ، إلّا الإبهامَ فإنَّ فيها نِصفَ الدّيَةِ؛ لأنَّ فيها مَفصِلَينِ .**أنبأنيه** أبو عبدِ اللهِ، عن أبى الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ، عن حَجّاجٍ. فذَكَرَه[3].

بابُ الصَّحيحِ يُصيبُ عَينَ الأعوَرِ، والأعوَرِ يُصيبُ عَينَ الصحيحِ

١٦٣٧٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ القاسِمِ بنِ زَكَريّا، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، عن محمدِ بنِ عُمارَةَ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ قال: كان فى كِتابِ عمرِو بنِ حَزمٍ حينَ بَعَثَه

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٠٠) عن سفيان به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٠٨) عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال: فى كتاب عمر بن عبد العزيز.

(٣) ابن أبى شيبة (٢٧٤٣٦).

رسولُ اللهِ ﷺ إلَى نَجرانَ: «**فى كُلِّ سِنٍّ خَمسٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى الأصابعِ فى كُلِّ ما هُنالِكَ عَشرٌ عَشرٌ مِنَ الإبِلِ، وفِى الأُذُنِ خمسونَ، وفِى العَينِ خَمسونَ، وفِى الرِّجلِ خَمسونَ، وفِى الأنفِ إذا استُؤصِلَ المارِنُ الدِّيَةُ كامِلَةً، وفِى المأمومَةِ ثُلُثُ النَّفْسِ، وفِى الجائفَةِ ثُلُثُ النَّفْسِ**»[1].

٨/ ٩٤ / قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: لا يَجوزُ أن يُقالَ: فى عَينِ الأعوَرِ الدِّيَةُ، وإنَّما قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى العَينِ بخَمسينَ وهِىَ نِصفُ دِيَةٍ، وعَينُ الأعوَرِ لا تَعدو أن تكونَ عَينًا[2].

١٦٣٧٤- وأخبرَنا أبو بكرٍ الأردَستانِىُّ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن فِراسٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن مَسروقٍ فى الأعوَرِ تُصابُ عَينُه الصَّحيحَةُ فقالَ: ما أنا فقأتُ عَينَه. أنا أدِى قَتيلَ اللهِ؟! فيها نِصفُ الدِّيَةِ[3].

١٦٣٧٥- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، حدثنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، عن أبى الضُّحَى، عن عبدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ[4]-

---

(١) الدارقطنى ٣/ ٢٠٩. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٨٣) من طريق محمد بن عمارة به. وتقدم تخريجه فى (١٦٣١٧).

(٢) الأم ٦/ ١٢٢.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٣٤)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٥٠) من طريق سفيان الثورى به.

(٤) فى س: «معقل».

كَذا! قال- فى أعوَرَ فقأ عَينَ صَحيحٍ قال: العَينُ بالعَينِ[1].

١٦٣٧٦- وأمّا الأثَرُ الَّذِى أخبرَنا أبو حازمٍ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا يونُسُ، عن الحَسَنِ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه كان يقولُ فى الأعوَرِ إذا فُقِئَت عَينُه قال: إن شاءَ أخَذَ الدّيَةَ كامِلًا، وإن شاءَ أخَذَ نِصفَ الدّيَةِ وفَقأ بالأُخرَى إحدَى عَينَىِ الفاقِئِ[2].

ورَواه أيضًا قَتادَةُ عن خِلاسٍ عن علىٍّ رضي الله عنه[3].

ورُوِىَ فى ذَلِك أيضًا عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ عن علىٍّ رضي الله عنه، وهو مُرسَلٌ:

١٦٣٧٧- أخبرَناه أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى عُمَرُ بنُ قَيسٍ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ، أن عَليًّا رضي الله عنه قَضَى فى أعوَرَ فُقِئَت عَينُه أن له الدّيَةَ كامِلَةً.

قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن جعفرٍ، عن عُروَةَ بنِ الزُّبَيرِ مِثلَه.

١٦٣٧٨- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حدثنا يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: [٨/٣٨ظ] فى عَينِ الأعوَرِ إذا فُقِئَت عَينُه الباقيَةُ عَمدًا القَوَدُ،

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٤٥٢) من طريق إسماعيل به.

(٢) قال الذهبى ٦/ ٣١٨٤: مرسل.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٣٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٤٣) من طريق قتادة به.

لا يُزادُ أن يُقادَ بها عَينًا مِثلَها، فإن قبِلَ فيها العَقلَ ففيها الدِّيَةُ تامَّةً[1]؛ لأنَّها بَقيَّةُ بَصَرِهِ[2].

١٦٣٧٩- قال: وأخبَرَنى مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ عن أبيه قال: سَمِعتُ سُلَيمانَ بنَ يَسارٍ واستُفتِىَ فى الرَّجُلِ يَكونُ أعوَرَ ثُمَّ تُصابُ عَينُه الأُخرَى فقالَ: له الدِّيَةُ.

١٦٣٨٠- قال: وأخبَرَنى يونُسُ عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال فى أعوَرَ فقأ عَينَ رَجُلٍ صَحيحٍ قال ابنُ شِهابٍ: قَضَى اللهُ فى كِتابِه أن العَينَ بالعَينِ؛ فعَينُه قَوَدٌ وإن كان بَقيَّةَ بَصَرِهِ.

١٦٣٨١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ أبى المَعروفِ، أخبرَنا أبو سعيدٍ الرّازِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيوبَ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن عبدِ رَبِّه، عن أبى عياضٍ، أن عثمانَ بنَ عَفّانَ ﷺ رُفِعَ إلَيه أعوَرُ فقأ عَينَ صَحيحٍ فلَم يَقتَصَّ مِنه، وقَضَى فيه بالدِّيَةِ كامِلَةً[3].

قال رَحِمَه اللَّهُ: ظاهِرُ الكِتابِ يَدُلُّ على أن العَينَ بالعَينِ، وظاهِرُ السُّنَّةِ يَدُلُّ على أن فى إحْداهما[4] نِصفَ الدِّيَةِ ولَم يُفَرِّقْ، فهو أولَى واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٣٨٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو سعيدٍ محمدُ بنُ

(١) فى م: «كاملة».

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٤٤٨) من طريق آخر عن قتادة عن سعيد مختصرًا.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٤٤٢) من طريق قتادة به.

(٤) فى س، ص٨، م: «أحدها».

إسحاقَ، حدثنا أبو الموَجِّهِ، حدثنا علىُّ بنُ الجعدِ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن قَتادَةَ قال: سَمِعتُ أبا مجلَزٍ قال: سألتُ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ عن الأعوَرِ تُفقأُ عَينُه، فقالَ عبدُ اللهِ بنُ صَفوانَ: قَضَى فيه عُمَرُ ﷺ بالدّيَةِ. فقُلتُ: إنَّما أسألُ ابنَ عُمَرَ. فقالَ: أوَلَيسَ يُحَدِّثُكم عن عُمَرَ؟[(١)]

ظاهِرُ هذا أنَّه حَكَمَ فيه بجَميعِ الدّيَةِ، وقَد يَحتَمِلُ أنَّه حَكَمَ فيها بديَتِها، وظاهِرُه أن ابنَ عُمَرَ كان لا يقولُ فيها بوُجوبِ جَميعِ الدّيَةِ. واللَّهُ أعلَمُ.

٨/ ٩٥ /بابُ ما جاءَ فى كَسرِ الصُّلبِ

١٦٣٨٣- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ قالا: أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه: «**وفى الصُّلبِ الدّيَةُ**»[(٢)].

١٦٣٨٤- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أن سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ أخبرَه أن السُّنَّةَ مَضَت فى العَقلِ بأنَّ فى الصُّلبِ الدّيَةَ[(٣)].

(١) البغوى فى الجعديات (٩٩٦). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٤٤١، ٢٧٤٤٥) من طريق قتادة به.
(٢) تقدم تخريجه فى (٧٣٣٦، ١٦٢٧٣).
(٣) موطأ ابن وهب (٥١١).

١٦٣٨٥- وأخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الأحمَسِيُّ، حدثنا المحارِبِيُّ، عن أشعَثَ، عن الزُّهرِيِّ قال: بَلَغَنا عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قال: «**فى الصُّلبِ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ**»[(١)].

بابُ ما جاءَ فى ديَةِ المرأةِ

١٦٣٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الطَّيِّبِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الشَّعيرِىُّ، حدثنا مَحمِشُ بنُ عِصامٍ، حدثنا حَفصُ بنُ عبدِ اللهِ، حَدَّثَنى إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن بكرِ بنِ خُنَيسٍ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن ابنِ غَنمٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ديَةُ المرأةِ على النِّصفِ مِن ديَةِ الرَّجُلِ**».

ورُوِىَ ذَلِكَ مِن وجهٍ آخَرَ عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ وفيه ضَعفٌ.

١٦٣٨٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أيّوبَ بنِ موسَى، عن ابنِ شِهابٍ، وعن مَكحولٍ وعَطاءٍ قالوا: أدرَكنا النّاسَ على أن ديَةَ المُسلِمِ الحُرِّ على عَهدِ النَّبِىِّ ﷺ مِائَةٌ مِنَ الإبِلِ، فقَوَّمَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه تِلكَ الدّيَةَ على أهلِ القُرَى ألفَ دينارٍ أوِ اثنَىْ عَشَرَ ألفَ دِرهَمٍ، وديَةُ الحُرَّةِ المُسلِمَةِ إذا كانَت مِن أهلِ القُرَى خَمسُمائَةِ دينارٍ أو سِتَّةَ آلافِ

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٦٠١) من طريق أشعث به. وأبو داود فى المراسيل (٢٦٣) عن ابن الهاد عن الزهرى.

دِرهَمٍ، فإذا كان الذِى أصابَها مِنَ الأعرابِ فديَتُها خَمسونَ مِنَ الإبِلِ، وديَةُ الأعرابيَّةِ إذا أصابَها الأعرابِىُّ خَمسونَ مِنَ الإبِلِ، لا يُكَلَّفُ الأعرابِىُّ الذَّهَبَ ولا الوَرِقَ(١).

١٦٣٨٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن أبيه، أن رَجُلًا أوطأَ امرأةً بمَكَّةَ، فقَضَى فيها عثمانُ بنُ عَفّانَ رضي الله عنه بثَمانيَةِ آلافِ دِرهَمٍ؛ ديَةٌ وثُلُثٌ(٢). قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: ذَهَبَ عثمانُ رضي الله عنه إلَى التَّغليظِ لِقَتلِها فى الحَرَمِ(٣).

بابُ ما جاءَ فى جِراحِ المَرأةِ

١٦٣٨٩- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا [٨/٣٩و] أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ،
٨/٩٦ عن الشَّيبانِىِّ / وابنِ أبى لَيلَى وزَكَريّا، عن الشَّعبِىِّ، أن عَليًّا رضي الله عنه كان يقولُ: جِراحاتُ النِّساءِ على النِّصفِ مِن ديَةِ الرَّجُلِ فيما قَلَّ وكَثُرَ(٤).

١٦٣٩٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، عن محمدِ بنِ الحَسَنِ، أخبرَنا

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٨٣)، وفى المعرفة (٤٩١٩)، والشافعى ٦/ ١٠٥، ١٠٦. وأخرجه البغوى فى شرح السنة (٢٥٣٧) من طريق أبى العباس به. وتقدم فى (١٦٢٤٩).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٧٧). والشافعى ٦/ ١٠٦. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٠٦٠) عن ابن عيينة به.

(٣) الأم ٦/ ١٠٦.

(٤) المصنف فى الصغرى (٣١٢١). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٩٤٧) من طريق زكريا وابن أبى ليلى به.

أبو حَنيفَةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ ﷺ أنَّه قال: عَقلُ المَرأةِ على النِّصفِ مِن عَقلِ الرَّجُلِ فى النَّفسِ وفيما دونَها[1].

١٦٣٩١- وعن محمدِ بنِ الحَسَنِ قال: أخبرَنا محمدُ بنُ أبانٍ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ وعَلِىِّ بنِ أبى طالِبٍ ﷺ أنَّهما قالا: عَقلُ المَرأةِ على النِّصفِ مِن ديَةِ الرَّجُلِ فى النَّفسِ وفيما دونَها[2].

حَديثُ إبراهيمَ مُنقَطِعٌ، إلَّا أنَّه يُؤَكِّدُ رِوايَةَ الشَّعبِىِّ.

١٦٣٩٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عمرٌو، حدثنا شُعبَةُ (ح) وأخبرَنا الشَّريفُ أبو الفَتحِ العُمَرِىُّ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، أخبرَنا أبو القاسِمِ البَغَوِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن الشَّعبِىِّ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه قال: جِراحاتُ الرِّجالِ والنِّساءِ سَواءٌ إلَى الثُّلُثِ، فما زادَ فعَلَى النِّصفِ. وقالَ ابنُ مَسعودٍ: إلَّا السِّنَّ والموضِحَةَ فإنَّها سَواءٌ وما زادَ فعَلَى النِّصفِ. وقالَ علىُّ بنُ أبى طالِبٍ ﷺ: على النِّصفِ فى كُلِّ شَىءٍ. قال: وكانَ قَولُ علىٍّ ﷺ أعجَبَها إلَى الشَّعبِىِّ[3]. لَفظُ حَديثِ العُمَرِىِّ.

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٠)، والشافعى ٧/ ٣١١، ومحمد بن الحسن فى الحجة على أهل المدينة ٤/ ٢٧٨، وأبو حنيفة كما فى جامع المسانيد للخوارزمى ٢/ ١٨٠.

(٢) المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٢٠)، والشافعى ٧/ ٣١١، ومحمد بن الحسن فى الحجة على أهل المدينة ٤/ ٢٨٤.

(٣) البغوى فى الجعديات (٢٢٧).

ورَواه أيضًا إبراهيمُ النَّخَعِيُّ عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ وابنِ مَسعودٍ ﷺ، وكِلاهُما مُنقَطِعٌ[(١)].

ورَواه شَقيقٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ وهو مَوصولٌ[(٢)].

١٦٣٩٣- وأخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنى مالكٌ وأُسامَةُ بنُ زَيدٍ اللَّيثِىُّ وسُفيانُ الثَّورِىُّ، عن رَبيعَةَ أنَّه سأَلَ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ: كَم فى إصبَعِ المَرأةِ؟ قال: عَشرٌ. قال: كَم فى اثنَتَينِ؟ قال: عِشرونَ. قال: كَم فى ثَلاثٍ؟ قال: ثَلاثونَ. قال: كَم فى أربَعٍ؟ قال: عِشرونَ. قالَ رَبيعَةُ: حينَ عَظُمَ جُرحُها واشتَدَّت مُصيبَتُها نَقَصَ عَقلُها؟! قال: أعِراقِىٌّ أنتَ؟ قال رَبيعَةُ: عالِمٌ مُتَثَبِّتٌ أو جاهِلٌ مُتَعَلِّمٌ. قال: يا ابنَ أخِى إنَّها السُّنَّةُ[(٣)].

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: لما قال ابنُ المُسَيَّبِ: هِىَ السُّنَّةُ. أشبَهَ أن يَكونَ عن النَّبِىِّ ﷺ، أو عن عامَّةٍ مِن أصحابِه، ولَم يُشبِهْ زيدٌ[(٤)] أن يَقولَ هذا

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٦٠)، وابن أبى شيبة (٢٧٩٤٤) من طريق إبراهيم به، وليس عند ابن أبى شيبة قول زيد بن ثابت.

(٢) أخرجه الشافعى ٧/ ١٧٧، والمصنف فى المعرفة (٤٩٢٣) من طريق شقيق به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٢١) وابن وهب (٤٩٥)، ومالك ٢/ ٨٦٠. وأخرجه الخطيب فى الفقيه والمتفقه (٣٥٨) من طريق أبى العباس به. وعبد الرزاق (١٧٧٤٩)، وابن أبى شيبة (٢٧٩٥٤) من طريق سفيان الثورى به.

(٤) فى س، ص٨، م: «زيدًا».

مِن جِهَةِ الرّأيِ؛ لأنَّه لا يَحمِلُه الرّأىُ، ولا يَكونُ فيما قال سعيدٌ: السُّنَّةُ. إذا كان يُخالِفُ القياسَ والعَقلَ إلَّا عِلمُ اتِّباعٍ فيما نُرَى واللَّهُ أعلمُ، وقَد كُنّا نَقولُ به على هذا المَعنَى ثُمَّ وقَفتُ عنه، وأسألُ اللَّهَ الخيَرَةَ مِن قِبَلِ أنّا قَد نَجِدُ مِنهُم مَن يقولُ: السُّنَّةُ. ثُمَّ لا نَجِدُ لِقَولِه: السُّنَّةُ. نَفاذًا بأنَّها عن النَّبِىِّ ﷺ، والقياسُ أولَى بنا فيها. قال: ولا يَثبُتُ عن زَيدٍ إلَّا كَثُبوتِه عن علىٍّ رضي الله عنه[1].

قال الشيخ: ورُوِىَ عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه عن النَّبِىِّ ﷺ بإسنادٍ لا يَثبُتُ مِثلُه، وعن عمرِو بنِ شُعَيبٍ عن أبيه عن جَدِّه عن النَّبِىِّ ﷺ بإسنادٍ ضَعيفٍ مِثلَ قَولِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ، وهو قَولُ الفُقَهاءِ مِن أهلِ المَدينَةِ.

١٦٣٩٤- وأخبرَنا أبو بكرٍ الأَردَستانِيُّ الحافظُ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِىُّ ببُخارَى، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ الدّارابَجِردِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن شُرَيحٍ قال: كَتَبَ إلَىَّ عُمَرُ رضي الله عنه بخَمسٍ مِن صَوافِى الأُمَراءِ؛ / أنّ ٨/ ٩٧ الأسنانَ سَواءٌ، والأصابِعَ سَواءٌ، وفِى عَينِ الدّابَّةِ رُبُعُ ثَمَنِها، وأنَّ الرَّجُلَ يُسأَلُ عِندَ مَوتِه عن ولَدِه فأصدَقُ ما يَكونُ عِندَ مَوتِه، وجِراحَةُ الرِّجالِ والنِّساءِ سَواءٌ إلَى الثُّلُثِ مِن دِيَةِ الرَّجُلِ[2]. جابِرٌ الجُعفِىُّ لا يُحتَجُّ به[3]، وقَد خولِفَ فى لَفظِه وحُكمِه:

(١) الأم ٧/ ٣١٢.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٤٨، ١٨٤١٨) من طريق سفيان به.

(٣) تقدم عقب (١٢٧٥).

١٦٣٩٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا [٨/ ٣٩ظ] مُغيرَةُ، عن إبراهيمَ قال: كان فيما جاءَ به عُروَةُ البارِقِيُّ إلَى شُرَيحٍ مِن عِندِ عُمَرَ ﷺ، أن الأصابعَ سَواءٌ؛ الخِنصِرَ والإبهامَ، وأنَّ جُرحَ الرِّجالِ والنِّساءِ سَواءٌ فى السِّنِّ والموضِحَةِ، وما خَلا ذَلِك فعَلَى النِّصفِ، وأنَّ فى عَينِ الدّابَّةِ رُبُعَ ثَمَنِها، وأنَّ أحَقَّ أحوالِ الرَّجُلِ أن يُصَدَّقَ عَلَيها عِندَ مَوتِه فى ولَدِه إذا أقَرَّ به. قال مُغيرَةُ: ونَسيتُ الخامِسَةَ حَتَّى ذَكَّرَنى عُبَيدَةُ، أن الرَّجُلَ إذا طَلَّقَ امرأتَه ثَلاثًا ورِثَته ما دامَت فى العِدَّةِ[١]. وفِى هذا انقِطاعٌ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ حَلَمَتَىِ الثَّديَينِ

١٦٣٩٦- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابن شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: فى ثَديِ المَرأةِ نِصفُ الدِّيَةِ، وفيهِما الدِّيَةُ[٢].

١٦٣٩٧- قال: وأخبَرَنى يونُسُ، عن رَبيعَةَ أنَّه قال: فى ثَديِ المَرأةِ سِدادٌ لِصَدرِها وثِمالٌ[٣] لِوَلَدِها، وهو بمَنزِلَةِ المالِ فى الغِنَى، وبِمَنزِلَةِ الأثاثِ فى الجَمالِ، وبِمَنزِلَةِ الجُرحِ الشَّديدِ فى المُصيبَةِ، فأرَى فيه نِصفَ دِيَةِ المَرأةِ.

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١٩٢٥٩، ١٩٢٩٦، ٢٧٣٩٥، ٢٧٤١٢، ٢٧٨٤٦، ٢٧٩٤٥) من طريق مغيرة به.

(٢) ذكره المصنف فى الصغرى (٣١٢٤).

(٣) الثمال: العصمة والغياث. ينظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ٤٢.

ورُوِّينا عن الشَّعبِيِّ والنَّخَعِيِّ نحوَ قَولِ ابنِ المُسَيَّبِ[1].

وعن النَّخَعِيِّ: فى ثَديَيِ[2] الرَّجُلِ حُكمُ العَدلِ[3].

بابُ ديَةِ الذَّكَرِ والأُنثَيَينِ

١٦٣٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ قالا: أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ داودَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه: «**وفِى البَيضَتَينِ الدّيَةُ، وفِى الذَّكَرِ الدّيَةُ**»[4].

١٦٣٩٩- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ ضَمرَةَ، عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: وفِى الذَّكَرِ الدّيَةُ، وفِى إحدَى البَيضَتَينِ النِّصفُ[5].

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ عن عاصِمٍ عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: فى الحَشَفَةِ

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٥٩٠، ١٧٥٩١)، ومصنف ابن أبى شيبة (٢٧٦١٢، ٢٧٦١٣، ٢٧٦١٩).

(٢) فى س، م: «ثدى».

(٣) مصنف عبد الرزاق (١٧٥٨٧، ١٧٥٨٩)، ومصنف ابن أبى شيبة (٢٧٦١٩).

(٤) تقدم فى (٧٣٣٦، ١٦٢٧٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٣٥، ١٧٦٤٦)، وابن أبى شيبة (٢٧٥٢٥، ٢٧٥٨٠-٢٧٥٨٢)، وأحمد (١٧٥٨- مسائل عبد الله) من طريق أبى إسحاق به.

الدِّيَةُ[1].

١٦٤٠٠- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ أن سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ أخبَرَه أن السُّنَّةَ مَضَت فى العَقلِ بأنَّ فى الذَّكَرِ الدِّيَةَ، وفِى الأُنثَيَينِ الدِّيَةَ[2].

١٦٤٠١- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عياضُ بنُ عبدِ اللهِ الفِهرِىُّ أنَّه سَمِعَ زَيدَ بنَ أسلَمَ يقولُ: مَضَتِ السُّنَّةُ بأنَّ فى الذَّكَرِ الدِّيَةَ، وفِى الأُنثَيَينِ الدِّيَةَ[3].

١٦٤٠٢- أخبرَنا عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ الأنصارِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، أخبرَنا أبو شُعَيبٍ الحَرّانِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، عن الحَجّاجِ، عن مَكحولٍ، عن زَيدِ بنِ ثابتٍ أنَّه قال فى البَيضَتَينِ: هُما سَواءٌ. قال: فذَكَرتُ ذَلِكَ لِعَمرِو بنِ شُعَيبٍ ونَحنُ نَطوفُ بالبَيتِ فقُلتُ[4]: العَجَبُ لِمَن يُفَضِّلُ إحدَى البَيضَتَينِ على الأُخرَى، وقَد خَصَينا غَنَمًا لَنا مِنَ الجانِبِ الأيسَرِ فألقَحنَ مِنَ الجانِبِ الأيمَنِ[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٣٤)، وابن أبى شيبة (٢٧٥٣٦، ٢٧٥٤٢) من طريق عاصم به.

(٢) موطأ ابن وهب (٥١١). وينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٦٤٧) عن سعيد به.

(٣) موطأ ابن وهب (٥١٣).

(٤) كذا بالنسخ، وفى المهذب: «فقال».

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٥٨٢) من طريق يزيد بن هارون به، دون قوله لعمرو. وأخرجه ابن أبى شيبة =

١٦٤٠٣- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا علىُّ بنُ الفَضلِ، أخبرَنا أبو شُعَيبٍ، حدثنا علىٌّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن قَتادَةَ، عن ابنِ المُسَيَّبِ قال: فى اليُسرَى مِنَ البَيضَتَينِ ثُلُثا الدّيَةِ؛ لأنَّ الوَلَدَ مِنَ اليُسرَى، وفِى اليُمنَى ثُلُثُ الدّيَةِ[1].

١٦٤٠٤- قال: وحَدَّثَنا عبدُ الرَّزّاقِ بنُ هَمّامٍ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنِى ابنُ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ قال: فى البَيضَتَينِ الدّيَةُ وافيَةً؛ خَمسونَ / خَمسونَ فى كُلِّ بَيضَةٍ. قال: قُلتُ: حَفِظتَ مِنه أنَّه يُفَضِّلُ بَينَهُما؟ قال: لا[2]. ٨/ ٩٨

١٦٤٠٥- قال: وأخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ قال: قُلتُ لِعَطاءٍ: البَيضَتانِ؟ قال: فيهِما خَمسونَ خَمسونَ فى كُلِّ بَيضَةٍ[3].

ورُوِّينا عن مَسروقٍ وعُروَةَ والحَسَنِ والنَّخَعِىِّ والزُّهرِىِّ: هُما سَواءٌ[4].

١٦٤٠٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ الرَّفّاءُ، أخبرَنا عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا ابنُ أبى أُوَيسٍ وعيسَى بنُ مينا قالا: حدثنا ابنُ أبى [٨/ ٤٠و] الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ مِن أهلِ المَدينَةِ كانوا يَقولونَ: فى الأنفِ إذا أُوعِىَ جَدْعًا[5] أو قُطِعَت أرنَبَتُه الدّيَةُ كامِلَةً، والذَّكَرُ مِثلُ ذَلِك

= فى الموضع السابق من طريق حجاج عن عمرو به بلفظ: البيضتان سواء.

(١) عبد الرزاق (٧٦٥٣) مختصرًا. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٥٨٧) من طريق آخر عن سعيد بنحوه.

(٢) عبد الرزاق (١٧٦٤٩). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٥٨٣، ٢٧٥٨٤) من طريق ابن جريج به.

(٣) عبد الرزاق (١٧٦٤٨).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٥٢) بسنده عن إبراهيم النخعى. وابن أبى شيبة (٢٧٥٨٢، ٢٧٥٨٨) بسنده عن عروة والنخعى.

(٥) أى: جدع أنفه كله. التاج ٤٠/ ٢١٥ (و ع ى).

إن قُطِعَ كُلُّه أو قُطِعَت حَشَفَتُه. ويَجعَلونَ فى الأُنثَيَينِ الدّيَةَ، وفِى أيَّتِهِما أُصيبَت نِصفَ الدّيَةِ.

بابُ اجتِماعِ الجِراحاتِ

١٦٤٠٧- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأَرْدَستانِيُّ الحافظُ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِيُّ، حدثنا علِيُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، حدثنا عَوفٌ الأعرابِيُّ قال: لَقِيتُ شَيخًا فى زَمانِ الجَماجِمِ[1] فسألتُ عنه فقيلَ: ذاكَ أبو المُهَلَّبِ عَمُّ أبى قِلابَةَ. قال: فسَمِعتُه يقولُ: رَمَى رَجُلٌ رَجُلًا بحَجَرٍ فى رأسِه فى زَمانِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فذَهَبَ سَمعُه وعَقلُه ولِسانُه وذَكَرُه، فقَضَى فيه عُمَرُ رضي الله عنه أربَعَ دياتٍ وهو حَىٌّ[2].

بابُ ما جاءَ فى العَينِ القائمَةِ واليَدِ الشَّلَّاءِ

١٦٤٠٨- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن يَحيَى بنِ يَعمَرَ، عن ابنِ عباسٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه أنَّه قال: فى العَينِ القائمَةِ والسِّنِّ السَّوداءِ واليَدِ الشَّلَّاءِ ثُلُثُ ديَتِها[3].

(١) الجماجم: وقعة دير الجماجم التى كانت بين ابن الأشعث والحجاج بالعراق. قيل: سمى به لأنه بُنى من جماجم القتلى لكثرة من قتل به، وقتل الكثير من قراء المسلمين وساداتهم. ينظر النهاية ١/ ٢٩٩.

(٢) تقدم عقب (١٦٣٠٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٤٤١)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٩٢، ٢٧٥٠٠، ٢٧٥٤٦)- وعنه ابن أبى عاصم=

١٦٤٠٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن بُكَيرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الأشَجِّ، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ، أن زَيدَ بنَ ثابِتٍ قَضَى فى العَينِ القائمَةِ إذا طُفِئَت - أو قال: بُخِقَت[(١)] - بمائَةِ دينارٍ[(٢)].

قال مالكٌ: لَيسَ على هذا العَمَلُ، إنَّما فيها الاجتِهادُ، لا شَىْءٌ مُؤَقَّتٌ[(٣)].

وقَد يَحتَمِلُ قَولُ زَيدِ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنه أن يَكونَ اجتَهَدَ فيها فرأى الاجتِهادَ فيها قَدرَ خُمُسِها.

ويَحتَمِلُ قَولُ عُمَرَ رضي الله عنه ما[(٤)] احتَمَلَ قَولُ زَيدٍ.

ورُوِّينا عن مَسروقٍ أنَّه قال: فى العَينِ العَوراءِ حُكمٌ، وفِى اليَدِ الشَّلَّاءِ حُكمٌ، وفِى لِسانِ الأخرَسِ حُكمٌ[(٥)].

وعن إبراهيمَ النَّخَعِىِّ أنَّه قال: فى العَينِ القائمَةِ واليَدِ الشَّلَّاءِ ولِسانِ الأخرَسِ حُكومَةُ عَدلٍ[(٦)].

= فى الديات (٢٣٨)- من طريق قتادة به.

(١) البخق: أن تخسف العين بعد العور. غريب الحديث لأبى عبيد ٤/ ١٥٨.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٤). والشافعى ٧/ ٢٤٥، ومالك ٢/ ٨٥٨. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٤٣)، وابن أبى شيبة (٢٧٤٩٣) من طريق يحيى بن سعيد به وبنحوه.

(٣) ينظر المدونة ٤/ ٥٧٠، والأم ٧/ ٢٤٥.

(٤) كتب فوقها فى الأصل: «بما».

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٤٥١)، ومصنف ابن أبى شيبة (٢٧٤٩٩، ٢٧٥٤٣، ٢٧٥٨٩).

(٦) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٧١٧)، ومصنف ابن أبى شيبة (٢٧٤٩٧، ٢٧٥٤٨، ٢٧٥٩١).

بابُ ما جاءَ فى الحاجِبَينِ واللِّحيَةِ والرأسِ

١٦٤١٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ قال: قَضَى أبو بكرٍ ﷺ فى الحاجِبِ إذا أُصيبَ حَتَّى يَذهَبَ شَعَرُه بمُوضِحَتَينِ؛ عَشرٍ مِنَ الإبِلِ[1]. قال ابنُ وهبٍ: وقالَ لِى مالكٌ: فيهِما الاجتِهادُ[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: يَحتَمِلُ أنَّه قَضَى فى الحاجِبَينِ إذا أُصيبا بإيضاحٍ بأرْشِ موضِحَتَينِ أو بحُكومَةٍ بَلَغَت هذا المِقدارَ، مَعَ أن الحديثَ مُنقَطِعٌ لا حُجَّةَ فيهِ.

١٦٤١١- وأخبرَنا أبو حازمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، حدثنا حَجّاجٌ، عن مَكحولٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ قال: فى الشَّعَرِ إذا لَم يَنبُتِ الدّيَةُ[3]. هذا مُنقَطِعٌ، والحَجّاجُ بنُ أرطاةَ لا يُحتَجُّ بهِ[4].

قال ابنُ المُنذِرِ: ورُوّينا عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّه قال: فى الحاجِبِ ثُلُثُ الدّيَةِ[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٨٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٢٩٢) من طريق ابن جريج به.

(٢) ينظر المدونة ٤/ ٥٦٥.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٢٩٨) عن أبى معاوية به.

(٤) تقدم عقب (٣٢).

(٥) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٢٩٣).

قال ابنُ المُنذِرِ فى الشَّعَرِ يُجنَى عَلَيه فلا يَنبُتُ: رُوِّينا عن علىٍّ وزيدِ بنِ ثابِتٍ أنَّهُما قالا: فيه الدِّيَةُ[1]. قال: ولا يَثبُتُ عن علىٍّ وزَيدٍ ما رُوِىَ عَنهُما.

٨/ ٩٩ **١٦٤١٢**- / أخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: سألتُ عَطاءً عن الحاجِبِ يُشانُ قال: ما سَمِعتُ فيه بشَىءٍ[2]. قال الشّافِعِىُّ: فيه حُكومَةٌ بقَدرِ الشَّيْنِ والألَمِ[3].

١٦٤١٣- وبِهَذا الإسنادِ أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قُلتُ لِعَطاءٍ: حَلَقُ الرأسِ له نَذرٌ؟ [٨/ ٤٠ظ] فقالَ: لَم أعلَمْ. قال الرَّبيعُ: النَّذرُ والقَدرُ واحِدٌ[4]. قال الشّافِعِىُّ: فيه حُكومَةٌ.

بابُ ما جاءَ فى التَّرقُوَةِ والضِّلَعِ

١٦٤١٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكٌ وهِشامُ بنُ سَعدٍ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ،

---

(١) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٢٩٧، ٢٧٢٩٨).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٥)، والشافعى ٦/ ١٢٣. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣٧٨) عن ابن جريج به.

(٣) الأم ٦/ ١٢٣.

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٦)، والشافعى ٦/ ١٢٣. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣٧٢)، وابن أبى شيبة (٢٧٣٠٠) من طريق ابن جريج به.

أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن مُسلِمِ بنِ جُندُبٍ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَضَى فى الضِّرسِ بجَمَلٍ، وفِى التَّرقُوَةِ بجَمَلٍ، وفِى الضِّلَعِ بجَمَلٍ[1]. لَفظُ حَديثِ الشّافِعِىِّ. زادَ أبو سعيدٍ فى رِوايَتِه: قال الشّافِعِىُّ: فى الأضراسِ خَمسٌ خَمسٌ؛ لِما جاءَ عن النَّبِىِّ ﷺ: «**فى السِّنِّ خَمسٌ**». وكانَتِ الضِّرسُ سِنًّا. وأنا أقولُ بقَولِ عُمَرَ رضي الله عنه فى التَّرقُوَةِ والضِّلَعِ؛ لأنَّه لَم يُخالِفْه أحَدٌ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ فيما عَلِمتُه، فلَم أرَ أن أذهَبَ إلَى رأىٍ فأُخالِفَه به[2].

قال الشيخ: وإلَى هذا ذَهَبَ سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ[3]، وقالَ الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ فى كِتابِ الجِراحِ: يُشبِهُ- واللَّهُ أعلمُ- أن يَكونَ ما حُكِىَ عن عُمَرَ فيما وصَفتُ حُكومَةً لا تَوقيتَ عَقلٍ؛ ففِى كُلِّ عَظمٍ كُسِرَ مِن إنسانٍ غَيرِ السِّنِّ حُكومَةٌ، ولَيسَ فى شَىءٍ مِنها أرشٌ مَعلومٌ[4].

بابُ ما جاءَ فى كَسرِ الذِّراعِ والسّاقِ

١٦٤١٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال: وسَمِعتُ سُفيانَ الثَّورِىَّ،

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٧)، والشافعى ٧/ ٢٣٤، ٢٣٥، ومالك ٢/ ٨٦١. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٩٦، ١٧٦٠٧)، وابن أبى شيبة (٢٧٣٨١، ٢٧٥٧٤) من طريق زيد بن أسلم به.

(٢) الأم ٧/ ٢٣٤، ٢٣٥، وينظر ٧/ ٣١٧.

(٣) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٣٨٣، ٢٧٥٧٦، ٢٧٥٧٩).

(٤) الأم ٦/ ٨٠.

عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ القُرَشِيِّ، عن بشرِ بنِ عاصِمٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال فى الذِّراعِ إذا كُسِرَ: مِائَتَىْ[1] دِرهَمٍ.

ورُوِىَ عن رَجُلٍ عن عُمَرَ رضي الله عنه أنَّه قال: إذا كُسِرَتِ السّاقُ أوِ الذِّراعُ ففيها عِشرونَ دينارًا أو حِقَّتانِ. يَعنِى: إذا بَرِئَت على غيرِ عَثْمٍ[2].

١٦٤١٦- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِىُّ، أخبرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ الأصبهانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ بنِ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ البخارىُّ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا ابنُ أبى غَنِيَّةَ، عن إسحاقَ بنِ المُحتَفِزِ الأعرابِىِّ، عن الكاسِرِ[3] أنَّه كَسَرَ ساقَ رَجُلٍ، فقَضَى عُمَرُ رضي الله عنه بثَمانٍ مِنَ الإبِلِ[4].

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: اختِلافُ هذه الرِّواياتِ يَدُلُّ على أنَّه قَضَى فيه بحُكومَةٍ بَلَغَت هذا المِقدارَ.

١٦٤١٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى عبدُ الجَبّارِ،

---

(١) كذا بالأصل، س، م، وفى ص٨، والمهذب: «ماتتا».
والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٢٦، ١٧٧٢٩) بسنده عن عمر بمعناه.

(٢) العثم: أن ينجبر على غير استواء، يقال: عثَمَت يدُ الرجل تعثُم وعثمتها أنا... وذلك إذا جبرتها ولم تحكم فبقيت فى العظم عقدة. غريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ٦٣١.
والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٧٧٢٧) بسنده عن رجل عن عمر، وابن أبى شيبة (٢٧٥٥١) بسنده عن عمر.

(٣) كتب فوقها فى الأصل: «كذا».

(٤) التاريخ الكبير ١/ ٤٠٣. وفيه: عن أغر أبى الكاسر.

عن ابنِ شِهابٍ ورَبيعَةَ وابنِ أبى فروَةَ، عن كِتابِ مُعاويَةَ بنِ أبى سُفيانَ وكِتابِ عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ ويَقولونَ: لَم يَجعَلْ رسولُ اللهِ ﷺ فى كَسرِ اليَدِ فى الخَطأِ إلَّا جُعلَ الجابِرِ، وإن هِىَ استَوَت وفيها عَثْمٌ أو شَىءٌ أُقيمَت قيمَةً ثُمَّ غرِمَها الَّذِى كَسَرَها.

١٦٤١٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، أن أباه قال: كان مَن أدرَكتُ مِن فُقَهائنا الَّذينَ يُنتَهَى إلَى قَولِهِم يَقولونَ: كُلُّ عَظمٍ كُسِرَ خَطأً ثُمَّ جُبِرَ مُستَويًا غَيرَ مَنقوصٍ ولا مَعيبٍ، فلَيسَ فى ذَلِكَ إلَّا عَطاءُ المُداوِى وشِبهُ ذَلِكَ، فإن جُبِرَ شَىءٌ مِن ذَلِكَ وبه عَيبٌ أو نَقصٌ فإنَّه بقَدرِ[1] شَينِ ذَلِكَ وعَيبِه، يُقِيمُ ذَلِكَ أهلُ البَصَرِ والعَقلِ، ثُمَّ يُعقَلُ على قَدرِ ما يَرَونَ، وكَذَلِكَ قالوا فى الشَّجَّةِ المِلْطَى[2] وفِى كُلِّ جُرحٍ فى الجَسَدِ إذا بَرأ ولَيسَ به عَيبٌ لا يَرَونَ فى ذَلِكَ إلَّا عَطاءَ المُداوِى وشِبهَ ذَلِكَ.

/بابُ ديَةِ أهلِ الذِّمَّةِ ٨/ ١٠٠

فى رِوايَةِ أبى أوَيسٍ عن عبدِ اللهِ ومُحَمَّدٍ ابنَى أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيهِما، عن جَدِّهِما، عن رسولِ اللهِ ﷺ فى الكِتابِ الَّذِى

(١) فى س، م، والمهذب: «يقدر».

(٢) فى م: «الملطاء». وهما بمعنى الملطاة، وتقدم تفسير المصنف لها عقب (١٦٢٩٣). وينظر المغرب فى ترتيب المعرب ٢/ ٢٧٤.

كَتَبَه لِعَمرِو بنِ حَزمٍ: «وفِى النَّفسِ [٨/ ٤١و] المُؤمِنَةِ مِائَةٌ[1] مِنَ الإبِلِ».

١٦٤١٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا فُضَيلُ بنُ عِياضٍ، عن مَنصورِ بنِ المُعتَمِرِ، عن ثابِتٍ الحَدّادِ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَضَى فى دِيَةِ اليَهودِىِّ والنَّصرانِىِّ بأربَعَةِ آلافٍ، وفِى دِيَةِ المَجوسِىِّ بثَمانِمِائَةِ دِرهَمٍ[2].

١٦٤٢٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن صَدَقَةَ بنِ يَسارٍ قال: أرسَلْنا إلَى سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ نَسألُه عن دِيَةِ المُعاهَدِ فقالَ: قَضَى فيه عثمانُ بنُ عَفّانَ رضي الله عنه بأربَعَةِ آلافٍ. قال: فقُلنا: فمَن قَبلَه؟ قال: فحَصَبَنا[3]. قال الشّافِعِىُّ: هُمُ الَّذينَ سألوه آخِرًا[4].

---

(١) بعده فى س، ص٨: «مائة».

والحديث أخرجه المروزى فى السنة (٢٣٦) من طريق أبى أويس به. وتقدم فى (٧٣٣٦).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٢٩)، وفى الصغرى (٣١٢٩)، والشافعى ٧/ ٣٢٤. وأحمد فى العلل (١٥٠٧)، وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٤٦، ١٧٠ من طريق منصور به. وعبد الرزاق (١٠٢٢١، ١٨٤٧٩)، وابن أبى شيبة (٢٧٩٠٣)، وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣٣٢، ٣٣٣ من طريق ثابت الحداد (أبى المقدام) به. وعند عبد الرزاق مقتصرًا على دية اليهودى والنصرانى. قال الذهبى ٦/ ٣١٩١: ومَن ثابت الحداد؟

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٣٠)، والشافعى ٧/ ٣٢٤. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٩٠٨)، والطحاوى فى شرح المشكل ١١/ ٣١٧ من طريق سفيان به وبنحوه. وعند المصنف بلفظ: فمن قتله. وعند الشافعى: فحسبنا.

(٤) الأم ٧/ ٣٢٤.

ورُوِىَ عن عثمانَ بنِ عفانَ رضي الله عنه بخِلافِه، وهو عنه بإسنادَينِ؛ أحَدُهما غيرُ مَحفوظٍ، والآخَرُ مُنقَطِعٌ قَد ذَكَرناهُما فى بابِ لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافِرٍ[(١)].

٨/١٠١ **١٦٤٢١**- / أخبرَنا أبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى سفيانُ الثَّورِىُّ، عن أبى المِقدامِ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قَضَى فى ديَةِ المَجوسِىِّ بثَمانِمِائَةِ دِرهَمٍ[(٢)].

١٦٤٢٢- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن قَيسِ بنِ سَعدٍ، عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ قال: ديَةُ المَجوسِىِّ ثَمانُمِائَةِ دِرهَمٍ[(٣)].

١٦٤٢٣- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عُمَرُ بنُ قَيسٍ، عن عَطاءٍ، عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه بذَلِك، قال: والمَجوسيَّةِ أربَعُمِائَةِ دِرهَمٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه[(٤)].

١٦٤٢٤- قال: وقالَ لِى مالكٌ مِثلَه[(٥)].

(١) تقدم فى (١٦٠٢٧، ١٦٠٢٩).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٩٠٣)، وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣٣٣، والدارقطنى ٣/ ١٤٦ من طريق سفيان به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٠٢١٣)، وابن أبى شيبة (٢٧٩٠٦)، وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣٣٤ من طرق أخرى عن عطاء به مطولًا.

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٠٢١٤، ١٠٢١٥).

(٥) ينظر الموطأ ٢/ ٨٦٤.

١٦٤٢٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أن عَليًّا وابنَ مَسعودٍ ﷺ كانا يَقولانِ: فى ديَةِ المَجوسِىِّ ثَمانِمائَةِ دِرهَمٍ[1].

وقَد رُوِىَ ذَلِك عن ابنِ لَهيعَةَ بإسنادٍ آخَرَ له مَرفوعًا:

١٦٤٢٦- أخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا عيسَى بنُ أحمدَ الصَّدَفِىُّ، حدثنا عَلّانُ بنُ المُغيرَةِ، حدثنا أبو صالِحٍ، حدثنا ابنُ لَهيعَةَ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن أبى الخَيرِ، عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ديَةُ المَجوسِىِّ ثَمانِمائَةِ دِرهَمٍ**»[2]. تَفَرَّدَ به أبو صالِحٍ كاتِبُ اللَّيثِ، والأوَّلُ أشبَهُ أن يَكونَ مَحفوظًا، واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٤٢٧- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنا أُسامَةُ بنُ زَيدٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**عَقلُ الكافِرِ نِصفُ عَقلِ المُؤمِنِ**»[3].

---

(١) ذكره المصنف فى الصغرى (٣١٣٠)، وفى المعرفة عقب (٤٩٣٠).

(٢) الكامل لابن عدى ٤/ ١٥٢٤. وقال الذهبى ٦/ ٣١٩١: إسناده ضعيف.

(٣) ابن وهب (٥٠٦)، ومن طريقه الترمذى (١٤١٣)، والنسائى (٤٨٢١). وقال الترمذى: حسن.

١٦٤٢٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**إنَّ عَقلَ أهلِ الكِتابَينِ نِصفُ عَقلِ المُسلِمينَ، وهُم**[1] **اليَهودُ والنَّصارَى**»[2].

١٦٤٢٩- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا يَحيَى بنُ حَكيمٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عثمانَ، حدثنا حُسَينٌ المُعَلِّمُ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كانَت قيمَةُ الدِّيَةِ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ثَمانَمِائَةِ دينارٍ بثَمانيَةِ[3] آلافِ دِرهَمٍ، ودِيَةُ أهلِ الكِتابِ يومَئذٍ النِّصفُ مِن دِيَةِ المُسلِمينَ. قال: فكانَ ذَلِك كَذَلِك حَتَّى استُخلِفَ عُمَرُ رضي الله عنه، فذَكَرَ خُطبَتَه فى رَفعِ الدِّيَةِ حينَ غَلَتِ الإبِلُ. قال: وتَرَكَ دِيَةَ أهلِ الذِّمَّةِ لَم يَرفَعْها فيما رَفَعَ مِنَ الدِّيَةِ[4].

فيَحتَمِلُ أن يكونَ، واللَّهُ أعلَمُ، أن يَكونَ قَولُه: على النِّصفِ مِن دِيَةِ المُسلِمِ. راجِعًا إلَى ثَمانيَةِ آلافِ دِرهَمٍ، فتَكونَ دِيَتُه فى عَهدِ النَّبِىِّ ﷺ أربَعَةَ

---

(١) فى الأصل: «هو». وضبب عليها. وينظر المهذب ٦/ ٣١٩١.

(٢) أخرجه أحمد (٦٧١٦) عن أبى النضر به. والنسائى (٤٨٢٠) من طريق محمد بن راشد به. وابن ماجه (٢٦٤٤) من طريق عمرو بن شعيب به. وينظر ما تقدم فى (١٦٠١١). وحسنه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢١٣٩).

(٣) فى س، ص٨، والمهذب: «ثمانية».

(٤) تقدم فى (١٦٢٥٥).

آلافِ دِرهَمٍ، فلَم يَرفَعْها عُمَرُ رضي الله عنه فيما رَفَعَ مِنَ الدّيَةِ؛ عِلمًا مِنه بأنَّها فى أهلِ الكِتابِ تَوقيتٌ وفِى أهلِ الإسلامِ تَقويمٌ.

والَّذِى يُؤَكِّدُ هذا ما:

١٦٤٣٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ [٨/ ٤١ظ] محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ شُعَيبٍ أن رسولَ اللهِ ﷺ فرَضَ على كُلِّ مسلمٍ قَتَلَ رَجُلًا مِن أهلِ الكِتابِ أربَعَةَ آلافٍ[1].

/ وأمّا الَّذِى: ٨/ ١٠٢

١٦٤٣١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ العَنبَرِىُّ، حَدَّثَنِى جَعفَرُ بنُ أحمدَ الحافظُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عيسَى، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن أبى سَعدٍ البَقّالِ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ديَةَ العامِريَّينِ ديَةَ الحُرِّ المُسلِمِ، وكانَ لَهُما عَهدٌ[2].

١٦٤٣٢- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطِىُّ يَعنِى العباسَ بنَ الفَضلِ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٢٧)، وفى المعرفة(٤٩٣٧). وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٧٤)- ومن طريقه الدارقطنى ٣/ ١٤٥- عن ابن جريج به. وقال الزيلعى فى نصب الراية ٤/ ٣٦٥: وهو معضل.

(٢) أخرجه الترمذى (١٤٠٤) من طريق أبى بكر ابن عياش به وقال: غريب.

حدثنا أبو بكرٍ. فذَكَرَه بإسنادِه، إلّا أنَّه قال: جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ديَةَ المُعاهَدَينِ ديَةَ المُسلِمِ[1]. أبو سَعدٍ هذا سعيدُ بنُ المَرزُبانِ البَقّالُ، لا يُحتَجُّ به[2]، ثُمَّ ظاهِرُه يوجِبُ أن يَكونَ كَحديثِ عمرِو بنِ شُعَيبٍ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٤٣٣- ورَواه الحَسَنُ بنُ عُمارَةَ عن الحَكَمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: ودَى رسولُ اللهِ ﷺ رَجُلَينِ مِنَ المُشرِكينَ - وكانا مِنه فى عَهدٍ - ديَةَ الحُرَّينِ المُسلِمَينِ. **أخبرَناه** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا علىُّ بنُ حَمشاذَ، حدثنا محمدُ بنُ المُغيرَةِ، حدثنا القاسِمُ بنُ الحَكَمِ العُرَنِىُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عُمارَةَ. فذَكَرَه. والحَسَنُ بنُ عُمارَةَ مَتروكٌ لا يُحتَجُّ بِه[3].

وأمّا الَّذِى:

١٦٤٣٤- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ يَحيَى الحُلوانِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أخبرَنا أبو كُرزٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**ديَةُ ذِمِّىٍّ ديَةُ مسلمٍ**»[4]. وقالَ غَيرُه: عن علىِّ بنِ الجَعدِ: ودَى ذِمِّيًّا ديَةَ مُسلِمٍ[5].

فأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ قالا: قال أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ عُمَرَ الدّارَقُطنِىُّ الحافظُ: أبو كُرزٍ هذا مَتروكُ الحَديثِ، ولَم

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٧١ من طريق أحمد بن يونس به، وفيه: دية العامريين.

(٢) تقدم فى (٦٠٨٤).

(٣) تقدم فى (١٠٧٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٧٩١)، والدارقطنى ٣/ ١٤٥ من طريق الحلوانى به.

(٥) أخرجه الدارقطنى ٣/ ١٢٩ من طريق على بن الجعد به.

يَروِه عن نافِعٍ غَيرُه. قال: واسمُه عبدُ اللهِ بنُ عبدِ المَلِكِ الفِهرِىُّ[١].

وأمّا الَّذِى:

١٦٤٣٥- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الشَّيبانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، عن الزُّهرِىِّ قال: كانَت ديَةُ اليَهودِىِّ والنَّصرانِىِّ فى زَمَنِ النَّبِىِّ ﷺ مِثلَ ديَةِ المُسلِمِ، وأبِى بكرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ ﵃، فلَمّا كان مُعاويَةُ أعطَى أهلَ المَقتولِ النِّصفَ، وألقَى النِّصفَ فى بَيتِ المالِ، قال: ثُمَّ قَضَى عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ فى النِّصفِ، وألقَى ما كان جَعَلَ مُعاويَةُ[٢].

فقَد رَدَّه الشّافِعِىُّ بكَونِه مُرسَلًا، وبِأنَّ الزُّهرِىَّ قَبيحُ المُرسَلِ، وأنّا رُوِّينا عن عُمَرَ وعُثمانَ ﵄ ما هو أصَحُّ مِنه[٣]، واللَّهُ أعلَمُ.

١٠٣/٨ **١٦٤٣٦-** /أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علِىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ صالِحٍ، عن علِىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن القاسِمِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ ﵁ قال: مَن كان له عَهدٌ أو ذِمَّةٌ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٣٦)، والدارقطنى ٣/ ١٤٥.

(٢) أخرجه أبو عروبة فى الأوائل (١٢٨) من طريق ابن عون به. وعبد الرزاق (١٨٤٩١)، وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣٢٩، والطحاوى فى شرح مشكل الآثار ١١/ ٣٢٢، والدارقطنى ٣/ ١٢٩ من طريق الزهرى به.

(٣) الأم ٧/ ٣٢٣، ٣٢٤.

فديَتُه ديَةُ المُسلِمِ[1]. هذا مُنقَطِعٌ ومَوقوفٌ.

٨/ ١٠٤ ## /بابُ جِراحَةِ العَبدِ

١٦٤٣٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِىِّ، عن ابنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: عَقلُ العَبدِ فى ثَمَنِه[2].

١٦٤٣٨- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا يَحيَى بنُ حَسّانَ، عن اللَّيثِ بنِ سَعدٍ (ح) وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ واللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه كان يقولُ: عَقلُ العَبدِ فى ثَمَنِه مِثلُ عَقلِ الحُرِّ فى ديَتِه. قال ابنُ شِهابٍ: وكانَ رِجالٌ يَقولونَ سِوَى ذَلِك، إنَّما هو سِلعَةٌ يُقَوَّمُ[3]. لَفظُ حَديثِ ابنِ وهبٍ.

١٦٤٣٩- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا

---

(١) الخراج ليحيى بن آدم (٢٣٩). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٨٩٤) من طريق الحسن بن صالح به.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٣٩)، والشافعى ٦/ ١٠٤. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٦٧١) عن سفيان به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٤٠)، وفى الصغرى (٣١٣٤، ٣١٣٥)، والشافعى ٦/ ١٠٤. وأخرجه سحنون فى المدونة ٦/ ٣٦٨ من طريق ابن وهب مقتصرًا على قول الزهرى. وابن أبى شيبة (٢٧٦٧٢) من طريق الزهرى بنحوه.

بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال: وأخبَرَنى مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ جابرٍ يقولُ: سَمِعتُ سعيدَ بنَ المُسَيَّبِ يقولُ: إذا شُجَّ العَبدُ مُوضِحَةً فلَه فيها نِصفُ عُشرِ ثَمَنِه. وقالَ ذَلِكَ سُلَيمانُ بنُ يَسارٍ[1]، وهَذا مَعنَى قَولِ شُرَيحٍ [٨/ ٤٢و] والشَّعبِىِّ والنَّخَعِىِّ[2].

بابُ مَن قال: لا تَحمِلُ العاقِلَةُ عَمدًا ولا عبدًا ولا صُلحًا ولا اعتِرافًا

١٦٤٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا سَلمُ بنُ جُنادَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ حُسَينٍ أبى مالِكٍ النَّخَعِىِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى السَّفَرِ، عن عامِرٍ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: العَمدُ والعَبدُ والصُّلحُ والاعتِرافُ لا تَعقِلُه العاقِلَةُ[3]. كَذا قال: عن عامِرٍ، عن عُمَرَ. وهو عن عُمَرَ مُنقَطِعٌ، والمَحفوظُ عن عامِرٍ الشَّعبِىِّ مِن قَولِه:

١٦٤٤١- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشَّعبِىِّ قال: لا تَعقِلُ

(١) ابن وهب (٥٠١)، وعنه سحنون فى المدونة ٦/ ٣٦٩. وأخرجه مالك ٢/ ٨٦٢ عن سعيد وسليمان به.

(٢) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٦٦٧- ٢٧٦٧٠).

(٣) الدارقطنى ٣/ ١٧٧. وأخرجه المصنف فى المعرفة (٤٩٤٢) من طريق وكيع به. قال الذهبى ٦/ ٣١٩٣: أبو مالك ضعفوه.

العاقِلَةُ عَمدًا ولا عبدًا ولا صُلحًا ولا اعتِرافًا[1].

قال أبو عُبَيدٍ: قَدِ اختَلَفوا فى تأويلِ قَولِه: ولا عبدًا. فقالَ لِى محمدُ بنُ الحَسَنِ: إنَّما مَعناه أن يَقتُلَ العَبدُ حُرًّا. يقولُ: فلَيسَ على عاقِلَةِ مَولاه شَئٌ مِن جِنايَةِ عبدِه، وإنَّما جِنايَتُه فى رَقَبَتِه. واحتَجَّ فى ذَلِك بشَئٍ رَواه عن ابنِ عباسٍ؛ قال محمدُ بنُ الحَسَنِ: حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللهِ، عن ابنِ عباسٍ قال: لا تَعقِلُ العاقِلَةُ عَمدًا ولا صُلحًا ولا اعتِرافًا ولا ما جَنَى المَملوكُ. قال أبو عُبَيدٍ: وقالَ ابنُ أبى لَيلَى: إنَّما مَعناه أن يَكونَ العَبدُ يُجنَى عَلَيه يقولُ: فلَيسَ على عاقِلَةِ الجانِى شَئٌ، إنَّما ثَمَنُه فى مالِه خاصَّةً. وإلَيه ذَهَبَ الأصمَعِىُّ، ولا يَرَى فيه قَولَ غَيرِه جائزًا يَذهَبُ إلَى أنَّه لَو كان المَعنَى على ما قال، لَكانَ الكَلامُ: لا تَعقِلُ العاقِلَةُ عن عبدٍ. قال أبو عُبَيدٍ: وهو عِندِى كما قال ابنُ أبى لَيلَى، وعَلَيه كَلامُ العَرَبِ[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: هذا القَولُ لا يَصِحُّ عن عُمَرَ رضي الله عنه، وإنَّما يَصِحُّ عن الشَّعبِىِّ، والرِّوايَةُ فيه عن ابنِ عباسٍ على ما حَكَى محمدُ بنُ الحَسَنِ.

١٦٤٤٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٣٦-٣١٣٨)، وأبو عبيد فى الغريب ٤/ ٤٤٥. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٨٧٦) عن عبد الله بن إدريس به. وعبد الرزاق (١٧٨١١)، والدارقطنى ٣/ ١٧٨ من طريق مطرف به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣١٣٧، ٣١٣٨)، وأبو عبيد فى الغريب ٤/ ٤٤٥، ٤٤٦، وينظر موطأ محمد بن الحسن (٦٦٦).

حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه قال: حَدَّثَنِى الثِّقَةُ عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ أنَّه قال: لا تَحمِلُ العاقِلَةُ عَمدًا ولا صُلحًا ولا اعتِرافًا ولا ما جَنَى المَملوكُ[(١)].

قال: وقالَ ذَلِكَ اللَّيثُ: إلَّا أن تَشاءَ.

١٦٤٤٣- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكُ بنُ أنسٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه أنَّه قال: لَيسَ على العاقِلَةِ عَقلُ مَن قَتَلَ العَمدَ، إلَّا أن تَشاءَ ذَلِكَ، إنَّما عَلَيهِم عَقلُ الخَطأ[(٢)].

١٦٤٤٤- قال: وأخبَرَنى مالكُ بنُ أنَسٍ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: / مَضَتِ السُّنَّةُ أن العاقِلَةَ لا تَحمِلُ شَيئًا مِن ديَةِ العَمدِ إلَّا أن تُعينَه العاقِلَةُ عن طيبِ نَفسٍ[(٣)]. ٨/ ١٠٥

١٦٤٤٥- قال مالكٌ: وحَدَّثَنِى يَحيَى بنُ سعيدٍ مِثلَ ذَلِكَ. قال يَحيَى: ولَم أُدرِكِ النّاسَ إلّا على ذَلِكَ[(٤)].

١٦٤٤٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ الرَّفّاءُ، أخبرَنا عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا

---

(١) أخرجه لوين (٩) عن ابن أبى الزناد به.

(٢) مالك ٢/ ٨٦٥. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٨٧٩) من طريق هشام به.

(٣) مالك ٢/ ٨٦٥، ومن طريقه ابن أبى شيبة (٢٧٨٨١). وأخرجه عبد الرزاق (١٧٨١٢) عن معمر عن الزهرى بنحوه.

(٤) مالك ٢/ ٨٦٥.

ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ مِن أهلِ المَدينَةِ كانوا يَقولونَ: لا تَحمِلُ العاقِلَةُ ما كان عَمدًا ولا بصُلحٍ ولا اعتِرافٍ ولا ما جَنَى المَملوكُ، إلَّا أن يُحِبّوا ذَلِك طَولًا مِنهُم.

١٦٤٤٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يَزيدُ بنُ عياضٍ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُبَيدٍ، عن مُجاهِدِ بنِ جَبرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّه كان يقولُ: العَبدُ لا يُغَرِّمُ سَيِّدَه فوقَ نَفسِه شَيئًا، وإن كان المَجروحُ أكثَرَ مِن ثَمَنِ العَبدِ فلا يُزادُ لَه[1]. ورُوِّيناه عن فُقَهاءِ التّابِعينَ؛ عُروَةَ بنِ الزُّبَيرِ وغَيرِه.

بابُ جِنايَةِ الغُلامِ يَكونُ[2] لِلفُقَراءِ

١٦٤٤٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، عن أبى نَضرَةَ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ، أن غُلامًا لأُناسٍ فُقَراءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلامٍ لأُناسٍ أغنياءَ، فأتَى أهلُه النَّبِىَّ ﷺ فقالوا: يا رسولَ اللهِ، إنّا أُناسٌ فُقَراءُ. فلَم يَجعَلْ عَلَيه شَيئًا[3].

[٨/ ٤٢ظ] قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: إن كان المُرادُ بالغُلامِ المَذكورِ فيه المَملوكَ،

(١) ابن وهب (٥٠٠)، وعنه سحنون فى المدونة ٦/ ٣٦٧.

(٢) فى الأصل: «تكون».

(٣) أبو داود (٤٥٩٠)، وأحمد (١٩٩٣١). وأخرجه النسائى (٤٧٦٥) من طريق معاذ به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٣٧).

فإجماعُ أهلِ العِلمِ على أن جِنايَةَ العَبدِ فى رَقَبَتِه يَدُلُّ، واللَّهُ أعلمُ، على أن الجِنايَةَ كانَت خَطأً، وأنَّ النَّبِىَّ ﷺ إنَّما لَم يَجعَلْ عَلَيه شَيئًا؛ لأنَّه التَزَمَ أرشَ جِنايَتِه، فأعطاه مِن عِندِه مُتَبَرِّعًا بذَلِك، وقَد حَمَلَه أبو سُلَيمانَ الخَطّابِىُّ رَحِمَه اللَّهُ على أن الجانِىَ كان حُرًّا، وكانَتِ الجِنايَةُ خَطأً، وكانَت عاقِلَتُه فُقَراءَ فلَم يَجعَلْ عَلَيهِم شَيئًا؛ إمّا لِفَقرِهِم وإمّا لأنَّهُم لا يَعقِلونَ الجِنايَةَ الواقِعَةَ على العَبدِ إن كان المَجنِىُّ عَلَيه مَملوكًا، واللَّهُ أعلَمُ.

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: وقَد يَكونُ الجانِى غُلامًا حُرًّا غَيرَ بالِغٍ، وكانَت جِنايَتُه عَمدًا، فلَم يَجعَلْ أرشَها على عاقِلَتِه، وكانَ فقيرًا فلَم يَجعَلْه فى الحالِ عَلَيه، أو رآه على عاقِلَتِه فوَجَدَهُم فُقَراءَ، فلَم يَجعَلْه عَلَيه لِكَونِ جِنايَتِه فى حُكمِ الخَطأ، ولا عَلَيهِم لِكَونِهِم فُقَراءَ، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ العاقِلَةِ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: لَم أعلَمْ مُخالِفًا أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى بالدِّيَةِ على العاقِلَةِ، وهَذا أكثَرُ مِن حَديثِ الخاصَّةِ[1].

وقَد ذَكَرناه مِن حَديثِ الخاصَّةِ.

١٦٤٤٩- أخبَرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبَرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وأبِى سلمةَ بنِ

---

(١) الأم ٦/ ١١٥. وينظر المعرفة للمصنف (٤٩٤٣).

عبدِ الرَّحمَنِ، أنَ أبا هريرةَ قال: اقتَتَلَتِ امرأتانِ مِن هُذَيلٍ، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بحَجَرٍ فقتَلَتها وما فى بَطنِها، فاختَصَموا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقضَى رسولُ اللهِ ﷺ أن ديَةَ جَنينِها غُرَّةٌ عبدٌ أو وليدَةٌ، وقَضَى بديَةِ المَرأةِ على عاقِلَتِها، ووَرَّثَها ولَدَها ومَن مَعَهُم، قال حَمَلُ بنُ النّابِغَةِ الهُذَلِىُّ: يا رسولَ اللهِ، كَيفَ أغرَمُ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ؟ فمِثلُ ذَلِك يُطَلُّ[1]. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما هذا مِن إخوانِ**[2] **الكُهّانِ**». مِن أجلِ سَجعِهِ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ صالِحٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن أبى الطّاهِرِ وحَرمَلَةَ، كُلُّهُم عن ابنِ وهبٍ[4].

١٦٤٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو عثمانَ سعيدُ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ عبدانَ وأبو صادِقٍ محمدُ بنُ أبى الفَوارِسِ العَطّارُ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو البَختَرِىِّ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا مُفَضَّلُ
٨/١٠٦ / ابنُ مُهَلهِلٍ، عن مَنصورِ بنِ المُعتَمِرِ، عن إبراهيمَ، عن عُبَيدِ بنِ نُضَيلَةَ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ، أن امرأةً قَتَلَت ضَرَّتَها بعَمودِ فُسطاطٍ، فأُتِىَ فيه

(١) سقط من: س، وفى ص٨: «بطل». وينظر ما تقدم فى (١٦٢١٨).

(٢) فى م: «أصحاب».

(٣) المصنف فى الصغرى (٣١٤٥، ٣١٤٦)، وابن وهب (٤٩٦)، ومن طريقه أبو داود (٤٥٧٦)، والنسائى (٤٨٣٣)، وابن حبان (٦٠٢٠). وأخرجه أحمد (١٠٩١٦) من طريق يونس به. وتقدم فى (١٦٢١٨).

(٤) البخارى (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١/ ٣٦).

رسولُ اللهِ ﷺ فقَضَى فيه على عاقِلَتِها بالدِّيَةِ، وكانَت حامِلًا فقَضَى فى الجَنينِ بغُرَّةٍ، فقالَ بَعضُ عَصَبَتِها: أَنَدِى مَن لا طَعِمَ ولا شَرِبَ ولا صاحَ فاستَهَلَّ؟! ومِثلُ ذَلِكَ بَطَلَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سَجعٌ كَسَجعِ الأعرابِ**»[(١)].

رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن يَحيَى بنِ آدَمَ[(٢)].

١٦٤٥١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى عثمانُ بنُ محمدِ بنِ عثمانَ بنِ الأخنَسِ بنِ شَريقٍ قال: أخَذتُ مِن آلِ عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ هذا الكِتابَ، كان مَقرونًا بكِتابِ الصَّدَقَةِ الَّذِى كَتَبَ عُمَرُ لِلعُمّالِ: بسمِ اللَّهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ، هذا كِتابٌ مِن محمدٍ النَّبِىِّ ﷺ بَينَ المُسلِمينَ والمُؤمِنينَ مِن قُرَيشٍ ويَثرِبَ ومَن تَبِعَهُم، فلَحِقَ بهِم وجاهَدَ مَعَهُم أنَّهُم أُمَّةٌ واحِدَةٌ دونَ النّاسِ؛ المُهاجِرون[(٣)] مِن قُرَيشٍ على رِبْعَتِهِم[(٤)] يَتَعاقَلونَ بَينَهُم، وهُم يَفْدونَ عانِيَهُم[(٥)] بالمَعروفِ والقِسطِ بَينَ المُؤمِنينَ، وبَنو عَوفٍ على رِبْعَتِهِم يَتَعاقَلونَ مَعاقِلَهُمُ الأولَى،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٥٥). وأخرجه أحمد (١٨١٣٨، ١٨١٤٨)، وابن ماجه (٢٦٣٣)، والنسائى (٤٨٣٦) من طريق منصور به. وسيأتى فى (١٦٤٦٨، ١٦٤٩٥).

(٢) مسلم (١٦٨٢/ ٣٨).

(٣) فى الأصل، م: «المهاجرين»، وفوقها فى الأصل: كذا، وفى الحاشية: «وقع فى بعض النسخ: المهاجرون. وليست فى الرواية بالسماع، بل بالإجازة من بعض الطرق والله أعلم».

(٤) الرِّبْعة بالكسر: أى حالهم الأول. التاج ٢١/ ٥٧ (ر ب ع).

(٥) العانى: الأسير. النهاية ٣/ ٣١٤.

وكُلُّ طائفَةٍ تَفدِى عانيَها بالمَعروفِ والقِسطِ بَينَ المُؤمِنينَ. ثُمَّ ذَكَرَ على هذا النَّسَقِ بَنِى الحارِثِ، [٨/٤٣و] ثُمَّ بَنِى ساعِدَةَ، ثُمَّ بَنِى جُشَمَ، ثُمَّ بَنِى النَّجّارِ، ثُمَّ بَنِى عمرِو بنِ عَوفٍ، ثُمَّ بَنِى النَّبيتِ، ثُمَّ بَنِى الأوسِ، ثُمَّ قال: وإنَّ المُؤمِنينَ لا يَترُكونَ مُفرَحًا مِنهُم أن يُعطوه بالمَعروفِ فى فِداءٍ أو عَقلٍ[1].

١٦٤٥٢- ورَوَى كَثيرُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ عَوفٍ، عن أبيه، عن جَدِّه أنَّه قال: كان فى كِتابِ النَّبِىِّ ﷺ: **«إنَّ كُلَّ طائفَةٍ تَفدِى عانيَها بالمَعروفِ والقِسطِ مِنَ المُؤمِنينَ، وإنَّ على المُؤمِنينَ أن لا يَترُكوا مُفرَحًا مِنهُم حَتَّى يُعطوه فى فِداءٍ أو عَقلٍ»**. **أخبرَناه** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، أخبرَنا مُعاويَةُ بنُ عمرٍو، عن أبى إسحاقَ هو الفَزارِىُّ، عن كَثيرِ بنِ عبدِ اللهِ. فذَكَرَه[2].

قال الأصمَعِىُّ فى المُفرَحِ بالحاءِ: هو الَّذِى قَد أفرَحَه الدَّينُ. يَعنِى أثقَلَه[3].

---

(١) ابن إسحاق- كما فى سيرة ابن هشام ١/ ٥٠١، ٥٠٢.

(٢) أخرجه ابن زنجويه فى الأموال (٥١٠) من طريق معاوية به. والطبرانى ١٧/ ٢٤ (٣٦)، والعسكرى فى تصحيفات المحدثين ١/ ١٦٠، ١٦١ من طريق كثير بن عبد الله بمعناه. وعندهم: «مفرجا». وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٢٩٣: وفيه كثير بن عبد الله المزنى وهو ضعيف، وقد حسن الترمذى حديثه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ٣٠، وتصحيفات المحدثين للعسكرى ١/ ١٦٢.

بابٌ: مَنِ العاقِلَةُ التى تَغرَمُ؟

قال الشّافِعِىُّ: ولَم أعلَمْ مُخالِفًا فى أن العاقِلَةَ العَصَبَةُ، وهُمُ القَرابَةُ مِن قِبَلِ الأبِ[(١)].

١٦٤٥٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى اللَّيثُ أن ابنَ شِهابٍ حَدَّثَه عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ أنَّه قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى جَنينِ امرأةٍ مِن بَنِى لِحيانَ سَقَطَ مَيْتًا بغُرَّةٍ عبدٍ أو وليدَةٍ، ثُمَّ إنَّ المَرأةَ التى قَضَى عَلَيها بالغُرَّةِ تُوُفِّيت، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ أن ميراثَها لِبَنِيها وزَوجِها، وأنَّ العَقلَ على عَصَبَتِها[(٢)]. أخرَجَه البخارِىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ اللَّيثِ[(٣)].

١٦٤٥٤- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببغدادَ، أخبرَنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى (ح) و أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى قالا: حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ[(٤)]، حدثنا يَزيدُ بنُ

(١) الأم ٦/ ١١٥.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣١٤١)، وابن وهب (٤٩٧). وأخرجه أحمد (١٠٩٥٣)، وأبو داود (٤٥٧٧)، والترمذى (٢١١١)، والنسائى (٤٨٣٢)، وابن حبان (٦٠١٨) من طريق الليث به. وسيأتى فى (١٦٤٨٧).

(٣) البخارى (٦٧٤٠، ٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١/ ٣٥).

(٤) فى م: «بكير».

زُرَيعٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ إسحاقَ، عن الزُّهرِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ قال: تَنازَعَتِ امرأتانِ مِن هُذَيلٍ، فطَرَحَت إحداهُما جَنينَ صاحِبَتِها، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَيها بغُرَّةٍ عبدٍ أو وليدَةٍ، فقالَ المَقضِيُّ عَلَيه: كَيفَ أعقِلُ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا صاحَ فاستَهَلَّ؟! فمِثلُ ذَلِكَ بَطَلَ[1]. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ هذا مِن إخوانِ الكُهّانِ**». فماتَتِ المَقضِيُّ عَلَيها، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بميراثِها لِوَلَدِها وزَوجِها، وأنَّ عَقلَها على عَصَبَتِها وقالَ: «**يَدٌ مِن أيديكُم جَنَت**»[2]. لَفظُ حَديثِ القَطّانِ.

٨/١٠٧ **١٦٤٥٥**- /أخبَرَنا أبو القاسِمِ عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ العَطّارُ ببَغدادَ، حدثنا أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ محمدٍ، حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، حدثنا مُجالِدُ بنُ سعيدٍ، حَدَّثَنِى الشَّعبِىُّ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ، أن امرأتَينِ مِن هُذَيلٍ قَتَلَت إحداهُما الأُخرَى ولِكُلِّ واحِدَةٍ مِنهُما زَوجٌ ووَلَدٌ، فجَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ديَةَ المَقتولَةِ على عاقِلَةِ المَرأةِ القاتِلَةِ، وبَرّأ زَوجَها ووَلَدَها، فقالَت عاقِلَةُ المَقتولَةِ: ميراثُها لَنا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ميراثُها لِزَوجِها ووَلَدِها**». وكانَت حُبلَى فألقَت جَنينَها، فخافَت عاقِلَةُ القاتِلَةِ أن يُضَمِّنَهُم فقالوا: يا رسولَ اللهِ، لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا صاحَ فاستَهَلَّ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**هذا سَجعُ الجاهِلِيَّةِ**». فقَضَى فى الجَنينِ غُرَّةً عبدًا أو أمَةً[3].

---

(١) فى م: «يطل». وينظر ما تقدم فى (١٦٢١٨).

(٢) ذكره الدارقطنى فى العلل ٩/ ٣٥١ عن يزيد بن زريع به.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٦٤٨) من طريق معلى به. وأبو داود (٤٥٧٥) من طريق عبد الواحد به.=

١٦٤٥٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الواحِدِ. فذَكَرَه بنَحوِهِ.

١٦٤٥٧- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارِثِ، حدثنا شَيبانُ، حدثنا محمدُ بنُ راشِدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ موسَى، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ أن عَقلَ المَرأةِ بَينَ عَصَبَتِها مَن كانوا، لا يَرِثونَ مِنها شَيئًا إلّا ما فضَلَ عن ورَثَتِها، وإن قُتِلَت فعَقلُها بَينَ ورَثَتِها وهُم يَقتُلونَ قاتِلَها[(١)].

١٦٤٥٨- و أخبرَنا أحمدُ بنُ [٨/٤٣ظ] محمدِ بنِ الحارِثِ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا العباسُ بنُ يَزيدَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن رَجُلٍ سَمِعَ عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ- قال عبدُ الرَّزّاقِ: واسمُ هذا الرَّجُلِ عمرُو بَرْقٍ[(٢)]- عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**المَرأةُ يَعقِلُها عَصَبَتُها، ولا يَرِثونَ إلّا ما فضَلَ عن ورَثَتِها**»[(٣)].

قال الشّافِعِىُّ: وقَد قَضَى عُمَرُ بنُ الخطابِ على علىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنهما

=وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٢٦).

(١) تقدم فى (١٦١٥٨).

(٢) فى س: «برو»، وفى ص٨: «يرو»، وفى م: «بن برق». وهو عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليمانى، يقال له: عمرو برق. وينظر تهذيب الكمال ٢٢/ ٩٥، ٩٦.

(٣) عبد الرزاق (١٧٧٦٦).

بأن يَعقِلَ عن مَوالِى صَفيَّةَ بنتِ عبدِ المُطَّلِبِ، وقَضَى لِلزُّبَيرِ ﷺ بميراثِهِم؛ لأنَّه ابنُها[(١)].

١٦٤٥٩- أخبرَناه أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِيُّ، حدثنا علِيُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، أن الزُّبَيرَ وعَلِيًّا ﷺ اختَصَما فى مَوالٍ لِصَفيَّةَ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ، فقَضَى بالميراثِ لِلزُّبَيرِ والعَقلِ على علِيٍّ ﷺ[(٢)].

ويُذكَرُ عن الحَسَنِ أن عُمَرَ قال لِعَلِيٍّ ﷺ فى جِنايَةٍ جَناها عُمَرُ ﷺ: عَزَمتُ عَلَيكَ لَما قَسَمتَ الدّيَةَ على بَنِى أبيكَ. قال: فقَسَمَها على قُرَيشٍ[(٣)].

١٦٤٦٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علِيُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا ابنُ أبى أُوَيسٍ، عن ابنِ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن فُقَهاءِ التّابِعينَ مِن أهلِ المَدينَةِ؛ سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وغَيرِه كانوا يَقولونَ: إذا ولَدَتِ المَرأةُ فى غَيرِ قَومِها فبَنُوها يَرِثونَها، وقَومُها يَعقِلونَ عَنها، ومَولاها بِتِلكَ المَنزِلَةِ، ميراثُها لِبَنيها، وعَقلُ ما جَنَت على قَومِها.

---

(١) الأم ٦/ ١١٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٦٢٥٥، ١٦٢٩٥)، وابن أبى شيبة (٢٨٠٣١) من طريق سفيان به. وأبو يوسف فى الآثار (٧٧٥) من طريق حماد به. وسعيد بن منصور (٢٧٤) من طريق إبراهيم به.

(٣) سيأتى فى (١٧٦١٣). وقال الذهبى ٦/ ٣١٩٧: منقطع.

بابٌ: مَن فى الدّيوانِ ومَن لَيسَ فيه مِنَ العاقِلَةِ سَواءٌ

١٦٤٦١- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، أخبرَنا إسحاقُ بنُ أحمدَ، حدثنا البخاريُّ (ح) قال: وأخبرَنا ابنُ حَيّانَ، حدثنا محمدُ بنُ العباسِ، حدثنا عمرُو بنُ علىٍّ قالا: حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أبى[1] الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**على كُلِّ بَطنٍ عُقولُه**[2]»[3].

١٦٤٦٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، حدثنا محمدُ بنُ رافِعٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ /جُرَيجٍ، أخبرَنى أبو الزُّبَيرِ أنَّه سَمِعَ جابِرَ بنَ ١٠٨/٨ عبدِ اللهِ يقولُ: كَتَبَ النَّبِىُّ ﷺ على كُلِّ بَطنٍ عُقولَه، ثُمَّ كَتَبَ أنَّه لا يَحِلُّ أن يَتَوالَى مَولَى رَجُلٍ مسلمٍ بغَيرِ إذنِه، ثُمَّ أُخبِرتُ أنَّه لَعَنَ فى صَحيفَةٍ مَن فعَلَ ذَلِكَ[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ[5].

قال الشّافِعِىُّ: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ على العاقِلَةِ ولا ديوانَ، حَتَّى كان الدّيوانُ حينَ كَثُرَ المالُ فى زَمانِ عُمَرَ رضي الله عنه[6].

---

(١) فى س، م: «ابن».

(٢) ضبطها فى الأصل بفتح اللام.

(٣) أخرجه النسائى (٤٨٤٤) من طريق أبى عاصم به. وأحمد (١٤٤٤٥) من طريق ابن جريج به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٩٠).

(٤) عبد الرزاق (١٦١٥٤)، ومن طريقه أحمد (١٤٤٤٥).

(٥) مسلم (١٥٠٧/١٧).

(٦) الأم ١١٦/٦.

١٦٤٦٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ الصَّيدَلانىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا غَسّانُ بنُ مُضَرَ، عن سعيدِ بنِ يَزيدَ، عن أبى نَضرَةَ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: أوَّلُ مَن دَوَّنَ الدَّواوينَ وعَرَّفَ العُرَفاءَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه[1].

بابُ ما جاءَ فى عَقلِ الفَقيرِ

١٦٤٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا عاصِمُ بنُ علىٍّ، حدثنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن عَبّادِ بنِ مَنصورٍ، عن أبى المَليحِ الهُذَلِىِّ، عن أبيه قال: تَزَوَّجَ حَمَلُ بنُ مالِكِ بنِ النّابِغَةِ امرأتَينِ؛ إحداهُما مِن بَنِى مُعاويَةَ، والأُخرَى مِن بَنِى لَحيانَ، فضُرِبَتِ التى مِن بَنِى لَحيانَ فماتَت وألقَت جَنينًا، فجاءَ حَمَلُ بنُ مالِكٍ إلَى أبيها فقالَ: عَقلَ امرأتِى وابنِى. فقالَ أبوها: إنَّما يَعقِلُها بَنوها وهُم سادَةُ بَنِى لِحيانَ. فاختَصَموا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «**الدِّيَةُ على العَصَبَةِ، وفِى الجَنينِ غُرَّةٌ عبدٌ أو أمَةٌ**». فقالَ الوَلِىُّ حينَ قُضِىَ عَلَيه بالجنينِ[2]: ما وُضِعَ فحَلَّ، ولا صاحَ فاستَهَلَّ، فأبطِلْه فمِثلُه حَقٌّ ما بَطَلَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أسَجعٌ كَسَجعِ الجاهِلِيَّةِ؟!**». فقيلَ: يا رسولَ اللهِ، إنَّه شاعِرٌ. قال: يا رسولَ اللهِ، ما له عبدٌ ولا أمَةٌ. فقالَ: «**عَشرٌ مِنَ الإبِلِ**». فقالَ: يا رسولَ اللهِ،

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد (٤٦٤- زوائد فضائل الصحابة) عن عثمان بن أبى شيبة به. وتقدم فى (١٣١٧٧).

(٢) كذا فى النسخ، والمهذب. وكتب فى حاشية الأصل: «صوابه فالجنين».

ما له مِن شَىءٍ إلَّا أن يُعينَه بها رسولُ اللهِ ﷺ مِن صَدَقَةِ بَنِى لَحيانَ. فأعانَه بها، فسَعَى حَمَلٌ عَلَيها حَتَّى استَوفاها[1].

١٦٤٦٥- وأخبرَنا أبو بكرٍ الأصبَهانِىُّ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عمرِو بنِ عبدِ الخالِقِ، حدثنا محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ هَيّاجٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا المِنهالُ [٨/ ٤٤و] بنُ خَليفَةَ، عن سلمةَ بنِ تَمّامٍ وهو أبو عبدِ اللهِ الشَّقَرِىُّ، عن أبى المَليحِ، عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ أُتِىَ بامرأتَينِ كانَتا عِندَ رَجُلٍ مِن هُذَيلٍ. فذَكَرَ الحديثَ، قال فيه: فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ لها بَنينَ هُم سادَةُ الحَىِّ هُم أحَقُّ أن يَعقِلوا عن أُمِّهِم. قال: «**أنتَ أحَقُّ أن تَعقِلَ عن أُختِكَ**». قال: ما لَنا شَىءٌ نَعقِلُ فيهِ. فقالَ لِحَمَلِ بنِ مالِكٍ زَوجِ المَرأتَينِ: «**اقبِضْ مِن تَحتِ يَدِكَ مِن صَدَقاتِ هُذَيلٍ عِشرينَ ومِائَةَ شاةٍ**»[2].

قال الشيخُ الفَقيهُ رَحِمَه اللَّهُ: فى هذا الإسنادِ ضَعفٌ وكَذَلِك فيما قَبلَه، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ ما تَحمِلُ العاقِلَةُ

١٦٤٦٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا

---

(١) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (١٧١)، والطبرانى (٥١٣، ٥١٥) من طريق أبى المليح به.

(٢) البزار (٢٣٣٩) مختصرًا. وأخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (١٧٤) من طريق عبيد الله بن موسى به. والطحاوى فى شرح المشكل (٤٥٢٨)، والطبرانى (٥١٤) من طريق المنهال به.

أيّوبُ بنُ سوَيدٍ، حَدَّثَنِى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، أن زَيدَ بنَ ثابِتٍ رضي الله عنه قال: لا تَعقِلُ العاقِلَةُ ولا يَعُمُّها العَقلُ إلّا فى ثُلُثِ الدّيَةِ فصاعِدًا.

كَذا رَواه أيّوبُ، والمَحفوظُ أنَّه مِن قَولِ سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وسُلَيمانَ بنِ يَسارٍ:

١٠٩/٨ ١٦٤٦٧- /أخبَرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ قال: وأخبَرَنِى ابنُ أبى ذِئبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وسُلَيمانَ بنِ يَسارٍ أنَّهُما قالا: لا تَحمِلُ العاقِلَةُ إلّا ثُلُثَ الدّيَةِ فصاعِدًا[1]. كَذا قالا.

وذَهَبَ الشّافِعِىُّ إلَى أنَّها تَحمِلُ كُلَّ ما كَثُرَ وقَلَّ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَمّا حَمَّلَها الأكثَرَ دَلَّ على تَحميلِها الأيسَرَ[2]. قال: وقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى الجَنينِ بغُرَّةٍ، وقَضَى به على العاقِلَةِ وذَلِك نِصفُ عُشرِ الدّيَةِ[3].

١٦٤٦٨- أخبَرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبَرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، أخبَرَنِى مَنصورٌ قال: سَمِعتُ إبراهيمَ يُحَدِّثُ، عن عُبَيدِ بنِ نُضَيلَةَ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ، أن رَجُلًا مِن هُذَيلٍ كانَت له امرأتانِ، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بعَمودِ فُسطاطٍ

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٥٦) من طريق ابن أبى ذئب عن رجل عن سعيد به.

(٢) الأم ٤/٢٨٨.

(٣) الأم ٧/٣٢٦.

فأسقطَت، فقيلَ: أرأيتَ مَن لا أكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ ولا استَهَلَّ؟ فقيلَ: أسَجعًا كَسَجعِ الجاهِليَّةِ؟! قال: فقَضَى فيه رسولُ اللهِ ﷺ بغُرَّةٍ، وجَعَلَه على عاقِلَةِ المَرأةِ[1]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[2].

١٦٤٦٩- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جعفرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن رَبيعَةَ بنِ أبى عبدِ الرَّحمَنِ، أن الغُرَّةَ تُقَوَّمُ خَمسينَ دينارًا أو سِتَّمِائَةِ دِرهَمٍ[3].

أخبرَنا أبو سعيدٍ الصَّيرَفِىُّ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ: قال بَعضُهُم: فإنَّ يَحيَى بنَ سعيدٍ قال: مِنَ الأمرِ القَديمِ أن تَعقِلَ العاقِلَةُ الثُّلُثَ فصاعِدًا. قُلنا: القَديمُ قَد يَكونُ مِمَّن يُقتَدَى به ويَلزَمُ قَولُه، ويَكونُ مِنَ الوُلاةِ الَّذينَ لا يُقتَدَى بهِم ولا يَلزَمُ قَولُهُم، أفَنَترُكُ اليَقينَ أن النَّبِىَّ ﷺ قَضَى بنِصفِ عُشرِ الدّيَةِ على العاقِلَةِ بظَنٍّ؟[4]

بابُ تَنجيمِ الدّيَةِ على العاقِلَةِ

١٦٤٧٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ قال: وجَدنا عامًّا فى

---

(١) الطيالسى (٧٣١)، ومن طريقه النسائى (٤٨٤١). وأخرجه أحمد (١٨١٤٩)، وأبو داود (٤٥٦٨)، والترمذى (١٤١١)، والنسائى (٤٨٤٠)، وابن حبان (٦٠١٦) من طريق شعبة به. وقال الترمذى: حسن صحيح. وتقدم فى (١٦٤٥٠).

(٢) مسلم (١٦٨٢/ عقب ٣٨).

(٣) الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٥/ ٣ظ - مخطوط). وسيأتى فى (١٦٥٠٨).

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٩٥١)، والأم ٧/ ٣٢٧.

أهلِ العِلمِ أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فى جِنايَةِ الحُرِّ المُسلِمِ على الحُرِّ خَطأً بمائَةٍ مِنَ الإبِلِ على عاقِلَةِ الجانِى، وعامًّا فيهِم أنَّها فى مُضِىِّ الثَّلاثِ سِنينَ؛ فى كُلِّ سنةٍ ثُلُثُها، وبِأسنانٍ مَعلومَةٍ[1].

١٦٤٧١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى سفيانُ الثَّورِىُّ، عن الأشعَثِ بنِ سَوّارٍ، عن عامِرٍ الشَّعبِىِّ قال: جَعَلَ عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ الدّيَةَ
٨/ ١١٠ فى ثَلاثِ سِنينَ، وثُلُثَىِ الدّيَةِ فى سَنَتَينِ، / ونِصفَ الدّيَةِ فى سَنَتَينِ، وثُلُثَ الدّيَةِ فى سنةٍ[2].

١٦٤٧٢- قالَ: وقالَ لِى مالكٌ مِثلَ ذَلِكَ سَواءً[3]، وقالَ لِى مالكٌ فى النِّصفِ يَكونُ فى سَنَتَينِ: لأنَّه زيادَةٌ على الثُّلُثِ.

١٦٤٧٣- و أخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا بَحرٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى ابنُ لَهيعَةَ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، أن علىَّ بنَ أبى طالِبٍ ﷺ قَضَى بالعَقلِ فى قَتلِ الخَطأِ فى ثَلاثِ سِنينَ[4].

وعن يَحيَى بنِ سعيدٍ: إن مِنَ السُّنَّةِ أن تُنَجَّمَ الدّيَةُ فى ثَلاثِ سِنينَ[5].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٥١)، والشافعى فى الرسالة (١٥٣٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٧٨٥٨) عن سفيان به. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٧٨٨٦). من طريق أشعث به.

(٣) مالك ٢/ ٨٥٠.

(٤) ذكره المصنف فى المعرفة (٤٩٥٣).

(٥) تقدم فى (١٦٢١٩).

[٨/ ٤٤ظ] بابٌ: لا تَحمِلُ العاقِلَةُ ما جَنَى الرَّجُلُ على نَفسِهِ

١٦٤٧٤- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ صالِحٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أخبرَنى عبدُ الرَّحمَنِ وعَبدُ اللَّهِ بنُ كَعبِ بنِ مالِكٍ - قال أبو داودَ: قالَ أحمدُ: كَذا قال ابنُ وهبٍ هو وعَنبَسَةُ يَعنِى ابنَ خالِدٍ. قال أحمدُ: والصَّوابُ: عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ اللهِ - أن سلمةَ بنَ الأكوَعِ قال: لَمّا كان يَومُ خَيبَرَ قاتَلَ أخِى قِتالًا شَديدًا فارتَدَّ عَلَيه سَيفُه فقَتَلَه، فقالَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ فى ذَلِكَ وشَكّوا فيه: رَجُلٌ ماتَ بسِلاحِه. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ماتَ جاهِدًا مُجاهِدًا**». قال ابنُ شِهابٍ: ثُمَّ سألتُ ابنًا لِسَلَمَةَ بنِ الأكوَعِ، فحَدَّثَنِى عن أبيه بمِثلِ ذَلِكَ، غَيرَ أنَّه قال: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَبوا، ماتَ جاهِدًا مُجاهِدًا؛ فلَه أجرُه مَرَّتَينِ**»[١]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ عن ابنِ وهبٍ، وأخرَجَه البخاريُّ مِن حَديثِ يَزيدَ بنِ أبى عُبَيدٍ عن سَلَمَةَ[٢].

١٦٤٧٥- وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هِشامُ بنُ خالِدٍ، حدثنا الوَليدُ، عن مُعاويَةَ بنِ أبى سَلّامٍ، عن أبيه، عن جَدِّه أبى سَلّامٍ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ قال:

---

(١) أبو داود (٢٥٣٨). وأخرجه النسائى (٣١٥٠)، وابن حبان (٣١٩٦) من طريق ابن وهب به. وأحمد (١٦٥٠٣) من طريق ابن شهاب به.

(٢) مسلم (١٨٠٢/ ١٢٤)، والبخارى (٤١٩٦).

أغرنا على حىٍّ مِن جُهَينَةَ، فطَلَبَ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ رَجُلًا مِنهُم فضَرَبه فأخطأه وأصابَ نَفسَه بالسَّيفِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«أخوكُم يا مَعشَرَ المُسلِمينَ»**. فابتَدَرَه النّاسُ فوَجَدوه قَد ماتَ، فلَفَّه رسولُ اللهِ ﷺ بثيابِه ودِمائه وصَلَّى عَلَيه ودَفَنَه، فقالوا: يا رسولَ اللهِ أشَهيدٌ هوَ؟ قال: **«نَعَم، وأنا له شَهيدٌ»**[(١)].

بابُ ما ورَدَ فى: «البِئرُ جُبارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ»

١٦٤٧٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن أبى سلمةَ وابنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: **«العَجماءُ جَرحُها جُبارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ، والبِئرُ جُبارٌ، وفِى الرِّكازِ الخُمُسُ»**[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن اللَّيثِ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[(٣)].

١٦٤٧٧- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحَمَّداباذِىُّ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ وحَفصُ بنُ عُمَرَ قالا: حدثنا شُعبَةُ، عن محمدِ بنِ زيادٍ قال: سَمِعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قال

---

(١) أبو داود (٢٥٣٩). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٤٦).

(٢) أخرجه الترمذى (٦٤٢)، والنسائى فى الكبرى (٥٨٣٢)، وابن حبان (٦٠٠٦، ٦٠٠٧) من طريق الليث به. وأحمد (٧٢٥٤)، وأبو داود (٤٥٩٣)، وابن ماجه (٢٦٧٣) من طريق الزهرى به. وتقدم فى (٧٧٢٠، ٧٧٢٢)، وسيأتى فى (١٧٧٤٨، ١٧٧٤٩).

(٣) البخارى (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠/ ٤٥).

رسولُ اللهِ ﷺ: «العَجماءُ جَرحُها جُبارٌ، والبِئرُ جُبارٌ». زادَ حَفصُ / بنُ عُمَرَ: ٨/ ١١١
«والمَعدِنُ جُبارٌ، وفِى الرِّكازِ الخُمُسُ»[(١)]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[(٢)].

وإنَّما أرادَ به، واللَّهُ أعلمُ، إذا حَفَرَها فى مِلكِه أو فى صَحراءَ أو طَريقٍ واسِعَةٍ مُحتَمِلَةٍ، فأمّا إذا حَفَرَها فى غَيرِ هذه المَواضِعِ فإنَّه يَضمَنُ ما يَتلَفُ فيها، رُوِّينا عن علىٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: مَن بَنَى فى غَيرِ حَقِّه أوِ احتَفَرَ فى غَيرِ مِلكِه فهو ضامِنٌ[(٣)].

١٦٤٧٨- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الأردَستانِىُّ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِىُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن المُغيرَةِ، عن إبراهيمَ، أن بَغلًا وقَعَ فى بئرٍ فانكَسَرَ، فاختَصَموا إلَى شُرَيحٍ، فقالَ عمرُو بنُ الحارِثِ: يا أبا أُمَيَّةَ، أعَلَى البِئرِ ضَمانٌ؟ قال: لا، ولَكِن على عمرِو بنِ الحارِثِ. فضَمَّنَه، وكانَتِ البِئرُ فى الطَّريقِ فى غَيرِ حَقِّهِ[(٤)].

وأمّا الحَديثُ الَّذِى:

١٦٤٧٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٥٤). وليس فيه عبد الصمد. وأخرجه أحمد (٩٣٧٠، ٩٨٥٨) من طريق شعبة به.

(٢) البخارى (٦٩١٣)، ومسلم (١٧١٠/ عقب ٤٦).

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨٤٠٠)، ومصنف ابن أبى شيبة (٧٧٩٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٠٤)، وابن أبى شيبة (٢٧٨٠٩) من طريق سفيان به.

عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ وقَيسُ بنُ الرَّبيعِ وأبو عَوانَةَ كُلُّهُم، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، عن حَنَشِ بنِ المُعتَمِرِ الكِنانِيِّ قال: حدثنا عليُّ بنُ أبى طالِبٍ رضي الله عنه قال: لَمّا بَعَثَنِى رسولُ اللهِ ﷺ إلَى اليَمَنِ حَفَرَ قَومٌ زُبيَةً[1] لِلأسَدِ، فازدَحَمَ النّاسُ على الزُّبيَةِ، ووَقَعَ فيها الأسَدُ فوَقَعَ فيها رَجُلٌ، وتَعَلَّقَ برَجُلٍ وتَعَلَّقَ الآخَرُ بالآخَرِ حَتَّى صاروا أربَعَةً، فجَرَحَهُمُ الأسَدُ فيها فهَلَكوا، وحَمَلَ القَومُ السِّلاحَ فكادَ أن يَكونَ بَينَهُم قِتالٌ. قال: فأتَيتُهُم فقُلتُ: أتَقتُلونَ مِائَتَى رَجُلٍ مِن أجلِ أربَعَةِ أُناسٍ، تَعالَ أقضِ بَينَكُم بقَضاءٍ، [٨/ ٤٥و] فإن رَضِيتُموه فهو قَضاءٌ بَينَكُم، وإن أبَيتُم رُفِعتُم إلَى رسولِ اللهِ ﷺ وهو أحَقُّ بالقَضاءِ. قال: فجَعَلَ لِلأوَّلِ رُبُعَ الدّيَةِ، وجَعَلَ لِلثّانِى ثُلُثَ الدّيَةِ، وجَعَلَ لِلثّالِثِ نِصفَ الدّيَةِ وجَعَلَ لِلرّابعِ الدّيَةَ، وجَعَلَ الدّياتِ على مَن حَضَرَ الزُّبيَةَ على القَبائلِ الأربَعَةِ، فسَخِطَ بَعضُهُم ورَضِىَ بَعضُهُم، ثُمَّ قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ فقَصّوا عَلَيه القِصَّةَ، فقالَ: «**أنا أقضِى بَينَكُم**». فقالَ قائلٌ: فإنَّ عَليًّا رضي الله عنه قَد قَضَى بَينَنا. فأخبَرَه بما قَضَى علىٌّ رضي الله عنه، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**القَضاءُ كما قضى[2] علىٌّ**». قال هذا حَمّادٌ، وقالَ قَيسٌ: فأمضَى رسولُ اللهِ ﷺ قَضاءَ علىٍّ رضي الله عنه[3].

(١) الزبية: حفيرة تحفر للأسد والصيد، ويغطى رأسها بما يسترها ليقع فيها. ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٣٢٤.

(٢) فى الأصل: «يقضى».

(٣) الطيالسى (١١٦). وأخرجه أحمد (١٠٦٣، ١٣١٠) من طريق حماد به.

١٦٤٨٠- فأخبرَنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ أحمدَ بنِ شَوذَبٍ الواسِطِىُّ بواسِطٍ، حدثنا شُعَيبُ بنُ أيّوبَ، حدثنا مُصعَبُ بنُ المِقدامِ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن حَنَشِ بنِ المُعتَمِرِ الكِنانِىِّ، عن علىٍّ ﷺ قال: بَعَثَنى رسولُ اللهِ ﷺ إلَى اليَمَنِ. فذَكَرَ هذه القِصَّةَ ثُمَّ قال: قال علىٌّ ﷺ: اجمَعوا فى القَبائلِ الَّذينَ حَضَروا رُبُعَ الدّيَةِ وثُلُثَ الدّيَةِ ونِصفَ الدّيَةِ والدّيَةَ كامِلَةً؛ فلِلأوَّلِ الرُّبُعُ مِن أجلِ أنَّه أهلَكَ مَن يَليه، والثّانى ثُلُثُ الدّيَةِ مِن أجلِ أنَّه أهلَكَ مَن فوقَه، والثّالِثِ نِصفُ الدّيَةِ مِن أجلِ أنَّه أهلَكَ مَن فوقَه، والرّابعِ الدّيَةُ كامِلَةً، فزَعَمَ حَنَشٌ أن بَعضَ القَومِ كَرِهَ ذَلِكَ، حَتَّى أتَوُا النَّبِىَّ ﷺ فلَقُوه عِندَ مَقامِ إبراهيمَ عَلَيه السَّلامُ، فقَصّوا عَلَيه القِصَّةَ، فاحتَبَى بُردَه ثُمَّ قال: «**أنا أقضِى بَينَكُم**». فقالَ رَجُلٌ مِنَ القَومِ: إنَّ عَليًّا قَضَى بَينَنا. فقَصّوا عَلَيه القِصَّةَ فأجازَه.

فهَذا الحَديثُ قَد أُرسِلَ آخِرُه(١). وحَنَشُ بنُ المُعتَمِرِ غَيرُ مُحتَجٍّ به(٢). قال البخارِىُّ: حَنَشُ بنُ المُعتَمِرِ- قال: وقالَ بعضُهم: ابنُ رَبيعَةَ- يَتَكَلَّمونَ فى حَديثِه. **أخبرَنا** أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ قال: سَمِعتُ ابنَ حَمّادٍ يَذكُرُه عن البُخارِىِّ(٣).

وأصحابُنا يَقولونَ: القياسُ أن يَكونَ فى الأوَّلِ ثُلُثا الدّيَةِ؛ ثُلُثُها على

---

(١) أخرجه أحمد (٥٧٣)، وابن أبى عاصم فى الديات (٢٥٤) من طريق إسرائيل به.

(٢) تقدم عقب (٦٤٠١).

(٣) الكامل لابن عدى ٢/ ٨٤٤، والتاريخ الكبير للبخارى ٣/ ٩٩، والتاريخ الصغير ١/ ٢٣٧، والضعفاء الصغير ص٤١.

عاقِلَةِ الثّانِى، وثُلُثُها على عاقِلَةِ الثّالِثِ؛ لأنَّه ماتَ مِن فِعلِ نَفسِه وفِعلِ اثنَينِ، فسَقَطَ ثُلُثُ الدّيَةِ لِفِعلِ نَفسِه ووَجَبَ الثُّلُثانِ، وفِى الثّانِى ثُلُثا الدّيَةِ؛ ثُلُثُها على عاقِلَةِ الأوَّلِ وثُلُثُها على عاقِلَةِ الثّالِثِ، وفِى الثّالِثِ وجهانِ؛ أحَدُهُما نِصفُ الدّيَةِ على عاقِلَةِ الثّانِى، والآخَرُ ثُلُثا الدّيَةِ على عاقِلَةِ الأوَّلِ والثّانِى، وفِى الرّابِعِ جَميعُ الدّيَةِ على عاقِلَةِ الثّالِثِ، وفيه وجهٌ آخَرُ أنَّها على عاقِلَةِ الأوَّلِ والثّانِى والثّالِثِ، فإن صَحَّ الحَديثُ تُرِكَ له القياسُ، واللَّهُ أعلَمُ.

١١٢/٨ **١٦٤٨١**- / أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، أخبرَنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن خِلاسِ بنِ عمرٍو، أن رَجُلًا استأجَرَ أربَعَةً يَحفِرونَ بئرًا، فسَقَطَ طائفَةٌ مِنها على رَجُلٍ فماتَ، فرُفِعَ ذَلِكَ إلَى علىٍّ ﷺ قال: فجَعَلَ علىٌّ ﷺ على الثَّلاثَةِ ثَلاثَةَ أرباعِ الدّيَةِ، ورَفَعَ عَنهُمُ الرُّبُعَ نَصيبَ المَيِّتِ[1]. أحاديثُ خِلاسٍ عن علىٍّ ﷺ لا يُحتَجُّ بها لإرسالٍ فيها. وهَذا على عَواقِلِهِم إن كان سُقوطُ طائفَةٍ مِنها بفِعلِهِم.

١٦٤٨٢- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ أبى زائدَةَ، عن مُجالِدِ بنِ سعيدٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن علىٍّ ﷺ أنَّه قَضَى فى القارِصَةِ والقامِصَةِ والواقِصَةِ بالدّيَةِ أثلاثًا. قال ابنُ أبى زائدَةَ: وتَفسيرُه أن ثلاثَ جَوارٍ كُنَّ يَلعَبنَ، فرَكِبَت إحداهُنَّ صاحِبَتَها،

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٣٣٢) من طريق سعيد به.

فقَرَصَتِ الثَّالِثَةُ المَركوبَةَ فقَمَصَت[1]، فسَقَطَتِ الرّاكِبَةُ فوُقِصَت[2] عُنُقُها، فجَعَلَ علىٌّ رضي الله عنه على القارِصَةِ ثُلُثَ الدّيَةِ، وعَلَى القامِصَةِ الثُّلُثَ، وأسقَطَ الثُّلُثَ يقولُ: لأنَّه حِصَّةُ الرّاكِبَةِ؛ لأنَّها أعانَت على نَفسِها[3].

١٦٤٨٣- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ إسماعيلَ المَحامِلِىُّ، حدثنا زَيدُ بنُ إسماعيلَ الصّائغُ، حدثنا زَيدُ بنُ الحُبابِ، حدثنا موسَى بنُ عُلَىِّ بنِ رَباحٍ اللَّخمِىُّ قال: سَمِعتُ أبى يقولُ: إنَّ أعمى كان يُنشِدُ فى المَوسِمِ فى خِلافَةِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه وهو يقولُ:

[٨/٤٥ظ] أيُّها النّاسُ لَقِيتُ مُنكَرا
هَل يَعقِلُ الأعمَى الصحيحَ المُبصِرا
خَرّا مَعًا كِلاهُما تَكَسَّرا

وذَلِكَ أن أعمى كان يَقودُه بَصيرٌ فوَقَعا فى بئرٍ، فوَقَعَ الأعمَى على البَصيرِ فماتَ البَصيرُ، فقَضَى عُمَرُ رضي الله عنه بعَقلِ البَصيرِ على الأعمَى[4].

---

(١) قمصت: أى نفرت. النهاية ٤/ ١٠٨.

(٢) الوقص: كسر العنق. النهاية ٥/ ٢١٤.

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ٩٦. وأخرجه الشافعى ٧/ ١٧٧- ومن طريقه المصنف فى المعرفة (٤٩٦١)- عن ابن أبى زائدة به. وليس عندهما قول ابن أبى زائدة. قال الذهبى ٦/ ٣٢٠٢: فيه مجالد.

(٤) الدارقطنى ٣/ ٩٨، ٩٩. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٣٣٥) من طريق موسى بن على به. وقال ابن حجر فى التلخيص ٤/ ٣٧: وفيه انقطاع.

بابُ ديَةِ الجَنينِ

١٦٤٨٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى مالكُ بنُ أنَسٍ (ح) و أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ
٨/ ١١٣ (ح) و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ / أحمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِكٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ ﵁، أن امرأتَينِ مِن هُذَيلٍ رَمَت إحداهُما الأُخرَى[(١)] فطَرَحَت جَنينَها، فقَضَى فيه النَّبِىُّ ﷺ بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمَةٍ. وفِى حَديثِ الشّافِعِىِّ: بغُرَّةٍ عبدٍ أو وليدَةٍ. وكَذا فى حَديثِ ابنِ وهبٍ، زادَ ابنُ وهبٍ فى رِوايَتِه: أن امرأتَينِ مِن هُذَيلٍ فى زَمانِ رسولِ اللهِ ﷺ[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ وغَيرِه عن مالِكٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[(٣)].

١٦٤٨٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ

---

(١) بعده فى م: «بحجر».

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٦٢). والشافعى ٦/ ١٠٧، وابن وهب (٤٩٨)، ومالك ٢/ ٨٥٥. وأخرجه النسائى (٤٨٣٤) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٧٢٢٧، ٧٧٠٣)، وابن حبان (٦٠١٧) من طريق مالك به. وتقدم فى (١٦٢١٨).

(٣) البخارى (٥٧٥٩، ٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٧١/ ٣٤).

عبدِ اللهِ الشّافِعِيُّ، حدثنا عُبَيدُ بنُ عبدِ الواحِدِ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَرِيكٍ، حدثنا سعيدُ بنُ عُفَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ خالِدِ بنِ مُسافِرٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فى امرأتَينِ مِن هُذَيلٍ اقتَتَلَتا، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بحَجَرٍ فأصابَ بَطنَها وهِىَ حامِلٌ، فقَتَلَت ولَدَها الَّذِى فى بَطنِها، فاختَصَما[(١)] إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فيها، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ أن ديَةَ ما فى بَطنِها غُرَّةٌ عبدٌ أو أمَةٌ، فقالَ ولِىُّ المَرأةِ التى غَرِمَت: كَيفَ أغرَمُ يا رسولَ اللهِ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ؟! فمِثلُ ذَلِك يُطَلُّ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما هذا مِن إخوانِ الكُهّانِ**»[(٢)]. لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ، إلَّا أن فى رِوايَةِ الصَّفّارِ: عن ابنِ مُسافِرٍ. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ عُفَيرٍ[(٣)].

١٦٤٨٦- أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: اقتَتَلَتِ امرأتانِ مِن هُذَيلٍ، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بحَجَرٍ فأصابَت بَطنَها، فقَتَلَتها وألقَت جَنينًا، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بديَتِها على عاقِلَةِ

(١) فى حاشية الأصل: «فاختصموا».
(٢) أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٧/ ١١٠ من طريق سعيد بن عفير به.
(٣) البخارى (٥٧٥٨).

الأُخرَى، وفِى الجَنينِ غُرَّةَ[1] عبدٍ أو أمَةٍ، قال: فقالَ قائلٌ: كَيفَ نَعقِلُ مَن لا يأكُلُ ولا يَشرَبُ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ؟! فمِثلُ ذَلِك يُطَلُّ[2]. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ كما زَعَمَ أبو هريرَةَ: «**هذا مِن إخوانِ الكُهّانِ**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[4].

١٦٤٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عيسَى البِرتِىُّ، حدثنا أبو الوَليدِ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا اللَّيثُ (ح) و أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ وابنُ مِلحانَ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ أنَّه قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى جَنينِ امرأةٍ مِن بَنِى لِحيانَ بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمَةٍ، ثُمَّ إنَّ المَرأةَ التى قَضَى عَلَيها بالغُرَّةِ تُوُفِّيت، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بأنَّ ميراثَها لِبَنيها وزَوجِها، وأنَّ العَقلَ على عَصَبَتِها.

(١) قال السندى: «المشهور تنوين «غرة» وما بعده بدل عنه أو بيان له، وروى بعضهم بالإضافة، و«أو» للتقسيم لا للشك، فإن كلا من العبد والأمة يقال له: «الغرة». إذ الغرة اسم للإنسان المملوك». حاشية السندى على النسائى ٦/ ٣٤٩.

(٢) فى س، ص٨، م: «بطل».

(٣) تقدم فى (١٦٢١٨).

(٤) مسلم (١٦٨١/ عقب ٣٦).

لَفظُ حَديثِ قُتَيبَةَ، وفِى رِوايَةِ ابنِ بُكَيرٍ: فى جَنينِ امرأةٍ مِن بَنِى كِنانَةَ سَقَطَ مَيِّتًا. وفِى رِوايَةِ الطَّيالِسِيِّ: أن امرأةً مِن بَنِى لِحيانَ ضَرَبَت أُخرَى كانَت حامِلًا فأملَصَت[1]، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى إملاصِ المَرأةِ غُرَّةَ عبدٍ أو أمَةٍ، قال: فتوُفِّيَتِ المَرأةُ التى كان [٨/٤٦و] عَلَيها العَقلُ، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بأنَّ العَقلَ على عَصَبَتِها، وأنَّ ميراثَها لِزَوجِها وبَنِيها[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ وقُتَيبَةَ، ورَواه مُسلِمٌ عن قُتَيبَةَ[3].

١٦٤٨٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن النَّبِىَّ ﷺ قَضَى فى الجَنينِ يُقتَلُ فى بَطنِ أُمِّه بغُرَّةٍ عبدٍ أو وليدَةٍ، فقالَ الَّذِى قُضِىَ عَلَيه: كَيفَ أغرَمُ ما لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ؟! ومِثلُ ذَلِكَ بَطَلَ[4]. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما هذا مِن إخوانِ**

---

(١) إملاص المرأة: إسقاطها الولد، وأصل الإملاص: الإزلاق، وكل شيء يزلق من اليد ولا يثبت فيها فهو مَلَص. معالم السنن ٤/ ٣٢.

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٠١٨) من طريق أبى الوليد به. وأخرجه أبو داود (٤٥٧٧)، والترمذى (٢١١١)، والنسائى (٤٨٣٢) عن قتيبة به. وتقدم فى (١٦٤٥٣).

(٣) البخارى (٦٧٤٠، ٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١/ ٣٥).

(٤) فى ص٨، م: «يطل».

الكُهّانِ»(١). رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن مالكٍ هَكَذا مُرسَلًا(٢).

٨/١١٤ **١٦٤٨٩**- / أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو أحمدَ حَمزَةُ بنُ محمدِ بنِ العباسِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَوحٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، حدثنا يونُسُ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وأبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: اقتَتَلَتِ امرأتانِ مِن هُذَيلٍ فرَمَت إحداهُما الأُخرَى فقَتَلَتها وما فى بَطنِها، فاختَصَموا فى الدّيَةِ إلَى النَّبِىِّ ﷺ، فقَضَى أن ديَةَ جَنينِها غُرَّةٌ عبدٌ أو أمَةٌ، وقَضَى بديَتِها على عاقِلَتِها ووَرَّثَها ولَدَها ومَن مَعَهُم، فقالَ حَمَلُ بنُ نابِغَةَ الهُذَلِىُّ: كَيفَ أغرَمُ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا نَطَقَ ولا استَهَلَّ؟! فمِثلُ ذَلِكَ بَطَلَ(٣). فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**إنَّ هذا مِن إخوانِ الكُهّانِ**». مِن أجلِ سَجعِه الَّذِى سَجَعَ(٤). أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ وهبٍ عن يونُسَ بنِ يَزيدَ كما مَضَى(٥).

١٦٤٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٦٤). والشافعى ٦/١٠٧، ومالك ٢/٨٥٥، ومن طريقه النسائى (٤٨٣٥). وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٤٩) من طريق الزهرى به، وعندهم: يطل. بدل: بطل.

(٢) البخارى (٥٧٦٠).

(٣) فى م: «يطل».

(٤) أخرجه أحمد (١٠٩١٦)، وأبو عوانة فى مسنده (٦١٩٩) عن عثمان بن عمر به. وتقدم فى (١٦٤٤٩).

(٥) البخارى (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١/٣٦). وتقدم عقب (١٦٤٤٩).

وابنِ طاوُسٍ، عن طاوُسٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: أُذَكِّرُ اللَّهَ امرأً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فى الجَنينِ شيئًا. فقامَ حَمَلُ بنُ مالكِ بنِ النّابِغَةِ فقالَ: كُنتُ بَينَ جارَتَينِ[1] لِى - يَعنِى ضَرَّتَينِ - فضَرَبَت إحداهُما الأُخرَى بمِسطَحٍ[2] فألقَت جَنينًا مَيِّتًا، فقَضَى فيه رسولُ اللهِ ﷺ بغُرَّةٍ. فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَو لَم نَسمَعْ هذا لَقَضَينا فيه بغَيرِ هذا. وقالَ فى مَوضِعٍ آخَرَ: عن عمرٍو. وحدَه، وقالَ فى الحَديثِ: فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إن كِدنا أن نَقضِىَ فى مِثلِ هذا برأيِنا[3].

وقَد رُوِّيناه مَوصولًا عن ابنِ جُرَيجٍ عن عمرِو بنِ دينارٍ:

١٦٤٩١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ مَسعودٍ المِصِّيصِىُّ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرَنِى عمرُو بنُ دينارٍ سَمِعَ طاوُسًا، عن ابنِ عباسٍ، عن عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّه سأَلَ عن قَضيَّةِ النَّبِىِّ ﷺ فى ذَلِكَ، فقامَ حَمَلُ بنُ مالكِ بنِ النّابِغَةِ فقالَ: كُنتُ بَينَ امرأتَينِ، فضَرَبَت إحداهُما الأُخرَى بمِسطَحٍ فقَتَلَتها وجَنينَها، فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ فى جَنينِها بغُرَّةٍ وأن تُقتَلَ[4]. كَذا قال: وأن تُقتَلَ. يَعنِى المَرأَةَ القاتِلَةَ. ثُمَّ شَكَّ فيه عمرُو بنُ دينارٍ[5]، والمَحفوظُ أنَّه قَضَى

---

(١) فى س، ص٨، والمهذب: «جاريتين».

(٢) المسطح بالكسر: عود من أعواد الخباء والفسطاط ونحوه. غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ١٧٥.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٦٥)، والشافعى ٦/ ١٠٧. وأخرجه أبو داود (٤٥٧٣) من طريق سفيان عن عمرو وحده به. وسيأتى فى (١٦٤٩٩). وضعف إسناده الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٩٢).

(٤) أبو داود (٤٥٧٢). وتقدم فى (١٦٠٨٠).

(٥) ينظر ما تقدم فى (١٦٠٨١، ١٦٠٨٢).

بديَتِها على عاقِلَةِ القاتِلَةِ.

١٦٤٩٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا وكيعٌ (ح) قال: و أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا وكيعٌ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ قال: استَشارَ عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ فى إملاصِ المَرأةِ، فقالَ المُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فيه بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمَةٍ. فقالَ: ائتِنِى بمَن يَشهَدُ مَعَكَ. فشَهِدَ محمدُ بنُ مَسلَمَةَ[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وإسحاقَ بنِ إبراهيمَ[(٢)].

١٦٤٩٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا وُهَيبٌ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن المُغيرَةِ، عن عُمَرَ ﷺ بمَعناه[(٣)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ[(٤)].

١٦٤٩٤- وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ إملاءً، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ عِمرانَ القاضِى بهَراةَ، حدثنا أبو حاتِمٍ عبدُ الجَليلِ بنُ

---

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٧١٤)، وعنه ابن ماجه (٢٦٤٠). وأخرجه أحمد (١٨٢١٣)، وأبو داود (٤٥٧٠) من طريق وكيع به.

(٢) مسلم (١٦٨٣).

(٣) أبو داود (٤٥٧١). وأخرجه أحمد (١٨١٣٦) من طريق هشام به.

(٤) البخارى (٦٩٠٥).

عبدِ الرَّحمَنِ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أخبرَنا [٨/٤٦ظ] هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، أن عُمَرَ رضي الله عنه سألَ النّاسَ: مَن سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فى السِّقطِ؟ فقالَ المُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ: أنا سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى فيه بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمَةٍ. فقالَ: ائتِ بمَن يَشهَدُ مَعَكَ على هَذا. فقالَ محمدُ بنُ مَسلَمَةَ: أنا أشهَدُ على النَّبِىِّ ﷺ بمِثلِ هَذا[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ موسَى هَكَذا، وأخرَجَه مِن حَديثِ زائدَةَ عن هِشامٍ عن أبيه سَمِعَ المُغيرَةَ بنَ شُعبَةَ[(٢)].

١٦٤٩٥- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ النَّخَعِىِّ، عن عُبَيدِ بنِ نُضَيلَةَ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ قال: ضَرَبَتِ امرأةٌ ضَرَّتَها، فضَرَبَتها بعَمودِ فُسطاطٍ فقَتَلَتها وذا بَطنِها، فجَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ديَةَ المَقتولَةِ على عَصَبَةِ القاتِلَةِ وغُرَّةً لِما فى بَطنِها، فقالَ رَجُلٌ مِن عَصَبَةِ القاتِلَةِ: أنغرَمُ ديَةَ مَن لا أكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ فاستَهَلَّ؟! فمِثلُ ذَلِكَ يُطَلُّ[(٣)]. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سَجعٌ كَسَجعِ الأعرابِ؟**». وجَعَلَ / عَلَيهِمُ الدّيَةَ[(٤)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ[(٥)]. ٨/١١٥

١٦٤٩٦- أخبرَنا أبو القاسِمِ زَيدُ بنُ أبى هاشِمٍ العَلَوِىُّ بالكوفَةِ

(١) أخرجه الدارقطنى فى العلل ٧/١٤٨ من طريق عبيد الله بن موسى به.

(٢) البخارى (٦٩٠٧، ٦٩٠٨).

(٣) فى س: «بطل».

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٦٩)، والنسائى (٤٨٣٧) من طريق جرير به. وتقدم فى (١٦٤٥٠، ١٦٤٦٨).

(٥) مسلم (١٦٨٢/ ٣٧).

وأبو القاسمِ عبدُ الواحِدِ بنُ محمدِ بنِ النَّجّارِ المُقرِئُ بها أيضًا قالا: أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ الشَّيبانِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بنِ أبى غَرَزَةَ، حدثنا عمرُو بنُ حَمّادٍ، عن أسباطٍ، عن سِماكٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: كانَتِ امرأتانِ ضَرَّتانِ، فكانَ بَينَهُما سَخَبٌ[1]، فرَمَت إحداهُما الأُخرَى بحَجَرٍ فأسقَطَت غُلامًا قد نَبَتَ شَعَرُه مَيِّتًا وماتَتِ المَرأةُ، فقَضَى على العاقِلَةِ الدِّيَةَ، فقالَ عَمُّها: إنَّها قد أسقَطَت يا رسولَ اللهِ غُلامًا قد نَبَتَ شَعرُه. فقالَ أبو القاتِلَةِ: إنَّه كاذِبٌ، إنَّه واللَّهِ ما استَهَلَّ ولا عَقَلَ، ولا شَرِبَ ولا أكَلَ، فمِثلُه يُطَلُّ[2]. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**أسَجعُ الجاهِلِيَّةِ وكِهانَتُها؟ أرَى فى الصَّبِىِّ غُرَّةً**». وقالَ ابنُ عباسٍ: كان اسمُ إحداهُما مُلَيكَةَ، والأُخرَى أُمَّ غُطَيفٍ[3].

بابُ مَن قال فى الغُرَّةِ: عبدٌ أو أمَةٌ أو فرَسٌ أو بَغلٌ أو كَذا وكَذا مِنَ الشّاءِ، ولَيسَ بمَحفوظٍ

١٦٤٩٧- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ موسَى الرّازِىُّ، حدثنا عيسَى هو ابنُ يونُسَ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) السخب: هو اختلاط الأصوات، يقال بالصاد والسين. فتح البارى ٢/ ٤٥٤.

(٢) فى س، ص٨: «بطل».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٧٤)، والنسائى (٤٨٤٣)، وابن حبان (٦٠١٩) من طريق عمرو بن حماد به بنحوه. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٩٣).

فى الجَنينِ بغُرَّةٍ؛ عبدٍ أو أمَةٍ أو فرَسٍ أو بَغلٍ[1]. قال أبو داودَ: رَوَى هذا الحديثَ عن محمدِ بنِ عُمَرٍو حَمّادُ بنُ سلمةَ وخالِدُ بنُ عبدِ اللهِ لَم يَذكُرا فرَسًا ولا بَغلًا.

قال الشيخُ الفَقيهُ رَحِمَه اللَّهُ: ولَم يَذكُرْه أيضًا الزُّهرِيُّ عن أبى سلمةَ وسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ[2].

١٦٤٩٨- أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا علِيُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارِسِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ عَبّادٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، أن عُمَرَ رضي الله عنه استَشارَ. فذَكَرَ الحديثَ قال: فقَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بالدِّيَةِ فى المَرأةِ، وفِى الجَنينِ بغُرَّةٍ؛ عبدٍ أو أمَةٍ أو فرَسٍ[3]. كَذا رَواه مُرسَلًا.

ورَواه عمرُو بنُ دينارٍ عن طاوُسٍ فجَعَلَه مِن قَولِ طاوُسٍ:

١٦٤٩٩- أخبرَناه أبو الحَسَنِ علِيُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه سألَ النّاسَ عن الجَنينِ. فذَكَرَ الحديثَ قال: فقَضَى

(١) أبو داود (٤٥٧٩). وأخرجه ابن حبان (٦٠٢٢) من طريق عيسى بن يونس به. وأخرجه أحمد (١٠٤٦٧)، والترمذى (١٤١٠)، وابن ماجه (٢٦٣٩) من طريق محمد بن عمرو به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) تقدم فى (١٦٤٤٩).

(٣) الدارقطنى ٣/ ١١٧، وعبد الرزاق (١٨٣٣٩). وينظر ما تقدم فى (١٦٤٩٠).

رسولُ اللهِ ﷺ فى الجَنينِ غُرَّةً. وقالَ طاوُسٌ: الفَرَسُ غُرَّةٌ[(١)].

١٦٥٠٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عباسُ بنُ عبدِ العَظيمِ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، حدثنا يوسُفُ بنُ صُهَيبٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه، أن امرأةً خَذَفَتِ[(٢)] امرأةً فأسقَطَت، فرُفِعَ ذَلِكَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فجَعَلَ فى ولَدِها خَمسَمِائَةِ شاةٍ، ونَهَى يَومَئِذٍ عن الخَذفِ[(٣)]. قال أبو داودَ: كَذا الحَديثُ: خَمسَمِائَةٍ. والصَّوابُ: مِائَةَ شاةٍ[(٤)].

قال الشيخُ الفَقيهُ رَحِمَه اللَّهُ: ورُوِىَ عن ابنِ سيرينَ وأبِى قِلابَةَ وأبِى المَليحِ عن النَّبِىِّ ﷺ فى هذه القِصَّةِ قالوا: وقَضَى فى الجَنينِ غُرَّةَ عبدٍ أو أمَةٍ، أو مِائَةً مِنَ الشّاءِ. وهَذا مُرسَلٌ[(٥)].

ورُوِىَ [٨/٤٧و] ذَلِكَ عن أبِى المَليحِ عن أبيه عن النَّبِىِّ ﷺ، إلَّا أنَّه قال فيه: غُرَّةٌ عبدٌ أو أمَةٌ، أو عِشرونَ ومِائَةُ شاةٍ[(٦)]. وإسنادُه ضَعيفٌ.

---

(١) أخرجه النسائى (٤٨٣١) من طريق حماد به. وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٤٧٨).

(٢) فى ص٨: «حذفت». والخذف: الرمى. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٢٦٨.

(٣) أبو داود (٤٥٧٨). وأخرجه النسائى (٤٨٢٨) من طريق عبيد الله بن موسى به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٩٤).

(٤) أبو داود عقب (٤٥٧٨).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٤٥) من طريق ابن سيرين به. وأخرجه الحارث (٥٨٤- بغية)، والطحاوى فى شرح المشكل بنحوه (٤٥٣٢)، والطبرانى بنحوه (٣٤٨٥) من حديث أبى المليح.

(٦) ينظر ما تقدم فى (١٦٤٦٤، ١٦٤٦٥).

بابُ ما جاءَ فى الكَفّارَةِ فى الجَنينِ وغَيرِ ذَلِكَ

قال اللَّهُ تَعالَى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]

١٦٥٠١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكُ بنُ أنسٍ، /عن ابنِ شِهابٍ فى رَجُلٍ ضَرَبَ امرأتَه أو سُرِّيَّتَه، فطَرَحَت ما فى ٨/١١٦ بَطنِها، قال ابنُ شِهابٍ: فى ولَدِها غُرَّةٌ وعَلَيه كَفّارَةٌ[(١)].

١٦٥٠٢- قال: وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ فى امرأةٍ ضُرِبَت فأسقَطَت ثَلاثَةً، قال ابنُ شِهابٍ: نَرَى فى كُلِّ واحِدٍ مِنهُم غُرَّةً، ونَرَى فى كُلِّ جَنينٍ قَد تَبَيَّنَ أنَّه حَبَلٌ غُرَّةً[(٢)].

١٦٥٠٣- قال يونُسُ: وقالَ ابنُ شِهابٍ فى امرأةٍ حامِلٍ ضَرَبَها رَجُلٌ فماتَت وهِىَ حامِلٌ قال: فيها ديَةُ المَرأةِ، ولَيسَ لِحَملِها مَعَها إذا هَلَكَ بهَلاكِها ديَةٌ، ولا نَعلَمُه سَبَقَ فيها قَضاءٌ. وقالَ ذَلِكَ مالكٌ.

وحَكَى ابنُ المُنذِرِ الكَفّارَةَ فى الجَنينِ عن عَطاءٍ والحَسَنِ والنَّخَعِىِّ[(٣)].

١٦٥٠٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ، أخبرَنا عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٦١) من طريق الزهرى به.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٤٩٠) عن الزهرى بلفظ: أرى أن فى كل واحد منهم غرة، كما أن فى كل واحد منهم الدية.

(٣) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٧٢٥).

حدثنا ابنُ أبى الزِّنادِ، عن أبيه، عن الفُقَهاءِ التّابِعينَ مِن أهلِ المَدينَةِ كانوا يَقولونَ فى الرَّجُلِ يَضرِبُ المَرأةَ فتَطرَحُ جَنينَها: إن سَقَطَ مَيِّتًا ففيه الغُرَّةُ، وإن سَقَطَ حَيًّا فماتَ ففيه الدِّيَةُ كامِلَةً. وكانوا يَقولونَ: مَن قَتَلَ امرأةً حامِلًا فلا عَقلَ لِما فى بَطنِها، يَكونُ عَقلَ المَقتولَةِ ولا جَنينَ فى بَطنِها.

ورُوِّينا عن حَجّاجِ بنِ أرطاةَ، عن مَكحولٍ، عن زَيدِ بنِ ثابِتٍ قال: إذا وقَعَ السِّقطُ حَيًّا كَمَلَت ديَتُه استَهَلَّ أو لَم يَستَهِلَّ. **وهو فيما أُخبِرتُ عن** زاهِرٍ، عن البَغَوِىِّ، عن أحمدَ، عن عَبّادِ بنِ العَوّامِ، عن حَجّاجٍ وفيه انقِطاعٌ[(١)].

ورُوِىَ فى الكَفّارَةِ ما:

١٦٥٠٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ الصَّبّاحِ أحمدُ بنُ محمدٍ، حدثنا محمدُ بنُ مَهدِىٍّ الأيلِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا إسرائيلُ، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﵁ قال: جاءَ قَيسُ بنُ عاصِمٍ التَّميمِىُّ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: إنِّى وأدتُ فى الجاهِلِيَّةِ ثَمانِ بَناتٍ. فقالَ: «**أعتِقْ عن كُلِّ واحِدَةٍ مِنهُنَّ نَسَمَةً**»[(٢)]. ولِهَذا شاهِدٌ مِن وجهٍ آخَرَ:

١٦٥٠٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ قِراءَةً، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عُقبَةَ الشَّيبانِىُّ بالكوفَةِ، أخبرَنا الهَيثَمُ بنُ خالِدٍ، حدثنا

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٤١)، وابن أبى شيبة (٢٧٩٧٥) عن عباد به.

(٢) أخرجه البزار (٢٣٨)، والطبرانى ١٨/ ٣٣٧ (٨٦٣) من طريق عبد الرزاق به. وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٣٤: ورجال البزار رجال الصحيح غير حسين بن مهدى الأيلى وهو ثقة.

أبو نُعَيمٍ، حدثنا قَيسٌ، عن الأغَرِّ بنِ الصَّبّاحِ، عن خَليفَةَ بنِ حُصَينٍ، عن قَيسِ بنِ عاصِمٍ أنَّه قَدِمَ على رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: إنِّى وأدتُ اثنَىْ[1] عَشْرَةَ أو ثلاثَ عَشْرَةَ بنتًا لِى فى الجاهِلِيَّةِ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أعتِقْ عَدَدَهُنَّ نَسَمًا**»[2].

١٦٥٠٧- أنبأنِى أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ زُهَيرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ هاشِمٍ، حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن لَيثٍ، عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ، أن عُمَرَ رضي الله عنه صاحَ بامرأةٍ فأسقَطَت، فأعتَقَ عُمَرُ رضي الله عنه غُرَّةً[3]. إسنادُه مُنقَطِعٌ.

بابُ ما جاءَ فى تَقديرِ الغُرَّةِ عن بَعضِ الفُقَهاءِ

١٦٥٠٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى مالكٌ ويَحيَى بنُ أيّوبَ، عن رَبيعَةَ أنَّه بَلَغَه أن الغُرَّةَ تُقَوَّمُ خَمسينَ دينارًا أو سِتَّمائَةِ دِرهَمٍ، وديَةُ المَرأةِ خَمسُمائَةِ دينارٍ أو سِتَّةُ آلافِ دِرهَمٍ، وديَةُ جَنينِها عُشْرُ ديَتِها. قال مالكٌ: فنَرَى أن جَنينَ الأمَةِ عُشرُ قيمَةِ أُمِّه[4].

---

(١) كذا بالنسخ، وفى المهذب: «اثنتى».

(٢) أخرجه ابن قانع فى معجمه ٢/ ٣٤٨، والطبرانى ١٨/ ٣٣٨ (٨٦٨)، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٥٧٢١) من طريق قيس به. قال الذهبى ٦/ ٣٢٠٧: قيس لين. وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ١٣٤: وفيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وهو ضعيف.

(٣) ينظر ما تقدم فى (١١٧٨٣).

(٤) مالك ٢/ ٨٥٦. وذكره أبو داود عقب (٤٥٨٠) عن ربيعة مقتصرًا على ذكر الغرة.

ورُوِىَ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ بإسنادٍ مُنقَطِعٍ أنَّه قَوَّمَ الغُرَّةَ خَمسينَ دينارًا:

١٦٥٠٩- أنبأنيه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إجازَةً، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ قَوَّمَ الغُرَّةَ خَمسينَ دينارًا[1].

بابٌ: جَنينُ الأمَةِ فيه عُشرُ قيمَةِ أُمِّهِ لا فرقَ بَينَ أن يَكونَ ذَكَرًا أو أُنثَى

١٦٥١٠- رَواه الشّافِعِىُّ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ والحَسَنِ البَصرِىِّ وإبراهيمَ النَّخَعِىِّ، قال الشّافِعِىُّ رَحمَةُ اللَّهِ عليه: ولَمّا قَضَى / رسولُ اللهِ ﷺ ١١٧/٨ فى جَنينِ الحُرَّةِ بغُرَّةٍ ولَم يُذكَرْ عنه أنَّه سأَلَ عن الجَنينِ أذَكَرٌ هو أو أُنثَى، وكانَ الجَنينُ هو الحَملَ، فلَمّا كان الحَملُ واحِدًا فسَواءٌ كان ذَكَرًا أو أُنثَى، يَعنى فهَكَذا جَنينُ الأمَةِ .**أخبرَناه** أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: أخبرَنا الشّافِعِىُّ رحمةُ اللَّهُ عليه. فذَكَرَه[2].

---

(١) ابن أبى شيبة (٢٧٧٣٠).

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٦٦) مقتصرًا على أول قول الشافعى، والأم ٧/ ٣١٣.

كِتَابُ القَسَامَةِ

بابُ أصلِ القَسامَةِ، والبِدايَةِ فيها مَعَ اللَّوْثِ[1] بأيمانِ المُدَّعِى

١٦٥١١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكُ بنُ أنسٍ، عن (ح) وأخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِىُّ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جعفرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، حَدَّثَنِى أبو لَيلَى ابنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَهلٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ، أنَّه أخبرَه رِجالٌ[2] مِن كُبَراءِ قَومِه- وفِى رِوايَةِ الشّافِعِىِّ: أنَّه أخبَرَه هو ورِجالٌ مِن كُبَراءِ قَومِه- أن عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ ومُحَيِّصَةَ خَرَجا إلَى خَيبَرَ مِن جَهدٍ أصابَهُما، فتَفَرَّقا فى حَوائجِهِما، فأُتِىَ مُحَيِّصَةُ فأُخبِرَ أن عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ قَد قُتِلَ وطُرِحَ فى فَقِيرٍ[3] أو عَينٍ، فأتَى يَهودَ فقالَ: أنتُم واللهِ قَتَلتُموه. فقالوا: واللهِ ما قَتَلناه. فأقبَلَ حَتَّى قَدِمَ على قَومِه فذَكَرَ ذَلِكَ لَهم، فأقبَلَ هو وأخوه حوَيِّصَةُ وهو أكبَرُ مِنه، وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَهلٍ أخو المقتولِ، فذَهَبَ مُحَيِّصَةُ يَتَكَلَّمُ وهو الَّذِى كان بخَيبَرَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لمحَيِّصَةَ: «**كَبِّرْ كَبِّرْ**». يُريدُ السِّنَّ، فتَكَلَّمَ حوَيِّصَةُ ثُمَّ تكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إمّا أن يَدُوا صاحِبَكُم، وإمّا أن يُؤْذَنوا**

---

(١) اللوث: البينة الضعيفة غير الكاملة. المصباح المنير ص٢١٤.

(٢) فى س، ص٨: «رجل».

(٣) الفقير: البئر القريبة القعر الواسعة الفم، وقيل: الحفرة التى تكون حول النخل. عون المعبود ٤/ ٣٠٠.

بحرب». فكَتَبَ إلَيهِم رسولُ اللهِ ﷺ فى ذَلِك فكَتَبوا: إنّا واللهِ ما قَتَلناه. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لحوَيِّصَةَ ومُحَيِّصَةَ وعَبدِ الرَّحمَنِ: «**تَحلِفونَ وتَستَحِقّونَ دَمَ صاحِبِكُم؟**». قالوا: لا. قال: «**فتَحلِفُ يَهودُ؟**». قالوا: لا، لَيسوا بمُسلِمينَ. قال: فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ مِن عِندِه، فبَعَثَ إلَيهِم بمِائَةِ ناقَةٍ حَتَّى أُدخِلَت عَلَيهِمُ الدّارَ، فقالَ سَهلٌ: لَقَد رَكَضَتنِى مِنها ناقَةٌ حَمراءُ[1]. لَفظُ حَديثِ الشّافِعِىِّ رَحِمَه اللهُ. رَواه البخارىُّ[2] عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ وإسماعيلَ عن مالِكٍ، وقالَ فى إسنادِه كما قال الشّافِعِىُّ: أنَّه أخبَرَه هو ورِجالٌ مِن كُبَراءِ
٨/١١٨ قَومِه[3]. وكَذَلِكَ قالَه ابنُ وهبٍ ومَعنٌ وغَيرُهُما عن مالِكٍ[4]، /وأخرَجَه مُسلِمٌ عن إسحاقَ بنِ مَنصورٍ عن بشرِ بنِ عُمَرَ عن مالِكٍ، وقالَ فى إسنادِه كما قال ابنُ بُكَيرٍ: أنَّه أخبَرَه عن رَجُلٍ مِن كُبَراءِ قَومِه[5].

١٦٥١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عبدِ المَجيدِ الثَّقَفِىُّ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن سَهلِ بنِ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٦٣)، والمعرفة (٤٩٦٩)، والشافعى ٦/ ٩٠، ومالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٥/ ١١ظ-مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٨٧٧.

(٢) بعده فى س، ص٨، م: «فى الصحيح».

(٣) البخارى (٧١٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٢١)، والنسائى (٤٧٢٤) من طريق ابن وهب به. ورواية معن ذكرها المصنف فى الصغرى عقب (٣١٦٣)، وفى المعرفة عقب (٤٩٦٩). وأخرجه النسائى (٤٧٢٥). وابن ماجه (٢٦٧٧) من طريق مالك به.

(٥) مسلم (١٦٦٩/٦).

أبى حَثْمَةَ، أن عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ ومُحَيِّصَةَ بنَ مَسعودٍ خَرَجا إلَى خَيبَرَ فتفَرَّقا لحاجَتِهِما، فقُتِلَ عبدُ اللهِ بنُ سَهلٍ، فانطَلَقَ هو وعَبدُ الرَّحمَنِ أخو المَقتولِ وحوَيِّصَةُ بنُ مَسعودٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فذَكَروا له قَتلَ عبدِ اللهِ بنِ سَهلٍ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**تَحلِفونَ خمسينَ يَمينًا وتَستَحِقّونَ دَمَ قاتِلِكُم؟** أو: **صاحِبِكُم؟**». فقالوا: يا رسولَ اللهِ، لَم نَشهَدْ ولَم نَحضُرْ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بخَمسينَ يَمينًا؟**». قالوا: يا رسولَ اللهِ، كَيفَ نَقبَلُ أيمانَ قَومٍ كُفّارٍ؟! فزَعَمَ أن النَّبِيَّ ﷺ عَقَلَه مِن عِندِه. قال بُشَيرُ بنُ يَسارٍ: قال سَهلٌ: لَقَد رَكَضَتنِى فريضَةٌ[(١)] مِن تِلكَ الفَرائضِ فى مِربَدٍ[(٢)] لَنا[(٣)]. رَواه مُسلِمٌ فى [٨/٤٨و] «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُثَنَّى عن عبدِ الوَهّابِ[(٤)].

١٦٥١٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ وأحمَدُ بنُ سلمةَ قالا: حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ - قال يَحيَى: وحَسِبتُه قال: وعن رافِعِ بنِ خَديجٍ - أنَّهُما قالا: خَرَجَ عبدُ اللهِ بنُ سَهلِ بنِ زَيدٍ ومُحَيِّصَةُ بنُ مَسعودِ بنِ زَيدٍ، حَتَّى إذا كانا بخَيبَرَ تَفَرَّقا فى بَعضِ ما هُنالِكَ، ثُمَّ إذا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ قَتيلًا،

---

(١) المراد بالفريضة هنا الناقة من تلك النوق المفروضة فى الدية، وتسمى المدفوعة فى الزكاة، أو الدية فريضة؛ لأنها مفروضة، أى: مقدرة بالسن والعدد. صحيح مسلم بشرح النووى ١١/ ١٥٠.

(٢) المربد: الموضع الذى تحبس فيه الإبل، وهو مثل الحظيرة للغنم. صحيح مسلم بشرح النووى ١٤/ ١٠٠.

(٣) الشافعى ٦/ ٩٠. وأخرجه النسائى (٤٧٢٧) من طريق عبد الوهاب به. وتقدم فى (١١٥٤٦).

(٤) مسلم (١٦٦٩/ عقب ٢)

فدَفَنَه ثُمَّ أقبَلَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ هو وحوَيِّصَةُ بنُ مَسعودٍ وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَهلٍ وكانَ أصغَرَ القَومِ، فذَهَبَ عبدُ الرَّحمَنِ ليَتَكَلَّمَ قبلَ صاحِبَيه فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «**كَبِّرْ**». لِلكُبْرِ فى السِّنِّ، فصَمَتَ وتكَلَّمَ صاحِباه ثُمَّ تكَلَّمَ مَعَهُما، فذَكَروا لِرسولِ اللهِ ﷺ مَقتَلَ عبدِ اللهِ بنِ سَهلٍ فقالَ لَهُم: «**أتَحلِفونَ خمسينَ يمينًا فتَستَحِقّونَ صاحِبَكُم؟** أو: **قاتِلَكُم؟**». قالوا: وكَيفَ نَحلِفُ ولَم نَشهَدْ؟ قال: «**فتُبرِئُكُم اليَهودُ بخَمسينَ يمينًا؟**». قالوا: وكَيفَ نَقبَلُ أيمانَ قَومٍ كُفّارٍ؟ فلَمّا رأى ذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ أعطَى عَقلَه[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[(٢)]، وقالَ البخارىُّ: وقالَ اللَّيثُ[(٣)].

١٦٥١٤- أخبَرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبَرَنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ، أخبَرَنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ (ح) قال: وأخبَرَنِى أبو الوَليدِ، حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ الصوفىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ القَواريرِىُّ قالا: حدثنا بشرُ بنُ المُفَضَّلِ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ الأنصارِىُّ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ قال: انطَلَقَ عبدُ اللهِ بنُ سَهلٍ ومُحَيِّصَةُ بنُ مَسعودِ بنِ زَيدٍ إلَى خَيبَرَ وهو يَومَئذٍ صُلحٌ، فتَفَرَّقا فى حَوائجِهِما، فأتَى مُحَيِّصَةُ على عبدِ اللهِ بنِ سَهلٍ وهو يَتَشَحَّطُ فى دَمِه قَتيلًا، فدَفَنَه ثُمَّ قَدِمَ المَدينَةَ، فانطَلَقَ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَهلٍ ومُحَيِّصَةُ وحوَيِّصَةُ ابنا مَسعودٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فذَهَبَ عبدُ الرَّحمَنِ يَتَكَلَّمُ، فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «**كَبِّرِ**

(١) أخرجه الترمذى (١٤٢٢)، والنسائى (٤٧٢٦) عن قتيبة به.

(٢) مسلم (١٦٦٩/ ١).

(٣) البخارى عقب (٦١٤٢).

الكُبْرَ». وهو أحدَثُ القَومِ فسَكَتَ فتَكَلَّما، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أتَحلِفونَ خَمسينَ يَمينًا وتَستَحِقّونَ قاتِلَكُم**؟ أو: **صاحِبَكُم**؟». فقالوا: يا رسولَ اللهِ، كَيفَ نَحلِفُ ولَم نَشهَدْ ولَم نَرَ؟ قال: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بخَمسينَ**؟». فقالوا: يا رسولَ اللهِ كَيفَ نأخُذُ أيمانَ قَومٍ كُفّارٍ؟ قال: فعَقَلَه رسولُ اللهِ ﷺ مِن عِندِهِ[1]. لَفظُ حَديثِ مُسَدَّدٍ، رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن عُبَيدِ اللهِ القَواريرِيِّ[2].

١٦٥١٥- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ (ح) و أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ مَيسَرَةَ ومحمدُ بنُ عُبَيدٍ المَعنَى/ قالوا: ١١٩/٨
حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ ورافِعِ بنِ خَديجٍ، أن مُحَيِّصَةَ بنَ مَسعودٍ وعَبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ انطَلَقا قِبَلَ خَيبَرَ فتَفَرَّقا فى النَّخلِ، فقُتِلَ عبدُ اللهِ بنُ سَهلٍ فاتَّهَموا اليَهودَ، فجاءَ أخوه عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَهلٍ وابنا عَمِّه حوَيِّصَةُ ومُحَيِّصَةُ فأتَوُا النَّبِىَّ ﷺ، فتَكَلَّمَ عبدُ الرَّحمَنِ فى أمرِ أخيه وهو أصغَرُهُم، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الكُبْرَ الكُبْرَ**». أو قال: «**ليَبدأ الأكبَرُ**». فتَكَلَّما فى أمرِ صاحِبِهِما، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**يُقسِمُ خَمسونَ مِنكُم على رَجُلٍ مِنهُم فيُدفَعُ برُمَّتِه**[3]؟». قالوا: أمرٌ لَم نَشهَدْه

(١) أخرجه النسائى (٤٧٢٨، ٤٧٢٩) من طريق بشر بن المفضل به.

(٢) البخارى (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩/ عقب ٢).

(٣) الرُّمَّة: قطعة من حبل يشد بها الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القود. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٤١٦.

كَيفَ نَحلِفُ؟ قال: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بأيمانِ خَمسينَ مِنهُم؟**». قالوا: يا رسولَ اللهِ قَومٌ كُفّارٌ. قال: فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ مِن قِبَلِهِ. قال سَهلٌ: دَخَلتُ مِربَدًا لهم يَومًا فرَكَضَتنِى ناقَةٌ مِن تِلكَ الإبِلِ رَكضَةً برِجلِها. هذا أو نَحوُه لَفظُ حَديثِ الرُّوذبارِيِّ، وفِى رِوايَةِ أبى عبدِ اللهِ: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**استَحِقّوا صاحِبَكُم- أو قال: قَتيلَكُم- بأيمانِ خَمسينَ مِنكُم**». قالوا: أمرٌ لَم نَشهَدْه. قال: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بأيمانِ خَمسينَ مِنهُم؟**». وَذَكَرَ الباقِىَ بمَعناه[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن القَواريرِىِّ عُبَيدِ الله بنِ عُمَرَ[2].

هَكَذا رَواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ: «**يُقسِمُ خَمسونَ مِنكُم على رَجُلٍ**». ورِوايَةُ الجَماعَةِ كما مَضَى، والعَدَدُ أولَى بالحِفظِ مِنَ الواحِدِ.

وأخرَجَه أيضًا مُسلِمُ بنُ الحَجّاجِ مِن حَديثِ سُلَيمانَ بنِ بلالٍ وهُشَيمِ بنِ بَشيرٍ عن يَحيَى بنِ سعيد عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ أنَّه ذَكَرَه، لَم يَذكُرا سَهلًا ولا رافِعًا[3]، وكَذلِكَ رَواه مالكٌ عن يَحيَى بنِ سعيدٍ[4].

١٦٥١٦- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغداذَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، أن بُشَيرَ بنَ يَسارٍ مَولَى بَنِى حارِثَةَ الأنصاريّينَ

---

(١) أبو داود (٤٥٢٠)، وعنه أبو عوانة فى مسنده (٦٠٣٢).

(٢) البخارى (٦١٤٢)، ومسلم (١٦٦٩/ ٢).

(٣) مسلم (١٦٦٩/ ٣).

(٤) مالك ٢/ ٨٧٨.

أخبَرَه، وكانَ شَيخًا كَبيرًا فقيهًا، وكانَ قَد أدرَكَ مِن أهلِ دارِه مِن بَنِى حارِثَة مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ رِجالًا، مِنهُم رافِعُ بنُ خَديجٍ وسَهلُ بنُ أبى حَثمَةَ وسوَيدُ بنُ النُّعمانِ، حَدَّثوه أن القَسامَةَ كانَت فيهِم فى بَنِى حارِثَةَ بنِ الحارِثِ فى رَجُلٍ مِنَ الأنصارِ يُدعَى عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ قُتِلَ بخَيبَرَ، وأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لهم: «**تَحلِفونَ خمسينَ فتَستَحِقّونَ قاتِلَكُم**؟ أو قال: **صاحِبَكُم**؟». قالوا: يا رسولَ اللهِ ما شَهِدْنا ولا حَضَرنا. فزَعَمَ بُشَيرٌ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لهم: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بخَمسينَ**؟». فذَكَرَه[(1)].

ورَواه سفيانُ بنُ عُيَينَةَ عن يَحيَى فخالَفَ الجَماعَةَ فى لَفظِهِ:

١٦٥١٧- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ سعيدٍ، سَمِعَ بُشَيرَ بنَ يَسارٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ قال: وُجِدَ عبدُ اللهِ بنُ سهلٍ قَتيلًا فى قَليبٍ[(2)] مِن قُلُبِ خَيبَرَ، فجاءَه أخوه عبدُ الرَّحمَنِ بنُ سَهلٍ وعَمّاه حوَيِّصَةُ ومُحَيِّصَةُ، فذَهَبَ عبدُ الرَّحمَنِ يَتَكَلَّمُ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الكُبرَ الكُبرَ**». فتَكَلَّمَ أحَدُ عَمَّيه الكَبيرُ مِنهُما، إمّا حوَيِّصَةُ وإمّا مُحَيِّصَةُ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إنّا وجَدنا عبدَ اللهِ قَتيلًا فى قَليبٍ مِن قُلُبِ خَيبَرَ. فذَكَرَ يَهودَ وعَداوَتَهُم وشَرَّهُم، قال: «**أفتُبرِئُكُم يَهودُ بخَمسينَ يَمينًا، يَحلِفونَ أنَّهُم لَم يَقتُلوه**؟». قالوا: وكَيفَ نَرضَى بأيمانِهِم وهُم مُشرِكونَ؟ قال: «**فيُقسِمُ مِنكُم خَمسونَ أنَّهُم قَتَلوه**؟». قالوا: وكَيفَ نُقسِمُ على ما لَم نَرَهُ؟ قال:

---

(١) يعقوب بن سفيان ٣/ ٩٠. وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٠٩ من طريق إسماعيل بن أبى أويس به.

(٢) القليب: البئر التى لم تطو، وإنما هى حفيرة قلب ترابها فسميت قليبا. معالم السنن ٢/ ٢٨٥.

فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ مِن عِندِهِ[1]. رَواه مُسلِمٌ عن عمرِو بنِ محمدٍ النّاقِدِ عن سُفيانَ، إلا أنَّه لَم يَسُقْ مَتنَه وأحالَ به على رِوايَةِ الجَماعَةِ[2].

ويُذكَرُ عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ ما دَلَّ على أنَّه لَم يُتقِنْه إتقانَ هَؤُلاءِ، رَواه الشّافِعِيُّ عن ابنِ عُيَينَةَ عَقِيبَ حَديثِ الثَّقَفِيِّ ثُمَّ قال: إلا أن ابنَ عُيَينَةَ كان لا يُثبِتُ أقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ الأنصاريّينَ فى الأيمانِ أو يَهودَ؛ فيُقالُ[3] فى الحَديثِ:
٨/١٢٠ إنَّه قَدَّمَ الأنصاريّينَ. فيَقولُ: فهو ذاكَ. أو ما أشبَهَ هَذا. / **أخبرَناه** أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا سفيانُ. فذَكَرَه[4].

ورَواه محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسارٍ عن الزُّهرِيِّ وبُشَيرِ بنِ أبى كَيسانَ عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ نَحوَ رِوايَةِ الجَماعَةِ فى البِدايَةِ بأيمانِ المُدَّعينَ[5].

١٦٥١٨- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربِىُّ، حدثنا أبو نُعَيمٍ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ

---

(١) الحميدى (٤٠٣). وأخرجه أحمد (١٦٠٩١)، والنسائى (٤٧٣١) من طريق سفيان به. وعندهم كرواية الجماعة بتقديم الأنصاريين فى الأيمان. وأخرجه أبو عوانة فى مسنده (٦٠٣٩)، والطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١٩٧ من طريق سفيان به كما أورده المصنف.

(٢) مسلم (١٥٤٠/ عقب ٦٩).

(٣) فى س، والمعرفة: «فقال».

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٩٧١)، والشافعى ٦/ ٩٠.

(٥) سيأتى فى (١٦٥٣٤).

سُفيانَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا سعيدٌ (ح) وأخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ البِسطامِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، عن سعيدِ بنِ عُبَيدٍ الطّائِىِّ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، زَعَمَ أن رَجُلًا مِنَ الأنصارِ يُقالُ له: سَهلُ بنُ أبى حَثمَةَ. أخبَرَه أنَّ نَفَرًا مِن قَومِه انطَلَقوا إلَى خَيبَرَ فتَفَرَّقوا فيها، فوَجَدوا أحَدَهُم قَتيلًا، فقالوا لِلَّذينَ وجَدوه عِندَهُم: قَتَلتُم صاحِبَنا. قالوا: ما قَتَلنا ولا عَلِمنا. قال: فانطَلَقوا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالوا: يا نَبِىَّ اللهِ، انطَلَقْنا إلَى خَيبَرَ فوَجَدْنا أحَدَنا قَتيلًا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الكُبْرَ الكُبْرَ**». فَقالَ لَهُم: «**تأتونَ بالبَيِّنَةِ على مَن قَتَلَ؟**». قالوا: ما لَنا بَيِّنَةٌ. قال: «**فيَحلِفونَ لَكُم؟**». قالوا: لا نَرضَى بأيمانِ اليَهودِ. وكَرِهَ رسولُ اللهِ ﷺ[٨/٤٩و] أن يُبطِلَ دَمَه فوَداه مِائَةً مِنَ الإبِلِ. لَفظُ حَديثِ القَطّانِ. وفِى رِوايَةِ غَيرِه: فوَداه بمائَةٍ مِن إبِلِ الصَّدَقَةِ[١]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ ابنِ نُمَيرٍ عن سعيدٍ دونَ سياقَةِ مَتنِه[٢]، وإنَّما لَم يَسُقْ مَتنَه لمخالَفَتِه رِوايَةَ يَحيَى بنِ سعيدٍ. قال مُسلِمُ بنُ الحَجّاجِ فى جُملَةِ ما قال فى هذه الرِّوايَةِ: وغَيرُ مُشكِلٍ على مَن عَقَلَ التَّمييزَ مِنَ الحُفّاظِ أن يَحيَى بنَ سعيدٍ أحفَظُ مِن سعيدِ بنِ عُبَيدٍ وأرفَعُ مِنه شأنًا فى طَريقِ العِلمِ وأسبابِه، فهو أولَى بالحِفظِ مِنه[٣].

(١) المصنف فى الصغرى (٣٠٦٦)، والمعرفة (٤٩٧٤) . وأخرجه أبو داود (٤٥٢٣)، والنسائى (٤٧٣٣) من طريق أبى نعيم به.

(٢) البخارى (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩/ ٥).

(٣) التمييز ص٢٩.

قال الشيخ: وإن صَحَّت رِوايَةُ سعيدٍ فهِىَ لا تُخالِفُ رِوايَةَ يَحيَى بنِ سعيدٍ عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ؛ لأنَّه قَد يُريدُ بالبَيِّنَةِ الأيمانَ مَعَ اللَّوثِ كما فسَّرَه يَحيَى بنُ سعيدٍ، وقَد يُطالِبُهُم بالبَيِّنَةِ كما فى هَذِه الرِّوايَةِ ثُمَّ يَعرِضُ عَلَيهِمُ الأيمانَ مَعَ وُجودِ اللَّوثِ، كما فى رِوايَةِ يَحيَى بنِ سعيدٍ، ثُمَّ يَرُدُّها على المُدَّعَى عَلَيهِم عِندَ نُكولِ المُدَّعِينَ كما فى الرِّوايَتَينِ.

١٦٥١٩- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارِثِ التَّيمِىُّ[(١)]، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ بُجَيدِ[(٢)] بنِ قَيظِىٍّ أخِى
١٢١/٨ بَنِى / حارِثَةَ- قال ابنُ إبراهيمَ: وايمُ اللهِ ما كان سَهلٌ بأكثَرَ عِلمًا مِنه ولَكِنَّه كان أسَنَّ مِنه- أنَّه قال له: واللهِ ما هَكَذا كان الشَّأنُ، ولَكِن سَهلٌ أوهَمَ، ما قال رسولُ اللهِ ﷺ: احلِفوا على ما لا عِلمَ لَكُم به. ولَكِنَّه كَتَبَ إلَى يَهودِ خَيبَرَ حينَ كَلَّمَتْه الأنصارُ: **«إنَّه وُجِدَ فيكُم قَتيلٌ بَينَ أبياتِكُم فدُوه»**. فكَتَبوا إلَيه يَحلِفونَ باللهِ ما قَتَلوه ولا يَعلَمونَ له قاتِلًا. فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ مِن عِندِه[(٣)].

فقَد أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، قال: ومِن كِتابِ عُمَرَ بنِ حَبيبٍ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ.

---

(١) فى س، ص٨: «التميمى». وينظر تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٠١.

(٢) فى س: «بجيلة». وينظر تهذيب الكمال ١٦/ ٥٤١.

(٣) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٤٥٨٣) من طريق ابن إسحاق به.

فذَكَرَ هذا الحديثَ. قال الشّافِعِىُّ: فقالَ لِى قائلٌ: ما مَنَعَكَ أن تأخُذَ بحَديثِ ابنِ بُجَيدٍ؟ قال: لا أعلمُ ابنَ بُجَيدٍ سَمِعَ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ، وإن لَم يَكُنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ فهو مُرسَلٌ، ولَسنا ولا إيّاكَ نُثبِتُ المُرسَلَ، وقَد عَلِمتُ سَهلًا صَحِبَ النَّبِىَّ ﷺ وسَمِعَ مِنه، وساقَ الحديثَ سياقًا لا يُشبِهُ إلا الإثباتَ فأخَذتُ به لما وصَفتُ. قال: فما مَنَعَكَ أن تأخُذَ بحَديثِ ابنِ شِهابٍ؟ قُلتُ: مُرسَلٌ، والقَتيلُ أنصارِىٌّ، والأنصاريّونَ بالعِنايَةِ أولَى بالعِلمِ به مِن غيرِهِم إذا كان كُلٌّ ثِقَةً، وكُلٌّ عِندَنا بنِعمَةِ اللهِ ثِقَةٌ[1].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وكأنَّه عَنَى بحَديثِ ابنِ شِهابٍ الزُّهرِىِّ الحديثَ الَّذِى:

١٦٥٢٠- أخبرَناه أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ وسُلَيمانَ بنِ يَسارٍ، عن رِجالٍ مِنَ الأنصارِ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال ليَهودَ وبَدأ بهِم: «**يَحلِفُ مِنكُم /خمسونَ رَجُلًا؟**». ١٢٢/٨
فأبَوا، فقالَ لِلأنصارِ: استَحِقّوا. فقالوا: نَحلِفُ على الغَيبِ يا رسولَ اللهِ؟! فجَعَلَها رسولُ اللهِ ﷺ على يَهودَ؛ لأنَّه وُجِدَ بَينَ أظهُرِهِم[2]. وهَذا مُرسَلٌ بتَركِ تَسميَةِ الَّذينَ حَدَّثوهُما، وهو يُخالِفُ الحديثَ المُتَّصِلَ فى البِدايَةِ بالقَسامَةِ وفِى إعطاءِ الدِّيَةِ، والثّابِتُ عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه وداه مِن عِندِه.

وقَد خالَفَه ابنُ جُرَيجٍ وغَيرُه فى لَفظِهِ:

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٧٨).

(٢) أبو داود (٤٥٢٦)، وعبد الرزاق (١٨٢٥٢).

١٦٥٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو عمرٍو الحِيرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، حدثنا محمدُ بنُ رافِعٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، حَدَّثَنِى ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنِى ابنُ شِهابٍ، أخبرَنِى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ وسُلَيمانُ بنُ يَسارٍ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ أقَرَّ القَسامَةَ على ما كانَت عَلَيه فى الجاهِليَّةِ، فقَضَى بها رسولُ اللهِ ﷺ بَينَ ناسٍ مِنَ الأنصارِ فى قَتيلٍ ادَّعَوه على اليَهودِ(١). رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ(٢)، وأخرَجَه أيضًا مِن حَديثِ صالِحِ بنِ كَيسانَ ويونُسَ بنِ يَزيدَ عن ابنِ شِهابٍ، إلا أن حَديثَ يونُسَ مُختَصَرٌ(٣).

١٦٥٢٢- ورَواه عُقَيلٌ كما أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى هو ابنُ بُكَيرٍ، أخبرَنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ وسُلَيمانَ بنِ يَسارٍ، عن أُناسٍ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، أن القَسامَةَ كانَت فى الجاهِليَّةِ قَسامَةَ الدَّمِ، فأقَرَّها رسولُ اللهِ ﷺ على ما كانَت عَلَيه فى الجاهِليَّةِ، وقَضَى بها رسولُ اللهِ ﷺ بَينَ أُناسٍ مِنَ الأنصارِ مِن بَنِى حارِثَةَ ادَّعَوا على اليَهودِ(٤).

---

(١) عبد الرزاق (١٨٢٥٤)، وعنه أحمد (٢٣٦٦٨). وأخرجه النسائى (٤٧٢٢) من طريق ابن شهاب به. وسيأتى فى (١٦٥٤٦).

(٢) مسلم (١٦٧٠/٨).

(٣) مسلم (١٦٧٠/...) من طريق صالح، وفى (١٦٧٠/٧) من طريق يونس به.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٥٩٨)، وأبو عوانة فى مسنده (٦٠٤٧)، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٥٨١) من طريق الليث به. وعند أحمد: «إنسان من الأنصار» بدلًا من: «أناس من أصحاب رسول الله ﷺ».

ورَواه يَحيَى بنُ أيّوبَ عن عُقَيلٍ وغَيرِه كما:

١٦٥٢٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ داودَ الرزّازُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الشّافِعِىُّ، حدثنا عُبَيدُ بنُ عبدِ الواحِدِ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا يَحيَى بنُ أيّوبَ، حَدَّثَنِى عُقَيلٌ وقُرَّةُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ وابنُ جُرَيجٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: مَضَتِ السُّنَّةُ فى القَسامَةِ أن يَحلِفَ خَمسونَ رَجُلًا خَمسينَ يَمينًا، فإن نَكَلَ واحِدٌ مِنهُم لَم يُعطَوُا الدَّمَ[(١)]. وهَذا مُنقَطِعٌ.

/ واحتَجَّ أصحابُنا بما: ١٢٣/٨

١٦٥٢٤- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا عبدَةُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا مُطَرِّفُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا الزَّنجِىُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**البَيِّنَةُ على مَن ادَّعَى، واليَمينُ على مَن أنكَرَ، إلا فى القَسامَةِ**»[(٢)].

١٦٥٢٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الفَقيهُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ، حدثنا بشرُ بنُ الحَكَمِ، حدثنا مُسلِمُ بنُ خالِدٍ وهو الزَّنجِىُّ. فذَكَرَه بمِثلِهِ[(٣)].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٧٧).

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٩٩٦). وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١١١، ٤/ ٢١٨ من طريق مطرف به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢١٣: مسلم لين (يعنى الزنجى).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣١٦٩).

وأمّا الحَديثُ الَّذِى:

١٦٥٢٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عاصِمُ بنُ يوسُفَ اليَرْبوعِىُّ فى بَنِى حَرامٍ، حدثنا سَلّامُ بنُ سُلَيمٍ أبو الأحوَصِ، عن الكَلبِىِّ، عن أبى صالِحٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: وُجِدَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ قَتيلًا فى داليَةِ ناسٍ مِنَ اليَهودِ، فبَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَيهِم، فأخَذَ مِنهُم خَمسينَ رَجُلًا مِن خيارِهِم فاستَحلَفَهُم باللهِ: ما قَتَلنا ولا عَلِمنا قاتِلًا. وجَعَلَ عَلَيهِمُ الدّيَةَ، فقالوا: لَقَد قَضَى بما قَضَى فينا نَبيُّنا موسَى عَلَيه السَّلامُ[(١)]. فهَذا لا يُحتَجُّ بِهِ؛ الكَلبِىُّ مَتروكٌ[(٢)] وأبو صالِحٍ هذا ضَعيفٌ[(٣)].

أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا حَنبَلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىٌّ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الحَفيدُ، حدثنا هارونُ بنُ عبدِ الصَّمَدِ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ سعيدٍ يُحَدِّثُ، عن سُفيانَ قال: قال لِىَ الكَلبِىُّ: قال لِى أبو صالِحٍ: كُلُّ ما حَدَّثتُكَ به كَذِبٌ[(٤)].

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٤/ ٢١٩ من طريق أبى الأحوص به.

(٢) تقدم فى (١٢٦٤٦).

(٣) أبو صالح مولى أم هانئ، اسمه: باذام، ويقال: باذان. ويقال: ذكوان. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢/ ١٤٤، والجرح والتعديل ١/ ١٣٥، والثقات ٥/ ٤٢٦، وتهذيب الكمال ٤/ ٦، ٣٣/ ٤٢٣. وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ٩٣: ضعيف يرسل.

(٤) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/ ١٠١، وابن حبان فى المجروحين ٢/ ٢٥٥ من طريق على بن المدينى به. وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ١/ ٧٣ من طريق سفيان به.

١٦٥٢٧- وأمَّا الأثَرُ الَّذِى أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن مُغيرَةَ، عن عامِرٍ يَعنِى الشَّعبِىَّ، أن قَتيلًا وُجِدَ فى خَرِبَةٍ مِن خَرِبَةِ وادِعَةِ هَمْدانَ، فرُفِعَ إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فأحلَفَهُم/ خَمسينَ يَمينًا: ما ٨/ ١٢٤
قَتَلنا ولا عَلِمْنا قاتِلًا. ثُمَّ غَرَّمَهُمُ الدِّيَةَ، ثُمَّ قال: يا مَعشَرَ هَمْدانَ حَقَنتُم دِماءَكُم بأيمانِكُم، فما يُبطِلُ دَمَ هذا الرَّجُلِ المُسلِمِ؟

١٦٥٢٨- و أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، حدثنا سفيانُ، عن مَنصورٍ، عن الشَّعبِىِّ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كَتَبَ فى قَتيلٍ وُجِدَ بَينَ خَيوانَ[(١)] ووادِعَةَ[(٢)] أن يُقاسَ ما بَينَ القَريَتَينِ فإلَى أيِّهِما كان أقرَبَ أخرَجَ إلَيه[(٣)] مِنهُم خَمسينَ رَجُلًا حَتَّى يوافُونَه مَكَّةَ، فأدخَلَهُمُ الحِجرَ فأحلَفَهُم ثُمَّ قَضَى عَلَيهِم بالدِّيَةِ، فقالوا: ما وَقَتْ أموالُنا أيمانَنا، ولا أيمانُنا أموالَنا. قال عُمَرُ رضي الله عنه: كَذلِكَ الأمرُ[(٤)].

قال الشّافِعِىُّ: وقالَ غَيرُ سُفيانَ: عن عاصِمٍ الأحوَلِ عن الشَّعبِىِّ، قال

---

(١) خيوان: اسم القبيلة أطلق على بلدة ما زالت عامرة شمال صنعاء، بينها وبين صعدة. المعالم الجغرافية ص١٢١.

(٢) فى س، ص٨: «ووداعة».

(٣) فى م: «إليهم».

(٤) المصنف فى المعرفة ٦/ ٢٦٤. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٦٩) من طريق الشعبى به.

عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ: حَقَنتُم بأيمانِكُم دِماءَكُم، ولا يُطَلُّ[(١)] دَمُ مُسلِمٍ[(٢)]. فقَد ذَكَرَ الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ فى الجَوابِ عنه ما يُخالِفونَ عُمَرَ ﷺ فى هذه القِصَّةِ مِنَ الأحكامِ، ثُمَّ قيلَ له: أفَثابِتٌ هو عِندَكَ؟ قال: لا، إنَّما رَواه الشَّعبِىُّ عن الحارِثِ الأعوَرِ، والحارِثُ مُجهولٌ[(٣)]، ونَحنُ نُرَوِّى عن رسولِ اللهِ ﷺ بالإسنادِ الثّابِتِ أنَّه بَدأ بالمُدَّعينَ، فلَمّا لَم يَحلِفوا قال: «**فتُبرِئُكُم يَهودُ بخَمسينَ يَمينًا؟**». وإذ قال: «**تُبرِئُكُم**». فلا يَكونُ عَلَيهِم غَرامَةٌ، ولما لَم يَقبَلِ الأنصاريّونَ أيمانَهُم وداه النَّبِىُّ ﷺ ولَم يَجعَلْ على يَهودَ- والقَتيلُ بَينَ أظهُرِهِم- شَيئًا[(٤)].

قال [٨/ ٥٠و] الرَّبيعُ: أخبرَنى بَعضُ أهلِ العِلمِ عن جَريرٍ عن مُغيرَةَ عن
٨/ ١٢٥ الشَّعبِىِّ قال: حارِثٌ الأعوَرُ كان / كَذّابًا[(٥)].

ورُوِىَ عن مُجالِدٍ عن الشَّعبِىِّ عن مَسروقٍ عن عُمَرَ ﷺ[(٦)]. ومُجالِدٌ غَيرُ مُحتَجٍّ بِهِ[(٧)].

---

(١) فى س: «يبطل». ويطل: أى يهدر. النهاية ٣/ ١٣٦.

(٢) المصنف فى المعرفة ٦/ ٢٦٤، والشافعى ٧/ ١٣.

(٣) تقدم عقب (٣٢).

(٤) الأم ٧/ ١٤.

(٥) فى حاشية الأصل: «بخطه: كاذبًا».
والأثر أخرجه أبو زرعة الرازى فى أجوبته ٢/ ٥٨٧، ومسلم فى مقدمة صحيحه ١/ ١٩ من طريق جرير به.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (١٨٢٦٦) من طريق مجالد عن الشعبى أن قتيلًا وجد بين وادعة وشاكر فأمرهم عمر ...

(٧) تقدم فى (٧٤٤٩).

ورُوِىَ عن مُطَرِّفٍ عن أبى إسحاقَ عن الحارِثِ بنِ الأزمَعِ عن عُمَرَ[(١)].
وأبو إسحاقَ لَم يَسمَعْه[(٢)] مِنَ الحارِثِ بنِ الأزمَعِ، قال علىُّ بنُ المَدينِىِّ: عن أبى زَيدٍ عن شُعبَةَ قال: سَمِعتُ أبا إسحاقَ يُحَدِّثُ حَديثَ الحارِثِ بنِ الأزمَعِ، أن قَتيلًا وُجِدَ بَينَ وادِعَةَ وخَيوانَ فقُلتُ: يا أبا إسحاقَ مَن حَدَّثَك؟ قال: حَدَّثَنِى مُجالِدٌ عن الشَّعبِىِّ عن الحارِثِ بنِ الأزمَعِ. فعادَت رِوايَةُ أبى إسحاقَ إلَى حَديثِ مُجالِدٍ، واختُلِفَ فيه على مُجالِدٍ فى إسنادِه، ومُجالِدٌ غيرُ مُحتَجٍّ به[(٣)]، فاللهُ أعلَمُ.

١٦٥٢٩- وأمّا الحَديثُ الَّذِى أخبرَنِى أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ وأبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علىُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ القاسِمِ بنِ زَكَريا، حدثنا هِشامُ بنُ يونُسَ، حدثنا محمدُ بنُ يَعلَى، عن عُمَرَ بنِ صُبحٍ[(٤)]، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ، عن صَفوانَ بنِ سُلَيمٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّه قال: لما حَجَّ عُمَرُ ﷺ حَجَّتَه الأخيرَةَ التى لَم يَحُجَّ غَيرَها غودِرَ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ قَتيلًا ببَنِى وادِعَةَ[(٣)]، فبَعَثَ إلَيهِم عُمَرُ، وذَلِك بعدَما قَضَى النُّسُكَ، وقالَ لَهُم: هَل عَلِمتُم لهَذا القَتيلِ قاتِلًا مِنكُم؟ قال القَومُ: لا. فاستَخرَجَ مِنهُم خَمسينَ شَيخًا فأدخَلَهُمُ الحَطيمَ[(٥)] فاستَحلَفَهُم باللهِ رَبِّ هذا

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٦٨) من طريق أبى إسحاق به. وفيه: «أرحب». بدلًا من: «خيوان».
(٢) فى م: «يسمع».
(٣) تقدم فى (٧٤٤٩).
(٤) فى س، وسنن الدارقطنى: «صبيح». وينظر تهذيب الكمال ٢١/ ٣٩٦.
(٥) الحطيم: هو ما بين الركن والباب، وقيل: هو الحجر المخرج منها سمِّى به؛ لأن البيت رفع وترك هو محطومًا. النهاية ١/ ٤٠٣.

البَيتِ الحَرامِ، ورَبِّ هذا البَلَدِ الحَرامِ، ورَبِّ هذا الشَّهرِ الحَرامِ، أنَّكُم لَم تَقتُلوه ولا عَلِمتُم له قاتِلًا، فحَلَفوا بذَلِكَ، فلَمّا حَلَفوا قال: أدّوا دِيَةً[1] مُغَلَّظَةً فى أسنانِ الإبِلِ، أو مِنَ الدَّنانيرِ والدَّراهِمِ ديَةً وثُلُثًا. فقالَ رَجُلٌ مِنهُم يُقالُ له سِنانٌ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، أما تَجزينِى يَمينِى مِن مالِى؟ قال: لا، إنَّما قَضَيتُ عَلَيكُم بقَضاءِ نَبِيِّكُم ﷺ. فأخَذوا ديَتَه دَنانيرَ ديَةً وثُلُثَ ديَةٍ. قال علىٌّ: عُمَرُ بنُ صُبحٍ مَتروكُ الحَديثِ[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: رَفعُه إلَى النَّبِىِّ ﷺ مُنكَرٌ، وهو مَعَ انقِطاعِه فى رُواتِه[3] مَن أجمَعوا على تَركِه.

قال الشّافِعِىُّ: والموتَصِلُ أولَى أن يُؤخَذَ به مِنَ المُنقَطِعِ، والأنصاريّونَ أعلَمُ بحَديثِ صاحِبِهِم مِن غَيرِهِم[4].

قال الشّافِعِىُّ: ويُروَى عن عُمَرَ رضي الله عنه أنَّه بَدَأ المُدَّعَى عَلَيهِم ثُمَّ رَدَّ الأيمانَ على المُدَّعينَ[5].

١٦٥٣٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

(١) فى س، ص٨، م: «دية». وينظر مصدر التخريج.

(٢) ليس فى: س، ص٨.

والحديث عند الدارقطنى ٣/ ١٧٠. وقال الذهبى ٦/ ٣٢١٥: ومحمد بن يعلى بن زنبور متروك. وعمر بن صبح الخراسانى السمرقندى، أبو نعيم. ينظر الكلام عليه فى: الجرح والتعديل ٦/ ١١٦، والمجروحين ١/ ١٧٧، ١٧٨، وتهذيب الكمال ٢١/ ٣٩٦، والمغنى فى الضعفاء ٢/ ٤٦٩، وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ٤١٤: متروك.

(٣) فى س، ص٨، م: «رواية».

(٤) اختلاف الحديث ص٥٦٠.

(٥) الأم ٧/ ١٤.

يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ وعِراكِ بنِ مالكٍ، أن رَجُلًا مِن بَنِى سَعدِ بنِ لَيثٍ أجرَى فرَسًا فوَطِئَ على إصبَعِ رَجُلٍ مِن جُهَينَةَ؟ فنُزِىَ مِنها فماتَ، فقالَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه لِلَّذينَ ادُّعِىَ عَلَيهِم: أتَحلِفونَ باللهِ خَمسينَ يَمينًا ما ماتَ مِنها؟ فأبَوا وتَحَرَّجوا مِنَ / الأيمانِ، فقالَ للآخَرينَ: احلِفوا أنتُم. فأبَوا، فقَضَى عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه بشَطرِ الدّيَةِ على السَّعديّينَ[(١)]. ١٢٦/٨

بابُ ما رُوِىَ فى القَتيلِ يوجَدُ بَينَ قَريَتَينِ، ولا يَصِحُّ

١٦٥٣١- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو إسرائيلَ، عن عَطيَّةَ، عن أبى سعيدٍ، أن قَتيلًا وُجِدَ بَينَ حَيَّينِ، فأمَرَ النَّبِىُّ ﷺ أن يُقاسَ إلَى أيِّهِما أقرَبُ، فوُجِدَ أقرَبَ إلَى أحَدِ الحَيَّينِ بشِبرٍ. قال أبو سعيدٍ: كأنِّى أنظُرُ إلَى شِبرِ رسولِ اللهِ ﷺ، فألقَى ديَتَه عَلَيهِم[(٢)].

١٦٥٣٢- وأخبرَنا أبو سَعدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ، أخبرَنا الفَضلُ بنُ الحُبابِ، حدثنا أبو الوَليدِ الطَّيالِسِىُّ، عن أبى إسرائيلَ المُلائِىِّ بنَحوِهِ[(٣)]. تَفَرَّدَ به أبو إسرائيلَ عن عَطيَّةَ العَوفِىِّ، وكِلاهُما

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٨٠٤)، والشافعى ٧/ ٣٧، ٢٣٤، ومالك ٢/ ٨٥١. وسيأتى فى (٢٠٧٧٥).

(٢) الطيالسى (٢٣٠٩). وأخرجه أحمد (١١٣٤١) من طريق أبى إسرائيل به بنحوه.

(٣) الكامل لابن عدى ١/ ٢٨٧.

لا يُحتَجُّ بِروايَتِهما[1].

بابُ ما جاءَ فى القَتلِ[2] بالقَسامَةِ

١٦٥٣٣- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى الهَيثَمُ بنُ خَلَفٍ، حدثنا إسحاقُ، حدثنا مَعنٌ، حدثنا مالكٌ، عن أبى لَيلَى بنِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَهلٍ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ أنَّه أخبَرَه هو ورِجالٌ مِن كُبَراءِ قَومِه، أن عبدَ اللهِ بنَ سَهلٍ ومُحَيِّصَةَ خَرَجا إلَى خَيبَرَ. فذَكَرَ الحديثَ [٨/ ٥٠ظ] فى قَتلِ عبدِ اللهِ بنِ سَهلٍ، وأنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**تَحلِفونَ وتَستَحِقّونَ دَمَ صاحِبِكُم؟**»[3].

١٦٥٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبارِ العُطارِدِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ وبُشَيرُ بنُ أبى كَيسانَ مَولَى بَنِى حارِثَةَ، عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ قال: أُصيبَ عبدُ اللهِ بنُ سَهلٍ بخَيبَرَ وكانَ خَرَجَ إلَيها فى أصحابٍ له يَمتارونَ[4] تَمرًا،

---

(١) إسماعيل بن أبى إسحاق الملائى، أبو إسرائيل. ينظر الكلام عليه فى: الضعفاء الصغير ١/ ١٩، والضعفاء والمتروكين للنسائى ١/ ١٥٢، والمجروحين ١/ ١٢٤، وتهذيب الكمال ٣/ ٧٧، وميزان الاعتدال ٤/ ٤٩٠، وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ١٠٧: صدوق سيئ الحفظ، نسب إلى الغلو فى التشيع.

وعطية العوفى تقدم الكلام عليه عقب (٢٨٠٣).

(٢) فى س، ص٨: «القتيل».

(٣) تقدم فى (١٦٥١١).

(٤) يمتارون: يجلبون. ينظر التاج ١٤/ ١٦٢ (م ى ر).

فوُجِدَ فى عَينٍ قَد كُسِرَ[1] عُنُقُه ثُمَّ ضُرِّحَ عَلَيه، فأخَذوه فغَيَّبوه ثُمَّ قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ فذَكَروا له شأنَه؛ فتَقَدَّمَ إلَيه أخوه عبدُ الرَّحمَنِ ومَعَه ابنا عَمِّه حوَيِّصَةُ ومُحَيِّصَةُ ابنا مَسعودٍ، وكانَ عبدُ الرَّحمَنِ أحدَثَهُم سِنًّا، وكانَ صاحِبَ الدَّمِ، وكانَ ذا قَدَمٍ[2] القَومِ، فلَمّا تَكَلَّمَ قبلَ بَنِى عَمِّه قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الكُبْرَ الكُبْرَ**». فتَكَلَّمَ حوَيِّصَةُ ومُحَيِّصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ هو بَعدُ، فذَكَرَ لِرسولِ اللهِ ﷺ قَتلَ صاحِبِهِم، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**تُسَمّونَ قاتِلَكُم ثُمَّ تَحلِفونَ عَلَيه خَمسينَ يَمينًا فنُسَلِّمُه إلَيكُم؟**». قالوا: ما كُنّا نَحلِفُ على ما لا نَعلَمُ. فقالَ / رسولُ اللهِ ﷺ: «**فيَحلِفونَ باللهِ لَكُم خَمسينَ يَمينًا ما قَتَلوه ولا يَعلَمونَ له قاتِلًا ثُمَّ يَبرَءونَ مِن دَمِه؟**». فقالوا: ما كُنّا لِنَقبَلَ أيمانَ يَهودَ، ما فيهِم مِنَ الكُفرِ أعظَمُ مِن أن يَحلِفوا على إثمٍ. فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ مِن عِندِه مِائَةَ ناقَةٍ، فقالَ سَهلٌ: فواللهِ ما أنسَى بكرَةً[3] مِنها حَمراءَ ضَرَبَتنِى بِرِجلِها وأنا أحوزُها[4]. ١٢٧/٨

١٦٥٣٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مَحمودُ بنُ خالِدٍ وكَثيرُ بنُ عُبَيدٍ قالا: حدثنا[5] الوَليدُ (ح) قال

(١) فى حاشية الأصل: «كسرت».

(٢) ذا قدم: أى ذا سَبْق وتقدم؛ لأنه الأقرب إلى المقتول. ينظر التاج ٣٣/ ٢٣٥ (ق د م).

(٣) البَكر: الفتِىّ من الإبل، بمنزلة الغلام من الناس، والأنثى بَكرة. النهاية ١/ ١٤٩.

(٤) أخرجه ابن أبى عاصم فى الديات (١٨٣، ٢٥٧)، وابن عبد البر فى التمهيد ١٢/ ٦٠١ من طريق محمد بن إسحاق به، وأحمد (١٦٠٩٦)، والدارمى (٢٣٩٨) من طريق محمد بن إسحاق بنحوه دون ذكر الزهرى.

(٥) بعده فى س، ص٨: «أبو».

أبو داودَ: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ بنِ سُفيانَ، أخبرَنا الوَليدُ، عن أبى عَمرٍو، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قَتَلَ بالقَسامَةِ رَجُلًا مِن بَنِى نَصرٍ[1] بنِ مالِكٍ ببحرَةِ[2] الرِّعاءِ[3] على شَطِّ لِيَّةَ[4]. فقالَ[5]: القاتِلُ والمَقتولُ مِنهُم. قال أبو داودَ: وهَذا لَفظُ مَحمودٍ: ببَحرَةٍ. أقامَه مَحمودٌ وحدَه[6]. هذا مُنقَطِعٌ، وما قَبلَه مُحتَمِلٌ لاستِحقاقِ الدِّيَةِ؛ فإنَّها بالدَّمِ تُستَحَقُّ، واللهُ أعلَمُ.

١٦٥٣٦- ورَوَى أيضًا أبو داودَ فى «المراسيل» عن موسَى بنِ إسماعيلَ عن حَمادٍ عن قَتادَةَ وعامِرٍ الأحوَلِ عن أبى المُغيرَةِ، أن النَّبِىَّ ﷺ أقادَ بالقَسامَةِ بالطّائفِ. وهو أيضًا مُنقَطِعٌ .**أخبرَناه** محمدُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا الفَسَوِىُّ، حدثنا اللُّؤلُؤِىُّ، حدثنا أبو داودَ. فذَكَرَه[7].

١٦٥٣٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الرَّفّاءُ البَغدادِىُّ

---

(١) فى س: «نضر». وينظر عون المعبود ٤/ ٣٠١.

(٢) البحرة: البلدة. تقول العرب: هذه بحرتنا. أى بلدتنا. معالم السنن ٤/ ١٣. وتقرأ بضم الباء وفتحها. ينظر معجم ما استعجم ١/ ٢٢٩، ومراصد الاطلاع ١/ ١٦٧.

(٣) كذا فى النسخ.

ولم نجد موضعا بهذا الاسم. وبحرة الرغاء: موضع على بعد (١٥) كيلًا جنوب الطائف. ينظر القاموس المحيط ٤/ ٣٣٨ (ر غ و)، وعون المعبود ٤/ ٣٠١، والمعالم الجغرافية ص٢٥٥.

(٤) لية: واد لثقيف، أو جبل بالطائف أعلاه لثقيف وأسفله لنصر بن معاوية. القاموس المحيط ٤/ ٣٩٠ (ل وى).

(٥) أى محمود بن خالد. كما فى عون المعبود ٤/ ٣٠١.

(٦) أبو داود (٤٥٢٢). وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٧٦): ضعيف معضل.

(٧) المراسيل (٢٦٩). وعنده: عاصم. بدلًا من: عامر. وينظر التحفة (١٩٥٩٤).

بخُسرَوجِردَ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ وعيسَى بنُ مِينا قالا: حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ أن أباه قال: كان مَن أدرَكتُ مِن فُقَهائِنا الذينَ يُنتَهى إلَى قَولِهِم يَعنِى مِن أهلِ المَدينَةِ يَقولونَ: يَبدأُ باليَمينِ فى القَسامَةِ الذينَ يَجيئونَ مِنَ الشَّهادَةِ على اللَّطخِ[1] والشُّبهَةِ الخَفيَّةِ ما لا يَجِئُ خُصَماؤُهُم، وحَيثُ كان ذَلِكَ كانَتِ القَسامَةُ لهم.

١٦٥٣٨- قال أبو الزِّنادِ: وأخبَرَنِى خارِجَةُ بنُ زَيدِ بنِ ثابِتٍ، أن رَجُلًا مِنَ الأنصارِ قَتَلَ وهو سَكرانُ رَجُلًا ضَرَبَه بشُوبَقٍ[2] ولَم يَكُنْ على ذَلِكَ بَيِّنَةٌ قاطِعَةٌ إلا لَطخٌ أو شَبيهُ ذَلِكَ، وفِى النّاسِ يَومَئذٍ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ ومِن فُقَهاءِ النّاسِ ما لا يُحصَى، وما اختَلَفَ اثنانِ مِنهُم أن يَحلِفَ وُلاةُ المَقتولِ ويَقتُلوا أو يَستَحيُوا، فحَلَفوا[3] خَمسينَ يَمينًا وقَتَلوا، وكانوا يُخبِرونَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى بالقَسامَةِ ويَرَونَها لِلَّذِى يأتِى به مِنَ اللَّطخِ والشُّبهَةِ أقوَى مِمّا يأتِى به خَصمُه، ورأَوا ذَلِكَ فى الصُّهَيبِىِّ حينَ قَتَلَه الحاطِبيّونَ وفِى غَيرِه.

ورَواه ابنُ وهبٍ عن ابنِ أبى الزِّنادِ، وزادَ فيه أن مُعاويَةَ كَتَبَ إلَى

---

(١) اللطخ: التهمة. فتح البارى ١/ ١٨٣.

(٢) الشوبق بالضم: خشبة الخباز، وهو معرَّب. وقد ضبط فى الأصل بفتح الشين. ينظر القاموس المحيط (ش ب ق)، والتاج ٢٥/ ٤٩٠ (ش ب ق). وضبط فى التاج (ط م ل) كجَوْهر. ومثله فى القاموس المحيط ضبط قلم.

(٣) فى س: «يحلفوا».

سعيدِ بنِ العاصِ: إن كان ما ذَكَرنا له حَقًّا أن يُحَلِّفَنا على القاتِلِ ثُمَّ يُسَلِّمَه[1] إلَينا[2].

١٦٥٣٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، أن هِشامَ بنَ عُروةَ أخبَرَه أن رَجُلًا مِن آلِ حاطِبِ بنِ أبى بَلتَعَةَ كانَت بَينَه وبَينَ رَجُلٍ مِن آلِ صُهَيبٍ مُنازَعَةٌ. فذَكَرَ الحديثَ فى قَتلِه، قال: فرَكِبَ يَحيَى بنُ عبدِ الرَّحمَنِ [٨/٥١و] بنِ حاطِبٍ إلَى عبدِ المَلِكِ بنِ مَروانَ فى ذَلِكَ، فقَضَى بالقَسامَةِ على سِتَّةِ نَفَرٍ مِن آلِ حاطِبٍ، فثَنَّى عَلَيهِمُ الأيمانَ، فطَلَبَ آلُ حاطِبٍ أن يَحلِفوا على اثنَينِ ويَقتُلوهُما، فأبَى عبدُ المَلِكِ إلا أن يَحلِفوا على واحِدٍ فيَقتُلوه، فحَلَفوا على الصُّهَيبِىِّ فقَتَلوه. قال هِشامٌ: فلَم يُنكِرْ ذَلِكَ عُروَةُ ورأى أن قَد أُصيبَ فيه الحَقُّ[3].

ورُوِّينا فيه عن الزُّهرِىِّ ورَبيعَةَ، ويُذكَرُ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ وابنِ الزُّبَيرِ أنَّهُما أقادا بالقَسامَةِ[4].

ويُذكَرُ عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ أنَّه رَجَعَ عن ذَلِكَ وقالَ: إن وجَدَ أصحابُه

---

(١) فى س، ص٨: «تسلمه»، وفى م: «يسلم».

(٢) أخرجه المصنف فى المعرفة (٤٨٠٥)، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ١٥/ ٣٩٠ من طريق ابن وهب به.

(٣) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٠٦/٦٤ من طريق المصنف به.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٢٨٦) عن الزهرى، وفى (٢٨٢٨٥) عن عمر بن عبد العزيز وابن الزبير.

بَيِّنَةٌ وإلا فلا تَظلِم[1] النّاسَ، فإنَّ هذا لا يُقضَى فيه إلَى يَومِ القيامَةِ[2].

بابُ تَركِ القَوَدِ بالقَسامَةِ

١٦٥٤٠- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادٌ، عن أيّوبَ، عن أبى رَجاءٍ مَولَى أبى قِلابَةَ قال: كان أبو قِلابَةَ عِندَ عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ فسألَهُم عن القَسامَةِ قالوا: أقادَ بها رسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ / وعُمَرُ ١٢٨/٨ والخُلَفاءُ ﵃. قال: ما تَقولُ يا أبا قِلابَةَ؟ قال: عِندَكَ رُءوسُ الأجنادِ وأشرافُ العَرَبِ، شَهِدَ رَجُلٌ مِن أهلِ حِمصَ على رَجُلٍ مِن أهلِ دِمَشقَ أنَّه سَرَقَ ولَم يَرَوْه، أكُنتَ تَقطَعُهُ؟ قال: لا. قال: شَهِدَ أربَعَةٌ مِن أهلِ دِمَشقَ على رَجُلٍ مِن أهلِ حِمصَ أنَّه زَنَى ولَم يَرَوْه، أكُنتَ تَرجُمُهُ؟ قال: لا. قال: فهَذا أشبَهُ، واللهِ ما عَلِمْنا رسولَ اللهِ ﷺ قَتَلَ أحَدًا إلا أن يَقتُلَ رَجُلًا فيُقتَلَ بِهِ. قال عَنبَسَةُ بنُ سعيدٍ: فأينَ حَديثُ العُرَنيّينَ؟ فقالَ أبو قِلابَةَ: إيّاىَ حَدَّثَ[3] أنَسُ بنُ مالِكٍ؛ حدثنا أنَسُ بنُ مالِكٍ أن قَومًا مِن عُكلٍ أو عُرَينَةَ قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ فاجتَوَوُا المَدينَةَ، فأمَرَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ بلِقاحٍ، وأمَرَهُم أن يَشرَبوا مِن ألبانِها وأبوالِها فانطَلَقوا، فلَمّا صَحُّوا قَتَلوا راعِىَ رسولِ اللهِ ﷺ واستاقوا النَّعَمَ، فبَلَغَ رسولَ اللهِ ﷺ خَبَرُهُم مِن أوَّلِ النَّهارِ فبَعَثَ فى آثارِهِم،

(١) فى الأصل: «نظلم».

(٢) ذكره البخارى تعليقًا قبل (٦٨٩٨).

(٣) فى م، والمهذب ٦/ ٣٢١٧: «حدثه»، وفى س: «حديث».

فما ارتَفَعَ النَّهارُ حَتَّى أُتِىَ بهِم، فأمَرَ بِهِم رسولُ اللهِ ﷺ فقُطِّعَت أيديهِم وأرجُلُهُم وسُمِرَت أعيُنُهُم، وأُلقُوا فى الحَرَّةِ يَستَسقُونَ فلا يُسقَونَ حَتَّى ماتوا، فهَؤُلاءِ قَومٌ قَتَلوا وسَرَقوا وكَفَروا بعدَ إيمانِهِم. فقالَ عَنبَسَةُ: سُبحانَ اللَّهِ! فقالَ أبو قِلابَةَ: أتَتَّهِمُنِى يا عَنبَسَةُ؟ قال: لا، ولَكِن هذا الجُندُ لا يَزالُ بخَيرٍ ما أبقاكَ اللهُ بَينَ أظهُرِهِم[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن هارونَ الحَمّالِ عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ، [2]ورواه[2] مُختَصَرًا[3].

١٦٥٤١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ بنِ يوسُفَ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، حدثنا حَجّاجُ بنُ أبى عثمانَ الصَّوّافُ (ح) و أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ صالِحِ بنِ هانِئٍ، حدثنا أبو جَعفَرٍ ابنُ أبى خالِدٍ الأصبَهانِىُّ، حدثنا حُمَيدُ بنُ مَسعَدَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا الحَجّاجُ الصَّوّافُ، حَدَّثَنِى أبو رَجاءٍ مَولَى أبى قِلابَةَ، حَدَّثَنِى أبو قِلابَةَ، أن عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيزِ أبرَزَ سَريرَه يَومًا لِلنّاسِ فأذِنَ لَهُم فدَخَلوا عَلَيه فقالَ: ما تَقولونَ فى القَسامَةِ؟ قال: فأضَبَّ النّاسُ[4] قالوا: نَقولُ: القَوَدُ بها

---

(١) أخرجه البخارى (٤١٩٣) من طريق حماد به. ومسلم (١٦٧١/ ١٢) من طريق أبى رجاء به. وتقدم حديث العرنيين فى (١٦١٧٧).

(٢ - ٢) ليس فى: م.

(٣) البخارى (٢٣٣)، وفيه: عن أيوب عن أبى قلابة. ومسلم (١٦٧١/ ١١) وأحال على رواية حجاج بن أبى عثمان، وهى الرواية التالية.

(٤) أضب الناس: سكتوا مطرقين. فتح البارى ١٢/ ٢٤٠.

حَقٌّ، قَد أقادَت بها الخُلَفاءُ. قال: ما تَقولُ يا أبا قِلابَةَ؟ ونَصَبَنِى لِلنّاسِ، قُلتُ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، عِندَكَ رُءوسُ الأجنادِ وأشرافُ العَرَبِ، أرأيتَ لَو أنَّ خَمسينَ مِنهُم شَهِدوا على رَجُلٍ (١بدِمَشقَ مُحصِنٍ١) أنَّه قَد زَنَى لَم يَرَوْه، أكُنتَ تَرجُمُهُ؟ قال: لا. قُلتُ: أفَرأيتَ لَو أن خَمسينَ مِنهُم شَهِدوا على رَجُلٍ بحِمصَ أنَّه سَرَقَ لَم يَرَوْه، أكُنتَ تَقطَعُهُ؟ قال: لا. قُلتُ: فواللهِ ما قَتَلَ رسولُ اللهِ ﷺ أحَدًا قَطُّ إلا فى إحدَى ثَلاثِ خِصالٍ؛ رَجُلٌ قَتَلَ بجَريرَةِ[٢] نَفسِه يُقتَلُ، أو رَجُلٌ زَنَى بعدَ إحصانٍ، أو رَجُلٌ حارَبَ اللهَ ورسولَه وارتَدَّ عن الإسلامِ. قال: فقالَ القَومُ: أوَ لَيسَ قَد حَدَّثَ أنَسُ بنُ مالِكٍ أن رسولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ فى السَّرَقِ وسَمَرَ الأعيُنَ ونَبَذَهُم فى الشَّمسِ حَتَّى ماتوا؟ فقُلتُ: أنا أُحَدِّثُكُم حَديثَ أنَسِ بنِ مالِكٍ؛ إيّاىَ حَدَّثَ أنَسُ بنُ مالِكٍ، أن نَفَرًا مِن عُكلٍ ثَمانيَةً قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ فبايَعوه على الإسلامِ واستَوخَموا الأرضَ[٣] وسَقِمَت أجسامُهُم فشَكَوا ذَلِك إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «**ألا** [٨/٥١ظ] **تخرُجونَ مع راعينا فى إبِلِه فتُصيبونَ مِن أبوالِها وألبانِها؟**». قالوا: بَلَى. فخَرَجوا فشَرِبوا مِن أبوالِها وألبانِها فصَحُّوا وقَتَلوا الرّاعِىَ واطَّرَدوا[٤] النَّعَمَ، فبَلَغَ ذَلِك رسولَ اللهِ ﷺ فبَعَثَ فى آثارِهِم فأُدرِكوا، فجِئَ بهِم، فأمَرَ بهِم فقُطِّعَت أيديهِم وأرجُلُهُم وسُمِرَت أعيُنُهُم،

(١ - ١) فى س، ص٨: «بحمص».

(٢) الجريرة: الجناية. مشارق الأنوار ١/ ١٤٤.

(٣) استوخموا الأرض: أى استثقلوها ولم يوافق هواؤها أبدانهم. النهاية ٥/ ١٦٤.

(٤) اطردوا: أخرجوها طردًا، أى: سوقًا. فتح البارى ٨/ ٢٧٤.

ونُبِذوا فى الشَّمسِ حَتَّى ماتوا. قُلتُ: وأىُّ شَىءٍ أشَدُّ ممّا صَنَعَ هَؤُلاءِ؟! ارتَدّوا عن الإسلامِ وقَتَلوا وسَرَقوا. فقالَ عَنبَسَةُ بنُ سعيدٍ: واللهِ إنْ سَمِعتُ كاليَومِ قَطُّ. فقُلتُ: أتَرُدُّ علَىَّ حَديثِى يا عَنبَسَةُ؟ فقالَ: لا، ولَكِن جِئتَ بالحَديثِ على وجهِه، واللهِ لا يَزالُ هذا الجُندُ بخَيرٍ ما عاشَ هذا الشيخُ بَينَ أظهُرِهِم.

قُلتُ: وقَد كان فى هذا سُنَّةٌ مِن رسولِ اللهِ ﷺ؛ دَخَلَ عَلَيه نَفَرٌ مِنَ الأنصارِ فتَحَدَّثوا عِندَه، فخَرَجَ رَجُلٌ مِنهُم بَينَ أيديهِم فقُتِلَ، فخَرَجوا بَعدَه فإذا هُم بصاحِبِهِم[(١)] يَتَشَحَّطُ فى الدَّمِ، فرَجَعوا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالوا: يا رسولَ اللهِ، صاحِبُنا كان يَتَحَدَّثُ معنا، فخَرَجَ بَينَ أيدينا، فإذا نَحنُ به يَتَشَحَّطُ فى الدَّمِ. فخَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**بمَن تَظُنّونَ؟** أو: **مَن تُرَونَ قَتَلَه؟**». قالوا: نَرَى أن اليَهودَ قَتَلَته. فأرسَلَ إلَى اليَهودِ فدَعاهُم فقالَ: «**أنتُم قَتَلتُم هذا؟**» قالوا: لا. قال: «**أتَرضَونَ نَفْلَ**[(٢)] **خَمسينَ مِنَ اليَهودِ ما قَتَلوه؟**». فقالوا: ما يُبالونَ أن يَقتُلونا أجمَعينَ ثُمَّ يَنفِلونَ. قال: «**أفَتَستَحِقّونَ الدّيَةَ بأيمانِ خَمسينَ مِنكُم؟**». قالوا: ما كُنّا لِنَحلِفَ. فوَداه مِن عِندِهِ.

قُلتُ: وقَد كانَت هُذَيلٌ خَلَعوا خَليعًا لَهُم فى الجاهِلِيَّةِ، فطَرَقَ[(٣)] أهلَ

---

(١) فى الأصل، ص٨: «بصاحبه». وضبب عليها فى الأصل وكتب فى الحاشية: «بصاحبهم ح».

(٢) النفل: اليمين، وسميت القسامة نفلا لأن الدم ينفل بها، أى: ينفى. مشارق الأنوار ٢/ ٢١.

(٣) ضبطت فى البخارى بفتح الطاء والراء وكذا فى الأصل بفتح الراء، وقال ابن حجر: بضم الطاء، أى: هجم عليهم ليلًا فى خفية ليسرق منهم. فتح البارى ١٢/ ٢٤٢.

بَيتٍ مِنَ اليَمَنِ بالبَطحاءِ، فانْتَبَه[1] له رَجُلٌ/ مِنهُم فحَذَفَه بالسَّيفِ فقَتَلَه، ٨/ ١٢٩ فجاءَت هُذَيلٌ فأخَذوا اليَمانِيَ فرَفَعوه إلَى عُمَرَ رضي الله عنه بالمَوسِمِ وقالوا: قَتَلَ صاحِبَنا. فقالَ: إنَّهُم قَد خَلَعوه. فقالَ: يُقسِمُ خَمسونَ مِن هُذَيلٍ ما خَلَعوا. قال: فأقسَم مِنهُم تِسعَةٌ وأربَعونَ رَجُلًا وقَدِمَ رَجُلٌ مِنهُم مِنَ الشّامِ فسألوه أن يُقسِمَ فافتَدَى يَمينَه مِنهُم بألفِ دِرهَمٍ، فأدخَلوا مَكانَه رَجُلًا آخَرَ، فدَفَعَه إلَى أخِي المَقتولِ فقُرِنَت يَدُه بيَدِهِ. قال: فانطَلَقا والخَمسونَ الذينَ أقسَموا، حَتَّى إذا كانوا بنَخلَةَ أخَذَتهُمُ السَّماءُ، فدَخَلوا فى غارٍ فى الجَبَلِ، فانهَجَمَ الغارُ على الخَمسينَ الذينَ أقسَموا فماتوا جَميعًا وأُفلِتَ القَرينانِ واتَّبَعَهُما حَجَرٌ فكَسَرَ رِجلَ أخِي المَقتولِ، فعاشَ حَولًا ثُمَّ ماتَ.

قُلتُ: وقَد كان عبدُ المَلِكِ بنُ مَروانَ أقادَ رَجُلًا بالقَسامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بعدَما صَنَعَ، فأمَرَ بالخَمسينَ الَّذينَ أقسَموا فمُحُوا مِنَ الدّيوانِ وسَيَّرَهُم إلَى الشّامِ[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[3]، وحَديثُه عن النَّبِيِّ ﷺ فى القَتيلِ مُرسَلٌ، وكَذَلِكَ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فى قِصَّةِ الهُذَلِيِّ[4].

١٦٥٤٢- أخبرَنا أبو بكرٍ الأرْدَستانِيُّ، أخبرَنا أبو نَصرٍ العِراقِيُّ، أخبرَنا سفيانُ بنُ محمدٍ الجَوهَرِيُّ، حدثنا علِيُّ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ

---

(١) فى الأصل: «فاتهبه». وفى س: «فانتهبه». وضبب عليه فى الأصل.

(٢) أخرجه البخارى (٤١٩٣) مختصرًا، وأبو عوانة فى مسنده (٦١١٩) موصولًا من طريق حجاج به.

(٣) البخارى (٦٨٩٩).

(٤) قال الذهبى ٦/ ٣٢١٩: فهما مما فى الصحيح من المراسيل، وليس لهما سند متصل.

الوَليدِ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الرَّحمَنِ، عن القاسِمِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: القَسامَةُ توجِبُ العَقلَ ولا تُشيطُ[1] الدَّمَ[2]. هذا مُنقَطِعٌ.

١٦٥٤٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سَلّامٍ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا عبدُ السَّلامِ، عن يونُسَ، عن الحَسَنِ قال: القَتلُ بالقَسامَةِ جاهِليَّةٌ.

١٦٥٤٤- وفيما رَوَى أبو داودَ فى «المراسيل» عن هارونَ بنِ زَيدِ بنِ أبى الزَّرقاءِ عن أبيه عن محمدِ بنِ راشِدٍ، عن مَكحولٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ لَم يَقضِ فى القَسامَةِ بقَوَدٍ. **أخبرَناه** محمدُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا الفَسَوِىُّ، حدثنا اللُّؤلُؤِىُّ، حدثنا أبو داودَ. فذَكَرَه[3].

وكَذلِكَ قالَه عُبَيدُ اللهِ بنُ عُمَرَ ومالِكُ بنُ أنَسٍ، فقيلَ لِمالِكٍ: فلِمَ تَقتُلونَ أنتُم بها؟ قال: إنّا لا نَضَعُ قَولَ رسولِ اللهِ ﷺ على الخَتلِ[4].

---

(١) لا تشيط الدم: لا تهلكه ولا تبطله. غريب الحديث للحربى ٣/ ١١٥٤.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨٢٨٦) من طريق سفيان الثورى به. وابن أبى شيبة (٢٨٢٨٧) من طريق القاسم به.

(٣) المراسيل (٢٧١).

(٤) الختل: الخديعة. النهاية ٢/ ٩.

والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٨٢٧٦)- ومن طريقه أبو داود فى المراسيل (٢٧٢)- عن عبيد الله بن عمر ومالك.

بابُ ما جاءَ فى قَسامَةِ الجاهِليَّةِ

١٦٥٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ مِن أصلِ كِتابِه، أخبرَنا أبو جَعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ عبدِ المَلِكِ الأسَدِىُّ الحافظُ بهَمَذانَ سنةَ اثنَتَينِ وأربَعينَ وثَلاثِمائَةٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا أبو مَعمَرٍ عبدُ اللهِ بنُ عمرِو بنِ أبى الحَجّاجِ المِنْقَرِىُّ، حدثنا عبدُ الوارِثِ بنُ سعيدٍ، حدثنا قَطَنٌ أبو الهَيثَمِ، حدثنا أبو يَزيدَ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: إنَّ أوَّلَ قَسامَةٍ كانَت فى الجاهِلِيَّةِ لَفينا بَنِى هاشِمٍ، كان رَجُلٌ مِن بَنِى هاشِمٍ (١ استأجَرَ رَجُلًا ١) مِن قُرَيشٍ مِن فخِذٍ (٢) أُخرَى، [٨/ ٥٢و] فانطَلَقَ مَعَه فى إبِلِه فمَرَّ به رَجُلٌ مِن بَنِى هاشِمٍ قَدِ انقَطَعَت عُروَةُ جوالِقِه (٣) فقالَ: أغِثْنِى بعِقالٍ (٤) أشُدُّ به عُروَةَ جوالقِى؛ لا تَنفِرُ الإبِلُ. قال: فأعطاه عِقالًا فشَدَّ به عُروَةَ جوالِقِه، فلَمّا نَزَلوا عُقِلَتِ الإبِلُ إلا بَعيرًا واحِدًا، فقالَ الَّذِى استأجَرَه: ما شأنُ هذا البَعيرِ لَم يُعقَلْ مِن بَينِ الإبِلِ؟ قال: لَيسَ له عِقالٌ. قال: فأينَ عِقالُه؟ قال: مَرَّ بى رَجُلٌ مِن بَنِى هاشِمٍ قَدِ انقَطَعَت عُروَةُ جوالِقِه فاستَعانَنِى فقالَ:

(١ - ١) كذا فى النسخ، والسياق يدل على خلافه. وعند البخارى: «استأجره رجل»، وقال ابن حجر فى الفتح ٧/ ١٥٧: كذا فى رواية الأصيلى وأبى ذر - يعنى: استأجره - وفى رواية كريمة وغيره: «استأجر رجلًا». وهو مقلوب، والأول أصح.

(٢) الفخذ: بكسر الخاء وقد تسكن: حى الرجل إذا كان من أقرب عشيرته، وهو أقل من البطن، وهو مذكر. ينظر التاج ٩/ ٤٥٠ (ف خ ذ).

(٣) الجولق: وعاء من صوف أو شعر أو غيرهما، والجمع جَوالِق وجَواليق. ينظر التاج ٢٥/ ١٢٩ (ج ل ق).

(٤) العقال: الحبل. فتح البارى ٧/ ١٥٧.

أعِنِّى[(١)] بعِقالٍ أشُدُّ به عُروةَ جوالِقِى؛ لا تَنفِرُ الإبِلُ. فأعطَيتُه عِقالَه. قال: فحَذَفَه بعَصًا كان فيها أجَلُه، فمَرَّ به رَجُلٌ مِن أهلِ اليَمَنِ قال: أتَشهَدُ المَوسِمَ؟ قال: لا أشهَدُ، ورُبَّما شَهِدتُ. قال: هَل أنتَ مُبَلِّغٌ عَنِّى رِسالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهرِ؟ قال: نَعَم. قال: فكَتَبَ: إذا أنتَ شَهِدتَ المَوسِمَ فنادِ: يا لَقُرَيشٍ[(٢)]. فإذا أجابوكَ فنادِ: يا لَبَنِى هاشِمٍ. فإذا أجابوكَ فسَل عن أبى طالِبٍ، فأخبِرْه أن فُلانًا قَتَلَنِى فى عِقالٍ. قال: وماتَ المُستأجَرُ، فلَمّا قَدِمَ الَّذِى استأجَرَه أتاه أبو طالِبٍ فقالَ: ما فعَلَ صاحِبُنا؟ قال: مَرِضَ فأحسَنتُ القيامَ عَلَيه، ثُمَّ ماتَ فوَلِيتُ دَفنَه. فقالَ: كان أهلَ ذاكَ مِنكَ. فمَكَثَ حينًا، ثُمَّ إنَّ الرَّجُلَ اليَمانِىَ الَّذِى كان أوصَى إلَيه أن يُبَلِّغَ عنه وافَى المَوسِمَ فقالَ: يا
٨/١٣٠ لِقَرَيشٍ. قالوا: هذه قُرَيشٌ. قال: يا لبنِى هاشِمٍ. قالوا: / هذه بَنو هاشِمٍ. قال: أينَ أبو طالِبٍ. قالوا: هذا أبو طالِبٍ. قال: أمَرَنِى فُلانٌ أن أُبَلِّغَكَ رِسالَةً أن فُلانًا قَتَلَه فى عِقالٍ. فأتاه أبو طالِبٍ فقالَ: اختَرْ مِنّا إحدَى ثَلاثٍ؛ إن شِئتَ أن تُؤَدِّىَ مِائَةً مِنَ الإبِلِ؛ فإنَّكَ قَتَلتَ صاحِبَنا بخَطأٍ، وإن شِئتَ حَلَفَ خَمسونَ مِن قَومِكَ أنَّكَ لَم تَقتُلْه، فإن أبَيتَ قَتَلناكَ به. قال: فأتَى قَومَه فذَكَرَ ذَلِكَ لَهُم فقالوا: نَحلِفُ. فأتَتِ امرأةٌ مِن بَنِى هاشِمٍ كانَت تَحتَ رَجُلٍ مِنهُم قَد ولَدَت له فقالَت: يا أبا طالِبٍ، أُحِبُّ أن تُجيزَ ابنِى هذا برَجُلٍ مِنَ الخَمسينَ، ولا

(١) فى الأصل: «أغثنى». وكتب فوقه: «ص».

(٢) فى س، ص٨، م، والبخارى: «يا آل قريش». وقال ابن حجر فى الفتح ٧/ ١٥٧: بإثبات الهمزة، وبحذفها على الاستغاثة.

تَصْبُرْ يَمينَه حَيثُ تُصبَرُ الأيمانُ[1]. ففعَلَ، فأتاه رَجُلٌ مِنهُم فقالَ: يا أبا طالِبٍ أرَدتَ خَمسينَ رَجُلًا أن يَحلِفوا مَكانَ مِائَةٍ مِنَ الإبِلِ، نَصيبُ كُلِّ رَجُلٍ بَعيرانِ، فهَذانِ بَعيرانِ فاقبَلْهُما عَنِّى، ولا تَصبُرْ يَمينِى حَيثُ تُصبَرُ الأيمانُ. قال: فقبِلَهُما، وجاءَ ثَمانيةٌ وأربَعونَ رَجُلًا فحَلَفوا، فقالَ ابنُ عباسٍ: فوالَّذِى نَفسِى بيَدِه ما حالَ الحَولُ ومِنَ الثَّمانيَةِ والأربَعينَ عَينٌ تَطرِفُ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى مَعمَرٍ[3].

١٦٥٤٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ علىٍّ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ قُتَيبَةَ، حدثنا حَرمَلَةُ بنُ يَحيَى، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أخبرَنِى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ وسُلَيمانُ بنُ يَسارٍ مَولَى مَيمونَةَ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ مِنَ الأنصارِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ أقَرَّ القَسامَةَ على ما كانَت عَلَيه فى الجاهِليَّةِ[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن حَرمَلَةَ[5].

---

(١) أصل الصبر: الحبس والمنع، ومعناه فى الأيمان: الإلزام، تقول: صبرته. أى ألزمته أن يحلف بأعظم الأيمان حتى لا يسعه ألا يحلف. وقوله: حيث تصبر الأيمان. أى: بين الركن والمقام. فتح البارى ٧/ ١٥٨.

(٢) أخرجه النسائى (٤٧٢٠) من طريق أبى معمر به. وابن شاذان فى مشيخته (١٩) من طريق عبد الوارث بن سعيد به.

(٣) البخارى (٣٨٤٥).

(٤) أخرجه النسائى (٤٧٢١)، وأبو عوانة فى مسنده (٦٠٤٣) من طريق ابن وهب به. وتقدم فى (١٦٥٢١).

(٥) مسلم (١٦٧٠/ ٧).

وهَذا كَلامٌ خَرَجَ مَخرَجَ الجُملَةِ، وإنَّما أرادَ به فى عَدَدِ الأيمانِ؛ فقَد رُوِّينا فى هذا الحَديثِ أنَّه قال: وقَضَى بها رسولُ اللهِ ﷺ بَينَ ناسٍ مِنَ الأنصارِ فى قَتيلٍ ادَّعَوه على اليَهودِ. وقَد رُوِّيناه مِن أوجُهٍ صَحيحَةٍ عن سَهلِ بنِ أبى حَثمَةَ وغَيرِه مِنَ الأنصارِ كَيفَ كان قَضاؤُه بَينَهُم[1]، فوَجَبَ المَصيرُ إلَيهِ. واللهُ أعلَمُ.

بابٌ

١٦٥٤٧- رَوَى أبو داودَ فى «المراسيل» عن محمدِ بنِ عبدِ الجَبّارِ الهَمْدانِىِّ[2]، حدثنا موسَى بنُ داودَ، حدثنا سَلّامُ بنُ مِسكينٍ، عن الحَسَنِ قال: اقتَتَلَ قَومٌ بالحِجارَةِ فقُتِلَ بَينَهُم[3] قَتيلٌ، فأمَرَ النَّبِىُّ ﷺ بحَبسِهِم. **أخبرَناه** أبو بكرٍ محمدُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ الفَسَوِىُّ، حدثنا أبو علىٍّ اللُّؤلُؤِىُّ، حدثنا أبو داودَ. فذَكَرَه[4].

(١) تقدم فى (١٦٥١١- ١٦٥٢١).

(٢) كذا فى النسخ، والصواب: «الهَمَذانى» بالذال المعجمة وفتح الميم. ينظر تهذيب الكمال ٢٥/ ٥٨٥، ٣٥/ ٢٩، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٥٧، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص٣٤٧.

(٣) فى س: «منهم».

(٤) المراسيل (٤٠٥).

جماعُ أبوابِ كفّارَةِ القَتلِ

بابُ ما جاءَ فى وُجوبِ الكفّارَةِ فى أنواعِ قَتلِ الخَطأ

قال اللهُ تبارَكَ وتعالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

١٦٥٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، قال: ﴿مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ﴾: يَعنِى فى قَومٍ عَدوٍّ لَكُم. أخبرَنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، عن إسماعيلَ بنِ [٨/ ٥٢ظ] أبى خالِدٍ، عن قَيسِ بنِ أبى حازِمٍ قال: لَجأ قَومٌ إلَى خَثعَمَ، فلَمّا غَشِيَهُمُ المُسلِمونَ استَعصَموا بالسُّجودِ، فقَتَلوا بَعضَهُم، فبَلَغَ النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: «**أعطُوهُم نِصفَ العَقلِ لِصَلاتِهِم**». ثُمَّ قال عِندَ ذَلِكَ: «**ألا إنِّى /بَرِىءٌ مِن كُلِّ مسلمٍ مَعَ مُشرِكٍ**». قالوا: لِمَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**لا تَرايا**(١) **ناراهُما**(٢)». قال ٨/ ١٣١

(١) كتب فوقه فى الأصل: «كذا». وقال فى عون المعبود ٢/ ٣٤٨: وفى بعض النسخ: لا تراءى. ا.هـ. وأصله «تتراءى»، وحذفت التاء للتخفيف. ينظر النهاية ٢/ ١٧٧، وحاشية السندى على النسائى ٨/ ٣٦.

(٢) فى س: «نارهما». وقال الخطابى: فيه وجوه: أحدها: معناه: لا يستوى حكماهما. قاله بعض أهل العلم. وقال بعضهم: معناه أن الله قد فرق بين دارى الإسلام والكفر؛ فلا يجوز لمسلم أن يساكن الكفار فى بلادهم حتى إذا أوقدوا نارًا كان منهم بحيث يراها.... وفيه وجه ثالث ذكره بعض أهل=

الشّافِعِىُّ: إن كان هذا يَثبُتُ فأحسِبُ النَّبِىَّ ﷺ، واللهُ أعلمُ، أعطَى مَن أعطَى مِنهُم مُتَطَوِّعًا، وأعلَمَهُم أنَّه بَرِىءٌ مِن كُلِّ مسلمٍ مَعَ مُشرِكٍ- واللهُ أعلمُ- فى دارِ شِركٍ؛ ليُعلِمَهُم أن لا دِيَاتٍ لَهُم ولا قَوَدَ[1].

قال الشيخُ الفَقيهُ رَحِمَه اللهُ: وقَد رُوِىَ هذا مَوصولًا:

١٦٥٤٩- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاوِيَةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبى خالِدٍ، عن قَيسِ بنِ أبى حازِمٍ، عن جَريرٍ قال: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إلَى خَثعَمَ فاعتَصَمَ ناسٌ بالسُّجودِ فأسرَعَ فيهِمُ القَتلُ، فبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِىَّ ﷺ، فأمَرَهُم[2] بنِصفِ العَقلِ وقالَ: «**أنا بَرِىءٌ مِن كُلِّ مسلمٍ مُقيمٍ بَينَ أظهُرِ المُشرِكينَ**». قالوا: يا رسولَ اللهِ ولِمَ؟ قال: «**لا تَرايا نارَاهُما**»[3].

=اللغة قال: معناه: لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به فى هديه وشكله ... معالم السنن ٢/ ٢٧٢. وينظر غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ٨٨، والنهاية ٢/ ١٧٧.

والحديث عند المصنف فى المعرفة (٤٩٨٨). والشافعى ٤/ ٢٤٦، ٦/ ٣٥. وأخرجه الترمذى (١٦٠٥)، والنسائى (٤٧٩٤) من طريق إسماعيل به. وقال الترمذى: هذا أصح (يعنى مرسلًا). وقال الذهبى ٦/ ٣٢٢٣: أكثر أصحاب إسماعيل رووه مرسلًا، ورواه أبو داود من حديث أبى معاوية وعبدة متصلًا. قال البخارى: الصحيح مرسل. ا.هـ. وينظر سنن الترمذى عقب (١٦٠٥).

(١) المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٨٨)، والأم ٦/ ٣٥.

(٢) كذا فى النسخ، والمهذب ٦/ ٣٢٢٢. وفى مصادر التخريج: «فأمر لهم». وسيأتى كذلك فى (١٨٤٦٤).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣١٨٣). وأخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذى (١٦٠٤) من طريق أبى معاوية به. وسيأتى فى (١٨٤٦٤). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٥٦٦) دون جملة العقل.

١٦٥٥٠- و أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا مِقدامُ بنُ داودَ، حدثنا يوسُفُ بنُ عَدِىٍّ، حدثنا حَفصُ بنُ غِياثٍ، عن إسماعيلَ بنِ أبى خالِدٍ، عن قَيسِ بنِ أبى حازِمٍ، عن جَريرِ بنِ عبدِ اللهِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَه إلَى أُناسٍ مِن خَثعَمَ، فاستَعصَموا[(١)] بالسُّجودِ فقَتَلَهُم، فوَدَاهُم رسولُ اللهِ ﷺ بنِصفِ الدِّيَةِ، ثُمَّ قال: «**أنا بَرِئٌ مِن كُلِّ مسلمٍ مَعَ مُشرِكٍ**»[(٢)].

قَولُه: فوَدَاهُم. أظهَرُ فى أنَّه أعطاه مُتَطَوِّعًا.

١٦٥٥١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحارِثِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عَيّاشٍ قال: قال لِى القاسِمُ بنُ محمدِ بنِ أبى بكرٍ: نَزَلَت هذه الآيَةُ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [النساء: ٩٢] فى جَدِّكَ عَيّاشِ بنِ أبى رَبيعَةَ وفِى الحارِثِ بنِ زَيدٍ أخِى بَنِى مَعيصٍ[(٣)]؛ كان يُؤذيهِم بمَكَّةَ وهو على شِركِه، فلَمّا هاجَرَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ إلَى المَدينَةِ أسلَمَ الحارِثُ ولَم يَعلَموا بإسلامِه، فأقبَلَ مُهاجِرًا، حَتَّى إذا كان بظاهِرَةِ

---

(١) فى م: «فاعتصموا».

(٢) ذكره الدارقطنى ١٣/ ٤٦٤ من طريق يوسف بن عدى به. والمصنف فى الصغرى عقب (٣١٨٣)، وفى المعرفة عقب (٤٩٨٨) من طريق حفص بن غياث به.

(٣) فى الأصل: «مغيص». بالغين المعجمة. وبنو معيص: بطن من قريش، وهو معيص بن عامر بن لؤى. ينظر الاشتقاق ١/ ١١١، وجمهرة أنساب العرب ١/ ١٧٠.

بَنِى عمرِو بنِ عَوفٍ لَقِيَه عَيّاشُ بنُ أبى رَبيعَةَ ولا يَظُنُّ إلا أنَّه على شِركِه، فعَلاه بالسَّيفِ حتَّى قتَلَه، فأنزَلَ اللهُ فيه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ إلَى قَولِه: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ يقولُ: تَحريرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ، ولا يَرُدُّ الدِّيَةَ إلَى أهلِ الشِّركِ على قُرَيشٍ ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ يقولُ: مِن أهلِ الذِّمَّةِ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾[(١)].

١٦٥٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا أبو الجَوّابِ، حدثنا عَمّارُ بنُ رُزَيقٍ، حدثنا عَطاءُ بنُ السّائبِ، عن أبى يَحيَى، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَإِن[(٢)] كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ قال: كان الرَّجُلُ يأتِى رسولَ اللهِ ﷺ فيُسلِمُ ثُمَّ يَرجِعُ إلَى قَومِه فيَكونُ فيهِم وهُم مُشرِكونَ، فيُصيبُه المُسلِمونَ خَطأً فى سَرِيَّةٍ أو غَزاةٍ فيُعتِقُ الرَّجُلُ رَقَبَةً ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ قال: يَكونُ الرَّجُلُ مُعاهَدًا وقَومُه أهلُ عَهدٍ فيُسَلِّمُ إلَيهِم دِيَتَه، وأعتَقَ الَّذِى أصابَه رَقَبَةً[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة (٢١٥٤) من طريق يونس بن بكير به. وتقدم فى (١٦٢٣٠).

(٢) فى الأصل، س، م: «وإن».

(٣) المصنف فى الصغرى (٣١٨٢)، والحاكم ٢/ ٣٠٧ وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٤٦٠)- ومن طريقه الطبرانى فى الأوسط (٨٧٤) - من طريق عمار بن رزيق به.

وفِى تَفسيرِ علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ عن ابنِ عباسٍ بنَحوٍ مِن هذا المَعنَى، قال: وإن كان فى أهلِ الحَربِ وهو مُؤمِنٌ فقَتَلَه خَطأً فعَلَى قاتِلِه أن يُكَفِّرَ، ولا ديَةَ عَلَيهِ[1].

١٦٥٥٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا أبو عامِرٍ، عن إسرائيلَ، عن سِماكٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ ﴿فَإِن[2] كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ قال: يَكونُ الرَّجُلُ مُؤمِنًا ويَكونُ قَومُه كُفّارًا فلا ديَةَ له، ولَكِن عِتقُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾. قال: عَهدٌ ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[3].

بابُ المُسلِمينَ يَقتُلونَ مُسلِمًا خَطأً فى قِتالِ المُشرِكينَ فى غَيرِ دارِ الحَربِ، أو مُريدينَ له بعَينِه يَحسِبونَه مِنَ العَدوِّ

١٦٥٥٤- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ [٨/ ٥٣و] اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، حدثنا الفارْيابِىُّ[4]، حدثنا مِنجابُ بنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ مُسهِرٍ، عن / هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشَةَ ﵂ قالَت: هُزِمَ المُشرِكونَ ٨/ ١٣٢

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣١٧ من طريق على بن أبى طلحة به.

(٢) فى النسخ: «وإن».

(٣) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٣١٥، ٣٢٢ من طريق إسرائيل به.

(٤) ضبطها فى الأصل بسكون الراء. وهى بالفتح فى الأنساب ٤/ ٣٣٧، وقال ياقوت: فارياب، بكسر الراء. معجم البلدان ٣/ ٨٤٠.

يَومَ أُحُدٍ هَزيمَةً تُعرَفُ فيهِم، فصَرَخَ إبليسُ: أىْ عِبادَ اللهِ أُخراكُم[1]. فرَجَعَت أُولاهُم فاجتَلَدَت[2] هِىَ وأُخراهُم، فنَظَرَ حُذَيفَةُ بنُ اليَمانِ فإذا هو بأبيه فقالَ: أبِى أبِى. فواللهِ ما انحَجَزوا عنه حَتَّى قَتَلوه، فقالَ حُذَيفَةُ: غَفَرَ اللهُ لَكُم. قال عُروَةُ: فواللهِ ما زالَت فى حُذَيفَةَ بَقيَّةُ خَيرٍ حَتَّى لَقِىَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن فروَةَ عن علىِّ بنِ مُسهِرٍ[4].

١٦٥٥٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أحمدَ بنِ عَتّابٍ، حدثنا القاسِمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن عَمِّه موسَى بنِ عُقبَةَ قال: اليَمانُ أبو حُذَيفَةَ واسمُه حُسَيلُ بنُ جُبَيرٍ حَليفٌ لَهُم مِن بَنِى عَبسٍ، أصابَه المُسلِمونَ- زَعَموا- فى المعرَكَةِ، لا يَدرونَ مَن أصابَه، فتَصَدَّقَ حُذَيفَةُ بدَمِه على مَن أصابَه.

قال موسَى بنُ عُقبَةَ: قال ابنُ شِهابٍ: قال عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ: أخطأ به المُسلِمونَ يَومَئذٍ فتَوَشَّقوه[5] بأسيافِهِم يَحسِبونَه مِنَ العَدوِّ، وإنَّ حُذَيفَةَ

---

(١) أخراكم: أى: اقتلوا أخراكم. أو: انصروا أخراكم. أو: احترزوا من جهة أخراكم. قال ذلك إبليس تغليظًا وتلبيسًا، والخطاب للمسلمين أو للمشركين. وفتح البارى ١١/ ٥٥٣، وعمدة القارى ١٦/ ٢٨٤.

(٢) اجتلدت: تضاربت. عمدة القارى ١٥/ ١٧٩.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٣٧٧٤٠) من طريق هشام به.

(٤) البخارى (٦٦٦٨، ٦٨٨٣).

(٥) توشقوه: أى قطّعوه. النهاية ٥/ ١٨٩.

لَيقولُ: أبى أبِى. فلَم يَفقَهوا قَولَه حَتَّى فرَغوا مِنه، قال: حُذَيفَةُ: يَغفِرُ اللهُ لَكُم وهو أرحَمُ الرّاحِمينَ. قال: فوَداه رسولُ اللهِ ﷺ وزادَت حُذَيفَةَ عِندَه خَيرًا[1].

١٦٥٥٦- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مُطَرِّفٌ، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ قال: كان أبو حُذَيفَةَ بنِ اليَمانِ شَيخًا كَبيرًا فرُفِعَ فى الآطامِ[2] مَعَ النِّساءِ يَومَ أُحُدٍ، فخَرَجَ يَتَعَرَّضُ الشَّهادَةَ[3]، فجاءَ مِن ناحيَةِ المُشرِكينَ فابتَدَرَه المُسلِمونَ فتَوَشَّقوه بأسيافِهِم وحُذَيفَةُ يقولُ: أبى أبِى. فلا يَسمَعونَه مِن شُغُلِ الحَربِ حَتَّى قَتَلوه، فقالَ حُذَيفَةُ: يَغفِرُ اللهُ لَكُم وهو أرحَمُ الرّاحِمينَ. فقَضَى النَّبِىُّ ﷺ فيه بدِيَتِهِ[4].

١٦٥٥٧- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى عاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، عن مَحمودِ بنِ لَبيدٍ قال: وأمّا أبو حُذَيفَةَ فاختَلَفَت عَلَيه أسيافُ المُسلِمينَ فقَتَلوه ولا يَعرِفونَه، فقالَ حُذَيفَةُ:

---

(١) المصنف فى الدلائل ٣/ ٢١٨.

(٢) الآطام: جمع أُطُم، وهى الأبنية المرتفعة كالحصون. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٣١.

(٣) فى س، ص٨: «للشهادة».

(٤) فى م: «بدية». والحديث عند المصنف فى المعرفة (٤٩٨٩)، والشافعى ٦/ ٣٦، ٤١.

أبى أبِى. فقالوا: واللهِ إن عَرَفناه. وصَدَقوا[1]، فقالَ حُذَيفَةُ: يَغفِرُ اللهُ لَكُم وهو أرحَمُ الرّاحِمينَ. فأرادَ رسولُ اللهِ ﷺ أن يَديَه، فتَصَدَّق به حُذَيفَةُ على المُسلِمينَ، فزادَه ذَلِكَ عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ[2].

بابُ الكَفّارَةِ فى قَتلِ العَمدِ

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: إذا وجَبَتِ الكَفّارَةُ فى قَتلِ المُؤمِنِ فى دارِ الحَربِ وفِى الخَطأ الَّذِى وضَعَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فيه الإثمَ كان العَمدُ أولَى. وقاسَه على قَتلِ الصَّيدِ[3].

١٦٥٥٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو عُتبَةَ أحمدُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا ضَمرَةُ بنُ رَبيعَةَ، عن
٨/١٣٣ إبراهيمَ بنِ أبى /عَبْلَةَ، عن الغريفِ[4] بنِ الدَّيلَمِىِّ[5] قال: أتَينا واثِلَةَ بنَ الأسقَعِ فقُلنا: حَدِّثْنا حَديثًا سَمِعتَه مِن رسولِ اللهِ ﷺ لَيسَ بَينَك وبَينَه أحَدٌ. قال: أتَينا رسولَ اللهِ ﷺ فى صاحِبٍ لَنا قَد أوجَبَ النّارَ. فقالَ: «**أعتِقوا عنه يُعتِقِ اللهُ بكُلِّ عُضوٍ مِنه عُضوًا مِنه مِنَ النّارِ**»[6].

(١) بعده فى ص٨: «حذيفة».

(٢) الحاكم ٣/ ٢٠٢ وصححه. وأخرجه أحمد (٢٣٦٣٩)، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٢٣١٣) من طريق محمد بن إسحاق به

(٣) المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٨٩).

(٤) فى س، ص٨: «الغريب». وينظر الإكمال ٦/ ١٧١.

(٥) فى ص٨: «الديلى».

(٦) المصنف فى الصغرى (٣١٨٧)، والحاكم ٢/ ٢١٣ وصححه. وأخرجه أحمد (١٦٠١٢) من طريق ضمرة به.

١٦٥٥٩- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ ابنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ الفَضلِ بنِ جابِرٍ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا ضَمرَةُ بنُ رَبيعَةَ. فذَكَرَه بنَحوِه، إلا أنَّه قال: فى صاحِبٍ لَنا قَد أوجَبَ النّارَ بالقَتلِ[1].

ورَواه ابنُ المُبارَكِ عن إبراهيمَ بنِ أبى عَبلَةَ[2].

بابُ ما جاءَ فى إثمِ مَن قَتَلَ ذِمّيًّا بغَيرِ جُرمٍ يُوجِبُ القَتلَ

١٦٥٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، [٨/٥٣ظ] حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو، عن مُجاهِدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ مُعاهَدًا بغَيرِ حَقٍّ لَم يَرَحْ رائحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّه لَيوجَدُ ريحُها مِن مَسيرَةِ أربَعينَ عامًا**»[3]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن قَيسِ بنِ حَفصٍ عن عبدِ الواحِدِ بنِ زيادٍ عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو[4].

وقَد رَواه مَروانُ بنُ مُعاويَةَ عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو عن مُجاهِدٍ عن

---

(١) أخرجه أبو يعلى- كما فى إتحاف الخيرة (٢/٤٩٦٦) من طريق الحكم بن موسى به. وأبو داود (٣٩٦٤)، والطحاوى فى شرح المشكل (٧٣٨) من طريق ضمرة به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٥٢).

(٢) مسند عبد الله بن المبارك (٢٤٢)، ومن طريقه أحمد (٩٦٨٥)، والنسائى فى الكبرى (٤٨٩١). وينظر سنن النسائى (٤٨٧١) طبعة الرسالة.

(٣) ابن أبى شيبة (٢٨٤٠٤). وأخرجه ابن ماجه (٢٦٨٦) من طريق أبى معاوية به. والبزار فى مسنده (٢٣٨٣) من طريق مجاهد به. وسيأتى فى (١٨٧٦٦).

(٤) البخارى (٣١٦٦، ٦٩١٤).

جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو:

١٦٥٦١- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ علىٍّ الحافظُ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ إدريسَ الأنصارِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ مسلمٍ الطُّوسِىُّ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عمرٍو الفُقَيمِىُّ، حدثنا مُجاهِدٌ، عن جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن قتَلَ قتيلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ لَم يَرِحْ رائحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ ريحَها يوجَدُ مِن كَذا وكَذا»**[1].

١٦٥٦٢- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن أبى بكرَةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«إنَّ ريحَ الجَنَّةِ يوجَدُ مِن مَسيرَةِ مِائَةِ عامٍ، وما مِن عبدٍ يَقتُلُ نَفسًا مُعاهَدَةً إلا حَرَّمَ اللهُ عَلَيه الجَنَّةَ ورائحَتَها أن يَجِدَها»**. قال أبو بكرَةَ: أصَمَّ اللهُ أُذُنَىَّ إن لَم أكُنْ سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ هَذا[2].

---

(١) الحاكم ٢/ ١٢٦، ١٢٧ وصححه، ووافقه الذهبى. وعنده: الحسين بن أويس. بدلًا من: الحسين بن إدريس. وأخرجه أحمد (٦٧٤٥)، والنسائى (٤٧٦٤) من طريق مروان بن معاوية به. وسيأتى فى (١٨٧٦٧).

(٢) عبد الرزاق (١٩٧١٢)، ومن طريقه أحمد (٢٠٤٦٩). وعند عبد الرزاق: أبو بكر. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٧٤٤)، وابن حبان (٧٣٨٢) من طريق الحسن به، وخطأه النسائى. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٢٥: وأخرجه النسائى من حديث حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن، وإسناده قوى. اهـ. لكن النسائى خطأ هذا الطريق.

بابٌ: لا يَرِثُ القاتِلُ

١٦٥٦٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ قال: قُرِئَ على ابنِ وهبٍ: أخبَرَكَ ابنُ أبى ذِئبٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا يَرِثُ قاتِلٌ مِن دِيَةِ مَن قَتَلَ**»[(١)].

١٦٥٦٤- /أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنا يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ قال: بَلَغَنا أن رَجُلًا مِن بَنى مُدلِجٍ قَتَلَ ابنًا له يُقالُ له: عَرفَجَةُ. فأمرَه عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ فأخرَجَ ديَتَه، فأعطاها أخًا لِلقَتيلِ لأبيه وأُمِّه. ١٣٤/٨

١٦٥٦٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، أن رَجُلًا مِن كِنانَةَ يُقالُ له: قَتادَةُ. أمَرَ ابنًا له ببَعضِ الأمرِ فأبطأ علَيه، فتَحَذَّفَه بالسَّيفِ فقَطَعَ رِجلَه فماتَ، فبَلَغَ ذلِكَ عُمَرَ بنَ الخطابِ ﷺ فقالَ: لأقتُلَنَّ قَتادَةَ. فأتاه سُراقَةُ بنُ مالِكٍ فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنَّه لَم يُرِدْ قتلَه، وإنَّما كانَت بادِرَةً مِنه فى غَضَبٍ. فلَم يَزَلْ به حَتَّى ذَهَبَ ما كان فى نَفسِه علَيه، ثُمَّ قال: مُرْه فلْيَلقَنِى بقُدَيدٍ بعِشرينَ ومِائَةٍ مِنَ الإبِلِ. ففَعَلَ، فأخَذَ عُمَرُ ﷺ مِنها

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٢٣٦٥). وقال الذهبى ٦/ ٣٢٢٦: مرسل.

ثَلاثِينَ حِقَّةً وثَلاثِينَ جَذَعَةً وأربَعينَ ثَنيَّةً خَلِفَةً إلَى بازِلِ عامِها، ثُمَّ قال لِقَتادَةَ: لَولا أنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَيسَ لِقاتِلٍ شَىءٌ**». لَوَرَّثتُكَ مِنه. ثُمَّ دَعا أخا المَقتولِ فأعطاه إيّاه[1].

هذه مَراسيلُ يُؤَكِّدُ بَعضُها بَعضًا، وقَد رُوِّيناه مِن أوجُهٍ مَوصولَةٍ ومُرسَلَةٍ فى كِتابِ الفَرائضِ[2].

بابُ ميراثِ الدِّيَةِ

١٦٥٦٦- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، أخبَرَنا أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ (ح) و أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبَرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبَرَنا الشّافِعِىُّ، أخبَرَنا سفيانُ، عن الزُّهرِىِّ، عن ابنِ المُسَيَّبِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كان يقولُ: الدِّيَةُ لِلعاقِلَةِ، ولا تَرِثُ المرأةُ مِن دِيَةِ زَوجِها شَيئًا. حَتَّى أخبَرَه الضَّحّاكُ بنُ سُفيانَ أن النَّبِىَّ ﷺ كَتَبَ إلَيه أن يُوَرِّثَ امرأةَ أشيَمَ الضِّبابِىِّ مِن دِيَتِه، فرَجَعَ إلَيه عُمَرُ رضي الله عنه . وفِى رِوايَةِ الزَّعفَرانِىِّ: «**أن ورِّثِ امرأةَ أشيَمَ الضِّبابِىِّ**[3] **مِن دِيَةِ زَوجِها**»[4].

---

(١) فى ص٨: «إياها». والحديث أخرجه أحمد (٣٤٧) عن هشيم به مختصرًا، وعنده: «خال المقتول». بدلًا من: «أخا المقتول».

(٢) تقدم برقم (١٢٣٦٨، ١٢٣٧٢، ١٦٠٥٧، ١٦٢٢٨).

(٣) ليس فى: م.

(٤) المصنف فى الصغرى (٣١٩٠)، وفى المعرفة (٤٩٩٢)، والشافعى ٦/ ٨٨. وتقدم فى (١٦١٥٧).

١٦٥٦٧- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ، [٨/ ٥٤و] حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، أن النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إلَى الضَّحّاكِ بنِ سُفيانَ أن يوَرِّثَ امرأةَ أشيَمَ الضِّبابِيِّ مِن ديَتِه. قال ابنُ شِهابٍ: وكانَ أشيَمُ قُتِلَ خطأً[1].

١٦٥٦٨- حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ إملاءً وأبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الفَقيهُ قِراءَةً عَلَيه قالا: أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحَمَّداباذِيُّ، حدثنا أبو قِلابَةَ البَصرِيُّ، حَدَّثَنِى قَيسُ بنُ حَفصٍ الدارمِيُّ، حدثنا الفُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ، حَدَّثَنِى عائذُ بنُ رَبيعَةَ بنِ قَيسٍ، حَدَّثَنِى قُرَّةُ بنُ دُعْموصٍ النُّمَيرِىُّ قال: أتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ أنا وعَمِّى، قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، ديَةُ أبى عِندَ هذا، فمُرْه فليُعطِنِى. قال: «**أعطِه ديَةَ أبيه**». وكانَ قُتِلَ فى الجاهِلِيَّةِ، قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، لأُمِّى فيها[2] شَىءٌ؟ قال: «**نَعَم**». وكانَ ديَةُ أبيه مِائَةَ بَعيرٍ[3].

١٦٥٦٩- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا خَليفَةُ بنُ خَيّاطٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا حَجّاجٌ الصَّوّافُ قال: قَرأتُ فى كِتابِ مُعاويَةَ ابنِ عَمِّ أبى قِلابَةَ أنَّه مِن كُتُبِ أبى قِلابَةَ، فوَجَدتُ فيه: هذا ما استَذكَرَ محمدُ بنُ ثابِتٍ المُغيرَةَ بنَ شُعبَةَ مِن

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩٩٣)، والشافعى ٦/ ٨٩، ومالك ٢/ ٨٦٦.

(٢) فى م: «منها».

(٣) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ١٨٠ عن قيس بن حفص به.

قَضاءٍ قَضاه رسولُ اللهِ ﷺ؛ أن الدِّيَةَ بَينَ الوَرَثَةِ ميراثٌ على كِتابِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ[(١)].

بابُ الشَّهادَةِ على الجِنايَةِ

١٦٥٧٠- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عليِّ بنِ راشِدٍ، أخبرَنا هُشَيمٌ، عن أبى حَيّانَ التَّيمِيِّ، حدثنا عَبايَةُ بنُ رِفاعَةَ، عن رافِعِ بنِ خَديجٍ قال: أصبَحَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ مَقتولًا بخَيبَرَ، فانطَلَقَ أولياؤُه إلَى النَّبِيِّ ﷺ فذَكَروا ذَلِكَ له فقالَ: «**أَلَكُم شاهِدانِ يَشهَدانِ على قَتلِ صاحِبِكُم؟**» قالوا: يا رسولَ اللهِ، لَم يَكُنْ ثَمَّ أحَدٌ مِنَ المسلِمينَ، وإنَّما هُم يَهودُ وقَد يَجتَرِئونَ على أعظَمَ مِن هذا. وذَكَرَ الحديثَ[(٢)].

١٦٥٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا محمدُ بنُ هارونَ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو
١٣٥/٨ شِهابٍ، / عن الأعمَشِ، عن تَميمِ بنِ سلَمةَ، عن شُرَيحٍ قال: شَهِدَ عِندَ شُرَيحٍ رَجُلانِ فقالا: نَشهَدُ أن هذا لَهَزَه[(٣)] بمِرفَقِه فى حَلقِه فماتَ. فقالَ: أتَشهَدونَ أنَّه قَتَلَه؟ قال الأعمَشُ: فلَم يُجِزْه. قال الشيخُ أبو الوَليدِ: قال أصحابُنا: قَد يَكونُ الضَّربُ ولا يَموتُ مِنه، فلَمّا لَم يَقولا: قَتَلَه. لَم يَحكُمْ بِه.

---

(١) أبو يعلى- كما فى المطالب العالية (١٦٦٠).

(٢) أبو داود (٤٥٢٤). وسيأتى فى (٢٠٥٥٥). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٩٣).

(٣) أصل اللهز: الضرب بجمع الكف فى الصدر وفى الحنك. الفائق ٣/ ٣٣٧.

جِماعُ أبوابِ الحُكمِ فى السّاحِرِ

بابُ مَن قال: السِّحرُ له حَقيقَةٌ

قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ إلى قولِه: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢].

١٦٥٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو طاهرٍ الفَقيهُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو العباسِ أحمدُ بنُ محمدٍ الشّاذْياخِىُّ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا أنَسُ بنُ عياضٍ، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن أبيه، عن عائشَةَ رضي الله عنها، أن النَّبِىَّ ﷺ طُبَّ[1] حَتَّى إنَّه لَيُخَيَّلُ إلَيه أنَّه قَد صَنَعَ الشَّىءَ وما صَنَعَه، وإنَّه دَعا رَبَّه ثُمَّ قال: «**أشَعَرتِ أنَّ اللهَ قَد أفتانِى فيما استَفتَيتُه فيه؟**». فقالَت عائشَةُ رضي الله عنها: وما ذاكَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**جاءَنِى رَجُلانِ فجَلَسَ أحَدُهُما عِندَ رأسِى والآخَرُ عِندَ رِجلَىَّ، فقالَ أحَدُهُما لِصاحِبِه: ما وجَعُ الرَّجُلِ؟ قال الآخَرُ: مَطبوبٌ. قال: مَن طَبَّه؟ قال: لَبيدُ بنُ الأعصَمِ. قال: فيما ذا؟ قال: فى مُشطٍ ومُشاطَةٍ**[2]

---

(١) طُبَّ: سُحِر. فتح البارى ١٠/ ٢٢٨.

(٢) كتب فوقها فى الأصل: «كذا». وقال ابن حجر فى الفتح ١٠/ ٢٣١، ٢٣٢ عن المشاطة: كذا لأبى ذر، ولغيره: «ومشاقة». وهو الصواب. وقيل: المشاقة هى المشاطة بعينها، والقاف تبدل من الطاء لقرب المخرج. =

وجُفِّ طَلعَةِ ذَكَرٍ[(١)]. **قال: فأينَ هو؟ قال: هو فى ذَرْوانَ**». وذَروانُ بئرٌ فى بَنِى زُرَيقٍ. قالَت عائشَةُ ﵂: فأتاها رسولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إلَى عائشَةَ ﵂ فقالَ: «**واللهِ لكأنَّ ماءَها نُقاعَةُ الحِنّاءِ، ولكأنَّ نَخلَها رُءوسُ الشَّياطينِ**». قالَت: فقُلتُ له: يا رسولَ اللهِ هَلَّا أخرَجتَه؟ قال: «**أمّا أنا فقد** [٨/ ٥٤ظ] **شَفانِى اللهُ، كَرِهتُ أن أُثيرَ على النّاسِ مِنه شَرًّا**»[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إبراهيمَ بنِ المُنذِرِ عن أنَسِ بنِ عياضٍ[(٣)]، وأخرَجاه مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن هِشامِ بنِ عُروَةَ[(٤)].

١٦٥٧٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ بكرُ بنُ محمدٍ الصَّيرَفِىُّ بمَروَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفَضلِ البَلْخِىُّ، حدثنا مَكِّىُّ بنُ إبراهيمَ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ أحمدَ ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا (٥محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ٥) ابنُ المُنادِى، حدثنا أبو بَدرٍ شُجاعُ بنُ الوَليدِ قالا: حدثنا هاشِمُ بنُ هاشِمٍ، عن عامِرِ بنِ

= والمشاطة: الشعر الذى سقط من الرأس إذا سرح بالمشط، وكذا من اللحية. وقيل غير ذلك. ينظر النهاية ٤/ ٣٣٣، ٣٣٤، والتاج ٢٠/ ١١٦، ٢٦/ ٣٩٣ (م ش ط، م ش ق).

(١) الجف: الغشاء الذى يكون على الطلع، ويطلق على الذكر والأنثى، ولهذا قيده بالذكر، وجاء فى روايات: «جب». بالباء بدلًا من الفاء. ينظر النهاية ١/ ٢٧٨، وفتح البارى ١٠/ ٢٢٩.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣١٩٤)، والدلائل ٦/ ٢٤٧. وأخرجه أحمد (٢٤٣٠٠)، والنسائى فى الكبرى (٧٦١٥)، وابن ماجه (٣٥٤٥)، وابن حبان (٦٥٨٣) من طريق هشام بن عروة به.

(٣) البخارى (٦٣٩١).

(٤) البخارى (٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥، ٥٧٦٦، ٦٠٦٣)، ومسلم (٢١٨٩/ ٤٣).

(٥ - ٥) فى س: «أحمد بن عبد الله». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٠. وتقدم فى (٤١٦، ١٧١٦) وغيرهما.

سَعدٍ، أن سَعدًا قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن تَصَبَّحَ بتَمَراتٍ مِن عَجوَةٍ لَم يَضُرَّه ذَلِكَ اليَومَ سُمٌّ و لا سِحرٌ**». لَفظُ حَديثِ أبى بَدرٍ، وفِى رِوايَةِ مَكِّىٍّ: عن سَعدِ بنِ أبى وقّاصٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنِ اصطَبَحَ سَبعَ تَمَراتٍ مِن عَجوَةِ المَدينَةِ لَم يَضُرَّه ذَلِكَ اليَومَ سُمٌّ ولا سِحرٌ**». قال هاشِمٌ: لا أعلَمُ أن عامِرًا ذَكَرَ إلا «**مِن عَجوَةِ العالِيَةِ**»[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن أوجُهٍ عن هاشِمٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن إسحاقَ بنِ راهُويَه عن أبى بَدرٍ شُجاعِ بنِ الوَليدِ[(٢)].

بابُ تَكفيرِ السّاحِرِ وقَتلِه إن كان ما يَسحَرُ به كَلامَ كُفرٍ صَريحٍ

١٦٥٧٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مِهرانَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، حدثنا عَوفُ بنُ أبى جَميلَةَ (ح) قال: و أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ الحُسَينِ القاضِى بمَروَ، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا عَوفٌ، عن خِلاسٍ و مُحَمَّدٍ، عن أبى هريرةَ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن أتَى عَرّافًا أو كاهِنًا فصَدَّقَه بما يقولُ فقَد كَفَرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ**»[(٣)].

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٢) عن مكى وأبى بدر به. والنسائى فى الكبرى (٦٧١٣) من طريق شجاع بن الوليد به. وأبو داود (٣٨٧٦) من طريق هاشم به.

(٢) البخارى (٥٤٤٥، ٥٧٦٨، ٥٧٦٩، ٥٧٧٩)، ومسلم (٢٠٤٧/ عقب ١٥٥).

(٣) الحاكم ١/ ٨. وصححه. وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٠٣)، وأحمد (٩٥٣٦) من طريق عوف به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٢٩: إسناده صحيح بدون ذكر محمد بن سيرين.

٨/١٣٦ **١٦٥٧٥**- / أخبرَنا أبو محمدٍ جَناحُ بنُ نَذيرِ بنِ جَناحٍ القاضِى بالكوفةِ، أخبرَنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازمِ بنِ أبى غَرَزَةَ، أخبرَنا الفَضلُ بنُ دُكَينٍ وعُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى وثابِتُ بنُ محمدٍ الكِنانِىُّ قالوا: حدثنا سفيانُ، عن أبى إسحاقَ، عن هُبَيرَةَ بنِ يَرِيمَ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ قال: مَن أتَى ساحِرًا أو كاهِنًا أو عَرّافًا فصَدَّقَه بما يقولُ فقَد كَفَرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ ﷺ[1].

١٦٥٧٦- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِىُّ بمَكَّةَ، أخبرَنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ المُخرِّمِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ (ح) و أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ أنَّه سَمِعَ بَجالَةَ يقولُ: كَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه أن اقتُلوا كُلَّ ساحِرٍ وساحِرَةٍ. قال: فقَتَلنا ثلاثَ سَواحِرَ[2].

١٦٥٧٧- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ

---

(١) أخرجه البغوى (١٩٦١) من طريق أبى نعيم الفضل بن دكين وعبيد الله به. وابن أبى شيبة (٢٣٨٧٥) من طريق سفيان به. وأبو يعلى (٥٤٠٨) من طريق أبى إسحاق به. وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ١١٨: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن يريم وهو ثقة.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٩٩٥)، والشافعى ١/ ٢٥٦. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٩٤٦٣) من طريق سفيان به. وسيأتى فى (١٧٢٠٦، ١٨٦٨٩) مطولًا.

بَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن حَفصَةَ بنتَ عُمَرَ رضي الله عنهما سَحَرَتها جاريَةٌ لها فأقَرَّت بالسِّحرِ وأخرَجَته فقَتَلَتها، فبَلَغَ ذَلِكَ عثمانَ رضي الله عنه فغَضِبَ، فأتاه ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه فقالَ: جاريَتُها سَحَرَتها، أقَرَّت بالسِّحرِ وأخرَجَتْه. قال: فكَفَّ عثمانُ رضي الله عنه. قال: وكأنَّه إنَّما كان غَضَبُه لِقَتلِها إيّاها بغَيرِ أمرِهِ[1].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: وأمرُ عُمَرَ رضي الله عنه أن تُقتَلَ السُّحارُ - واللهُ أعلمُ - إن كان السِّحرُ شِركًا، وكَذَلِكَ أمرُ حَفصَةَ رضي الله عنها[2].

١٦٥٧٨- أخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الخَليلِ المالينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، حدثنا عِمرانُ بنُ موسَى، حدثنا أبو مَعمَرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ، عن الحَسَنِ، عن جُندُبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**حَدُّ السّاحِرِ ضَربَةٌ[3] بالسَّيفِ**»[4]. إسماعيلُ بنُ مسلمٍ ضَعيفٌ[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٧)، وابن أبى شيبة (٢٩٤٦١)، والطبرانى ٢٣/ ١٨٧ (٣٠٣) من طريق عبيد الله بن عمر به. وعند عبد الرزاق وابن أبى شيبة: أنها أمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها. وقال الهيثمى فى المجمع ٦/ ٢٨١: رواه الطبرانى من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وهى ضعيفة، وبقية رجاله ثقات.

(٢) الأم ١/ ٢٥٧.

(٣) قال المناوى: روى بالتاء وبالهاء، والأول أولى. فيض القدير ٣/ ٤٩٨.

(٤) ابن عدى فى الكامل ١/ ٢٨٢. وأخرجه الترمذى (١٤٦٠)، والدارقطنى ٣/ ١١٤ من طريق معاوية به. وقال الترمذى: لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، والصحيح عن جندب موقوف.

(٥) تقدم عقب (٣١٤٩).

١٦٥٧٩- وقَد أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا علِيُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا القاضِى المَحامِلِيُّ، حدثنا زيادُ بنُ أيّوبَ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا خالِدٌ، عن أبى عثمانَ النَّهدِىِّ، عن جُندُبٍ البَجَلِىِّ أنَّه قَتَلَ ساحِرًا كان عِندَ الوَليدِ بنِ عُقبَةَ، ثُمَّ قال: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾[1] [الأنبياء: ٣].

١٦٥٨٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى ابنُ لَهيعَةَ، عن أبى الأسوَدِ، أن الوَليدَ بنَ عُقبَةَ كان بالعِراقِ يَلعَبُ بَينَ يَدَيه ساحِرٌ، فكانَ يَضرِبُ رأسَ الرَّجُلِ ثُمَّ يَصيحُ به فيَقومُ خارِجًا فيَرتَدُّ إلَيه رأسُه، فقالَ النّاسُ: سُبحانَ اللهِ! يُحيِى المَوتَى. ورآه رَجُلٌ مِن صالِحِ المُهاجِرينَ فنَظَرَ إلَيه، فلَمّا كان مِنَ الغَدِ اشتَمَلَ على سَيفِه فذَهَبَ يَلعَبُ لَعِبَه ذَلِك، فاختَرَطَ الرَّجُلُ سَيفَه فضَرَبَ عُنُقَه، فقالَ: إن كان صادِقًا فليُحيِ نَفسَه. فأمَرَ به الوَليدُ [٨/ ٥٥و] دينارًا صاحِبَ السِّجنِ- وكانَ رَجُلًا صالِحًا- فسَجَنَه فأعجَبَه نَحوُ الرَّجُلِ فقالَ: أفتَستَطيعُ أن تَهرُبَ؟ قال: نَعَم. قال: فاخرُجْ، لا يَسألُنِى اللهُ عَنكَ أبَدًا[2].

بابُ قَبولِ تَوبَةِ السّاحِرِ وحَقنِ دَمِه بتَوبَتِه

١٦٥٨١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ،

(١) الدارقطنى ٣/ ١١٤.

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ١١/ ٣١٣ من طريق المصنف به.

أخبرَنى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ، حَدَّثَنى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ، أن أبا هريرةَ ﷺ أخبَرَه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حَتَّى يَقولوا: لا إلَهَ إلّا اللهُ. فمَن قال: لا إلَهَ إلا اللهُ. عَصَمَ مِنِّى مالَه ونَفسَه إلّا بحَقِّه وحِسابُه على اللهِ**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ وغَيرِه عن ابنِ وهبٍ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن حَديثِ شُعَيبٍ عن الزُّهرِىِّ[2].

١٦٥٨٢- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا شُعبَةُ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ، سَمِعَ أبا عُبَيدَةَ يُحَدِّثُ عن أبى موسَى الأشعَرِىِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ اللهَ يَبسُطُ يَدَه باللَّيلِ ليَتوبَ مُسِيءُ النَّهارِ، وبالنَّهارِ ليَتوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ، حَتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ مِن مَغرِبِها**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن بُندارٍ عن أبى داودَ[4].

وكَفاكَ بسَحَرَةِ فِرعَونَ وقِصَّتِهِم فى كِتابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ فى قَبولِ تَوبَةِ السّاحِرِ.

١٦٥٨٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ

---

(١) أخرجه النسائى (٣٠٩٠)، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٧٣١) من طريق ابن وهب به. والطبرانى فى الأوسط (٩٤١) من طريق الزهرى به. وسيأتى فى (١٨٠٠٥، ١٨٦٦٢).

(٢) مسلم (٢١/ ٣٣)، والبخارى (٢٩٤٦).

(٣) المصنف فى الشعب (٧٠٧٥)، والآداب (١٠٦٧)، والأسماء والصفات (٦٩٩)، والطيالسى (٤٩٢). وأخرجه أحمد (١٩٥٢٩) من طريق شعبة به.

(٤) مسلم (٢٧٥٩/ عقب ٣١).

القاضِى وأبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ السُّلَمِىُّ مِن أصلِه قالوا: حدثنا
٨/ ١٣٧ / أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، حَدَّثَنى ابنُ أبى الزِّنادِ، حَدَّثَنِى هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشَةَ زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ أنَّها قالَت: قَدِمَت علَىَّ امرأةٌ مِن أهلِ دُومَةِ[1] الجَندَلِ، جاءَت تَبتَغِى رسولَ اللهِ ﷺ بعدَ مَوتِه حَداثَةَ ذَلِك، تسألُه عن شَىءٍ دَخَلَت فيه مِن أمرِ السِّحرِ ولَم تعمَلْ به، قالَت عائشَةُ رضي الله عنها لِعُروَةَ: يا ابنَ أُختِى فرأيتُها تَبكِى حينَ لَم تَجِدْ رسولَ اللهِ ﷺ، فكانَت تَبكِى حَتَّى إنِّى لأرحَمُها، تَقولُ: إنِّى لأخافُ أن أكونَ قَد هَلَكتُ؛ كان لِى زَوجٌ فغابَ عَنِّى، فدَخَلتْ علَىَّ عَجوزٌ فشَكَوتُ إلَيها ذَلِكَ، فقالَت: إن فعَلتِ ما آمُرُكِ به فأجعَلُه يأتيكِ. فلَمّا كان اللَّيلُ جاءَتنِى بكَلبَينِ أسوَدَينِ فرَكِبَت أحَدَهُما ورَكِبْتُ الآخَرَ، فلَم يَكُنْ كَثيرٌ حَتَّى وقَفنا ببابِلَ، فإذا برَجُلَينِ مُعَلَّقَينِ بأرجُلِهِما فقالا: ما جاءَ بكِ؟ فقُلتُ: أتَعَلَّمُ السِّحرَ. فقالا: إنَّما نَحنُ فِتنَةٌ فلا تكفُرِى وارجِعِى. فأبَيتُ وقُلتُ: لا. قالا: فاذهَبِى إلَى ذَلِكَ التَّنّورِ فبولِى فيه. فذَهَبَت ففَزِعَتْ ولَم تَفعَلْ، فرَجَعتُ إلَيهِما فقالا: فعَلتِ؟. فقُلتُ: نَعَم. فقالا: هَل رأيتِ شَيئًا؟ قُلتُ: لَم أرَ شَيئًا. فقالا: لَم تَفعَلِى، ارجِعِى إلَى بلادِكِ ولا تكفُرِى. فأرِبتُ وأبَيتُ فقالا: اذهَبِى إلَى ذَلِكَ التَّنّورِ فبولِى فيه ثُمَّ ائتِى. فذَهَبتُ فاقشَعَرَّ جِلدِى وخِفتُ، ثُمَّ رَجَعتُ إلَيهِما فقُلتُ: قَد فعَلتُ. فقالا: فما رأيتِ؟ فقُلتُ: لَم أرَ شَيئًا. فقالا: كَذَبتِ، لَم تَفعَلِى فارجِعِى إلَى بلادِكِ ولا تكفُرِى؛ فإنَّكِ على رأسِ أمرِكِ. فأرِبتُ وأبَيتُ فقالا: اذهَبِى إلَى ذَلِكَ التَّنّورِ فبولِى فيه. فذَهَبتُ إلَيه فبُلتُ فيه،

(١) ضبطت فى الأصل بضم الدال وفتحها. وينظر معجم البلدان ٢/ ٦٢٥.

فرأيتُ فارِسًا مُقَنَّعًا بحَديدٍ قَد خَرَجَ مِنِّى حَتَّى ذَهَبَ فى السَّماءِ وغابَ عَنِّى حَتَّى ما أَراه، فجِئتُهُما فقُلتُ: قَد فعَلتُ. فقالا: فما رأيتِ؟ فقُلتُ: رأيتُ فارِسًا مُقَنَّعًا خَرَجَ مِنِّى فذَهَبَ فى السَّماءِ حَتَّى ما أَراه. فقالا: صَدَقتِ، ذَلِك إيمانُكِ خَرَجَ مِنكِ، اذهَبِى. فقُلتُ لِلمَرأةِ: واللهِ ما أعلمُ شَيئًا وما قال[1] لى شَيئًا. فقالَت: بَلَى، لَن تُريدِى شَيئًا إلا كان، خُذِى هذا القَمحَ فابذُرِى. فبَذَرتُ فقُلتُ: اطلُعِى. فطَلَعَت، فقُلتُ: أحقِلِى. فأحقَلَتْ، ثُمَّ قُلتُ: أفرِكِى. فأفرَكَت، ثُمَّ قُلتُ: أيبِسِى. فأيبَسَت، ثُمَّ قُلتُ: أطحِنِى. فأطحَنَت، ثُمَّ قُلتُ: أخبِزِى. فأخبَزَت، فلَمّا رأيتُ أنِّى لا أُريدُ شَيئًا إلّا كان سُقِطَ فى يَدِى ونَدِمتُ، واللهِ يا أُمَّ المُؤمِنينَ ما فعَلتُ شَيئًا قَطُّ ولا أفعَلُه أبَدًا. فسألَتْ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ وهُم يَومَئذٍ مُتَوافِرونَ، فما دَرَوا ما يَقولونَ لها وكُلُّهُم هابَ وخافَ أن يُفتيَها بما لا يَعلَمُ، إلّا أنَّه قَد قال لها ابنُ عباسٍ أو بَعضُ مَن كان عِندَه: لَو كان أبَواكِ حَيَّينِ أو أحَدُهُما. [٨/ ٥٥ظ] قال هِشامٌ: فلَو جاءَتنا اليَومَ أفتَيناها بالضَّمانِ. قال ابنُ أبى الزِّنادِ: وكانَ هِشامٌ يقولُ: إنَّهُم كانوا أهلَ ورَعٍ وخَشيَةٍ مِنَ اللهِ، وبُعَداءَ مِنَ التَّكَلُّفِ والجُراةِ على اللهِ. ثُمَّ يقولُ هِشامٌ: ولَكِنَّها لَو جاءَتِ اليَومَ مِثلُها لَوَجَدَت نَوكَى[2] أهلَ حُمقٍ وتَكَلُّفٍ بغَيرِ عِلمٍ[3]. واللهُ أعلَمُ.

---

(١) كتب فوقها فى الأصل: «كذا». وعند الحاكم وابن جرير وفى المهذب ٦/ ٣٢٣١: «قالا».

(٢) النوك: الحمق، والنوكى: الحمقى. ينظر النهاية ٥/ ١٢٩، والتاج ٢٧/ ٣٧٧ (ن و ك).

(٣) الحاكم ٤/ ١٥٥، ١٥٦، وسقط من إسناده من أوله إلى ابن وهب. وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٢/ ٣٥٣، ٣٥٤، وابن أبى حاتم فى تفسيره (١٠٢٢) عن الربيع بن سليمان به مختصرًا.

بابٌ: مَن لا يَكونُ سِحرُه كُفرًا ولَم يَقتُلْ به أحَدًا لَم يُقتَلْ

١٦٥٨٤- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا علِيُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أبو محمدِ ابنُ صاعِدٍ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الوَهّابِ الثَّقَفِيُّ قال: سَمِعتُ يَحيَى بنَ سعيدٍ يقولُ: أخبرَنِى ابنُ عَمْرَةَ محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ حارِثَةَ وهو أبو الرِّجالِ، عن عَمْرَةَ، عن عائشَةَ ﵂ أصابَها مَرَضٌ، وإنَّ بَعضَ بَنِى أخيها ذَكَروا شَكواها لِرَجُلٍ مِنَ الزُّطِّ[1] يَتَطَبَّبُ، وإنَّه قال لَهُم: إنَّكُم لَتَذكُرونَ امرأةً مَسحورَةً، سَحَرَتها جارِيَةٌ لها، فى حَجرِ الجارِيَةِ الآنَ صَبِيٌّ قَد بالَ فى حَجرِها. فذَكَروا ذَلِكَ لِعائشَةَ ﵂ فقالَتِ: ادعوا لِى فُلانَةَ. لِجارِيَةٍ لها، فقالوا: فى حَجرِها فُلانٌ -صَبِيٌّ لَهُم- قَد بالَ فى حَجرِها. فقالَتِ: ائتونِى بها. فأُتِيَت بها فقالَت: سَحَرتِنِى؟ قالَت: نَعَم. قالَت: لِمَهْ؟ قالَت: أرَدتُ أن أعتِقَ. وكانَت عائشَةُ ﵂ أعتَقَتْها عن دُبُرٍ مِنها، فقالَت: إنَّ للهِ علَىَّ ألا تَعْتِقِى أبَدًا. انظُروا أسوأَ العَرَبِ مَلَكَةً فبيعوها مِنهُم. واشتَرَت بثَمَنِها جارِيَةً فأعتَقَتها[2].

١٦٥٨٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ،

---

(١) الزط: جيل من الناس. واختلف فيهم؛ فقيل: قوم من السند بالبصرة. وقيل: جنس من السودان طوال. ينظر التاج ١٩/ ٣٢٢ (ز ط ط).

(٢) الدارقطنى ٤/ ١٤٠. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٥٠)، والحاكم ٤/ ٢١٩ من طريق يحيى بن سعيد به. وصححه.

عن رَجُلٍ، عن ابنِ المُسَيَّبِ قال: دَخَلَتِ امرأةٌ على عائشَةَ ﵂ فقالَت: هَل علىَّ حَرَجٌ أن أُقَيِّدَ جَمَلِى؟ قالَت: قَيِّدِى جَمَلَكِ. قالَت: فأحبِسَ علىَّ زَوجِى. فقالَت عائشَةُ ﵂: أخرِجوا عَنِّى السّاحِرَةَ. فأخرَجوها[1].

/بابُ ما جاءَ فى النَّهىِ عن الكَهانَةِ وإتيانِ الكاهِنِ ٨/ ١٣٨

١٦٥٨٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ (ح) وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ الحَسَنِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ قالا: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن مُعاويَةَ بنِ الحَكَمِ السُّلَمِىِّ، أن أصحابَ النَّبِىِّ ﷺ قالوا: يا رسولَ اللهِ مِنّا رِجالٌ يَتَطَيَّرونَ؟ قال: «**ذَلِكَ شَىءٌ تَجِدونَه فى أنفُسِكُم**[2]، **فلا يَصُدَّنَّكُم**». قالوا: ومِنّا رِجالٌ يأتونَ الكُهّانَ. قال: «**فلا تأتوا كاهِنًا**»[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ راهُويَه وعَبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[4].

١٦٥٨٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ،

(١) عبد الرزاق (٢٠٣٥١) وعنده: عن معمر عن بعضهم قال: دخلت امرأة ... .

(٢) فى م: «نفوسكم».

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٧٠٢)، والآداب (٤٦٣)، وعبد الرزاق (١٩٥٠٠)، وعنه أحمد (٢٣٧٦٩).

(٤) مسلم ٤/ ١٧٤٩ (٥٣٧/ عقب ١٢١).

حدثنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، أخبرَنا عُقبَةُ بنُ عَلقَمَةَ، حدثنا الأوزاعِيُّ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، حَدَّثَنِى هِلالُ بنُ أبى مَيمونَةَ، حَدَّثَنِى عَطاءُ بنُ يَسارٍ، حَدَّثَنِى مُعاويَةُ بنُ الحَكَمِ السُّلَمِىُّ عن رسولِ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ أحاديثَ قال: يا رسولَ اللهِ، إنّا كُنّا حَديثَ عَهدٍ بجاهِليَّةٍ، وإنَّ اللهَ جاءَ بالإسلامِ، وإنَّ رِجالًا مِنّا يَتَطَيَّرونَ. قال: «**ذَلِكَ شَىءٌ يَجِدونَه فى صُدورِهِم فلا يَصُدَّنَّهُم**». قُلتُ: ورِجالٌ مِنّا يأتونَ الكَهَنَةَ. قال: «**فلا تأتوهُم**». قُلتُ: ورِجالٌ مِنّا يَخُطّونَ. قال: «**قَد كان نَبِىٌّ مِنَ الأنبياءِ يَخُطُّ، فمَن وافَقَ خَطَّه فذاكَ**»[1]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ الأوزاعِىِّ[2].

١٦٥٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالُويَه، حدثنا موسَى بنُ هارونَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن عُبَيدِ اللهِ، عن نافِعٍ، عن صَفيَّةَ، عن بَعضِ أزواجِ النَّبِىِّ ﷺ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن أتَى عَرّافًا فسأله عن شَىءٍ لَم تُقبَلْ له صَلاةٌ أربَعينَ لَيلَةً**»[3].

١٦٥٨٩- أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن يَحيَى بنِ عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن

---

(١) تقدم برقم (٣٣٩٣).

(٢) مسلم (٥٣٧/ عقب ٣٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣٠/ ١٢٥) عن محمد بن المثنى به. وأحمد (١٦٦٣٨) عن يحيى بن سعيد به.

عائشَةَ ﵂ قالَت: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ الكُهّانَ قَد يُحَدِّثونَنا بالشَّئِ فيَكونُ حَقًّا. قال: «**تِلكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخطَفُها الجِنِّىُّ فيَقذِفُها فى أُذُنِ وليِّه، فيَزيدُ فيها أكثَرَ مِن** [٨/ ٥٦و] **مِائَةِ كَذْبَةٍ**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن مَعمَرٍ[2].

١٦٥٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عَوفٍ، حدثنا أبو المُغيرَةِ، حدثنا الأوزاعِىُّ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنى علىُّ بنُ حُسَينٍ، أُراه عن ابنِ عباسٍ قال: أخبرَنى رِجالٌ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ مِنَ الأنصارِ قال: بَينا هُم جُلوسٌ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ رُمِىَ بنَجمٍ فاستَنارَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ما كُنتُم تَقولونَ إذا كان مِثلُ هذا فى الجاهِليَّةِ إذا رُمِىَ بمِثلِ هَذا؟**». قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ. قالوا: كُنّا نَقولُ: وُلِدَ اللَّيلَةَ رَجُلٌ عَظيمٌ، ماتَ اللَّيلَةَ رَجُلٌ عَظيمٌ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**فإنَّها لا تُرمَى لموتِ أحَدٍ ولا لحياتِه، ولَكِنْ رَبُّنا إذا قَضَى أمرًا سَبَّحَه حَمَلَةُ العَرشِ، ثُمَّ سَبَّحَه أهلُ السَّماءِ الَّذينَ يَلونَهُم، حَتَّى يَبلُغَ التَّسبيحُ أهلَ السَّماءِ الدُّنيا، ثُمَّ يقولُ الَّذينَ يَلونَ حَمَلَةَ العَرشِ لحمَلَةِ العَرشِ: ماذا قال رَبُّكُم؟ فيُخبِرونَهُم، فيَستَخبِرُ أهلُ السَّمواتِ بَعضُهُم بَعضًا حَتَّى يَبلُغَ الخَبَرُ هذه السَّماءَ الدُّنيا، فتَخطَفُ الجِنُّ السَّمعَ فيُلقونَه إلَى أوليائِهِم، فما جاءوا به على وجهِه فهو حَقٌّ، ولَكِنَّهُم يَقذِفونَ فيه**»[3]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى

---

(١) المصنف فى الدلائل ٢/ ٢٣٥. وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٠) من طريق يحيى بن عروة به.

(٢) مسلم (٢٢٢٨/ ١٢٢)، والبخارى (٥٧٦٢، ٧٥٦١).

(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى (١١٢٧٢) من طريق الزهرى به.

«الصحيح» مِن حَديثِ الأوزاعِىِّ[(١)].

بابُ ما جاءَ فى كَراهيَةِ اقتِباسِ عِلمِ النُّجومِ

١٦٥٩١- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ الأخنَسِ، حَدَّثَنِى الوَليدُ بنُ عبدِ اللهِ، عن يوسُفَ بنِ ماهَكَ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنِ اقتبَسَ عِلمًا مِنَ النُّجومِ اقتبَسَ شُعبَةً مِنَ السِّحرِ، فما زادَ زادَ**». قال إسماعيلُ: أخبرَنا به علىٌّ فى مَوضِعٍ
١٣٩/٨ آخَرَ فقالَ فيه: عن ابنِ عباسٍ قال: /سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ. ثُمَّ ذَكَرَ الحديثَ[(٢)].

١٦٥٩٢- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ مِن أصلِ سَماعِه، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ الفِريابِىُّ قال: ذَكَرَ سفيانُ عن مَعمَرٍ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ فى قَومٍ يَكتُبونَ أباجادٍ ويَنظُرونَ فى النُّجومِ قال: ما أدرِى مَن فعَلَ ذَلِكَ له عِندَ اللهِ مِن خَلاقٍ[(٣)].

قَد مَضَى فى كِتابِ الاستِسقاءِ ما قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ فى الاستِسقاءِ

---

(١) مسلم (٢٢٢٩/ عقب ١٢٤).

(٢) المصنف فى الآداب (٤٦١). وأخرجه أحمد (٢٠٠٠)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٣٣: الوليد حجازى ثقة، والخبر صحيح.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٠٥) عن معمر به. وابن أبى شيبة (٢٦٠٤٠) من طريق ابن طاوس به بنحوه.

بالأنواءِ، وفِى ذَلِكَ بَيانُ ما يَكونُ مِنه كُفرًا وما لا يَكونُ مِنه كُفرًا[1].

بابُ العِيافَةِ والطِّيـرَةِ والطَّرْقِ

١٦٥٩٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن عَوفٍ العَبدِىِّ، عن حَيّانَ هو ابنُ العَلاءِ، عن قَطَنِ بنِ قَبيصَةَ، عن أبيه، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**العِيافَةُ والطَّرقُ والطِّيَرَةُ مِنَ الجِبتِ**»[2].

١٦٥٩٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ القَطِيعِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عَوفٌ. فذَكَرَه بنَحوِه، قال عَوفٌ: العِيافَةُ زَجرُ الطَّيرِ، والطَّرْقُ الخَطُّ يُخَطُّ، يَعنِى فى الأرضِ، والجِبتُ قال الحَسَنُ: إنَّه الشَّيطانُ[3].

١٦٥٩٥- أخبرَنا عبدُ الخالِقِ بنُ علىٍّ المُؤَذِّنُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ خَنْبٍ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا زَيدُ بنُ الحُبابِ، أخبرَنا سفيانُ الثَّورِىُّ، عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ قال: سَمِعتُ عيسَى بنَ عاصِمٍ (ح) وحَدَّثَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا

---

(١) تقدم عقب (٦٥٢٦).

(٢) المصنف فى الآداب (٤٦٥)، وعبد الرزاق (١٩٥٠٢) . وأخرجه أحمد (١٥٩١٥)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائى فى الكبرى (١١١٠٨)، وابن حبان (٦١٣١) من طريق عوف به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٤٢).

(٣) أحمد (٢٠٦٠٤).

يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ قال: سَمِعتُ عيسَى بنَ عاصِمٍ، عن زِرِّ بنِ حُبَيشٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ. وفِى رِوايَةِ شُعبَةَ: عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**الطِّيَرَةُ شِركٌ، وما مِنّا إلّا، ولَكِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُذهِبُه بالتَّوَكُّلِ**»[(1)].

١٦٥٩٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ، عن أبى هريرةَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ[٨/ ٥٦ظ] يقولُ: «**لا طِيَرَةَ، وخَيرُها الفألُ**». قيلَ: يا رسولَ اللهِ، وما الفألُ؟ قال: «**الكَلِمَةُ الصّالِحَةُ يَسمَعُها أحَدُكُم**»[(2)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن

---

(١) الطيالسى (٣٥٤). وأخرجه أحمد (٣٦٨٧)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذى (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وابن حبان (٦١٢٢) من طريق الثورى به. وقال الترمذى: حسن صحيح.
قال الخطابى فى معالم السنن ٤/ ٢٣٢: وقوله: «وما منا إلا». معناه: إلا من يعتريه التطير وسبق إلى قلبه الكراهة فيه، فحذف اختصارًا للكلام واعتمادًا على فهم السامع. وقال الترمذى: قال محمد يعنى البخارى: وكان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبى ﷺ لهذا الحرف: «ما منا». وكان يقول: هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله. علل الترمذى ص (٢٦٦)، ومثله فى السنن عقب (١٦١٤). وقال ابن حجر فى الفتح ١٠/ ٢١٣: هو من كلام ابن مسعود أدرج فى الخبر ... لكن قال ابن القطان: كل كلام مسوق فى السياق لا ينبغى أن يقبل ممن يقول: إنه مدرج. إلا أن يجىء بحجة، وهذا الباب معروف عند المحدثين، وقد وضعت فيه كتب ... ينظر بيان الوهم والإيهام فى كتاب الأحكام ٥/ ٣٨٧.

(٢) المصنف فى الآداب (٤٦٦)، وعبد الرزاق (١٩٥٠٣)، ومن طريقه أحمد (٧٦١٨)، وابن حبان (٦١٢٤).

وجهٍ آخَرَ عن مَعمَرٍ[1].

١٦٥٩٧- أخبرَنا عبدُ الخالِقِ بنُ علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ خَنبٍ، حدثنا أبو إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حَدَّثَنِى أبو هاشِمٍ، قال: سَمِعتُ الأصمَعِىَّ وسُئلَ عن **«الكَلِمَةِ الصّالِحَةِ»** فقالَ: الرَّجُلُ يَضِلُّ له الشَّىءُ فيَذهَبُ فيَسمَعُ: يا واجِدُ.

١٦٥٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِىُّ ومُحَمَّدُ بنُ أيّوبَ قالا: حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: **«لا عَدوَى ولا طِيَرَةَ، ويُعجِبُنِى الفألُ الصّالِحُ الكَلِمَةُ الحَسَنَةُ»**[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسلِمِ بنِ إبراهيمَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن قَتادَةَ[3].

١٦٥٩٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن حَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ، عن عُروَةَ بنِ عامِرٍ قال: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِندَ النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: **«أحسَنُها الفألُ، ولا تَرُدُّ مُسلِمًا، فإذا رأيتَ مِنَ الطِّيَرَةِ ما تَكرَهُ فقُل: اللَّهُمَّ لا يأتِى بالحَسَناتِ إلا أنتَ، ولا يَدفَعُ السَّيِّئاتِ إلا أنتَ،**

---

(١) مسلم (٢٢٢٣/ ١١٠)، والبخارى (٥٧٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩١٦) عن مسلم بن إبراهيم به. وأحمد (١٢٥٦٤)، والترمذى (١٦١٥) من طريق هشام به. وابن ماجه (٣٥٣٧) من طريق قتادة به.

(٣) البخارى (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤/ ١١١، ١١٢).

ولا حَولَ ولا قوَّةَ إلا بكَ»[1].

٨/ ١٤٠ **١٦٦٠٠**- / أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه، أن النَّبِىَّ ﷺ كان لا يَتطَيَّرُ مِن شَىءٍ، وكانَ إذا بَعَثَ عامِلًا سألَ عن اسمِه، فإذا أعجَبَه اسمُه فرِحَ به ورُئِىَ بِشرُ ذَلِكَ فى وجهِه، وإن كَرِهَ اسمَه رُئِىَ كَراهيَةُ ذَلِكَ فى وجهِه، وإذا دَخَلَ قَريَةً سألَ عن اسمِها، فإن أعجَبَه اسمُها فرِحَ بها، ورُئِىَ بِشرُ ذَلِكَ فى وجهِه، وإن كَرِهَ اسمَها رُئِىَ كَراهيَةُ ذَلِكَ فى وجهِهِ[2].

١٦٦٠١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السُّوسِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، أخبرَنا أبى، حدثنا الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، حَدَّثَنِى حَضرَمِىُّ بنُ لاحِقٍ، حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ قال: سَمِعتُ سَعدَ بنَ أبى وقّاصٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا هامَ ولا عَدوَى ولا طِيَرَةَ، وإن يَكُنِ التَّطَيُّرُ فى شَىءٍ فهو فى الفَرَسِ والمَرأةِ والدّارِ»**[3].

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٦٧٩٩)، وأبو داود (٣٩١٩) من طريق سفيان به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٣٤: هذا مرسل.

(٢) أبو داود (٣٩٢٠). وأخرجه أحمد (٢٢٩٤٦)، والنسائى فى الكبرى (٨٨٢٢)، وابن حبان (٥٨٢٧) من طريق هشام به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٣١٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٠٢)، وأبو داود (٣٩٢١)، وابن حبان (٦١٢٧) من طريق يحيى به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٣٢٠).

١٦٦٠٢- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ لَفظًا غَيرَ مَرَّةٍ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدِ بنِ أبى بكرٍ القَطّانُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، حدثنا عُتبَةُ بنُ مسلمٍ، عن حَمزَةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إن كان الشُّؤْمُ فى شَىءٍ ففِى الفَرَسِ والمَسكَنِ والمَرأةِ**»[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ إسحاقَ الصَّغانِىِّ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن حَمزَةَ[(٢)].

١٦٦٠٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ يَعقوبَ العَدلُ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أخبرَنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن أبى حَسّانَ الأعرَجِ، أن عائشَةَ ﵂ قالَت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: «**كان أهلُ الجاهِليَّةِ يَقولونَ: إنَّما الطِّيَرَةُ فى المرأةِ والدّابَّةِ والدّارِ**». ثُمَّ قَرأَتْ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾[(٣)] [الحديد: ٢٢].

---

(١) المصنف فى الآداب (٤٧٠). وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٤/ ٣١٣ من طريق ابن أبى مريم به.

(٢) مسلم (٢٢٢٥/ ١١٨)، والبخارى (٥٠٩٣).

(٣) الحاكم ٢/ ٤٧٩، وصححه. وأخرجه أحمد (٢٦٠٨٨) من طريق سعيد بن أبى عروبة به. والطبرانى فى مسند الشاميين (٢٧٠٢) من طريق قتادة به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٣٥: مع نكارته إسناده جيد ولم يخرجوه.

١٦٦٠٤- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْباريُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، قال: قُرِئَ على الحارِثِ بنِ مِسكينٍ وأنا شاهِدٌ، أخبَرَكَ ابنُ القاسِمِ قال: سُئِلَ مالكٌ عن الشُّؤمِ فى الفَرَسِ والدّارِ قال: كَم مِن دارٍ سَكَنَها ناسٌ فهَلَكوا، ثُمَّ سَكَنَها آخَرونَ فهَلَكوا، فهَذا تَفسيرُه فيما نُرَى، واللهُ أعلَمُ[(١)].

١٦٦٠٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ قال: وسَمِعتُ مَن يُفَسِّرُ[(٢)] هذا الحَديثَ يقولُ: شُؤمُ المَرأةِ إذا كانَت غيرَ ولودٍ، وشُؤمُ الفَرَسِ إذا لَم يُغزَ عَلَيه، [٨/٥٧و] وشُؤمُ الدّارِ جارُ السَّوءِ[(٣)].

١٦٦٠٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا عِكرِمَةُ بنُ عَمّارٍ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى طَلحَةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: جاءَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إنّا كُنّا فى دارٍ كَثيرٌ فيها عَدَدُنا، وكَثيرٌ فيها أموالُنا، ثُمَّ تَحَوَّلنا إلَى دارٍ أُخرَى فقَلَّ فيها عَدَدُنا، وقَلَّت فيها أموالُنا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«دَعوها ذَميمَةً»**[(٤)].

١٦٦٠٧- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا

---

(١) أبو داود عقب (٣٩٢٢).

(٢) فى س، ص٨، م: «تفسير».

(٣) عبد الرزاق عقب (١٩٥٢٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٩٢٤)، والبزار فى مسنده (٦٤٢٧) من طريق عكرمة به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٣٢٢).

أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارِثِ بنِ نَوفَلٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ شَدّادِ بنِ الهادِ، أن امرأةً مِنَ الأنصارِ قالَت: يا رسولَ اللهِ، سَكَنّا دارَنا هذه ونَحنُ كَثيرٌ فهَلَكنا، وحَسَنٌ ذاتُ بَينِنا فساءَت أخلاقُنا، وكَثُرَت أموالُنا فافتَقَرنا. فقالَ: «**أفَلا تَنتَقِلونَ عَنها ذَميمَةً؟**». قالَت: فكَيفَ نَصنَعُ بها يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**تَبيعونَها أو تَهَبونَها**». هذا مُرسَلٌ.

قال أبو سُلَيمانَ الخَطّابِيُّ فيما بَلَغَنِى عنه: يَحتَمِلُ أن يَكونَ إنَّما أمرَهَم بتَركِها / إبطالًا لِما وقَعَ فى نُفوسِهِم، فإذا تَحَوَّلوا عَنها انقَطَعَت مادَّةُ ذَلِكَ ١٤١/٨
الوَهْمِ، واللهُ أعلَمُ[1].

بابُ ما جاءَ فيمَن تَطَبَّبَ بغَيرِ عِلمٍ فأصابَ نَفسًا فما دونَها

١٦٦٠٨- أخبرَنا أبو سَعدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ المالينِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ علِىٍّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سَهمٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مسلمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن تَطَبَّبَ ولَم يَكُنْ بالطِّبِ مَعروفًا فأصابَ نَفسًا فما دونَها فهو ضامِنٌ**»[2].

---

(١) معالم السنن ٤/ ٢٣٧.

(٢) ابن عدى فى الكامل ٥/ ١٧٦٧. وأخرجه الدارقطنى ٣/ ١٩٦، ٤/ ٢١٦ من طريق محمد بن عبد الرحمن به. وأبو داود (٤٥٨٦)، والنسائى (٤٨٤٥)، وابن ماجه (٣٤٦٦) من طريق الوليد بن مسلم به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٨٣٤).

كَذا رَواه جَماعَةٌ عن الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ. ورَواه مَحمودُ بنُ خالِدٍ عن الوَليدِ عن ابنِ جُرَيجٍ عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ عن جَدِّه عن النَّبِيِّ ﷺ. لَم يَذكُرْ أباه[1].

(١) أخرجه النسائي عقب (٤٨٤٥) عن محمود بن خالد به.

كتابُ قتالِ أهلِ البغيِ

جِماعُ أبوابِ الرُّعاةِ

بابٌ: الأئمَّةُ مِن قُرَيشٍ

١٦٦٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ صالِحٍ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو الحَرَشِيُّ، حدثنا القَعنَبِيُّ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ شُعَيبٍ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ قالا: حدثنا المُغيرَةُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**النّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ فى هذا الشَّأنِ، مُسلِمُهُم تَبَعٌ لِمُسلِمِهِم، وكافِرُهُم تَبَعٌ لِكافِرِهِم**»[(١)]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ، ورَواه مُسلِمٌ عن القَعنَبِيِّ[(٢)].

١٦٦١٠- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو مسلمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**النّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ فى الخَيرِ والشَّرِّ**»[(٣)]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ رَوحٍ عن ابنِ جُرَيجٍ[(٤)].

١٦٦١١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ محمدُ بنُ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣١٩٨) من طريق القعنبى به. وأخرجه أحمد (٧٣٠٦) من طريق أبى الزناد به.

(٢) البخارى (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨/ ١) عن القعنبى وقتيبة.

(٣) أخرجه أحمد (١٥١١١) من طريق ابن جريج به.

(٤) مسلم (١٨١٩/ ٣).

محمدِ بنِ يوسُفَ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِىُّ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطِىُّ قالا: حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا عاصِمُ بنُ محمدٍ قال: سَمِعتُ أبى يُحَدِّثُ عن ابنِ عُمَرَ عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**لا يَزالُ هذا الأمرُ فى قُرَيشٍ ما كان فى النّاسِ اثنانِ**». وفِى رِوايَةِ الدّارِمِىِّ: «**ما بَقِىَ مِنَ النّاسِ اثنانِ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ[2]، ورَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ عن أحمدَ بنِ يونُسَ عن عاصِمِ بنِ محمدٍ[3].

١٦٦١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدِ بنِ خَلِىٍّ، حدثنا بشرُ بنُ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، عن أبيه (ح) و أخبرَنا القاضِى أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ الحَرَشِىُّ، أخبرَنا أبو سَهلٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا أبو يَحيَى عبدُ الكَريمِ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن الزُّهرِىِّ قال: كان محمدُ بنُ جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ يُحَدِّثُ أنَّه [٥٧/٨ظ] بَلَغَ مُعاويَةَ- وهو عِندَه فى وفدٍ مِن قُرَيشٍ- أن عبدَ اللهِ بنَ عمرِو بنِ العاصِ يُحَدِّثُ أنَّه سَيَكونُ مَلِكٌ مِن قَحطانَ، فغَضِبَ مُعاويَةُ فقامَ فأثنَى على اللهِ بما هو أهلُه، ثُمَّ قال: أمّا بَعدُ؛ فإنَّه بَلَغَنِى أن رِجالًا مِنكُم يَتَحَدَّثونَ أحاديثَ لَيسَت فى كِتابِ اللهِ ولا تُؤثَرُ عن

(١) تقدم فى (٥٣٦١).

(٢) البخارى (٣٥٠١).

(٣) البخارى (٧١٤٠)، ومسلم (١٨٢٠/ ٤).

رسولِ اللهِ ﷺ أولَئكَ جُهّالُكُم، فإيّاكُم والأمانِيَّ التى / تُضِلُّ أهلَها؛ فإنِّى ١٤٢/٨
سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ هذا الأمرَ فى قُرَيشٍ، لا يُعاديهِم فيه أحَدٌ إلَّا كَبَّه اللهُ على وجهِه ما أقاموا الدّينَ**»[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ[(٢)].

١٦٦١٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حَدَّثَنِى عبدُ العَزيزِ بنُ عبدِ اللهِ الأُوَيْسِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، عن صالِحِ بنِ كَيسانَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ بنِ مَسعودٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال عُمَرُ بنُ الخطابِ ﵁: إنَّه كان مِن خَبَرِنا حينَ تَوَفَّى اللهُ نَبيَّه ﷺ أن الأنصارَ خالَفونا واجتَمَعوا بأسْرِهِم فى سَقيفَةِ بَنِى ساعِدَةَ، وخالَفَ عَنّا علىٌّ والزُّبَيرُ ومَن مَعَهُما، واجتَمَعَ المُهاجِرونَ إلَى أبى بكرٍ ﵁، فقُلتُ لأبِى بكرٍ: يا أبا بكرٍ، انطَلِقْ بنا إلَى إخوانِنا هَؤُلاءِ مِنَ الأنصارِ. فانطَلَقنا نُريدُهُم، فلَمّا دَنَونا مِنهُم لَقِيَنا مِنهُم رَجُلانِ صالِحانِ فذَكَرا ما تَمالأَ عَلَيه القَومُ، فقالا: أينَ تُريدونَ يا مَعشَرَ المُهاجِرينَ؟ فقُلنا: نُريدُ إخوانَنا هَؤُلاءِ مِنَ الأنصارِ. فقالا: لا عَلَيكُم ألَّا تَقرَبوهُم، اقضوا أمرَكُم. فقُلتُ: واللهِ لَنأتيَنَّهُم، فانطَلَقنا حَتَّى أتَيناهُم فى سَقيفَةِ بَنِى ساعِدَةَ، فإذا رَجُلٌ مُزَمَّلٌ بَينَ ظَهرانَيهِم، فقُلتُ: مَن هذا؟ قالوا: سَعدُ بنُ عُبادَةَ.

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٥٢)، والنسائى فى الكبرى (٨٧٥٠) من طريق بشر بن شعيب به.
(٢) البخارى (٣٥٠٠، ٧١٣٩).

فقُلتُ: ما له؟ قالوا: يُوعَكُ. فلَمّا جَلَسنا قليلًا تَشَهَّدَ خَطيبُهُم فأثنَى على اللهِ بما هو أهلُه، ثُمَّ قال: أمَّا بَعدُ، فنَحنُ أنصارُ اللهِ وكَتيبَةُ الإسلامِ، وأنتُم مَعشَرَ المُهاجِرينَ - رَهطٌ مِنّا، وقَد دَفَّت دافَّةٌ[1] مِن قَومِكُم، فإذا هُم يُريدونَ أن يَختَزِلُونا مِن أصلِنا[2]، وأن يَحضُنُونا[3] مِنَ الأمرِ. قال: فلَمّا سَكَتَ أرَدتُ أن أتَكَلَّمَ، وكُنتُ زَوَّرتُ مَقالَةً أعجَبَتنِى أُريدُ أن أُقَدِّمَها بَينَ يَدَى أبى بكرٍ ﷺ، وكُنتُ [4]أُدارِئُ مِنه[4] بَعضَ الحَدِّ[5]، فلَمّا أرَدتُ أن أتَكَلَّمَ قال أبو بكرٍ ﷺ: على رِسْلِكَ. فكَرِهتُ أن أُغضِبَه، فتَكَلَّمَ أبو بكرٍ ﷺ، فكانَ هو أحلَمَ مِنِّى وأوقَرَ، واللهِ ما تَرَكَ مِن كَلِمَةٍ أعجَبَتنِى فى تَزويرِى إلّا قال فى بَديهَتِه مِثلَها أو أفضَلَ مِنها حَتَّى سَكَتَ؛ قال: ما ذَكَرتُم مِن خَيرٍ فأنتُم له أهلٌ، ولَن نَعرِفَ[6] هذا الأمرَ إلّا لِهَذا الحَىِّ مِن قُرَيشٍ، هُم أوسَطُ العَرَبِ نَسَبًا ودارًا، وقَد رَضِيتُ لَكُم أحَدَ هَذَينِ الرَّجُلَينِ فبايِعوا أيَّهُما شِئتُم، وأخَذَ بيَدِى وبيَدِ أبى عُبَيدَةَ ابنِ الجَرّاحِ وهو جالِسٌ بَينَنا، فلَم أكرَهْ مِمّا قال غَيرَها، كان واللهِ أن أُقَدَّمَ فتُضرَبَ عُنُقِى لا يُقَرِّبُنِى ذَلِكَ مِن إثمٍ أحَبَّ إلَىَّ مِن أن أتأمَّرَ على قَومٍ فيهِم أبو بكرٍ ﷺ، اللَّهُمَّ إلّا أن تُسَوِّلَ لِى نَفسِى عِندَ المَوتِ شَيئًا لا

---

(١) الدافة: القوم يسيرون جماعة. النهاية ٢/ ١٢٤.

(٢) يختزلونا من أصلنا: أى يقتطعونا عن الأمر وينفردوا به دوننا. فتح البارى ١٢/ ١٥١.

(٣) فى س: «يخصوننا»، وفى ص٨: «يحضوننا». وأحضنت الرجل عن كذا: إذا نحيته عنه واستبددت به دونه. مشارق الأنوار ١/ ٢٠٧.

(٤ - ٤) فى س، ص٨: «أدرى منه»، وفى م: «أدارئ عنه».

(٥) الحَدُّ: الغضب. النهاية ١/ ٣٥٣.

(٦) فى س، ص٨، وصحيح البخارى: «يعرف».

أجِدُه الآنَ. فقالَ قائلُ الأنصارِ: أنا جُذَيْعُها[١] المُحَكَّكُ، وعُذَيقُها المُرَجَّبُ[٢]؛ مِنّا أميرٌ ومِنكُم أميرٌ يا مَعشَرَ قُرَيشٍ. وكَثُرَ اللَّغَطُ وارتَفَعَتِ الأصواتُ حَتَّى فَرِقْتُ مِن أن يَقَعَ الاختِلافُ، فقُلتُ: ابسُطْ يَدَكَ يا أبا بكرٍ. فبَسَطَ يَدَه فبايَعتُه وبايَعَه المُهاجِرونَ، ثُمَّ بايَعَته الأنصارُ[٣]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن عبدِ العَزيزِ الأُوَيسِيِّ[٤].

١٦٦١٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عُمَرَ بنِ حَفصٍ المُقرِئُ ابنُ الحَمّامِىِّ رَحِمَه اللهُ ببَغدادَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَلمانَ النَّجّادُ قال: قُرِئَ على محمدِ بنِ الهَيثَمِ، وأنا أسمَعُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أُوَيسٍ، حَدَّثَنِى سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، أخبرَنى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ، عن عائشَةَ زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ ماتَ وأبو بكرٍ رضي الله عنه بالسُّنْحِ، فقامَ عُمَرُ رضي الله عنه فقالَ: واللهِ ما ماتَ رسولُ اللهِ ﷺ- قال عُمَرُ رضي الله عنه: واللهِ ما كان يَقَعُ فى نَفسِى إلَّا ذاكَ- ولَيَبعَثَنَّه اللهُ عَزَّ وجَلَّ [٨/٥٨و] فيَقطَعَنَّ أيدِىَ رِجالٍ

---

(١) الجذيع تصغير جذع وهو ساق النخلة. المعجم الكبير ٤/ ١٥٧ (ج ذ ع).
وفى م، والبخارى: «جذيلها». قال الأصمعى: الجذيل تصغير جِذل أو جَذل وهو عود ينصب للإبل الجربى لتحتك به من الجرب، فأراد أنه يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل بالاحتكاك بذلك العود.

(٢) العذيق: تصغير عذق وهو النخلة نفسها، فإذا مالت النخلة الكريمة بنوا من جانبها بناء مرتفعًا تدعمها لكى لا تسقط، فذلك الترجيب. وإنما صغرهما على وجه المدح. ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ٤/ ١٥٢، ١٥٣.

(٣) أخرجه الخطيب فى الأسماء المبهمة ص٤٨٥ عن محمد بن الحسين به. وأحمد (٣٩١)، وابن حبان (٤١٣، ٤١٤) من طريق الزهرى به بنحوه.

(٤) البخارى (٦٨٣٠).

وأرجُلَهُم، فجاءَ أبو بكرٍ ﷺ، فكَشَفَ عن رسولِ اللهِ ﷺ فقَبَّلَه وقالَ: بأبِى أنتَ وأُمِّى طِبتَ حَيًّا ومَيِّتًا، والَّذِى نَفسِى بيَدِه لا يُذيقُكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ المَوتَتَينِ أبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ فقالَ: أيُّها الحالِفُ، على رِسْلِكَ. فلَمّا تكَلَّمَ أبو بكرٍ جَلَسَ عُمَرُ ﷺ، فحَمِدَ اللهَ وأثنَى عَلَيه ثُمَّ قال: مَن كان يَعبُدُ محمدًا فإنَّ محمدًا قَد ماتَ، ومَن كان يَعبُدُ اللهَ عَزَّ وجَلَّ فإنَّ اللهَ حَىٌّ لا يَموتُ. وقالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وقالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ الآيَةَ كُلَّها [آل عمران: ١٤٤]. فنَشَجَ[1] النّاسُ يَبكونَ، واجتَمَعَتِ الأنصارُ إلَى سَعدِ بنِ عُبادَةَ ﷺ فى سَقيفَةِ بَنِى ساعِدَةَ فقالوا: مِنّا أميرٌ ومِنكُم أميرٌ. فذَهَبَ إلَيهِم أبو بكرٍ وعُمَرُ وأبو
٨/١٤٣ عُبَيدَةَ ابنُ الجَرّاحِ/ ﷺ، فذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فأسكَتَه أبو بكرٍ ﷺ، فكانَ عُمَرُ ﷺ يقولُ: واللهِ ما أرَدتُ بذاكَ إلَّا أنِّى قَد هَيَّأْتُ كَلامًا قَد أعجَبَنِى خَشِيتُ ألَّا يُبلِغَه أبو بكرٍ ﷺ، فتَكَلَّمَ وأبلَغَ فقالَ فى كَلامِه: نَحنُ الأُمَراءُ وأنتُمُ الوُزَراءُ. قال الحُبابُ بنُ المُنذِرِ: لا واللهِ لا نَفعَلُ أبَدًا، مِنّا أميرٌ ومِنكُم أميرٌ. فقالَ أبو بكرٍ ﷺ: لا، ولَكِنّا الأُمَراءُ وأنتُمُ الوُزَراءُ، هُم أوسَطُ العَرَبِ دارًا وأعرَبُهُم أحسابًا، فبايِعوا عُمَرَ بنَ الخطابِ أو أبا عُبَيدَةَ ابنَ الجَرّاحِ. فقالَ عُمَرُ: بَل نُبايِعُكَ؛ أنتَ خَيرُنا وسَيِّدُنا، وأحَبُّ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ. وأخَذَ عُمَرُ بيَدِه فبايَعَه وبايَعَه النّاسُ، فقالَ قائلٌ: قَتَلتُم

(١) النشيج: مثل بكاء الصبى إذا ضرب فلم يخرج بكاءه وردده فى صدره. غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٣٣٧.

سَعدَ بنَ عُبادَةَ. فقالَ عُمَرُ: قَتَلَه اللهُ[1] . رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبى أُوَيسٍ[2].

١٦٦١٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ بنِ يَسارٍ فى خُطبَةِ أبى بكرٍ ﷺ قال: وإنَّ هذا الأمرَ فى قُرَيشٍ ما أطاعوا اللهَ واستَقاموا على أمرِه، قَد بَلَغَكُم ذَلِك أو سَمِعتُموه عن رسولِ اللهِ ﷺ ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]. فنَحنُ الأُمَراءُ وأنتُمُ الوُزَراءُ، إخوانُنا فى الدّينِ وأنصارُنا عَلَيه. وفِى خُطبَةِ عُمَرَ ﷺ بَعدَه: نَشَدتُكُم باللهِ يا مَعشَرَ الأنصارِ ألَم تَسمَعوا رسولَ اللهِ ﷺ، أو مَن سَمِعَه مِنكُم وهو يقولُ: «**الوُلاةُ مِن قُرَيشٍ ما أطاعوا اللهَ واستَقاموا على أمرِه**»؟. فقالَ مَن قال مِنَ الأنصارِ: بَلَى، الآنَ ذَكَرْنا. قال: فإنّا لا نَطلُبُ هذا الأمرَ إلّا بهَذا[3]، فلا تَستَهوِيَنَّكُمُ الأهواءُ فلَيسَ بعدَ الحَقِّ إلّا الضَّلالُ، فأنَّى تُصرَفونَ.

١٦٦١٦- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ إملاءً وأبو محمدٍ ابنُ أبى حامِدٍ المُقرِئُ قِراءَةً عَلَيه قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا عَفّانُ بنُ مسلمٍ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٨٦، ٤٨٧. وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢٦٨، ٢٦٩ من طريق سليمان بن بلال به.

(٢) البخارى (٣٦٦٧، ٣٦٦٨).

(٣) فى ص٨: «بها»، وفى م: «لهذا».

داودُ بنُ أبى هِندٍ، حدثنا أبو نَضرَةَ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِىِّ ﷺ قال: لَمّا تُوُفِّىَ رسولُ اللهِ ﷺ قامَ خُطَباءُ الأنصارِ فجَعَلَ الرَّجُلُ مِنهُم يقولُ: يا مَعشَرَ المُهاجِرينَ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا استَعمَلَ رَجُلًا مِنكُم قَرَنَ مَعَه رَجُلًا مِنّا، فنَرَى أن يَلِىَ هذا الأمرَ رَجُلانِ أحَدُهُما مِنكُم والآخَرُ مِنّا. قال: فتَتابَعَت خُطَباءُ الأنصارِ على ذَلِكَ. فقامَ زَيدُ بنُ ثابِتٍ ﷺ فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان مِنَ المُهاجِرينَ، وإنَّ الإمامَ يَكونُ مِنَ المُهاجِرينَ، ونَحنُ أنصارُه كما كُنّا أنصارَ رسولِ اللهِ ﷺ. فقامَ أبو بكرٍ ﷺ فقالَ: جَزاكُمُ اللهُ خَيرًا يا مَعشَرَ الأنصارِ، وثَبَّتَ قائِلَكُم. ثُمَّ قال: أمَا لَو فعَلتُم غيرَ ذَلِكَ لَما صالَحناكُم. ثُمَّ أخَذَ زَيدُ بنُ ثابِتٍ بيَدِ أبى بكرٍ فقالَ: هذا صاحِبُكُم. فبايَعوه ثُمَّ انطَلَقوا، فلَمّا قَعَدَ أبو بكرٍ ﷺ على المِنبَرِ نَظَرَ فى وُجوهِ القَومِ، فلَم يَرَ عَلِيًّا ﷺ، فسأَلَ عنه فقامَ ناسٌ مِنَ الأنصارِ فأتَوا به، فقالَ أبو بكرٍ ﷺ: ابنَ عَمِّ رسولِ اللهِ ﷺ وخَتَنَه، أرَدتَ أن تَشُقَّ عَصا المُسلِمينَ؟ فقالَ: لا تَثريبَ[1] يا خَليفَةَ رسولِ اللهِ. فبايَعَه، ثُمَّ لَم يَرَ الزُّبَيرَ بنَ العَوّامِ ﷺ فسأَلَ عنه حَتَّى جاءوا به، فقالَ: ابنَ عَمَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ وحَوارِيَّه، أرَدتَ أن تَشُقَّ عَصا [٨/٥٨ظ] المُسلِمينَ؟ فقالَ مِثلَ قَولِه: لا تَثريبَ يا خَليفَةَ رسولِ اللهِ. فبايَعاه[2].

١٦٦١٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ الحافظُ

(١) لا تثريب: أى لا توبيخ. ينظر مشارق الأنوار ١/ ١٢٩.

(٢) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٩٠، والحاكم ٣/ ٧٦ وصححه. وأخرجه أحمد (٢١٦١٧) عن عفان بنحوه مختصرًا.

الإسفراييني، حدثنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ عليٍّ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ وإبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ قالا: حدثنا بُندارُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا أبو هِشامٍ المَخزومِيُّ، حدثنا وُهَيبٌ. فذَكَرَه بنَحوِه. قال أبو عليٍّ الحافظُ: سَمِعتُ محمدَ بنَ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ يقولُ: جاءَنى مُسلِمُ بنُ الحَجّاجِ فسألَنى عن هذا الحَديثِ، فكَتَبتُه له فى رُقعَةٍ وقَرأتُ عَلَيه، فقالَ: هذا حَديثٌ يَسوَى بَدَنَةً. فقُلتُ: يَسْوَى بَدَنَةً، بل هو يَسْوَى بَدْرَةً[1].

١٦٦١٨- أخبرَنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا الفَيضُ بنُ الفَضلِ البَجَلِىُّ، حدثنا مِسعَرٌ، عن سلمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن أبى صادِقٍ، عن رَبيعَةَ بنِ ناجِدٍ[2]، عن علىٍّ ﵁، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**الأئمَّةُ مِن قُرَيشٍ**»[3].

١٦٦١٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا أبو الجَوّابِ، حدثنا

(١) البدرة: كيس فيه مبلغ كبير من المال. ينظر التاج ١٠/ ١٤٢ (ب د ر).

والأثر عند المصنف فى الاعتقاد ص ٤٩٢، مختصرًا ودون قول أبى على فى آخره - ومن طريقه ابن عساكر ٣٠/ ٢٧٧ مطولًا، ووقع عند المصنف: «الحسن بن على» بدلًا من: «الحسين بن على».

وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤٠: ومع جودة سنده فيه أشياء تنكر فتدبره.

(٢) فى الأصل، س، ص٨: «ناجذ». وينظر تهذيب الكمال ٩/ ١٤٥، وفى خلاصة تهذيب الكمال ص١١٦: بجيم ثم مهملة.

(٣) أخرجه البزار (٧٥٩)، والطبرانى فى الأوسط (٣٥٢١)، والصغير (٤٢٥)، والحاكم ٤/ ٧٥، ٧٦ من طريق الفيض بن الفضل به مطولًا. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤٠: الفيض كوفى صدوق.

عَمّارُ بنُ رُزَيقٍ، عن الأعمَشِ، عن سَهلٍ، عن بُكَيرٍ الجَزَرِىِّ، عن أنَسِ بنِ
٨/ ١٤٤ مالِكٍ قال: دَخَلَ عَلَينا رسولُ اللهِ ﷺ ونَحنُ فى بَيتٍ فى / نَفَرٍ مِنَ المُهاجِرينَ، قال: فجَعَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنّا يُوَسِّعُ له، يَرجو أن يَجلِسَ إلَى جَنبِه، فقامَ على بابِ البَيتِ فقالَ: «**الأئمَّةُ مِن قُرَيشٍ، ولِى عَلَيكُم حَقٌّ عَظيمٌ، ولَهُم مِثلُه**[1] **ما فعَلوا ثَلاثًا؛ إذا استُرحِموا رَحِموا، وحَكَموا فعَدَلوا، وعاهَدوا فوَفَوا، فمَن لَم يَفعَلْ ذَلِكَ مِنهُم فعَلَيه لَعنَةُ اللهِ والمَلائكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ**»[2].

وكَذَلِكَ رَواه جَماعَةٌ عن الأعمَشِ عن سَهلٍ يُكنَى أبا أسَدٍ[3].

وكَذَلِكَ رَواه مِسعَرُ بنُ كِدامٍ عن سَهلٍ[4].

ورَواه شُعبَةُ عن علِىِّ بنِ أبى الأسَدِ. وقيلَ: عنه عن علِىٍّ أبى الأسَدِ[5]. وهو واهِمٌ فيه، والصَّحيحُ ما رَواه الأعمَشُ ومِسعَرٌ، وهو سَهلٌ القَرارِىُّ مِن بَنِى قَرارٍ[6] يُكنَى أبا أسَدٍ.

١٦٦٢٠- و أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ وأحمَدُ بنُ سَلمانَ قالا: حدثنا محمدُ بنُ الهَيثَمِ القاضِى، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، عن أبيه، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، أن

---

(١) كذا فى حاشية الأصل والمهذب ٦/ ٣٢٤٠، وفى بقية النسخ: «مثلهم».

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٠٠) من طريق الأعمش به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤١: وبكير يجهل.

(٣) تقدم فى (٥٣٦٣).

(٤) ينظر الدعاء للطبرانى (٢١٢١).

(٥) ينظر مسند أحمد (١٢٣٠٧)، والسنن الكبرى للنسائى (٥٩٤٢).

(٦) فى حاشية الأصل: «هى قبيلة باليمن ...». وينظر التاج ١٣/ ٤٠٥ (ق ر ر).

رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**الأئمَّةُ مِن قُرَيشٍ إذا ما حَكَموا فعَدَلوا، وإذا عاهَدوا وفَوا، وإذا استُرحِموا رَحِموا**»(١).

١٦٦٢١- ورَواه أيضًا موسَى الجُهَنِيُّ عن مَنصورٍ عَمَّن سَمِعَ أنَسًا، عن النَّبِيِّ ﷺ بمَعناه. **أخبرَناه** أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا موسَى الجُهَنِيُّ. فذَكَرَه(٢).

١٦٦٢٢- وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِيُّ الحافظُ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ المُبارَكِ العَيشِيُّ، حدثنا الصَّعِقُ بنُ حَزْنٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَكَمِ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الأُمَراءُ مِن قُرَيشٍ - يَقولُها ثَلاثًا - ألا ولِى عَلَيكُم حَقٌّ ولَهُم عَلَيكُم حَقٌّ ما عَمِلوا فيكُم بثَلاثٍ؛ ما رَحِموا إذا استُرحِموا، وما أقسَطوا إذا قَسَموا، وما عَدَلوا إذا حَكَموا**»(٣).

١٦٦٢٣- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، حدثنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ

---

(١) أخرجه الطيالسى (٢٢٤٧)- ومن طريقه البزار (٦١٨١)- وأبو يعلى (٣٦٤٤) من طريق إبراهيم بن سعد به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤١: إسناده صالح.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٢١٧١)، وأبو الشيخ فى طبقات أصبهان ٤/ ٣٣١، ٣٣٢ من طريق موسى الجهنى بنحوه، وفيهما: منصور بن المعتمر عن أنس. وينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ٩/ ٤٤١، ٤٤٢.

(٣) أخرجه الحاكم ٤/ ٥٠١ من طريق الصعق بن حزن به، وصححه ووافقه الذهبى. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤١: الصعق صدوق.

الصَّفّارُ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ بنِ بَيانٍ، حدثنا عارِمٌ، حدثنا الصَّعِقُ بنُ حَزْنٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَكَمِ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«الأُمَراءُ مِن قُرَيشٍ، الأُمَراءُ مِن قُرَيشٍ، الأُمَراءُ مِن قُرَيشٍ، ولِى عَلَيهِم حَقٌّ ولَكُم عَلَيهِم حَقٌّ ما عَمِلوا فيكُم بثَلاثٍ؛ ما إذا استُرحِموا رَحِموا، وأقسَطوا إذا قَسَموا، وعَدَلوا إذا حَكَموا»**[1].

١٦٦٢٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ أبى فُدَيكٍ، عن ابنِ أبى ذِئبٍ، عن شَريكِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى نَمِرٍ، عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لِقُرَيشٍ: **«أنتُم أولَى النّاسِ بهَذا الأمرِ ما كُنتُم مَعَ الحَقِّ، إلّا أن تَعدِلوا عنه فتُلْحَوْنَ[2] كما تُلحَى هذه الجَريدَةُ»**. يُشيرُ إلَى جَريدَةٍ فى يَدِه[3].

بابٌ: لا يَصلُحُ إمامانِ فى عَصرٍ واحِدٍ

١٦٦٢٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ أبى قُماشٍ، حدثنا عمرُو بنُ عَونٍ، عن خالِدٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو بكرٍ ابنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا وهبُ بنُ بَقيَّةَ[4]، حدثنا خالِدُ بنُ عبدِ اللهِ، عن

(١) ينظر التخريج السابق.

(٢) تلحون: أى تعزلون. ينظر النهاية ٤/ ٢٤٣.

(٣) الشافعى ١/ ١٦١، ١٦٢.

(٤) من هنا يبدأ خرم فى المخطوطة «س» وينتهى فى آخر (١٦٧٥٩).

الجُرَيرِىِّ، عن أبى نَضرَةَ، عن أبى سعيدٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا بُويعَ لِخَليفَتَينِ فاقتُلوا الآخِرَ مِنهُما**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن وهبِ بنِ بَقيَّةَ[2].

١٦٦٢٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا بُندارٌ، حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن فُراتٍ قال: سَمِعتُ أبا حازمٍ يُحَدِّثُ قال: قاعَدتُ أبا هريرةَ خَمسَ سِنينَ فسَمِعتُه يُحَدِّثُ عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**كانَت بَنو إسرائيلَ تَسوسُهُمُ الأنبياءُ، كُلَّما هَلَكَ نَبِىٌّ خَلَفَه نَبِىٌّ، وإنَّه لا نَبِىَّ بَعدِى، وسَتَكونَ خُلَفاءُ يَكثُرونَ**». قالوا: فما تأْمُرُنا؟ قال: «**فُوا بِبَيعَةِ الأوَّلِ فالأوَّلِ، وأعطُوهُم حَقَّهُم، فإنَّ اللهَ سائِلُهُم عَمَّنِ استَرعاهُم**»[3]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ جميعًا فى «الصحيح» عن بُندارٍ[4].

ورُوِّينا فى حَديثِ السَّقيفَةِ أن الأنصارَ حينَ قالوا: مِنّا رَجُلٌ ومِنكُم رَجُلٌ.
١٤٥/٨ قال عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه: / سَيفانِ فى غِمدٍ واحِدٍ! إذَنْ لا يَصطَلِحانِ.

١٦٦٢٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٧١٣٣) من طريق خالد بن عبد الله به.

(٢) مسلم (١٨٥٣/ ٦١).

(٣) أخرجه أحمد (٧٩٦٠) عن محمد بن جعفر به. وابن ماجه (٢٨٧١)، وابن حبان (٦٢٤٩) من طريق فرات به بنحوه.

(٤) البخارى (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢/ ٤٤).

يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن سلمةَ بنِ نُبَيطٍ الأشجَعِيِّ، عن أبيه، عن سالِمِ بنِ عُبَيدٍ، وكان مِن أصحابِ الصُّفَّةِ، قال: كان أبو بكرٍ ﷺ عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ فقيلَ له: يا صاحِبَ رسولِ اللهِ، تُوُفِّىَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ فقالَ: نَعَم. فعَلِموا أنَّه كما قال، ثُمَّ قال أبو بكرٍ ﷺ: دونَكُم صاحِبَكُم. لِبَنِى عَمِّ رسولِ اللهِ ﷺ- يَعنِى فى غَسلِه- يَلُونَ[1] أمرَه، ثُمَّ خَرَجَ فاجتَمَعَ المُهاجِرونَ يَتَشاوَرونَ، فبَينا هُم كَذَلِكَ يَتَشاوَرونَ إذ قالوا: انطَلِقوا بنا إلَى إخوانِنا مِنَ الأنصارِ، فإنَّ لَهُم فى هذا الحَقِّ نَصيبًا، فانطَلَقوا فأتَوُا الأنصارَ فقالَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ: مِنّا رَجُلٌ ومِنكُم رَجُلٌ. فقالَ عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ: سَيفانِ فى غِمدٍ واحِدٍ! إذَنْ لا يَصطَلِحا. فأخَذَ بيَدِ أبى بكرٍ ﷺ وقالَ: مَن هذا الَّذِى له هذه الثَّلاثُ: ﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ مَن هُما؟ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ﴾ مَن صاحِبُه؟ ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، مَعَ مَن هو؟ فبَسَطَ عُمَرُ يَدَ أبى بكرٍ ﷺ فقالَ: بايِعوه. فبايَعَ النّاسُ أحسَنَ بَيعَةٍ وأجمَلَها[2].

وقالَ أبو بكرٍ ﷺ فى خُطبَتِه يَومَئِذٍ ما:

١٦٦٢٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ فى خُطبَةِ أبى بكرٍ ﷺ يَومَئِذٍ قال: وإنَّه لا يَحِلُّ أن يَكونَ لِلمُسلِمينَ أميرانِ،

---

(١) فى م: «يكون».

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٣٦٥) مطولا، والنسائى فى الكبرى (٧١١٩) مطولا من طريق سلمة بن نبيط به. وفيهم: سلمة بن نبيط عن نعيم عن نبيط. وتقدم فى (٦٧٣٥).

فإنَّه مَهما يَكُنْ ذَلِكَ يَختَلِفْ أمرُهم وأحكامُهم، وتَتَفَرَّقْ جَماعَتُهُم، ويَتَنازَعوا فيما بَينَهُم، هُنالِكَ تُترَكُ السُّنَّةُ وتَظهَرُ البِدعَةُ وتَعظُمُ الفِتنَةُ، ولَيسَ لأَحَدٍ على ذَلِكَ صَلاحٌ.

بابُ كَيفيَّةِ البَيعَةِ

١٦٦٢٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارميُّ، حدثنا القَعنَبيُّ فيما قرأ على مالِكٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ أنَّه قال: أخبرَنى عُبادَةُ بنُ الوَليدِ، عن أبيه، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ قال: بايَعْنا رسولَ اللهِ ﷺ على السَّمعِ والطّاعَةِ فى العُسرِ واليُسرِ والمَنشَطِ والمَكرَهِ، وألّا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، وأن نَقومَ أو نَقولَ بالحَقِّ حَيثُما كُنّا، لا نَخافُ لَومَةَ لائمٍ[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ أبى أُوَيسٍ عن مالِكٍ[2].

١٦٦٣٠- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ وعَلِيُّ بنُ عيسَى بنِ إبراهيمَ قالا: حدثنا الحُسَينُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ القَبّانِيُّ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ وعُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن عُبادَةَ بنِ الوَليدِ بنِ عُبادَةَ. فذَكَرَه بنَحوِه، زادَ: وعَلَى أثَرَةٍ عَلَينا، وقالَ: وعَلَى أن نَقولَ بالحَقِّ أينَما كُنّا لا

(١) مالك ٢/ ٤٤٥، ومن طريقه النسائى (٤١٦٢). وأخرجه أحمد (١٥٦٥٣) من طريق يحيى بن سعيد به. وسيأتى فى (٢٠٦٢٦).

(٢) البخارى (٧١٩٩).

نَخافُ فى اللهِ لَومَةَ لائمٍ[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[2].

١٦٦٣١- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الفَضلِ الفَحّامُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا نُعَيمُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن عمرِو بنِ الحارِثِ، حَدَّثَنى بُكَيرٌ، عن بُسرِ بنِ سعيدٍ، عن جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ قال: دَعانا رسولُ اللهِ ﷺ فبايَعَنا، وأخَذَ عَلَينا السَّمعَ والطّاعَةَ فى مَنشَطِنا ومَكرَهِنا وعُسرِنا ويُسرِنا، وأثَرَةٍ عَلَينا، وألّا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، قال: إلّا أن تَرَوا كُفرًا بَواحًا عِندَكُم مِنَ اللهِ فيه بُرهانٌ[3]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ وهبٍ[4].

١٦٦٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا القَعنَبِىُّ فيما قرأ على مالِكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قال: كُنّا إذا بايَعْنا رسولَ اللهِ ﷺ على السَّمعِ والطّاعَةِ يقولُ لَنا: «**فيما استَطَعتَ**[5]». رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن

(١) ابن أبى شيبة (٣٨٢٥٣). وأخرجه النسائى (٤١٦٣)، وابن ماجه (٢٨٦٦) من طريق عبد الله بن إدريس به.

(٢) مسلم (١٧٠٩/ ٤١).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٧١٢٤) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٢٢٧٣٥)، وابن حبان (٤٥٦٢) من طريق جنادة به بنحوه.

(٤) البخارى (٧٠٥٥، ٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩/ ٤٢).

(٥) فى ص٨: «استطعتم».

والحديث عند مالك ٢/ ٩٨٢، ومن طريقه ابن حبان (٤٥٤٨). وأخرجه أحمد (٥٧٧١)، ومسلم=

عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن مالكٍ[1].

١٦٦٣٣- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الفارَيابِيُّ ومُحَمَّدُ بنُ أحمدَ المُقَدَّمِيُّ قالا: حدثنا يَعقوبُ / بنُ إبراهيمَ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا سَيّارٌ (ح) قال الإسماعيلِيُّ: ٨/ ١٤٦ وأخبَرَنى حامِدٌ، حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا هُشَيمٌ، عن سَيّارٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن جَريرٍ: بايَعتُ رسولَ اللهِ ﷺ على السَّمعِ والطّاعَةِ، فلَقَّنَنى: **«فيما استَطَعتُ**[2]**، والنُّصحِ لِكُلِّ مُسلِمٍ»**[3]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن يَعقوبَ الدَّوْرَقِىِّ، ورَواه مُسلِمٌ عن يَعقوبَ وسُرَيجِ بنِ يونُسَ[4].

١٦٦٣٤- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفَحّامُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن ابنِ خُثَيمٍ، يَعنِى عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: مَكَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بمَكَّةَ عَشرَ سِنينَ يَتَتَبَّعُ النّاسَ فى مَنازِلِهِم بعُكَاظٍ ومَجَنَّةَ وفِى المَوسِمِ بمِنًى، يقولُ: **«مَن يُؤْوِينِى، مَن يَنصُرُنِى حَتَّى أُبَلِّغَ رِسالَةَ رَبِّى ولَه الجَنَّةُ»**. قال: فقُلنا: حَتَّى مَتَى نَترُكُ رسولَ اللهِ ﷺ يُطرَدُ فى جِبالِ مَكَّةَ ويُخافُ؟ فرَحَلَ إلَيه مِنّا سَبعونَ

= (١٨٦٧/ ٩٠)، وأبو داود (٢٩٤٠)، والترمذى (١٥٩٣)، والنسائى (٤١٩٨) من طريق عبد الله ابن دينار به بنحوه.

(١) البخارى (٧٢٠٢).

(٢) قال النووى: الرواية (استطعت) بفتح التاء. صحيح مسلم بشرح النووى ٢/ ٤٠. والمثبت ضبط الأصل.

(٣) أخرجه النسائى (٤٢٠٠) عن يعقوب بن إبراهيم به. وأحمد (١٩١٩٥) عن هشيم به.

(٤) البخارى (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦/ ٩٩).

رَجُلًا حَتَّى قَدِمنا عَلَيه فى المَوسِمِ فوَعَدناه شِعْبَ العَقَبَةِ، فاجتَمَعنا عِندَه مِن رَجُلٍ ورَجُلَينِ حَتَّى تَوافَينا، فقُلنا: يا رسولَ اللهِ علامَ نُبايِعُكَ؟ قال: «**تُبايِعُونِى على السَّمعِ والطَّاعَةِ فى النَّشاطِ والكَسَلِ والنَّفَقَةِ فى العُسرِ واليُسرِ، وعَلَى الأمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَرِ، وأن تَقولوا فى اللهِ لا تَخافونَ لَومَةَ لائمٍ، وعَلَى أن تَنصُرونِى إذا قَدِمتُ عَلَيكُم، وتَمنَعونِى مِمّا تَمنَعونَ مِنه أنفُسَكُم وأزواجَكُم وأبناءَكُم، ولَكُمُ الجَنَّةُ**». فقُمنا إلَيه فبايَعْناه[(١)].

١٦٦٣٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ السَّلامِ ومُحَمَّدُ بنُ عمرٍو قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا خالِدُ بنُ عبدِ اللهِ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن الحَكَمِ بنِ عبدِ اللهِ الأعرَجِ، عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ المُزَنِيِّ قال: بايَعَ النّاسُ رسولَ اللهِ ﷺ يَومَ الحُدَيبيَةِ وهو تَحتَ الشَّجَرَةِ، وأنا رافِعٌ غُصنًا مِن أغصانِها، فلَم نُبايِعْه على المَوتِ، ولَكِن بايَعْناه على ألَّا نَفِرَّ[(٢)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[(٣)].

١٦٦٣٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علِيُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ

(١) أخرجه أحمد (١٤٤٥٦)، وابن حبان (٦٢٧٤) من طريق عبد الرزاق به مطولًا. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤٤: هذا غريب.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٥٥١) من طريق خالد بن عبد الله به. وأحمد (٢٠٢٩٣) من طريق خالد الحذاء به بنحوه.

(٣) مسلم (١٨٥٨) عن يحيى عن يزيد بن زريع عن خالد (الحذاء)، وعن يحيى عن خالد بن عبد الله عن يونس.

عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا العباسُ الأسفاطىُّ، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا اللَّيثُ، حدثنا أبو الزُّبَيرِ، عن جابرٍ قال: كُنّا يومَ الحُدَيبيَةِ ألفًا وأربَعمِائَةٍ، فبايَعْناه وعُمَرُ بنُ الخَطّاب رضي الله عنه آخِذٌ بيَدِه تَحتَ الشَّجَرَةِ، وهِىَ سَمُرَةٌ بَحرٌ، فبايَعْناه على ألّا نَفِرَّ، ولَم نُبايِعْه على المَوتِ، يَعنِى النَّبِىَّ ﷺ[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ[2].

قال الشيخُ الفَقيهُ: كَذا قالا.

١٦٦٣٧- وقَد أخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا يَحيَى بنُ جَعفرٍ، حدثنا الضَّحّاكُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ أبى عُبَيدٍ، عن سلمةَ بنِ الأكوَعِ قال: بايَعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ الحُدَيبيَةِ، ثُمَّ تَنَحَّيتُ، ثُمَّ بايَعَ النّاسُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ لِى: «**ألا تُبايِعُ؟**». قُلتُ: قَد بايَعتُ. قال: «**وزيادَةً**». قُلتُ له: على[3] أىِّ شَىءٍ بايَعتُم؟ قال: على المَوتِ[4].

١٦٦٣٨- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ أبى المَعروفِ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ نُجَيدٍ، أخبرَنا أبو مسلمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، فذَكَرَه بنَحوِه إلّا أنَّه قال: ثُمَّ تَنَحَّيتُ. فقالَ: «**يا سَلَمَةُ ألا تُبايِعُ؟**». قُلتُ: قَد بايَعتُ. قال: «**أقبِلْ**

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٨٢٣)، والنسائى فى الكبرى (١١٥٠٩)، وابن حبان (٤٨٧٥) من طريق الليث به. والترمذى (١٥٩٤) من طريق أبى الزبير به مختصرًا.

(٢) مسلم (١٨٥٦/ ٦٧).

(٣) ليس فى: م.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٥٠٩)، والترمذى (١٥٩٢)، والنسائى (٤١٧٠) من طريق يزيد بن أبى عبيد به مختصرًا، وينظر ما بعده.

فبايِعْ». قال: فدَنَوتُ فبايَعتُه. قال: قُلتُ: علامَ بايَعتَه يا أبا مُسلِمٍ؟ قال: على المَوتِ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى عاصِمٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن يَزيدَ بنِ أبى عُبَيدٍ[2].

١٦٦٣٩- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطىُّ، حدثنا أبو سلمةَ موسَى بنُ إسماعيلَ المِنقَرِىُّ، حدثنا وُهَيبٌ، عن عمرِو بنِ يَحيَى المازِنِىِّ، عن عَبّادِ بنِ تَميمٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ زَيدٍ قال: لَمّا كان زَمانُ الحَرَّةِ[3] أتاه آتٍ فقالَ له: هَذاكَ ابنُ فُلانٍ يُبايِعُ النّاسَ. قال: على أىِّ شَىءٍ؟ قال: على المَوتِ. قال: لا أُبايِعُ على هذا أحَدًا بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ. **قال**: وأخبرَنا أحمدُ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا موسَى. فذَكَرَه بنَحوِه، إلَّا أنَّه قال: هُناكَ ابنُ حَنظَلَةَ[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن وُهَيبٍ[5].

١٦٦٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

---

(١) أخرجه الطبرانى (٦٢٨١) عن أبى مسلم به. وأحمد (١٦٥٤٩) من طريق يزيد بن أبى عبيد به بنحوه.

(٢) البخارى (٧٢٠٨)، ومسلم (١٨٦٠).

(٣) زمان الحرة: أى الواقعة التى كانت بالمدينة فى زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين. فتح البارى لابن حجر ٦/ ١١٨.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٤٧١) من طريق وهيب به.

(٥) البخارى (٢٩٥٩)، ومسلم (١٨٦١/ ٨١).

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن جَعفَرِ بنِ بُرقانَ، عن ثابِتِ بنِ الحَجّاجِ، حَدَّثَنِى ابنُ العُفَيْفِ قال: رأيتُ أبا بكرٍ وهو يُبايِعُ النّاسَ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ، فيَجتَمِعُ إلَيه العِصابَةُ فيَقولُ: تُبايِعونِى على السَّمعِ والطّاعَةِ للهِ ولِكِتابِه ثُمَّ لِلأميرِ؟ فيَقولونَ: نَعَم. فيُبايِعُهُم، فقُمتُ عِندَه / ساعَةً وأنا يَومَئذٍ المُحتَلِمُ أو فوقَه، ١٤٧/٨ فتَعَلَّمتُ شَرطَه الَّذِى شَرَطَ على النّاسِ، ثُمَّ أتَيتُه فقُلتُ وبَدأتُه، قُلتُ: أنا أُبايِعُكَ على السَّمعِ والطّاعَةِ للهِ ولِكِتابِه، ثُمَّ لِلأميرِ. فصَعَّدَ فِىَّ البَصَرَ ثُمَّ صَوَّبَه، ورأيتُ أنِّى أعجَبتُه رَحِمَه اللهُ[1].

١٦٦٤١- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ أسماءَ، حدثنا جُوَيريَةُ، عن مالِكٍ، عن الزُّهرِىِّ، أن حُمَيدَ بنَ عبدِ الرَّحمَنِ أخبَرَه أن المِسوَرَ بنَ مَخرَمَةَ أخبَرَه، أن الرَّهطَ الَّذينَ ولّاهُم عُمَرُ اجتَمَعوا فتَشاوَروا، فقالَ لَهُم عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ: لَستُ بالَّذِى أُنافِسُكُم[2] هذا الأمرَ، ولَكِنَّكُم إن شِئتُم اختَرتُ لَكُم مِنكُم، فجَعَلوا ذاكَ إلَى عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ، فلَمّا ولَّوْا عبدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوفٍ أمرَهُم انثالَ النّاسُ[3] على عبدِ الرَّحمَنِ ومالُوا علَيه، حَتَّى ما أرَى أحَدًا مِنَ النّاسِ يَتبَعُ أحَدًا مِن أولَئكَ الرَّهطِ ولا يَطأُ

---

(١) أخرجه الحارث بن أبى أسامة (٦٠٠-بغية)، والخلال فى السنة (٤٣)، وابن عبد البر فى التمهيد ٩/ ١٣٤ من طريق جعفر بن برقان به.

(٢) بعدها فى حاشية الأصل: «على».

(٣) انثال الناس: أى اجتمعوا. الفائق ٤/ ٩٤.

عَقِبَه، فمالَ النّاسُ على عبدِ الرَّحمَنِ يُشاوِرُونَه ويُناجونَه تِلكَ اللَّيلَةَ[1]، حَتَّى إذا كانَتِ اللَّيلَةُ التى أصبَحنا فيها[2] فبايَعْنا عثمانَ. قال المِسوَرُ: طَرَقَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بعدَ هَجْعٍ[3] مِنَ اللَّيلِ فضَرَبَ البابَ فاستَيقَظتُ، فقالَ: ألَا أراكَ نائمًا، فواللهِ ما اكتَحَلتُ هذه الثَّلاثَ بكَثيرِ نَومٍ، انطَلِقْ فادعُ الزُّبَيرَ وسَعدًا. فدَعَوتُهما له فشاوَرَهُما، ثُمَّ دَعانِى فقالَ: ادعُ لِى عَليًّا. فدَعَوتُه فناجاه حَتَّى ابهارَّ اللَّيلُ[4]، ثُمَّ قامَ مِن عِندِه على طَمَعٍ، وقَد كان عبدُ الرَّحمَنِ يَخشَى مِن علىٍّ شَيئًا، ثُمَّ قال: ادعُ لِى عثمانَ. فناجاه طَويلًا حَتَّى فرَّقَ بَينَهُما المُؤَذِّنُ بالصُّبحِ، فلَمّا صَلَّى النّاسُ الصُّبحَ واجتَمَعَ أولَئكَ الرَّهطُ عِندَ المِنبَرِ، فأرسَلَ عبدُ الرَّحمَنِ إلَى مَن كان حاضِرًا مِنَ المُهاجِرينَ والأنصارِ، وأرسَلَ إلَى الأُمَراءِ، وكانوا قَد وافَوا تِلكَ الحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فلَمّا اجتَمَعوا تَشَهَّدَ عبدُ الرَّحمَنِ وقالَ: أمّا بَعدُ يا علىُّ، فإنِّى قَد نَظَرتُ فى أمرِ النّاسِ فلَم أرَهُم يَعدِلونَ بعُثمانَ، فلا تَجعَلَنَّ على نَفسِكَ سَبيلًا، وأخَذَ بيَدِ عثمانَ وقالَ: أُبايِعُكَ على سُنَّةِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه والخَليفَتَينِ مِن بَعدِه، فبايَعَه عبدُ الرَّحمَنِ وبايَعَه النّاسُ المُهاجِرونَ والأنصارُ وأُمَراءُ الأجنادِ والمُسلِمونَ[5]. رَواه

(١) فى حاشية الأصل: «الليالى».

(٢) فى حاشية الأصل: «منها».

(٣) الهجع: طائفة من الليل، والهجعة: النومة الخفيفة فى أول الليل. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٤٩١.

(٤) ابهار الليل: أى انتصف، وبهرة كل شىء وسطه. وقيل: ابهار الليل، إذا طلعت نجومه واستنارت. والأول أكثر. النهاية ١/ ١٦٥.

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٥/ ٤٧٧ (٩٧٧٥) من طريق الزهرى به.

البخاريُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ أسماءَ[1].

١٦٦٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَلمانَ النَّجّادُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا القَعنَبِىُّ، عن مالِكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ كَتَبَ إلَى عبدِ المَلِكِ بنِ مَروانَ يُبايِعُه، فكَتَبَ إلَيه: بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ، أمّا بَعدُ، لِعَبدِ المَلِكِ[2] أميرِ المُؤمِنينَ مِن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، سَلامٌ عَلَيكَ؛ فإنِّى أحمدُ إلَيكَ اللهَ الَّذِى لا إلَهَ إلَّا هو، وأُقِرُّ لَكَ بالسَّمعِ والطّاعَةِ على سُنَّةِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه ﷺ فيما استَطَعتُ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ أبى أُوَيسٍ عن مالِكٍ[4].

١٦٦٤٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عُمَرَ المُقرِئُ ابنُ الحَمّامِىِّ ببَغدادَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ، أخبرَنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ قال: لَمّا اجتَمَعَ النّاسُ على عبدِ المَلِكِ كَتَبَ إلَيه عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ: سَلامٌ عَلَيكَ أمّا بَعدُ؛ فإنِّى أُقِرُّ بالسَّمعِ والطّاعَةِ لِعَبدِ اللهِ عبدِ المَلِكِ أميرِ المُؤمِنينَ على سُنَّةِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ فيما استَطَعتُ، وإنَّ بَنِىَّ قَد أقَرّوا بمِثلِ ذَلِكَ، والسَّلامُ[5]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ وعَمرِو بنِ علىٍّ عن

---

(١) البخارى (٧٢٠٧).

(٢) فى حاشية الأصل: «لعبد الله».

(٣) مالك ٢/ ٩٨٣.

(٤) البخارى (٧٢٧٢).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٩٨٢٣) من طريق سفيان به.

يَحيَى القَطّانِ عن سُفيانَ[1].

بابٌ: كَيفَ يُبايَعُ النِّساءَ

١٦٦٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ حَمٍّ الفَقيهُ الإسفَراييِنِىُّ بها، أخبرَنا أبو سَهلٍ بشرُ بنُ أحمدَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ نَصرٍ الحَذّاءُ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ المَدينِىُّ قالا: حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشَةَ رضي الله عنها قالَت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَمتَحِنُ النِّساءَ بهَذِه الآيَةِ ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [الممتحنة: ١٢] ولا، ولا. قالَت عائشَةُ: وما مَسَّت يَدُ رسولِ اللهِ ﷺ امرأةً قَطُّ إلّا امرأةً يَملِكُها. لَفظُ حَديثِ علىٍّ. وفى رِوايَةِ أحمدَ قالَت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُبايِعُ النِّساءَ بالكَلامِ بهَذِه الآيَةِ ﴿عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ قالَت: وما مَسَّت يَدُ رسولِ اللهِ ﷺ يَدَ امرأةٍ/ قَطُّ، ٨/١٤٨ إلّا يَدَ امرأةٍ يَملِكُها[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مَحمودِ بنِ غَيلانَ عن عبدِ الرَّزّاقِ[3].

١٦٦٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو بكرٍ ابنُ عبدِ اللهِ وأبو عمرٍو ابنُ أبى جَعفَرٍ قالا: أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو الطّاهِرِ،

(١) البخارى (٧٢٠٣، ٧٢٠٥).

(٢) أحمد (٢٥١٩٨)، وعبد الرزاق (٩٨٢٥)، ومن طريقه الترمذى (٣٣٠٦)، والنسائى فى الكبرى (٩٢٣٨). وأخرجه أبو داود (٢٩٤١) من طريق الزهرى به بنحوه.

(٣) البخارى (٧٢١٤).

أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ قال: قال ابنُ شِهابٍ، أخبرَنى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ أن عائشَةَ زَوجَ النَّبىِّ ﷺ قالَت: كان المُؤمِناتُ إذا هاجَرنَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يُمتحَنَّ بِقَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ. قالَت عائشَةُ ﵂: فمَن أقَرَّ بهَذا مِنَ المُؤمِناتِ فقَد أقَرَّ بالمِحنَةِ، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا أقرَرنَ بذَلِك مِن قَولِهِنَّ قال لَهُنَّ: «**انطَلِقنَ فقَد بايَعتُكُنَّ**». ولا واللهِ ما مَسَّت يَدُ رسولِ اللهِ ﷺ كَفَّ امرأةٍ قَطُّ، وكانَ يقولُ لَهُنَّ إذا أخَذَ عَلَيهِنَّ: «**قد بايَعتُكُنَّ**». كَلامًا[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن الزُّهرِىِّ[(٢)].

١٦٦٤٦- أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ العَبدِىُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن محمدِ بنِ المُنكَدِرِ، عن أُمَيمَةَ بنتِ رُقَيقَةَ أنَّها قالَت: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى نِسوَةٍ نُبايِعُه، فقُلنا: نُبايِعُكَ يا رسولَ اللهِ على أن لا نُشرِكَ باللهِ شَيئًا ولا نَسرِقَ ولا نَزنِىَ ولا نَقتُلَ أولادَنا، ولا نأتِىَ ببُهتانٍ نَفتَرِيه بَينَ أيدينا وأرجُلِنا، ولا نَعصيَكَ فى مَعروفٍ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**فيما استَطَعتُنَّ وأطَقتُنَّ**». قالَت: فقُلنا: اللهُ ورسولُه أرحَمُ بنا مِن أنفُسِنا. هَلُمَّ نُبايِعُكَ يا رسولَ اللهِ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنّى لا أُصافِحُ النِّساءَ؛ إنَّما قَولِى**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٥) عن أحمد بن عمرو بن السرح (أبى الطاهر) به. والنسائى فى الكبرى (٩٢٣٩)، وابن حبان (٥٥٨١) من طريق ابن وهب به ومختصرًا.

(٢) مسلم (١٨٦٦/ ٨٨)، والبخارى (٤٨٩١، ٥٢٨٨).

لِمائَةِ امرأةٍ كَقَولِى لامرأةٍ واحِدَةٍ. أو: مِثلُ قَولِى لامرأةٍ واحِدَةٍ»(١).

بابُ ما جاءَ فى بَيعَةِ الصَّغيرِ

١٦٦٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الفاكِهِىُّ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ، حدثنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ المُقرِئُ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ، حَدَّثَنِى أبو عَقيلٍ، عن جَدِّه عبدِ اللهِ بنِ هِشامٍ، وكانَ قَد أدرَكَ النَّبِىَّ ﷺ، وذَهَبَت به أُمُّه زَينَبُ بنتُ حُمَيدٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللهِ بايِعْه. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «هو صَغيرٌ». ومَسَحَ على رأسِه ودَعا له، وكانَ يُضَحِّى بالشّاةِ الواحِدَةِ عن جَميعِ أهلِهِ(٢).

رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يَزيدَ المُقرِئِ(٣).

بابُ الاستِخلافِ

١٦٦٤٨- أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ الفِريابِىُّ قال: ذَكَرَ سفيانُ عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ قال: قيلَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: ألَا تَستَخلِفُ؟ قال: إن أترُكْ فقَد تَرَكَ مَن هو خَيرٌ مِنِّى؛ رسولُ اللهِ ﷺ، وإن أستَخلِفْ فقَدِ استَخلَفَ مَن هو خَيرٌ مِنِّى

---

(١) مالك ٢/ ٩٨٢، ومن طريقه أحمد (٢٧٠٠٨)، والنسائى فى الكبرى (٨٧١٣)، وابن حبان (٤٥٥٣). وأخرجه الترمذى (١٥٩٧)، وابن ماجه (٢٨٧٤) من طريق ابن المنكدر بنحوه مختصرًا. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) تقدم فى (١١٥٣٦).

(٣) البخارى (٧٢١٠) عن على بن عبد الله عن عبد الله بن يزيد به.

أبو بكرٍ رضي الله عنه. قال: فأثنوا عَلَيه فقالَ: راغِبٌ وراهِبٌ، لا أتَحَمَّلُها حَيًّا ومَيِّتًا، لَوَدِدتُ أنِّى نَجَوتُ مِنها كَفافًا لا لِىَ ولا عَلَىَّ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ يوسُفَ الفِريابِىِّ[2].

١٦٦٤٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ قال: حَضَرتُ أبى حينَ أُصيبَ، فأثنَوا عَلَيه فقالوا: جَزاكَ اللهُ خَيرًا. فقالَ: راهِبٌ وراغِبٌ. قالوا: استَخلِفْ. فقالَ: أتَحَمَّلُ أمرَكُم حَيًّا ومَيِّتًا؟! لَوَدِدتُ أن حَظِّى مِنها الكَفافُ لا علَىَّ ولا لِىَ، إن أستَخلِفْ فقَدِ استَخلَفَ مَن هو خَيرٌ مِنِّى، وإن أترُكْكُم فقَد تَرَكَكُم مَن هو خَيرٌ مِنِّى؛ رسولُ اللهِ ﷺ. قال عبدُ اللهِ: فعَرَفتُ أنَّه حينَ ذَكَرَ رسولَ اللهِ ﷺ غَيرُ مُستَخلِفٍ[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ عن أبى أُسامَةَ[4].

١٦٦٥٠- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن سالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: دَخَلتُ على حَفصَةَ رضي الله عنها فقالَت: أعَلِمتَ أن أباكَ / غَيرُ ١٤٩/٨

(١) أخرجه أحمد (٢٩٩)، وابن حبان (٤٤٧٨) من طريق هشام بن عروة به.

(٢) البخارى (٧٢١٨).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٦٩٩٩) عن الحسن بن على بن عفان به.

(٤) مسلم (١٨٢٣/ ١١).

مُستَخلِفٍ؟ قال: قُلتُ: كَلَّا. قالَت: إنَّه فاعِلٌ. فحَلَفتُ أن أُكَلِّمَه فى ذَلِك، فخَرَجتُ فى سَفَرٍ -أو قال: فى غَزاةٍ- فلَم أُكَلِّمْه، فكُنتُ فى سَفَرِى كأنَّما أحمِلُ بيَمينِى جَبَلًا حَتَّى قَدِمتُ فدَخَلتُ عَلَيه، فجَعَلَ يُسائِلُنِى[1] فقُلتُ له: إنِّى سَمِعتُ النّاسَ يَقولونَ مَقالَةً، فآلَيتُ أن أقولَها لَكَ؛ زَعَموا أنَّك غَيرُ مُستَخلِفٍ، وقَد عَلِمتَ أنَّه لَو كان لَكَ راعِى غَنَمٍ فجاءَكَ وقَد تَرَكَ رِعايَتَه، رأيتَ أن قَد ضَيَّعَ، فرِعايَةُ النّاسِ أشَدُّ، قال: فوافَقَه قَولِى فأطرَقَ مَلِيًّا ثُمَّ رَفَعَ رأسَه، فقالَ: إنَّ اللهَ يَحفَظُ دينَه، وإنْ لا أستَخلِفْ فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَم يَستَخلِفْ، وإن أستَخلِفْ فإنَّ أبا بكرٍ قَدِ استَخلَفَ. قال: فما هو إلَّا أن ذَكَرَ رسولَ اللهِ ﷺ وأبا بكرٍ رضي الله عنه، فعَلِمتُ أنَّه لا يَعدِلُ برسولِ اللهِ ﷺ أحَدًا، وأنَّه غَيرُ مُستَخلِفٍ[2]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وغَيرِه عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأخرَجَه البخاريُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن مَعمَرٍ[3].

١٦٦٥١- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا شَبابَةُ بنُ سَوّارٍ، حدثنا شُعَيبُ بنُ مَيمونٍ، حدثنا حُصَينُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن الشَّعبِىِّ، عن شَقيقِ بنِ سلمةَ قال: قيلَ لِعَلِىٍّ رضي الله عنه: استَخلِفْ عَلَينا. فَقالَ: ما استَخلَفَ رسولُ اللهِ ﷺ فأستَخلِفَ، ولَكِن إن يُرِدِ اللهُ بالنّاسِ خَيرًا جَمَعَهُم على خَيرِهِم كما جَمَعَهُم بعدَ نَبيِّهِم ﷺ

---

(١) فى م: «يسألنى».

(٢) عبد الرزاق (٩٧٦٣)، ومن طريقه أحمد (٣٣٢)، وأبو داود (٢٩٣٩)، والترمذى (٢٢٢٥).

(٣) مسلم (١٨٢٣/ ١٢). ولم نجده فى البخارى، وينظر تحفة الأشراف ٨/ ٥٥، ٥٦.

على خَيرِهِم[1].

١٦٦٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ فى آخِرِ الجُزءِ العاشِرِ مِنَ «الفوائد الكبير» لأبى العباسِ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالدِ بنِ خَلِيٍّ الحِمصِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، عن أبيه، عن الزُّهرِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ الأنصارِيِّ، وكانَ كَعبُ بنُ مالِكٍ أحَدَ الثَّلاثَةِ الَّذينَ تِيبَ عَلَيهِم، فأخبَرَنى عبدُ اللهِ بنُ كَعبٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ أخبَرَه، أن علىَّ بنَ أبى طالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِن عِندِ رسولِ اللهِ ﷺ فى وجَعِه الَّذِى تُوُفِّىَ فيه، فقالَ النّاسُ: يا أبا حَسَنٍ، كَيفَ أصبَحَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ فقالَ: أصبَحَ بحَمدِ اللهِ بارِئًا. قال: فأخَذَ بيَدِه عباسُ بنُ عبدِ المُطَّلِبِ ﷺ، فقالَ: أنتَ واللهِ بعدَ ثَلاثٍ عبدُ العَصا، وإنِّى واللهِ لأرَى رسولَ اللهِ ﷺ سَوفَ يَتَوَفّاه اللهُ مِن وجَعِه هذا، إنِّى أعرِفُ وُجوهَ بَنِى عبدِ المُطَّلِبِ عِندَ المَوتِ، فاذهَبْ بنا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فلْنَسَلْه فِيمَن هذا الأمرُ؟ فإن كان فينا عَلِمنا ذَلِكَ، وإن كان فى غَيرِنا كَلَّمْناه فأوصَى بنا. قال علىٌّ ﷺ: إنّا واللهِ لَئن سألناها رسولَ اللهِ ﷺ فمَنَعَناها لا يُعْطِيناها النّاسُ بَعدَه أبَدًا، وإنِّى واللهِ لا أسألُها رسولَ اللهِ ﷺ[2]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ عن بشرِ بنِ شُعَيبٍ[3]. وفِى هذا وفيما قَبلَه دِلالَةٌ على

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٥٠٢، والرزاز فى مجموع مصنفات ابن البخترى (٤٢). وأخرجه البزار (٥٦٥) من طريق شبابة به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٤٨: شعيب هذا مقل مستور.

(٢) المصنف فى الدلائل ٧/ ٢٢٣، ٢٢٤. وأخرجه أحمد (٢٣٧٤) من طريق الزهرى به بنحوه.

(٣) البخارى (٤٤٤٧، ٦٢٦٦).

أن النَّبِىَّ ﷺ لَم يَستَخلِفْ أحَدًا بالنَّصِّ عَلَيه.

١٦٦٥٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرَّزازُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا سعيدُ بنُ عامِرٍ، حدثنا صالِحُ بنُ رُستُمَ أبو عامِرٍ الخَزّازُ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ قال: قالَت عائشَةُ أُمُّ المُؤمِنينَ ﵂: لَمّا ثَقُلَ أبى دَخَلَ عَلَيه فُلانٌ وفُلانٌ، فقالوا: يا خَليفَةَ رسولِ اللهِ، ماذا تَقولُ لِرَبِّكَ غَدًا إذا قَدِمتَ عَلَيه وقَدِ استَخلَفتَ عَلَينا ابنَ الخَطّابِ؟ قالَت: فأجلَسناه، فقالَ: أبِاللهِ تُرهِبونِى؟ أقولُ: استَخلَفتُ عَلَيهِم خَيرَهُم[(1)].

١٦٦٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا الأميرُ أبو أحمدَ خَلَفُ بنُ أحمدَ، أخبرَنا أبو محمدٍ الفاكِهِىُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ قال: سَمِعتُ يوسُفَ بنَ محمدٍ يقولُ: بَلَغَنِى أن أبا بكرٍ الصِّدّيقَ ﵁ أوصَى فى مَرَضِه فقالَ لِعُثمانَ ﵁: اكتُبْ: بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ، هذا ما أوصَى به أبو بكرِ ابنُ أبى قُحافَةَ عِندَ آخِرِ عَهدِه بالدُّنيا خارِجًا مِنها، وأوَّلِ عَهدِه بالآخِرَةِ داخِلًا فيها حينَ يَصدُقُ الكاذِبُ، ويُؤَدِّى الخائنُ، ويُؤمِنُ الكافِرُ، إنِّى استَخلَفتُ بَعدِى عُمَرَ بنَ الخطابِ، فإن عَدَلَ فذاكَ ظَنِّى به ورَجائى فيه، وإن بَدَّلَ وجارَ فلا أعلَمُ الغَيبَ، ولِكُلِّ امرِئٍ ما اكتَسَبَ ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوٓا أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾[(2)] [الشعراء: ٢٢٧].

---

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٤٤/ ٢٥٠، ٢٥١ من طريق المصنف به. وابن سعد فى الطبقات ٣/ ٢٧٤ عن سعيد بن عامر به.

(٢) أخرجه ابن عساكر ٤٤/ ٢٥١ من طريق المصنف به. وينظر طبقات ابن سعد ٣/ ٢٠٠.

١٦٦٥٥- وقَد أنبأنيه القاضِى أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ إجازَةً، أن أبا محمدٍ الفاكِهِىَّ أخبَرَهُم، فذَكَره فى إسنادِه نَحوَه.

ورَواه محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ المُجَبَّرِ[1] عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشَةَ مَوصولًا[2].

/ بابُ مَن جَعَلَ الأمرَ شورَى بَينَ المُستَصلَحينَ لَهُ ٨/ ١٥٠

١٦٦٥٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرِو بنِ البَختَرِىِّ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ بنِ يَزيدَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ بكرٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن سالِمِ بنِ أبى الجَعدِ، عن مَعدانَ بنِ أبى طَلحَةَ اليَعْمَرِىِّ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ﵁ حَمِدَ اللهَ وأثنَى عَلَيه، ثُمَّ ذَكَرَ نَبِىَّ اللهِ ﷺ وأبا بكرٍ ﵁، ثُمَّ قال: يا أيُّها النّاسُ إنِّى رأيتُ كأن ديكًا نَقَرَنِى نَقرَةً أو نَقرَتَينِ، وإنِّى لا أرَى ذَلِكَ إلَّا لِحُضورِ أجَلِى، وإنَّ أُناسًا يأْمُرونِى[3] بأن أستَخلِفَ، وإنَّ اللهَ لَم يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دينَه وخِلافَتَه وما بَعَثَ به رسولَ اللهِ ﷺ، فإن عُجِّلَ بى فالشّورَى فى هَؤُلاءِ السِّتَّةِ الَّذينَ تُوُفِّىَ رسولُ اللهِ ﷺ وهو عَنهُم راضٍ، فمَن بايَعتُم فاسمَعوا له وأطيعوا، وإنَّ ناسًا سَيَطعَنونَ فى ذَلِكَ، فإن فعَلوا فأولَئكَ أعداءُ اللهِ الكَفَرَةُ الضُّلّالُ، أنا

(١) فى ص٨: «المحبر». وينظر تبصير المنتبه ٤/ ١٢٥٣.

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩/ ٢٨٣٦ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن المجبر به.

(٣) فى م، وحاشية الأصل: «يأمرون».

جاهَدتُهُم بيَدِى هذه على الإسلامِ، وإنِّى لا أدَعُ شيئًا أهَمَّ عِندِى مِن أمرِ الكَلالَةِ، وما أغلَظَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ فى شَىءٍ ما أغلَظَ لِى فيه، فطَعَنَ بإصبَعِه فى صَدرِى أو فى جَنبِى ثُمَّ قال: **«يا عُمَرُ، يَكفِيكَ آيَةُ الصَّيفِ التى فى آخِرِ سورَةِ النِّساءِ»**. وإنِّى إنْ أعِشْ أقضِ فيها بقَضاءٍ لا يَختَلِفُ فيه أحَدٌ قَرأَ القُرآنَ ومَن لَم يَقرأ القُرآنَ، وإنِّى أُشهِدُ اللهَ على أُمَراءِ الأمصارِ؛ فإنِّى إنَّما بَعَثتُهُم ليُعَلِّموا النّاسَ دينَهُم وسُنَّةَ نَبيِّهِم، ويَرفَعوا إلَينا ما أشكَلَ[1] عَلَيهِم، وإنَّكُم أيُّها النّاسُ تأكُلونَ مِن شَجَرَتَينِ لا أُراهُما إلَّا خَبيثَتَينِ، قَد كُنتُ أرَى الرَّجُلَ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ يُوجَدُ ريحُهُما مِنه فيُؤخَذُ بيَدِه فيُخرَجُ إلَى البَقيعِ، فمَن أكَلَهُما فلْيُمِتْهُما طَبخًا؛ الثّومُ والبَصَلُ. قال: خَطَبَ لَهُم يَومَ الجُمُعَةِ وماتَ يَومَ الأربِعاءِ لأربَعٍ بَقِينَ مِن ذِى الحِجَّةِ[2]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ ابنِ أبى عَروبَةَ وغَيرِهِ[3].

١٦٦٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ قالا: أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمِىُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن حُصَينٍ، عن عمرِو بنِ مَيمونٍ فى قِصَّةِ مَقتَلِ عُمَرَ بنِ الخطابِ ﵁ قال: فقالوا: أوصِ يا أميرَ المُؤمِنينَ، استَخلِفْ. فقالَ: ما أحَدٌ أحَقَّ بهَذا الأمرِ مِن هَؤُلاءِ النَّفَرِ أوِ الرَّهطِ الَّذينَ تُوُفِّىَ

(١) بعده فى ص٨: «من أمرهم».

(٢) أخرجه أحمد (٣٤١)، وابن ماجه (١٠١٤)، وابن خزيمة (١٦٦٦) من طريق سعيد بن أبى عروبة به مختصرًا. والنسائى (٧٠٧)، وابن حبان (٢٠٩١) من طريق قتادة به بنحوه مختصرًا.

(٣) مسلم (٥٦٧/ ٧٨).

رسولُ اللهِ ﷺ وهو عَنهُم راضٍ، فسَمَّى عَليًّا وعُثمانَ والزُّبَيرَ وطَلحَةَ وسَعدًا وعَبدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوفٍ رضي الله عنهم، وقالَ: لِيَشهَدْكُم عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، ولَيسَ له مِنَ الأمرِ شَىءٌ. كالتَّعزيَةِ له، وقالَ: فإن أصابَتِ الإمرَةُ سَعدًا فهو ذاكَ، وإلَّا فلْيَستَعِنْ به أيُّكُم ما أُمِّرَ، فإنِّى لَم أعزِلْه مِن عَجزٍ ولا خيانَةٍ. وقالَ: أُوصِى الخَليفَةَ مِن بَعدِى بالمُهاجِرينَ الأوَّلينَ أن يَعلَمَ لَهُم حَقَّهُم ويَحفَظَ لَهُم حُرمَتَهُم، وأُوصِيه بالأنصارِ الَّذينَ تَبَوَّءوا الدّارَ والإيمانَ مِن قَبلِهِم أن يُقبَلَ مِن مُحسِنِهِم، وأن يُعفَى عن مُسيئِهِم، وأُوصِيه[1] بأهلِ الأمصارِ خَيرًا؛ فإنَّهُم رِدءُ الإسلامِ، وجُباةُ الأموالِ، وغَيظُ العَدوِّ ألَّا يُؤخَذَ مِنهُم إلَّا فضلُهُم عن رِضاهُم، وأُوصيه[2] بالأَعرابِ خَيرًا؛ فإنَّهُم أصلُ العَرَبِ ومادَّةُ الإسلامِ أن يُؤخَذَ مِن حَواشِى أموالِهِم فيُرَدَّ على فُقَرائِهِم، وأوصيه بذِمَّةِ اللهِ وذِمَّةِ رسولِه أن يوفَى لَهُم بعَهدِهِم، وأن يُقاتَلَ مِن ورائِهِم ولا يُكَلَّفوا إلَّا طاقَتَهُم. فلَمّا قُبِضَ خَرَجنا به فانطَلَقنا نَمشِى. وذَكَرَ الحديثَ فى دَفنِه قال: فلَمّا فُرِغَ مِن دَفنِه ورَجَعوا اجتَمَعَ هَؤُلاءِ الرَّهطُ، فقالَ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ رضي الله عنه: اجعَلوا أمرَكُم إلَى ثَلاثَةٍ مِنكُم. قال الزُّبَيرُ: قَد جَعَلتُ أمرِى إلَى علىٍّ. وقال طَلحَةُ: قَد جَعَلتُ أمرِى إلَى عثمانَ. وقالَ سَعدٌ: قَد جَعَلتُ أمرِى إلَى عبدِ الرَّحمَنِ. فقالَ عبدُ الرَّحمَنِ: أيُّكُما يَبرأُ مِن هذا الأمرِ فيَجعَلُه إلَىَّ واللهُ علَىَّ والإسلامُ لَيَنظُرَنَّ أفضَلَهُم فى نَفسِه ولَيَحرِصَنَّ على صَلاحِ الأُمَّةِ؟ قال: فأُسكِتَ

(١) فى حاشية الأصل: «وأوصيهم».

(٢) فى الأصل: «أوصيهم».

الشيخانِ. فقالَ عبدُ الرَّحمَنِ: أفتَجعَلونَه إلَىَّ واللهُ علَىَّ ألّا آلوَ عن أفضَلِكُم؟ فقالا: نَعَم. قال: فأخَذَ بيَدِ أحَدِهِما فقالَ: لَكَ مِن قَرابَةِ رسولِ اللهِ ﷺ والقدَمِ فى الإسلامِ ما قَد عَلِمتَ، واللهُ عَلَيكَ لَئِن أنا أمَّرتُكَ لَتَعدِلَنَّ، ولَئِن أنا أمَّرتُ عثمانَ لَتَسمَعَنَّ ولَتُطيعَنَّ. ثُمَّ خَلا بالآخَرِ فقالَ له مِثلَ ذَلِكَ، فلَمّا أخَذَ الميثاقَ قال: ارفَعْ يَدَكَ يا عثمانُ. فبايَعَه وبايَعَ له علِىٌّ رضي الله عنهما، ووَلَجَ أهلُ الدّارِ فبايَعوه[1]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ[2].

١٥١/٨ **١٦٦٥٨**- / أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدٍ الحِمصِىُّ، حدثنا بشرُ بنُ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، عن أبيه، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنا سالِمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ قال: دَخَلَ على عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه حينَ نَزَلَ به المَوتُ عثمانُ بنُ عَفّانَ وعَلِىُّ بنُ أبى طالِبٍ وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ عوفٍ والزُّبَيرُ بنُ العَوّامِ وسَعدُ بنُ أبى وقّاصٍ رضي الله عنهم، وكانَ طَلحَةُ بنُ عُبَيدِ اللهِ رضي الله عنه غائبًا بأرضِه بالسَّراةِ، فنَظَرَ إلَيهِم عُمَرُ ساعَةً ثُمَّ قال: إنِّى قَد نَظَرتُ لَكُم فى أمرِ النّاسِ، فلَم أجِدْ عِندَ النّاسِ شِقاقًا، إلّا أن يَكونَ فيكُم شَىءٌ، فإن كان شِقاقٌ فهو مِنكُم، وإنَّ الأمرَ إلَى سِتَّةٍ؛ إلَى عثمانَ بنِ عَفّانَ وعَلِىِّ بنِ أبى طالِبٍ وعَبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ والزُّبَيرِ بنِ العَوّامِ وطَلحَةَ وسَعدٍ، ثُمَّ إنَّ قَومَكُم إنَّما يُؤَمِّرونَ أحَدَكُم أيُّها الثَّلاثَةُ، فإن كُنتَ على شَىءٍ مِن أمرِ النّاسِ يا عثمانُ فلا

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٥١٤. وتقدم فى (٥٣٢٠، ١٦١٠٧).

(٢) البخارى (٣٧٠٠).

تَحمِلَنَّ بَنِى أبى مُعَيطٍ على رِقابِ النّاسِ، وإن كُنتَ على شَىءٍ مِن أمرِ النّاسِ يا عبدَ الرَّحمَنِ فلا تَحمِلَنَّ أقارِبَكَ على رِقابِ النّاسِ، وإن كُنتَ على شَىءٍ يا علىُّ فلا تَحمِلَنَّ بَنِى هاشِمٍ على رِقابِ النّاسِ، قُوموا فتَشاوَروا وأمِّروا أحَدَكُم، فقاموا يَتَشاوَرونَ. قال عبدُ اللهِ: فدَعانِى عثمانُ ﷺ مَرَّةً أو مَرَّتَينِ لِيُدخِلَنِى فى الأمرِ، ولَم يُسَمِّنِى عُمَرُ، ولا واللهِ ما أُحِبُّ أنِّى كُنتُ مَعَهُم عِلمًا مِنه بأنَّه سَيَكونُ مِن أمرِهِم ما قال أبى، واللهِ لَقَلَّما سَمِعتُه حَرَّكَ شَفَتَيه بشَىءٍ قَطُّ إلَّا كان حَقًّا، فلَمّا أكثَرَ عثمانُ دُعائى قُلتُ: ألَا تَعقِلونَ؟ تُؤَمِّرونَ وأميرُ المُؤمِنينَ حَىٌّ، فواللهِ لَكأنَّما أيقَظتُ عُمَرَ ﷺ مِن مَرقَدٍ، فقالَ عُمَرُ: أمهِلوا فإن حَدَثَ بى حَدَثٌ فليُصَلِّ لِلنّاسِ صُهَيبٌ مَولَى بَنِى جُدْعانَ ثلاثَ لَيالٍ، ثُمَّ اجْمَعوا فى اليَومِ الثّالِثِ أشرافَ النّاسِ وأُمَراءَ الأجنادِ فأمِّروا أحَدَكُم، فمَن تأمَّرَ عن غَيرِ مَشورَةٍ فاضرِبوا عُنُقَه[1].

بابُ ما جاءَ فى تَنبيهِ الإمامِ على مَن يَراه أهلًا لِلخِلافَةِ بَعدَهُ

١٦٦٥٩- أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ محمدِ بنِ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ واللَّفظُ له، أخبرَنِى أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ صالِحِ بنِ هانِئٍ، وكَتَبَه لِى بخَطِّه، حدثنا

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٤٤/ ٤٣٧، ٤٣٨ من طريق المصنف به. وعبد الرزاق (٩٧٧٦)، وابن سعد فى الطبقات ٣/ ٣٤٤، والطحاوى فى شرح المشكل ١٢/ ٤٨٠ من طريق ابن شهاب به مختصرًا.

محمدُ بنُ عمرٍو الحَرَشِيُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا زائدَةُ، حدثنا موسَى بنُ أبى عائشَةَ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ قال: دَخَلتُ على عائشَةَ رضي الله عنها فقُلتُ لها: أَلَا تُحَدِّثِينِى عن مَرَضِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقالَت: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِىُّ ﷺ، فقالَ: «**أصَلَّى النّاسُ؟**». فقُلتُ: لا، وهُم يَنتَظِرونَك يا رسولَ اللهِ. قال: «**ضَعوا ماءً فى المِخضَبِ**». قالَت: ففَعَلنا فاغتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنوءَ فأُغمِىَ عَلَيه، ثُمَّ أفاقَ فقالَ: «**أصَلَّى النّاسُ؟**». قُلنا: لا، هُم يَنتَظِرونَك. قال: «**ضَعوا لِى ماءً فى المِخضَبِ**» .ففَعَلنا فاغتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنوءَ فأُغمِىَ عَلَيه، فأفاقَ فقالَ: «**أصَلَّى النّاسُ؟**». قُلتُ: لا، هُم يَنتَظِرونَك. فقالَ: «**ضَعوا لِى ماءً فى المِخضَبِ**». ففَعَلنا فاغتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنوءَ فأُغمِىَ عَلَيه، ثُمَّ أفاقَ فقالَ: «**أصَلَّى النّاسُ؟**». قُلنا: لا، هُم يَنتَظِرونَك يا رسولَ اللهِ، والنّاسُ عُكوفٌ فى المَسجِدِ لِصَلاةِ العِشاءِ الآخِرَةِ. قالَت: فأرسَلَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى أبى بكرٍ رضي الله عنه بأن يُصَلِّىَ بالنّاسِ. قالَت: فأتاه الرَّسولُ فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يأْمُرُكَ بأن تُصَلِّىَ بالنّاسِ. فقالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه، وكانَ رَجُلًا رَقيقًا: يا عُمَرُ صَلِّ بالنّاسِ. فقالَ له عُمَرُ رضي الله عنه: أنتَ أحَقُّ بذَلِكَ. فصَلَّى أبو بكرٍ رضي الله عنه تِلكَ الأيّامَ، ثُمَّ إنَّ النَّبِىَّ ﷺ وجَدَ مِن نَفسِه خِفَّةً فخَرَجَ بَينَ رَجُلَينِ أحَدُهُما العباسُ لِصَلاةِ الظُّهرِ، وأبو بكرٍ رضي الله عنه يُصَلِّى بالنّاسِ، فلَمّا رآه أبو بكرٍ رضي الله عنه ذَهَبَ لِيَتأخَّرَ، فأومأ إلَيه النَّبِىُّ ﷺ بألّا يَتأخَّرَ، قال: «**أجلِسانِى إلَى جَنبِه**». فأجلَساه إلَى جَنبِ أبى بكرٍ رضي الله عنه. قال: فجَعَلَ أبو بكرٍ رضي الله عنه يُصَلِّى وهو قائمٌ بصَلاةِ النَّبِىِّ ﷺ والنّاسُ بصَلاةِ أبى بكرٍ رضي الله عنه، والنَّبِىُّ ﷺ قاعِدٌ. قال عُبَيدُ اللهِ: فدَخَلتُ

على عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ فقُلتُ له: أَلَا أعرِضُ عَلَيك ما حَدَّثَتنِى به عائشَةُ عن مَرَضِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: هاتِ. فعَرَضتُ عَلَيه حَديثَها، فما أنكَرَ مِنه شَيئًا غيرَ أنَّه قال: أسَمَّت لَكَ الرَّجُلَ الَّذِى كان مَعَ العباسِ؟ قُلتُ: لا. قال: هو / علىٌّ رضي الله عنه[(١)]. رَواه البخارىُّ ومُسلمٌ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ[(٢)]. ١٥٢/٨

١٦٦٦٠- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ البِسطامِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حَدَّثَنِى أبو سعيدٍ يَحيَى بنُ سُلَيمانَ الجُعفِىُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن حَمزَةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أبيه قال: لَمّا اشتَدَّ برسولِ اللهِ ﷺ وجَعُه قال: «**مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ**». فقالَت له عائشَةُ رضي الله عنها: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ رَقيقٌ، إذا قامَ مَقامَكَ لَم يُسمِعِ النّاسَ مِنَ البُكاءِ. فقالَ: «**مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ**». فعاوَدَته مِثلَ مَقالَتِها فقالَ: «**أنتُنَّ صَواحِباتُ يوسُفَ، مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ**». قال ابنُ شِهابٍ: وأخبَرَنِى عُبَيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ، عن عائشَةَ رضي الله عنها، أنَّها قالَت: لَقَد عاوَدتُ رسولَ اللهِ ﷺ ذَلِكَ، وما حَمَلَنِى على مُعاوَدَتِهِ إلَّا أنِّى خَشِيتُ أن يَتَشاءَمَ النّاسُ بأبِى بكرٍ رضي الله عنه، وإلَّا أنِّى عَلِمتُ أنَّه لَن يَقومَ مَقامَه أحَدٌ إلَّا تَشاءَمَ النّاسُ به، فأحبَبتُ أن يَعدِلَ ذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ عن أبِى بكرٍ رضي الله عنه[(٣)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ سُلَيمانَ،

---

(١) المصنف فى المعرفة (١٤٦٦٦)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٥٠ مختصرًا. وتقدم فى (٦٠٧).

(٢) البخارى (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨/ ٩٠).

(٣) المصنف فى الدلائل ٧/ ١٨٦. وتقدم فى (٣٤٠٠).

وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ مَعمَرٍ عن الزُّهرِىِّ عن حَمزَةَ عن عائشَةَ رضي الله عنها[1].

١٦٦٦١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ، أخبرَنا زائدَةُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيرٍ، عن أبى بُردَةَ بنِ أبى موسَى، عن أبيه قال: مَرِضَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ**». فقالَت عائشَةُ رضي الله عنها: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ رَقيقٌ. فقالَ أُخرَى: «**مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ**». فقالَت عائشَةُ [2]رضي الله عنها: يا رسولَ اللهِ[2]: إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ رَقيقٌ. فقالَ: «**مُروا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنّاسِ؛ فإنَّكُنَّ صَواحِبُ يوسُفَ**». قال: فأَمَّ أبو بكرٍ رضي الله عنه فى حَياةِ رسولِ اللهِ ﷺ[3]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ زائدَةَ[4].

١٦٦٦٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو الصَّيرَفِىُّ، حدثنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى الجَكّانِىُّ[5]، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن الزُّهرِىِّ قال: أخبرَنى أنَسُ بنُ مالِكٍ، وكانَ تَبِعَ النَّبِىَّ ﷺ وخَدَمَه وصَحِبَه، أن أبا بكرٍ الصِّدّيقَ رضي الله عنه كانَ يُصَلِّى لَهُم فى وجَعِ النَّبِىِّ ﷺ الَّذِى تُوُفِّىَ فيه رسولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إذا

(١) البخارى (٦٨٢)، ومسلم (٤١٨/ ٩٤).

(٢ - ٢) ليس فى: م.

(٣) يعقوب بن سفيان ١/ ٤٥١. وتقدم فى (٥١٣٣، ٥١٣٤).

(٤) البخارى (٦٧٨، ٣٣٨٥)، ومسلم (٤٢٠/ ١٠١).

(٥) فى ص٨، م: «الحكانى». وينظر ما تقدم فى (١٢٧٧٤)، ولب اللباب ١/ ٢٠٨.

كان يَومُ الاثنَينِ وهُم صُفوفٌ فى الصَّلاةِ كَشَفَ النَّبِىُّ ﷺ سِترَ الحُجرَةِ يَنظُرُ إلَينا وهو قائمٌ كأنَّ وجهَه ورَقَةُ مُصحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، قال: فهَمَمْنا أن نَفتَتِنَ برُؤيَتِه ونَحنُ فى الصَّلاةِ مِن فرَحٍ برسولِ اللهِ ﷺ، ونَكَصَ أبو بكرٍ رضي الله عنه على عَقِبَيه لِيَصِلَ الصَّفَّ، وظَنَّ أن النَّبِىَّ ﷺ خارِجٌ إلَى الصَّلاةِ. قال: فأشارَ إلَينا رسولُ اللهِ ﷺ أن أتِمّوا صَلاتَكُم، ثُمَّ دَخَلَ النَّبِىُّ ﷺ وأرخَى السِّترَ، فتُوُفِّىَ مِن يَومِه ذَلِكَ(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ(٢).

١٦٦٦٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو مَعشَرٍ، عن محمدِ بنِ قَيسٍ قال: اشتَكَى رسولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ عَشَرَ يَومًا، فكانَ إذا وجَدَ خِفَّةً صَلَّى، وإذا ثَقُلَ صَلَّى أبو بكرٍ رضي الله عنه(٣).

١٦٦٦٤- وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو البَختَرِىِّ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا حُسَينُ بنُ علىٍّ الجُعفِىُّ، عن زائدَةَ، عن عاصِمٍ، عن زِرٍّ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ قال: لَمّا قُبِضَ رسولُ اللهِ ﷺ قالَتِ الأنصارُ: مِنّا أميرٌ ومِنكُم أميرٌ. قال: فأتاهُم عُمَرُ رضي الله عنه فقالَ: يا مَعشَرَ الأنصارِ، ألَستُم تَعلَمونَ أن رسولَ اللهِ ﷺ أمَرَ أبا بكرٍ يَؤُمُّ النّاسَ، فأيُّكُم تَطيبُ نَفسُه أن يَتَقَدَّمَ أبا بكرٍ؟ فقالَتِ الأنصارُ: نَعوذُ

---

(١) تقدم فى (٥١١٢).

(٢) البخارى (٦٨١).

(٣) المصنف فى الدلائل ٧/ ٢٣٥، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٥٠. وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/ ١٨١ عن أحمد بن يونس وعنده: أحمد بن عبد الله بن يونس.

باللهِ أن نَتَقَدَّمَ أبا بكرٍ"[1].

١٦٦٦٥- وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ صالِحِ بنِ هانِئٍ، حدثنا الفَضلُ بنُ محمدٍ البَيهَقِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ فُلَيحٍ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن سَعدِ بنِ إبراهيمَ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ، أن عبدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوفٍ كان مَعَ عُمَرَ بنِ الخطابِ ﵄، وأنَّ محمدَ بنَ مَسلَمَةَ كَسَرَ سَيفَ
٨/١٥٣ الزُّبَيرِ ﵄، ثُمَّ قامَ أبو بكرٍ ﵁ فخَطَبَ النّاسَ/ واعتَذَرَ إلَيهِم، وقالَ: واللهِ ما كُنتُ حَريصًا على الإمارَةِ يَومًا ولا لَيلَةً قَطُّ، ولا كُنتُ فيها راغِبًا، ولا سألتُها اللهَ فى سِرٍّ ولا عَلانيَةٍ، ولَكِنِّى أشفَقتُ مِنَ الفِتنَةِ، وما لِى فى الإمارَةِ مِن راحَةٍ، ولَكِن قُلِّدتُ أمرًا عَظيمًا ما لِى به طاقَةٌ ولا يَدانِ إلَّا بتَقويَةِ اللهِ، ولَوَدِدتُ أنَّ أقوَى النّاسِ عَلَيها مَكانِى عَلَيها اليَومَ. فقَبِلَ المُهاجِرونَ مِنه ما قال وما اعتَذَرَ به، وقالَ علىٌّ والزُّبَيرُ ﵄: ما غَضِبنا إلَّا لأنّا أُخِّرنا عن المُشاوَرَةِ، وإنّا نَرَى أبا بكرٍ أحَقَّ النّاسِ بها بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ؛ إنَّه لَصاحِبُ الغارِ وثانِى اثنَينِ، وإنّا لَنَعرِفُ شَرَفَه وكِبَرَه، ولَقَد أمَرَه رسولُ اللهِ ﷺ بالصَّلاةِ بالنّاسِ وهو حَىٌّ"[2].

١٦٦٦٦- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ

---

(١) الحاكم ٣/ ٧٦، وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (١٣٣، ٣٧٦٥)، والنسائى (٧٧٦) من طريق حسين بن على به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٥٣: سنده جيد.

(٢) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٩٢، والحاكم ٣/ ٦٦ وصححه ووافقه الذهبى.

محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ السَّعدِىُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، عن صالِحِ بنِ كَيسانَ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشَةَ رضي الله عنها قالَت: دَخَلَ علَىَّ رسولُ اللهِ ﷺ فى اليَومِ الَّذِى بُدِئَ فيه، فقُلتُ: وارأساه! قال: «**لَوَدِدتُ أن ذَلِكَ كان وأنا حَىٌّ فأُصَلِّىَ عَلَيكِ وأدفِنَكِ**». قالَت: فقُلتُ غَيرَى: كأنِّى بكَ فى ذَلِكَ اليَومِ مُعَرِّسًا ببَعضِ نِسائكَ. قال: «**أنا وارأساه! ادعِى لِى أباكِ وأخاكِ حَتَّى أكتُبَ لأبِى بكرٍ كِتابًا؛ فإنِّى أخافُ أن يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ ويَقولَ قائلٌ، ويأبَى اللهُ والمُؤمِنونَ إلَّا أبا بكرٍ**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ اللهِ بنِ سعيدٍ عن يَزيدَ بنِ هارونَ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن حَديثِ القاسِمِ بنِ محمدٍ عن عائشَةَ رضي الله عنها[2].

١٦٦٦٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، أخبرَنى إسماعيلُ بنُ محمدِ بنِ الفَضلِ بنِ محمدٍ الشَّعرانِىُّ، حدثنا جَدِّى، حدثنا أبو ثابِتٍ، حدثنا إبراهيمُ، عن أبيه، عن محمدِ بنِ جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ، عن أبيه قال: أتَتِ النَّبِىَّ ﷺ امرأةٌ فكَلَّمَته فى شَىءٍ، فأمَرَها أن تَرجِعَ إلَيه. قالَت: يا رسولَ اللهِ، أرأيتَ إن رَجَعتُ فلَم أجِدْكَ؟ كأنَّها تَعنِى المَوتَ، قال: «**إن لَم تَجِدِينِى فأتِى أبا بكرٍ**». لَفظُ حَديثِه عن

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٨١. وأخرجه أحمد (٢٥١١٣)، والنسائى فى الكبرى (٧٠٨١)، وابن حبان (٦٥٩٨) من طريق يزيد بن هارون به.

(٢) مسلم (٢٣٨٧/ ١١)، والبخارى (٥٦٦٦، ٧٢١٧). وتقدم فى (٦٦٤٢).

الشَّعرانِىّ(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى ثابتٍ(٢)، ورَواه مُسلِمٌ عن عَبّادِ بنِ موسَى عن إبراهيمَ(٣).

١٦٦٦٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا يَحيَى بنُ جَعفَرٍ، أخبرَنا الضَّحّاكُ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيرٍ، عن مَولًى لِربعِىٍّ، عن رِبعِىٍّ، عن حُذَيفَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**اقتَدوا باللذَينِ مِن بَعدِى؛ أبى بكرٍ وعُمَرَ، واهتَدوا بهَدىِ عَمّارٍ، وتَمَسَّكوا بعَهدِ ابنِ أُمِّ عبدٍ**»(٤).

١٦٦٦٩- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حَدَّثَنِى عبدُ العَزيزِ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سَعدٍ، عن سُفيانَ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيرٍ، عن هِلالٍ مَولَى رِبعِىٍّ، عن رِبعِىٍّ، عن حُذَيفَةَ بنِ اليَمانِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**اقتَدوا باللَّذَينِ مِن بَعدِى**». يَعنِى أبا بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما(٥).

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٧٥، والشافعى ١/ ١٦٣. وأخرجه أحمد (١٦٧٥٥)، والترمذى (٣٦٧٦)، وابن حبان (٦٦٥٦) من طريق إبراهيم بن سعد به.

(٢) البخارى- كما فى تحفة الأشراف (٣١٩٢)، وأبو ثابت هو محمد بن عبيد الله، وفى مطبوعة البخارى (٣٦٥٩) محمد بن عبد الله. وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٤٦.

(٣) مسلم (٢٣٨٦/ ١٠).

(٤) أخرجه يعقوب بن سفيان ١/ ٤٨٠ عن الضحاك به. وأحمد (٢٣٢٧٦)، والترمذى (٣٧٩٩م)، وابن ماجه (٩٧) - مختصرًا- من طريق سفيان به بنحوه. وقال الترمذى: حسن.

(٥) يعقوب بن سفيان ١/ ٤٨٠. وأخرجه البزار (٢٨٢٨)، والطحاوى فى شرح المشكل (١٢٣٢) من طريق عبد العزيز بن عبد الله (الأويسى) به.

١٦٦٧٠- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ وأبو محمدِ ابنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ قالا: حدثنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحارِثِ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ المُغيرَةِ، حَدَّثَنِى ثابِتٌ البُنانِيُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ رَباحٍ، عن أبى قَتادَةَ حينَ تَخَلَّفَ النَّبِىُّ ﷺ عن أصحابِه فى مَسيرِه، قال النَّبِىُّ ﷺ: «ما تَرَونَ النّاسَ صَنعوا؟». ثُمَّ قال: «أصبَحَ النّاسُ فقَدوا نَبِيَّهُم، فقالَ أبو بكرٍ وعُمَرُ: رسولُ اللهِ بَعدَكُم لَم يَكُنْ لِيُخَلِّفَكُم. وقالَ النّاسُ: إن رسولَ اللهِ ﷺ بَينَ أيدِيكُم. وإن تُطيعوا أبا بكرٍ وعُمَرَ تَرشُدوا»[(١)]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُلَيمانَ[(٢)].

١٦٦٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، والقاضِى أبو الهَيثَمِ عُتبَةُ بنُ خَيثَمَةَ، وأبو زَكَريا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أن سعيدًا أخبَرَه أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «بَينا أنا نائمٌ رأيتُنِى على قَليبٍ عَلَيها دَلوٌ، فنَزَعتُه فنَزَعتُ مِنها ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ أخَذَها ابنُ أبى قُحافَةَ فنَزَعَ مِنها ذَنوبًا أو ذَنوبَينِ، وفِى نَزعِه ضَعفٌ، واللهُ يَغفِرُ له، ثُمَّ استَحالَت غَرْبًا[(٣)] فأَخَذَها ابنُ الخطابِ، فلَم أرَ عَبقَرِيًّا مِنَ النّاسِ

---

(١) المصنف فى الدلائل ٤/ ٢٨٢- ٢٨٥. وأخرجه البغوى فى الجعديات (٣١٠٩)، وأبو نعيم فى المستخرج (١٥٣٣) من طريق سليمان بن المغيرة به مطولًا. وابن حبان (٦٩٠١) من طريق ثابت به بنحوه مختصرًا. وتقدم فى (١٧٨٥، ١٩١٧، ٣٢١٥).

(٢) مسلم (٦٨١/ ٣١١).

(٣) الغرب: الدلو العظيمة. صحيح مسلم بشرح النووى ١٥/ ١٥٩.

يَنزِعُ نَزعَ عُمَرَ بنِ الخطابِ حَتَّى ضَرَبَ النّاسُ بعَطَنٍ[1]». رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن يونُسَ، ورَواه مُسلِمٌ عن حَرمَلَةَ عن ابنِ وهبٍ[2].

٨/ ١٥٤ **١٦٦٧٢**- / أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا زُهَيرٌ، حدثنا موسَى بنُ عُقبَةَ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبيه عن رُؤيا رسولِ اللهِ ﷺ فى أبى بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما قال: «**رأيتُ النّاسَ اجتَمَعوا، فقامَ أبو بكرٍ فنَزَعَ ذَنوبًا أو ذَنوبَينِ، وفِى نَزعِه ضَعفٌ، واللهُ يَغفِرُ له، ثُمَّ قامَ عُمَرُ بنُ الخطابِ فاستَحالَت غَرْبًا، فما رأيتُ عَبقَرِيًّا مِنَ النّاسِ يَفْرِى فَرِيَه**[3] **حَتَّى ضَرَبَ النّاسُ بعَطَنٍ**»[4]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ[5].

١٦٦٧٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

---

(١) ضرب الناس بعطن: أى أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها، وهو الموضع الذى تساق إليه بعد السقى لتستريح. صحيح مسلم بشرح النووى ١٥/ ١٦١.

والحديث عند المصنف فى الاعتقاد ص ٤٧٣، ٤٧٤. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨١١٦)، وابن حبان (٦٨٩٨) من طريق ابن شهاب به.

(٢) البخارى (٣٦٦٤)، ومسلم (٢٣٩٢/ ١٧).

(٣) فَرْيَه، فَرِيَّه: بالتخفيف والتثقيل، وغلط الخليل التثقيل، والمراد: لم أر سيدًا يعمل عمله ويقطع قطعه. صحيح مسلم بشرح النووى ١٥/ ١٦٢.

(٤) أخرجه أحمد (٥٦٢٩) من طريق زهير به. والترمذى (٢٢٨٩)، والنسائى فى الكبرى (٧٦٣٦) من طريق موسى بن عقبة به.

(٥) البخارى (٧٠٢٠)، ومسلم (٢٣٩٣/ عقب ١٩).

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: قال الشّافِعِىُّ: رُؤيا الأنبياءِ وحىٌ. وقَولُه: «وفِى نَزعِه ضَعفٌ». قِصَرُ مُدَّتِه وعَجَلَةُ مَوتِه وشُغْلُه بالحَربِ لأهلِ الرِّدَّةِ عن الافتِتاحِ والتَّزَيُّدِ الَّذِى بَلَغَه عُمَرُ بنُ الخطابِ ﵁ فى طولِ مُدَّتِه[1].

بابُ جَوازِ تَوليَةِ الإمامِ مَن يَنوبُ عنه وإن لَم يَكُنْ قُرَشيًّا

١٦٦٧٤- أخبرَنا أبو عمرٍو البِسطامِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا مُصعَبٌ الزُّبَيرِىُّ، حدثنا المُغيرَةُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الحِزامِىُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبى هِندٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﵄ قال: أَمَّرَ رسولُ اللهِ ﷺ فى غَزوَةِ مُؤتَةَ زَيدَ بنَ حارِثَةَ ﵁، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إن قُتِلَ زَيدٌ فجَعفَرٌ، وإن قُتِلَ جعفَرٌ فعَبدُ اللهِ بنُ رَواحَةَ**». قال عبدُ اللهِ: كُنتُ مَعَهُم فى تِلكَ الغَزوَةِ، فالتَمَسنا جعفَرًا فوَجَدناه فى القَتلَى، ووَجَدنا فيما أقبَلَ مِن جَسَدِه بضعًا وتِسعينَ بَينَ ضَربَةٍ ورَميَةٍ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ أبى بكرٍ عن المُغيرَةِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ[3]. زَيدُ بنُ حارِثَةَ مِنَ المَوالِى، وعَبدُ اللهِ بنُ رَواحَةَ مِنَ الأنصارِ.

١٦٦٧٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ علىٍّ الحافظُ (ح) وأخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ قالا:

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٤٧٤، والدلائل ٦/ ٣٤٥، والأم ١/ ١٦٣.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٧٤١) عن أبى يعلى (أحمد بن على بن المثنى) به، وفيه: «وسبعين» بدلًا من: «وتسعين».

(٣) البخارى (٤٢٦١).

حدثنا أبو يَعلَى، حدثنا عُبَيدُ اللهِ القَوارِيرِيُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن حُمَيدِ بنِ هِلالٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ زَيدًا وجَعفَرًا وعَبدَ اللهِ بنَ رَواحَةَ، ودَفَعَ الرّايَةَ إلَى زَيدٍ فأُصيبوا جَميعًا، قال أنَسٌ: فنَعاهُم رسولُ اللهِ ﷺ إلَى النّاسِ قبلَ أن يَجِيءَ الخَبَرُ. قال: «**أخَذَ الرّايَةَ زَيدٌ فأُصيبَ، ثُمَّ أخَذَ جَعفَرٌ فأُصيبَ، ثُمَّ أخَذَ عبدُ اللهِ بنُ رَواحَةَ فأُصيبَ، ثُمَّ أخَذَ الرّايَةَ بَعدُ سَيفٌ مِن سُيوفِ اللهِ؛ خالِدُ بنُ الوَليدِ**». قال: فجَعَلَ يُحَدِّثُ النّاسَ وعَيناه تَذرِفانِ(١). رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ وأحمَدَ بنِ واقِدٍ عن حَمّادٍ(٢).

وفيه دِلالَةٌ على أن النّاسَ إذا لَم يَكُنْ عَلَيهِم أميرٌ ولا خَليفَةُ أميرٍ، فقامَ بإمارَتِهِم مَن هو صالِحٌ لِلإمارَةِ وانقادوا له انعَقَدَت وِلايَتُه؛ حَيثُ استَحسَنَ رسولُ اللهِ ﷺ ما فعلَ خالِدُ بنُ الوَليدِ مِن أخذِه الرّايَةَ وتأمُّرِه عَلَيهِم دونَ أمرِ النَّبِيِّ ﷺ، ودونَ استِخلافِ مَن مَضَى مِن أُمَراءِ النَّبِيِّ ﷺ إيّاه، واللهُ أعلَمُ.

١٦٦٧٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علِيُّ بنُ أحمدَ المُقرِئُ ابنُ الحَمّامِيِّ ببَغدادَ، حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِهرانَ الدِّينَوَرِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ صَدَقَةَ الدِّينَوَرِيُّ، حدثنا خالِدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بَعثًا وأَمَّرَ

---

(١) أبو يعلى (٤١٨٩). وأخرجه النسائى (١٨٧٧) من طريق سليمان بن حرب عن حماد به بنحوه مختصرًا. وأحمد (١٢١١٤) من طريق أيوب به بنحوه مختصرًا.

(٢) البخارى (٣٦٣٠، ٣٧٥٧، ٤٢٦٢).

عَلَيهِم أُسامَةَ بنَ زَيدٍ رضي الله عنه، فطَعَنَ النّاسُ فى إمارَتِه فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إن تَطعَنوا فى إمارَتِه فقَد كُنتُم تَطعَنونَ فى إمارَةِ أبيه مِن قَبلُ، وايمُ اللهِ إن كان لَخَليقًا لِلإمارَةِ، وإن كان أبوه لَمِن أحَبِّ النّاسِ إلَىَّ، وإنَّ هذا لَمِن أحَبِّ النّاسِ إلَىَّ بَعدَه**»[1]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن خالِدِ بنِ مَخلَدٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ[2].

١٦٦٧٧- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن /سعيدِ بنِ أبى بُردَةَ، عن أبيه، عن أبى موسَى الأشعَرِىِّ رضي الله عنه، أن ١٥٥/٨ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَه ومُعاذًا إلَى اليَمَنِ فقالَ لَهُما: «**تَطاوَعا، ويَسِّرا ولا تُعَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا**»[3]. أخرَجَه البخارِىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[4]، واستَشهَدَ البخارِىُّ بِروايَةِ أبى داودَ عن شُعبَةَ[5].

١٦٦٧٨- حدثنا أبو بكرٍ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا يَحيَى بنُ حُصَينٍ الأحمَسِىُّ، أخبَرَتنى جَدَّتى- واسمُها أُمُّ حُصَينٍ الأحمَسيَّةُ- قالَت: سَمِعتُ

---

(١) تقدم فى (٥٤٠٩).

(٢) البخارى (٣٧٣٠)، ومسلم (٢٤٢٦).

(٣) المصنف فى الدلائل ٥/ ٤٠١، والطيالسى (٤٩٨). وأخرجه أحمد (١٩٧٤٢) من طريق شعبة به. وابن حبان (٥٣٧٦) من طريق سعيد بن أبى بردة به بنحوه مطولًا.

(٤) البخارى (٣٠٣٨)، ومسلم (١٧٣٣/ ٧).

(٥) البخارى عقب (٧١٧٢).

رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنِ استُعمِلَ عَلَيكُم عبدٌ حَبَشِيٌّ- ما قادَكُم بكِتابِ اللهِ- فاسمَعوا له وأطيعوا**»[(1)]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن أوجُهٍ عن شُعبَةَ[(2)].

١٦٦٧٩- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى الزُّهرِىُّ القاضِى بمَكَّةَ، حدثنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ خُزَيمَةَ بنِ راشِدٍ البَصرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِىُّ، عن أبيه، عن ثُمامَةَ بنِ عبدِ اللهِ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: كان قَيسُ بنُ سَعدٍ مِن رسولِ اللهِ ﷺ بمَنزِلَةِ صاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الأميرِ. يَعنِى يَنظُرُ فى أُمورِه[(3)]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن الأنصارِىِّ[(4)].

بابُ السَّمعِ والطّاعَةِ لِلإمامِ[(5)]
ومَن يَنوبُ عنه، ما لَم يأمُرْ بمَعصيَةٍ

١٦٦٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا الحَجّاجُ بنُ محمدٍ الأعوَرُ قال: قال ابنُ جُرَيجٍ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٢٠٢)، والطيالسى (١٧٥٩). وأخرجه أحمد (١٦٦٤٦)، والنسائى (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٢٨٦١) من طريق شعبة به.

(٢) مسلم (١٨٣٨).

(٣) أخرجه الترمذى (٣٨٥٠)، وابن حبان (٤٥٠٨) من طريق الأنصارى به.

(٤) البخارى (٧١٥٥) عن محمد بن خالد الذهلى عن الأنصارى.

(٥) فى ص٨: «للأمير».

مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، فى عبدِ اللهِ بنِ حُذافَةَ بنِ قَيسِ بنِ عَدِيٍّ السَّهمِيِّ، بَعَثَه النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً. أخبَرَنيه يَعلَى بنُ مسلمٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ[(١)]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن صَدَقَةَ بنِ الفَضلِ، ورَواه مُسلِمٌ عن زُهَيرٍ وهارونَ الحَمّالِ عن حَجّاجِ بنِ محمدٍ[(٢)].

١٦٦٨١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ المَحبوبِىُّ بمَرْوَ، حدثنا أبو الموَجِّهِ محمدُ بنُ عمرِو بنِ الموَجِّهِ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ، أخبرَنا يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، حَدَّثَنِى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن أطاعَنِى فقَد أطاعَ اللهَ، ومَن عَصانِى فقَد عَصَى اللهَ، ومَن أطاعَ أميرِى فقَد أطاعَنِى، ومَن عَصَى أميرِى فقَد عَصانِى»**[(٣)]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن عبدانَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن يونُسَ[(٤)].

١٦٦٨٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ دُرُسْتُويَه الفارِسِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ الحُبابِ، حَدَّثَنِى مَكِّىُّ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنِى زيادُ بنُ سَعدٍ أن ابنَ شِهابٍ أخبَرَه. فذَكَره

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٣٢٣، وفى الشعب (٧٣٤٤) دون ذكر العباس بن محمد الدورى. وأخرجه أحمد (٣١٢٤)، وأبو داود (٢٦٢٤)، والترمذى (١٦٧٢)، والنسائى (٤٢٠٥) من طريق حجاج به.

(٢) البخارى (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤/ ٣١).

(٣) أخرجه أحمد (٧٦٥٦) من طريق الزهرى به.

(٤) البخارى (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥/ ٣٣).

بنَحوِهِ[(١)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ حاتِمٍ عن مَكِّىِّ بنِ إبراهيمَ[(٢)].

١٦٦٨٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا رَوحُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا يَعقوبُ يَعنِى ابنَ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى حازِمٍ، عن أبى صالِحٍ السَّمّانِ، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**عَلَيكَ بالطّاعَةِ فى مَنشَطِكَ ومَكرَهِكَ وعُسرِكَ ويُسرِكَ وأثَرَةٍ عَلَيكَ**»[(٣)]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ وقُتَيبَةَ عن يَعقوبَ[(٤)].

١٦٦٨٤- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ عبدِ الكَريمِ قالوا: أخبرَنا بُندارٌ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا شُعبَةُ، حَدَّثَنِى أبو التَّيّاحِ عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**اسمَعوا وأطيعوا وإنِ استُعمِلَ عَلَيكُم عبدٌ حَبَشِىٌّ كأنَّ رأسَه زَبيبَةٌ**»[(٥)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن بُندارٍ[(٦)].

---

(١) أخرجه أحمد (١٠٦٣٧)، والنسائى (٤٢٠٤) من طريق ابن جريج به.

(٢) مسلم (١٨٣٥/ عقب ٣٣).

(٣) أخرجه أحمد (٨٩٥٣)، والنسائى (٤١٦٦) من طريق يعقوب به.

(٤) مسلم (١٨٣٦/ ٣٥).

(٥) المصنف فى المعرفة (٥٠٠٦) دون ذكر ابن خزيمة وابن عبد الكريم. وتقدم فى (٥١٨٤).

(٦) البخارى (٦٩٣).

١٦٦٨٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدِ اللهِ المُنادِى، حدثنا شَبابَةُ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى عِمرانَ الجَونِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ الصّامِتِ، عن أبى ذَرٍّ قال: أوصانى النَّبيُّ ﷺ أن أسمَعَ وأُطيعَ، ولَو لِعَبدٍ مُجَدَّعِ الأطرافِ[1]. أخرَجه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[2].

١٦٦٨٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، / أخبرَنا أبو المُثَنَّى قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن عُبَيدِ اللهِ حَدَّثَنِى ٨/١٥٦ نافِعٌ، عن عبدِ اللهِ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«السَّمعُ والطّاعَةُ على المَرءِ المُسلِمِ فيما أحَبَّ وكَرِهَ ما لَم يُؤمَرْ بمَعصيَةٍ، فإذا أُمِرَ بمَعصيَةٍ فلا سَمعَ ولا طاعَةَ»**[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، وأخرَجه مُسلِمٌ عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ وغَيرِه عن يَحيَى بنِ سعيدٍ[4].

١٦٦٨٧- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن زُبَيدٍ، عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ، عن أبى عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىِّ،

---

(١) تقدم فى (٥١٨٥).

(٢) مسلم (١٨٣٧).

(٣) المصنف فى الاعتقاد ص ٣٢٤، وأبو داود (٢٦٢٦)، وأخرجه أحمد (٤٦٦٨) عن يحيى به. وتقدم فى (٥٤٠٠).

(٤) البخارى (٢٩٥٥، ٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩/ عقب ٣٨).

عن علىٍّ ﷺ، أن النَّبىَّ ﷺ بعَثَ سَرِيَّةً، وأمَّرَ علَيهِم رَجُلًا وأمَرَهُم أن يُطيعوه، فأجَّجَ لَهُم نارًا وأمَرَهُم أن يَقتَحِموا، فهَمَّ قومٌ أن يَفعَلوا، وقالَ آخَرونَ: إنَّما فرَرنا مِنَ النّارِ. فأبَوا، ثُمَّ قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ فذَكَروا ذَلِكَ له، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«لَو دَخَلوها لَم يَزالوا فيها إلَى يَومِ القيامَةِ، لا طاعَةَ فى مَعصيَةِ اللهِ، إنَّما الطّاعَةُ فى المَعروفِ»**[1]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ غُندَرٍ عن شُعبَةَ[2].

بابُ التَّـرغيبِ فى لُزومِ الجَماعَةِ، والتَّشديدِ على مَن نزَعَ يَدَه مِنَ الطّاعَةِ

١٦٦٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، حدثنا محمدُ بنُ شُعَيبِ بنِ شابورَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَزيدَ بنِ جابِرٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا أبو عَمّارٍ الحُسَينُ بنُ حُرَيثٍ الخُزاعِىُّ، وإسحاقُ بنُ موسَى الأنصارِىُّ، وعُبَيدُ اللهِ بنُ سعيدٍ اليَشكُرِىُّ قالوا: حدثنا الوَليدُ بنُ مسلِمٍ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَزيدَ بنِ جابِرٍ، حَدَّثَنِى بُسرُ بنُ عُبَيدِ اللهِ الحَضرَمِىُّ، حَدَّثَنِى أبو إدريسَ أنَّه سَمِعَ حُذَيفَةَ بنَ اليَمانِ يقولُ: كان النّاسُ يَسألونَ رسولَ اللهِ ﷺ عن الخيرِ، وكُنتُ أسألُه عن الشَّرِّ مَخافَةَ أن يُدرِكَنِى،

(١) الطيالسى (١١١). وأخرجه أحمد (٧٢٤)، وأبو داود (٢٦٢٥)، والنسائى (٤٢١٦)، وابن حبان (٤٥٦٧) من طريق شعبة به.

(٢) البخارى (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠/ ٣٩).

فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنّا كُنّا فى جاهِليَّةٍ وشَرٍّ فجاءَنا اللهُ بهَذا الخَيرِ، فهَل بعدَ هذا الخَيرِ مِن شَرٍّ؟ قال: «**نَعَم**». قال: فهَل بعدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِن خَيرٍ؟ قال: «**نَعَم، وفيه دَخَنٌ**». فقُلتُ: وما دَخَنُهُ؟ قال: «**قَومٌ يَهدونَ بغَيرِ هَديِى، تَعرِفُ مِنهُم وتُنكِرُ**». قُلتُ: هَل بعدَ ذَلِكَ الخَيرِ مِن شَرٍّ؟ قال: «**نَعَم، دُعاةٌ على أبوابِ جَهَنَّمَ، مَن أجابَهُم إلَيها قَذَفوه فيها**». قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، صِفْهُم لَنا. قال: «**هُم مِن جِلدَتِنا ويَتَكَلَّمونَ بألْسِنَتِنا**». قُلتُ: فما تأمُرُنِى إن أدرَكَنِى ذَلِكَ؟ قال: «**تَلزَمُ جَماعَةَ المُسلِمينَ وإمامَهُم**». قُلتُ: فإن لَم تَكُنْ جَماعَةٌ ولا إمامٌ؟ قال: «**فاعتَزِلْ تِلكَ الفِرَقَ كُلَّها، ولَو أن تَعَضَّ بأَصلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدرِكَكَ المَوتُ وأنتَ كَذَلِكَ**». قال أبو عَمّارٍ فى حَديثِه: صِفْهُم لَنا. قال: «**هُم مِن كَذا، ويَتَكَلَّمونَ بألْسِنَتِنا**». لَفظُ حَديثِ الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ[1]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ المُثَنَّى عن الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ[2].

١٦٦٨٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا شَيبانُ بنُ فَرُّوخَ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن غَيلانَ بنِ جَريرٍ، عن أبى قَيسٍ ابنِ رِياحٍ[3]، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه قال: «**مَن خَرَجَ مِنَ الطّاعَةِ، وفارَقَ**

(١) الحاكم ١/ ١١٣. وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧٩)، و البزار (٢٩٦٢)، وأبو عوانة (٧١٦٦) من طريق الوليد بن مسلم به مختصرًا. وسيأتى فى (١٦٨٧٧).

(٢) البخارى (٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧/ ٥١).

(٣) فى م: «رباح». وقال المزى: زياد بن رياح. ويقال: ابن رباح القيسى أبو رياح. ويقال: أبو قيس البصرى. تهذيب الكمال ٩/ ٤٦٢.

الجَماعَةَ؛ فماتَ ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً، ومَن قاتَلَ تَحتَ رايَةٍ عِمِّيَّةٍ[1] **يَغضَبُ لِلعَصَبَةِ**[2]**، أو يَدعو إلَى عَصَبَةٍ**[3]**، أو يَنصُرُ عَصَبَةً**[3] **فقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ، ومَن خَرَجَ على أُمَّتِى يَضرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، لا يَتَحاشَى مِن مُؤمِنِها، ولا يَفِى لِذِى عَهدِها؛ فلَيسَ مِنِّى ولَستُ مِنه»**[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن شَيبانَ بنِ فَرُّوخَ[5].

١٦٦٩٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا عيسَى بنُ عبدِ اللهِ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سابَقٍ، حدثنا عاصِمُ بنُ محمدٍ، عن زَيدِ بنِ محمدٍ، عن نافِعٍ وسالِمٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قال: جاءَ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ إلَى عبدِ اللهِ بنِ مُطيعٍ، فلَمّا رآه قال: هاتوا لأبِى عبدِ الرَّحمَنِ وِسادَةً. قال: إنِّى لَم أجِئْكَ لأجلِسَ؛ إنَّما جِئتُك لأُحَدِّثَك بحَديثٍ سَمِعتُه مِن رسولِ اللهِ ﷺ؛ سَمِعتُه يقولُ: **«مَن خَلَعَ يَدًا مِن طاعَةٍ لَقِىَ اللهَ يَومَ القيامَةِ ولا حُجَّةَ له، ومَن ماتَ ولَيسَ فى عُنُقِه بَيعَةٌ ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً»**[6]. أخرَجَه / مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ عاصِمٍ، إلَّا أنَّه لَم يَذكُرْ ١٥٧/٨

---

(١) عِمِّيَّة: فِعِّيلة من العَماء: أى الضلالة، كالقتال فى العصبية والأهواء. النهاية ٣/ ٣٠٤.

(٢) فى م: «للعصبية».

(٣) فى م: «عصبية».

(٤) أخرجه أحمد (٧٩٤٤) من طريق جرير بن حازم به. والنسائى (٤١٢٥)، وابن ماجه (٣٩٤٨) مختصرًا، وابن حبان (٤٥٨٠) من طريق غيلان به.

(٥) مسلم (١٨٤٨/ ٥٣).

(٦) مجموع مصنفات ابن البخترى (٧١١). وأخرجه أبو عونة (٧١٥٣) من طريق محمد بن سابق به، وأيضًا فى (٧١٥٤) من طريق عاصم بن محمد به بنحوه مختصرًا - دون ذكر سالم فى الموضعين.

سالِمًا فى إسنادِهِ[1].

١٦٦٩١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو علىٍّ إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عبدُ الكَريمِ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا أبو تَوبَةَ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ سَلّامٍ، عن زَيدِ بنِ سَلّامٍ، عن أبى سَلّامٍ، حَدَّثَنِى الحارِثُ الأشعَرِىُّ، أن رسولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُم قال: «**وأنا آمُرُكُم بخَمسِ كَلِماتٍ أمَرَنِى اللهُ عَزَّ وجَلَّ بهِنَّ: الجَماعَةِ والسَّمعِ والطاعَةِ والهِجرَةِ والجِهادِ فى سَبيلِ اللهِ، فمَن خَرَجَ مِنَ الجَماعَةِ قِيدَ شِبرٍ فقَد خَلَعَ رِبقَ[2] الإسلامِ مِن رأسِه إلَّا أن يُراجِعَ، ومَن دَعا دَعوَةَ جاهِلِيَّةٍ فإنَّه مِن جُثا جَهَنَّمَ[3]**». قال رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ، وإن صامَ وصَلَّى؟ قال: «**نَعَم، وإن صامَ وصَلَّى، فادعُوا بدَعوَةِ اللهِ الَّذِى سَمّاكُم بها؛ المُسلِمينَ المُؤمِنينَ عِبادَ اللهِ**»[4].

١٦٦٩٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الهَيثَمِ الشَّعرانِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ عَيّاشٍ وزُهَيرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن أبى الجَهمِ، عن خالِدِ بنِ أُهبانَ، عن أبى ذَرٍّ ؓ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن فارَقَ الجَماعَةَ شِبرًا**

---

(١) مسلم (١٨٥١/ ٥٨).

(٢) فى م: «ربقة».

(٣) جُثا جهنم: الجثا جمع جُثْوَة، وهو الشىء المجموع. والمراد: من جماعات جهنم. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ١٣٧.

(٤) أخرجه أحمد (١٧١٧٠)، والترمذى (٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، وابن خزيمة (١٨٩٥)، وابن حبان (٦٢٣٣) من طريق زيد بن سلام به مطولًا. قال الترمذى: حسن صحيح غريب.

فقد خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ مِن عُنُقِه»[1].

بابُ الصَّبرِ على أذًى يُصيبُه مِن جِهَةِ إمامِه، وإنكارِ المُنكَرِ مِن أُمورِه بقلبِه، وتَركِ الخُروجِ عَلَيهِ

١٦٦٩٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ العامِرِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن الأعمَشِ (ح) وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِىُّ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن زَيدِ بنِ وهبٍ، عن عبدِ اللهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّها سَتَكونُ أثَرَةٌ وأُمورٌ تُنكِرونَها**». قالوا: فما يَصنَعُ مَن أدرَكَ ذَلِكَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**أدُّوا الحَقَّ الَّذِى عَلَيكُم، وسَلُوا اللهَ الَّذِى لَكُم**». لَفظُ حَديثِ يَعلَى[2]. أخرَجاه فى «الصحيح» مِن أوجُهٍ عن الأعمَشِ[3].

١٦٦٩٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ وعارِمٌ وسُلَيمانُ بنُ حَربٍ ومُسَدَّدٌ قالوا: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن الجَعدِ أبى عثمانَ- قال مُسَدَّدٌ: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا الجَعدُ أبو عثمانَ- حدثنا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٨) عن أحمد بن يونس به. وأحمد (٢١٥٦١، ٢١٥٦٢) من طريق زهير وأبى بكر ابن عياش به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٧٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٤٠)، والترمذى (٢١٩٠)، وابن حبان (٤٥٨٧) من طريق الأعمش به.

(٣) البخارى (٣٦٠٣)، ومسلم (١٨٤٣/ ٤٥).

أبو رَجاءٍ العُطارِدِىُّ قال: سَمِعتُ ابنَ عباسٍ يَرويه عن النَّبِىِّ ﷺ قال: **«مَن رأى مِن أميرِه شيئًا يَكرَهُه فليَصبِرْ؛ فإنَّه لَيسَ أحَدٌ يُفارِقُ الجَماعَةَ شِبرًا**[1] **فيَموتُ إلَّا ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً»**[2]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ عارِمٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن الحَسَنِ بنِ الرَّبيعِ عن حَمّادٍ[3].

١٦٦٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الدارمِىُّ، أخبرَنا يَحيَى بنُ حَسّانَ (ح) قال: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ إسحاقَ الثَّقَفِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سَهلِ بنِ عَسكَرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ حَسّانَ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ سَلّامٍ، أخبرَنا زَيدُ بنُ سَلّامٍ، عن أبى سَلّامٍ قال: قال حُذَيفَةُ بنُ اليَمانِ: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنّا كُنّا بشَرٍّ، فجاءَ اللهُ بخَيرٍ فنَحنُ فيه، فهَل مِن وراءِ هذا الخَيرِ شَرٌّ؟ قال: **«نَعَم»**. قُلتُ: وهَل وراءَ هذا الشَّرِّ خَيرٌ؟ قال: **«نَعَم»**. قُلتُ: فهَل وراءَ ذَلِكَ الخَيرِ شَرٌّ؟ قال: **«نَعَم»**. قُلتُ: كَيفَ يَكونُ؟ قال: **«يَكونُ بَعدِى أئمَّةٌ لا يَهتَدونَ بهُداىَ، ولا يَستَنّونَ بسُنَّتِى، وسَيَقومُ فيهِم رِجالٌ قُلوبُهُم قُلوبُ الشَّياطينِ فى جُثمانِ إنسٍ»**. قُلتُ: كَيفَ أصنَعُ يا رسولَ اللهِ إن أدرَكتُ ذَلِكَ؟ قال: **«تَسمَعُ وتُطيعُ لِلأميرِ، وإن ضُرِبَ ظَهرُكَ وأُخِذَ مالُكَ فاسمَعْ وأطِعْ»**. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ ومُحَمَّدِ بنِ سَهلِ بنِ عَسكَرٍ[4].

---

(١) فى م: «قيد شبر».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨٧، ٢٧٠٢) من طريق حماد بن زيد به.

(٣) البخارى (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩/ ٥٥).

(٤) مسلم (١٨٤٧/ ٥٢).

١٦٦٩٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزْيَدٍ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ، عن أبى سلمةَ بنِ
١٥٨/٨ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ / : «**سَيكونُ بَعدِى خُلَفاءُ يَعمَلونَ بما يَعلَمونَ ويَفعَلونَ ما يُؤمَرونَ، وسَيَكونُ بَعدَهُم خُلَفاءُ يَعمَلونَ بما لا يَعلَمونَ ويَفعَلونَ ما لا يُؤمَرونَ، فمَن أنكَرَ عَلَيهِم بَرِئَ، ومَن أمسَكَ يَدَه سَلِمَ، ولَكِن مَن رَضِىَ وتابَعَ**»[(١)].

١٦٦٩٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ عَوفٍ، حدثنا أبو المُغيرَةِ، حدثنا الأوزاعِىُّ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ هذا الحديثَ[(٢)].

١٦٦٩٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا المُعَلَّى بنُ زيادٍ وهِشامُ بنُ حَسّانَ، عن الحَسَنِ، عن ضَبَّةَ بنِ مِحصَنٍ، عن أُمِّ سلمةَ قالَت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّها سَتَكونُ عَلَيكُم أئمَّةٌ تَعرِفونَ مِنهُم وتُنكِرونَ، فمَن أنكَرَ**- قال هِشامٌ: بِلِسانِه- **فقَد بَرِئَ ومَن كَرِهَ بقَلبِه فقَد سَلِمَ، لَكِن مَن رَضِىَ وتابَعَ**». قال: قيلَ: يا رسولَ اللهِ، أفَلا

---

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٦٣/ ٢٦٨ من طريق العباس بن الوليد به. وابن حبان (٦٦٥٨، ٦٦٦٠) من طريق الوليد به. وجاء فى تاريخ دمشق: «ولكن من رضى وبايع».

(٢) أخرجه أبو يعلى (٥٩٠٢) عن أبى بكر ابن زنجويه عن أبى المغيرة به. وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ٢٧٠: ورجاله رجال الصحيح غير أبى بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه، وهو ثقة.

نَقتُلُهُم؟ قال: «**لا، ما صَلَّوا**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ إلَّا أنَّه لَم يَذكُرْ: بلِسانِه، ولا «**بقَلبِه**»[2]، وإنَّما هو قَولُ الحَسَنِ:

١٦٦٩٩- أخبرَناه أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ، حدثنا ابنُ حِسابٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ. فذَكَرَه بإسنادِه نَحوَه إلَّا أنَّه قال: «**فمَن أنكَرَ فقَد بَرِئَ، ومَن كَرِهَ بقَلبِه فقَد سَلِمَ**». قال الحَسَنُ: فمَن أنكَرَ بلِسانِه فقَد بَرِئَ. وقَد ذَهَبَ زَمانُ هذه «**ومَن كَرِهَ بقَلبِه**». فقَد جاءَ زَمانُ هَذِهِ[3].

١٦٧٠٠- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ابنُ بَشّارٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، حدثنا الحَسَنُ، عن ضَبَّةَ بنِ مِحصَنٍ العَنَزِىِّ، عن أُمِّ سلمةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ بمَعناه قال: «**فمَن كَرِهَ فقَد بَرِئَ، ومَن أنكَرَ فقَد سَلِمَ**». قال قَتادَةُ: يَعنِى مَن أنكَرَ بقَلبِه، ومَن كَرِهَ بقَلبِهِ[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ بَشّارٍ[5].

١٦٧٠١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ سَهلٍ، حدثنا داودُ بنُ رُشَيدٍ، حدثنا

---

(١) تقدم فى (٦٥٧٧).

(٢) مسلم (١٨٥٤/ ٦٤).

(٣) أخرجه المروزى فى تعظيم قدر الصلاة (٩٤٩، ٩٥٠) من طريق حماد به.

(٤) أبو داود (٤٧٦١). وأخرجه أحمد (٢٦٥٧٧) من طريق قتادة به، وليس فيه قول قتادة.

(٥) مسلم (١٨٥٤/ ٦٣).

الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَزيدَ بنِ جابِرٍ، حدثنا رُزَيقٌ[1] مَولَى بَنِى فزارَةَ، أنَّه سَمِعَ مُسلِمَ بنَ قَرَظَةَ ابنَ عَمِّ عوفِ بنِ مالِكٍ يقولُ: سَمِعتُ عَوفَ بنَ مالِكٍ الأشجَعِيَّ يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**خيارُ أئمَّتِكُمُ الَّذينَ تُحِبّونَهُم ويُحِبّونَكُم، وتُصَلّونَ عَلَيهِم ويُصَلّونَ عَلَيكُم، وشِرارُ أئمَّتِكُم الَّذينَ تُبغِضونَهُم ويُبغِضونَكُم وتَلعَنونَهُم ويَلعَنونَكُم**». قال: قُلنا: يا رسولَ اللهِ، أفَلا نُنابِذُهُم[2] عِندَ ذَلِكَ؟ قال: «**لا، ما أقاموا فيكُم الصَّلاةَ، إلَّا مَن ولِىَ عَلَيه والٍ فرآه يأتِى شَيئًا مِن مَعصيَةِ اللهِ؛ فليَكرَهْ ما يأتِى مِن مَعصيَةِ اللهِ، ولا تَنتَزِعَنَّ يَدًا مِن طاعَةٍ**». قال ابنُ جابِرٍ: فقُلتُ لِرُزَيقٍ حينَ حَدَّثَنِى بهَذا الحَديثِ: آللهِ يا أبا المِقدامِ لَحَدَّثَكَ بهَذا. أو: لَسَمِعتَ هذا مِن مُسلِمِ بنِ قَرَظَةَ يقولُ: سَمِعتُ عَوفَ بنَ مالِكٍ يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ[3]؟ قال: فجَثا على رُكبَتَيه واستَقبَلَ القِبلَةَ، وقالَ: إىْ واللهِ الَّذِى لا إلَهَ إلَّا هو لَسَمِعتُه مِن مُسلِمِ بنِ قَرَظَةَ يقولُ: سَمِعتُ عَوفَ بنَ مالِكٍ يقولُ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ[4]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن داودَ بنِ رُشَيدٍ[5].

١٦٧٠٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

(١) فى ص٨: «زريق». وينظر تهذيب الكمال ٩/ ١٨١.

(٢) نابذهم: نقاتلهم. ينظر النهاية ٥/ ٧.

(٣) ليس فى: ص٨.

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٩٨١) من طريق عبد الرحمن بن يزيد به. وابن حبان (٤٥٨٩) من طريق مسلم بن قرظة به.

(٥) مسلم (١٨٥٥/ ٦٦).

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن سِماكٍ، عن عَلقَمَةَ بنِ وائلٍ قال: ولا أعلَمُه إلّا عن أبيه قال: سأَلَ يَزيدُ بنُ سلمةَ الجُعفِيُّ النَّبيَّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إن قامَت عَلَينا أُمَراءُ يَسألونَنا حَقَّهُم ويَمْنَعُونَنا حَقَّنا، فما تأْمُرُنا؟ قال: فأعرَضَ عنه رسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ سألَه فأعرَضَ عنه، ثُمَّ سألَه فقالَ: «**اسمَعوا وأطيعوا؛ فإنَّما عَلَيهِم ما حُمِّلوا وعَلَيكُم ما حُمِّلتُم**»[(١)].

١٦٧٠٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا شُعبَةُ. فذَكَرَه بإسنادِه ومَعناه، إلّا أنَّه قال: سَلَمَةُ بنُ يَزيدَ الجُعفِيُّ. وقالَ: ثُمَّ سألَه فى الثّانيَةِ أو فى الثّالِثَةِ، فجَذَبَه الأشعَثُ بنُ قَيسٍ[(٢)].
رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ بَشّارٍ[(٣)].

١٦٧٠٤- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عُبَيدِ اللهِ الحُرفِيُّ ببَغدادَ، حدثنا حَمزَةُ بنُ محمدِ بنِ العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ يَعنِى السُّلَمِيَّ، / أخبرَنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ يَعنِى ابنَ العَلاءِ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ الحارِثِ، ١٥٩/٨
حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ سالِمٍ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ الوَليدِ، حدثنا الفُضَيلُ بنُ فضالَةَ، أن حَبيبَ بنَ عُبَيدٍ حَدَّثَهُم أن المِقدامَ حَدَّثَهُم أن رسولَ اللهِ ﷺ

---

(١) أخرجه الترمذى (٢١٩٩)، من طريق شعبة به. وقال: حسن صحيح، ولم يسم السائل.
(٢) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٧٣/٤، وأبو عوانة (٧١٥٢) من طريق شعبة به.
(٣) مسلم (٤٩/١٨٤٦).

قال: «أطيعوا أُمَراءَكُم ما كان، فإن أمَروكُم بما حَدَّثتُكم به؛ فإنَّهم يُؤجَرونَ عَلَيه وتُؤجَرونَ بطاعَتِكُم، وإن أمَروكُم بشَىءٍ مِمّا لَم آمُرْكُم به فهو عَلَيهِم، وأنتُم مِنه بَرآءُ؛ ذَلِكَ بأنَّكُم[1] إذا لَقِيتُمُ اللَّهَ قُلتُم: رَبَّنا لا ظُلمَ. فيَقولُ: لا ظُلمَ. فتَقولونَ: رَبَّنا أرسَلتَ إلَينا رُسُلًا فأَطَعْناهُم بإذنِكَ، واستَخلَفتَ عَلَينا خُلَفاءَ فأطَعناهُم بإذنِكَ، وأمَّرتَ عَلَينا أُمَراءَ[2] فأطَعْناهُم. قال: فيَقولُ: صَدَقتُم، هو عَلَيهِم، وأنتُم مِنه بُرآءُ»[3].

١٦٧٠٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ الفَقيهُ، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا شُعبَةُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا بشرُ بنُ عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ قال: سَمِعتُ قَتادَةَ قال: سَمِعتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ، عن أُسَيدِ بنِ حُضَيرٍ، أن رَجُلًا مِنَ الأنصارِ قال: يا رسولَ اللهِ، استَعمَلتَ فُلانًا ولَم تَستَعمِلْنِى. فقالَ: «**إنَّكُم سَتَرَونَ بَعدِى أثَرَةً، فاصبِروا حَتَّى تَلقَونِى على الحَوضِ**». لَفظُ حَديثِ بشرِ بنِ عُمَرَ[4]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ[5].

---

(١) فى الأصل: «بأنهم».

(٢) فى الأصل: «رسلا».

(٣) أخرجه الطبرانى ٢٠/ ٢٧٨ (٦٥٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم به. وابن أبى عاصم فى السنة (١٠٤٨) من طريق عبد الله بن سالم به. وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ٢٢٠: وفيه إسحاق بن إبراهيم بن زبريق وثقه أبو حاتم، وضعفه النسائى، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٠٩٢) عن يزيد بن هارون به. والترمذى (٢١٨٩)، والنسائى (٥٣٩٨) من طريق شعبة به.

(٥) البخارى (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥/ ٤٨).

١٦٧٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن سُفيانَ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ الأعلَى، عن سوَيدِ بنِ غَفَلَةَ قال: قال لِى عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ: يا أبا أُمَيَّةَ، لَعَلَّكَ أن تُخَلَّفَ بَعدِى، فأطِعِ الإمامَ، وإن كان عبدًا حَبَشيًّا، إن ضَرَبَكَ فاصبِرْ، وإن أمَرَكَ بأمرٍ فاصبِرْ، وإن حَرَمَكَ فاصبِرْ، وإن ظَلَمَكَ فاصبِرْ، وإن أمَرَكَ بأمرٍ يَنقُصُ[1] دينَكَ فقُل: سَمعٌ وطاعَةٌ، دَمِى دونَ دينِى.

١٦٧٠٧- أخبرَناه أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن سُفيانَ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ الأعلَى. فذَكَرَه بمَعناه، زادَ فى آخِرِه: ولا تُفارِقِ الجَماعَةَ. ولَم يَذكُرْ فى إسنادِه مَنصورًا[2]، وهَذا أصَحُّ، وذِكرُ مَنصورٍ فيه وهْمٌ، واللهُ أعلَمُ.

١٦٧٠٨- حدثنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن لَيثٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سابِطٍ، عن أبى ثَعلَبَةَ الخُشَنِىِّ، عن أبى عُبَيدَةَ ابنِ الجَرّاحِ ومُعاذِ بنِ جَبَلٍ ﷺ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**إنَّ اللهَ بَدأ هذا الأمرَ نُبُوَّةً ورَحمَةً،**

---

(١) فى ص٨: «ينقض».

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٣٤٢٧٥)، والخلال فى السنة (٥٤) من طريق سفيان به. وابن زنجويه فى الأموال (٣٠) من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى به.

وكائنًا خِلافَةً ورَحمَةً، وكائنًا مُلكًا عَضوضًا، وكائنًا عُتوَّةً وجَبَريَّةً وفَسادًا فى الأُمَّةِ؛ يَستَحِلّونَ الفُروجَ والخُمورَ والحَريرَ، ويُنصَرونَ على ذَلِكَ ويُرزَقون أبَدًا حَتَّى يَلقَوُا اللهَ عَزَّ وجَلَّ»[1].

بابُ إثمِ الغادِرِ لِلبَـرِّ والفاجِرِ

١٦٧٠٩- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالُويَه، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ، حدثنا عَفّانُ بنُ مسلمٍ، حدثنا صَخرُ بنُ جوَيريَةَ، عن نافِعٍ، أن عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ جَمَعَ بَنِيه[2] حينَ انتَزَى[3] أهلُ المَدينَةِ مَعَ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيرِ ﵁، وخَلَعوا يَزيدَ بنَ مُعاويَةَ، فقالَ: إنّا بايَعْنا هذا الرَّجُلَ على بَيعَةِ اللهِ ورسولِه، وإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ الغادِرَ يُنصَبُ له لِواءٌ يومَ القيامَةِ فيُقالُ: هذه غَدرَةُ فُلانٍ»**. وإنَّ مِن أعظَمِ الغَدرِ بعدَ الإشراكِ باللهِ أن يُبايِعَ رَجُلٌ رَجُلًا على بَيعِ اللهِ ورسولِه ثُمَّ يَنكُثَ بَيعَتَه، ولا يَخلَعَنَّ أحَدٌ مِنكُم يَزيدَ، ولا يُشرِفَنَّ أحَدٌ مِنكُم فى هذا الأمرِ فيَكونَ صَيْلَمًا[4] بَينِى وبَينَه[5]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ

(١) المصنف فى الدلائل ٦/ ٣٤٠، والطيالسى (٢٢٥). وأخرجه أبو يعلى (٨٧٣) من طريق جرير به. وقال الهيثمى فى المجمع ٥/ ١٨٩: وفيه ليث بن أبى سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٢) فى م: «أهل بيته».

(٣) انتزى: تَسَرَّع. النهاية ٥/ ٤٤.

(٤) الصيلم؛ القطيعة. فتح البارى ١٣/ ٧١.

(٥) أخرجه أحمد (٥٠٨٨، ٥٧٠٩)، والترمذى (١٥٨١) من طريق صخر بن جويرية به. والنسائى فى الكبرى (٨٧٣٧) من طريق نافع به.

عبدِ الرَّحمَنِ عن عَفّانَ مُختَصَرًا دونَ قِصَّةِ يَزيدَ[1]، وأخرَجاه مِن حَديثِ أيّوبَ عن نافِعٍ[2].

١٦٧١٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادٌ، عن أيّوبَ، عن نافِعٍ، أن مُعاويَةَ بَعَثَ إلَى ابنِ عُمَرَ ﷺ مِائَةَ ألفِ دِرهَمٍ، فلَمّا دَعا مُعاويَةُ إلَى بَيعَةِ يَزيدَ بنِ مُعاويَةَ قال: أتَرَونَ هذا أرادَ أنَّ دينِى إذَنْ عِندِى لَرَخيصٌ؟ زادَ فيه غَيرُه: فلَمّا ماتَ مُعاويَةُ واجتَمَعَ النّاسُ على يَزيدَ بايَعَه[3].

١٦٧١١- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ / زَيدٍ (ح) وأخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ ٨/ ١٦٠ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهرانِىُّ سُلَيمانُ بنُ داودَ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا أيّوبُ، عن نافِعٍ قال: لَمّا خَلَعَ أهلُ المَدينَةِ يَزيدَ بنَ مُعاويَةَ جَمَعَ ابنُ عُمَرَ حَشَمَه ومَوالِيَه- وفِى رِوايَةِ سُلَيمانَ: حَشَمَه ووَلَدَه- وقالَ: إنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**يُنصَبُ لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَومَ القيامَةِ**». زادَ الزَّهرانِىُّ فى رِوايَتِه قال: وإنّا قَد بايَعْنا هذا

---

(١) مسلم (١٧٣٥/ عقب ٩).

(٢) البخارى (٣١٨٨، ٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥/ عقب ٩).

(٣) يعقوب بن سفيان ١/ ٤٩٢. وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/ ١٨٢ من طريق حماد به.

الرَّجُلَ على بَيعَةِ اللهِ ورسولِه، وإنِّى لا أعلمُ غدرًا أعظَمَ مِن أن تُبايِعَ رَجُلًا على بَيعَةِ اللهِ ورسولِه ثُمَّ تنصِبِ له القِتالَ، إنِّى لا أعلمُ أحَدًا مِنكُم خَلَعَ ولا بايَعَ فى هذا الأمرِ إلَّا كانَتِ الفَيصَلَ فيما بَينِى وبَينَه»[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ عن أبى الرَّبيعِ مُختَصَرًا[2].

١٦٧١٢- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ البِسطامِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنا أبو خَليفَةَ، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا شُعبَةُ، عن الأعمَشِ، عن أبى وائلٍ، عن عبدِ اللهِ، **وعن** ثابتٍ، عن أنسٍ- بإسنادَينِ فى مَوضِعَينِ- عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَومَ القيامَةِ**». قال: أحَدُهُما: «**يُنصَبُ**». وقالَ الآخَرُ: «**يُرَى يَومَ القيامَةِ يُعرَفُ به**»[3]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ هَكَذا، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن شُعبَةَ[4].

١٦٧١٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو عمرٍو الحِيرِىُّ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا أبو خَيثَمَةَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبدِ الوارِثِ،

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٦٥٠٩) من طريق سليمان بن حرب به. وأحمد (٥٩١٥) من طريق حماد به، دون ذكر قصة يزيد.

(٢) البخارى (٣١٨٨، ٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥/ عقب ٩).

(٣) أخرجه ابن حبان (٧٣٤١) عن أبى خليفة به بنحوه. وابن ماجه (٢٨٧٢) من طريق أبى الوليد به بنحوه. وأحمد (٣٩٠٠)، والنسائى فى الكبرى (٨٧٣٨) من طريق شعبة به بنحوه، جميعهم من حديث عبد الله بن مسعود. وسيأتى فى (١٨٤٦٦). وأخرجه أحمد (١٢٤٤٣) عن أبى الوليد به من حديث أنس.

(٤) البخارى (٣١٨٦، ٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٦/ ١٢، ١٧٣٧/ ١٤).

حدثنا المُستَمِرُّ بنُ الرَّيّانِ، حدثنا أبو نَضرَةَ، عن أبى سعيدٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَومَ القيامَةِ يُرفَعُ له بقَدْرِ غَدرَتِه، ألَا ولا غادِرَ أعظَمُ غَدْرًا مِن أميرِ عامَّةٍ**»[1]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى خَيثَمَةَ[2].

١٦٧١٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا عبدُ الواحِدِ، حدثنا الأعمَشُ قال: سَمِعتُ أبا صالِحٍ يقولُ: سَمِعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لا يَنظُرُ اللهُ إلَيهِم يَومَ القيامَةِ ولا يُزَكّيهِم ولَهُم عَذابٌ أليمٌ؛ رَجُلٌ كان له فضلُ ماءٍ فى الطَّريقِ فمَنَعَه مِن ابنِ السَّبيلِ، ورَجُلٌ بايَعَ إمامًا لا يُبايِعُه إلَّا لِلدُّنيا؛ فإن أعطاه مِنها رَضِىَ وإن لَم يُعطِه مِنها سَخِطَ، ورَجُلٌ أقامَ سِلعَةً بعدَ العَصرِ فقالَ: آللهِ الَّذى لا إلَهَ إلَّا هو لَقَد أُعطِيتُ بها كَذا وكَذا، فصَدَّقَه الرَّجُلُ واشتَراها مِنه**». ثُمَّ قرأ هذه الآيَةَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ[3] [آل عمران: ٧٧]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ[4]، وأخرَجاه مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[5].

(١) أبو يعلى (١٢١٣). وأخرجه أحمد (١١٣٠٣)، والترمذى (٢١٩١) مطولًا، وابن ماجه (٢٨٧٣) من طريق أبى نضرة به بنحوه.

(٢) مسلم (١٦/١٧٣٨).

(٣) تقدم فى (١٠٨٩٧).

(٤) البخارى (٢٣٥٨).

(٥) البخارى (٢٦٧٢، ٧٢١٢)، ومسلم (١٠٨).

بابُ ما على السُّلطانِ مِنَ القيامِ فيما وَلِىَ بالقِسطِ والنُّصحِ لِلرَّعيَّةِ والرَّحمَةِ بِهِم[١] والشَّفَقَةِ عَلَيهِم والعَفوِ عَنهُم ما لَم يَكُنْ حَدًّا

١٦٧١٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن نافِعٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**ألا كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مَسئولٌ عن رَعيَّتِه؛ فالأميرُ راعٍ على النّاسِ وهو مَسئولٌ عن رَعيَّتِه، والرَّجُلُ راعٍ على أهلِ بَيتِه وهو مَسئولٌ عن رَعيَّتِه، وامرأةُ الرَّجُلِ راعيَةٌ على بَيتِ بَعلِها ووَلَدِه وهِىَ مَسئولَةٌ عن بَعلِها ورَعيَّتِها، والعَبدُ راعٍ على مالِ سَيِّدِه وهو مَسئولٌ عن رَعيَّتِه، ألا وكُلُّكُم راعٍ وكُلُّكُم مَسئولٌ عن رَعيَّتِه**»[٢]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ وغَيرِه عن اللَّيثِ[٣]، وأخرَجاه مِن حَديثِ عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ وغَيرِه عن نافِعٍ[٤].

١٦٧١٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ اللهِ الدَّقّاقُ ببَغدادَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدِ بنِ مَنصورٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ (ح) وأخبرَنا أبو صالِحٍ ابنُ أبى طاهِرٍ العَنبَرِىُّ، أخبرَنا جَدِّى يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن قَتادَةَ، عن أبى المَليحِ، أن

---

(١) فى حاشية الأصل: «لهم».

(٢) أخرجه الترمذى (١٧٠٥) من طريق الليث به. وأحمد (٤٤٩٥)، وابن حبان (٤٤٨٩) من طريق نافع به.

(٣) مسلم (١٨٢٩/ ٢٠).

(٤) البخارى (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩/ ...). وعند البخارى (٥٢٠٠) من حديث عبيد الله بن عمر.

عُبَيدَ اللهِ بنَ زيادٍ دَخَلَ على مَعقِلِ بنِ يَسارٍ وهو شاكٍ، فقالَ: لَولا أنِّى فى المَوتِ ما حَدَّثتُكَ، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ما مِن أميرٍ استُرعِىَ رَعيَّةً لَم يَحتَطْ لَهُم، ولَم يَنصَحْ لَهُم إلَّا لَم يَدخُلْ /مَعَهُمُ الجَنَّةَ**». لَفظُ حَديثِ أبى صالِحٍ[1]. رَواه مُسلِمٌ ٨/ ١٦١
فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ المُثَنَّى وغَيرِه[2].

١٦٧١٧- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ إملاءً، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحارِثِ البَغدادِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، حدثنا أبو الأشهَبِ جَعفَرُ بنُ حَيّانَ، عن الحَسَنِ، عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ المُزَنِىِّ[3] قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**ما مِن رَجُلٍ يُستَرعَى رَعيَّةً يَموتُ حينَ يَموتُ وهو غاشٌّ لِرَعيَّتِه إلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيه الجَنَّةَ**»[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ عن أبى الأشهَبِ، ورَواه مُسلِمٌ عن شَيبانَ بنِ فرّوخَ عن أبى الأشهَبِ[5].

١٦٧١٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ النَّضرِ بنِ عبدِ الوَهّابِ وعِمرانُ بنُ موسَى قالا:

---

(١) أخرجه المصنف فى الاعتقاد ص ٣٢١ من طريق عبد الرحمن بن محمد بن منصور به. وأبو عوانة (٧٠٤٣)، والطبرانى ٢٠/ ٢٢٥ (٥٢٤) من طريق معاذ بن هشام به.

(٢) مسلم (١٤٢/ ٢٢).

(٣) فى الأصل، ص٨: «الأشجعى». وضبب عليها فى الأصل، وكتب فى حاشيتها: «صوابه المزنى». وينظر تهذيب الكمال ٢٨/ ٢٧٩.

(٤) أخرجه ابن حبان (٤٤٩٥) من طريق أبى الأشهب به. وأحمد (٢٠٢٩١) من طريق الحسن بنحوه.

(٥) البخارى (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢/ ٢٢٧).

حدثنا شَيبانُ بنُ فرّوخَ، حدثنا جَريرُ بنُ حازمٍ، حدثنا الحَسَنُ أن عائذَ بنَ عمرٍو، وكانَ مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، دَخَلَ على عُبَيدِ اللهِ بنِ زيادٍ فقالَ: إنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ شَرَّ الرِّعاءِ الحُطَمَةُ**[1]». فإيّاكَ أن تكونَ مِنهُم. فقالَ له: اجلِسْ. فإنَّما أنتَ مِن نُخالَةِ[2] أصحابِ محمدٍ ﷺ. فقالَ: وهَل كانَت لَهُم نُخالَةٌ؟! إنَّما كانَتِ النُّخالَةُ بَعدَهُم وفِى غَيرِهِم[3]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن شَيبانَ بنِ فرّوخَ[4].

١٦٧١٩- أخبرَنا أبو القاسِمِ زَيدُ بنُ أبى هاشِمٍ العَلَوِىُّ بالكوفَةِ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى بنَيسابورَ قالا: حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، أخبرَنا وكيعٌ، عن الأعمَشِ، عن أبى حازمٍ الأشجَعِىِّ، عن أبى هريرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يومَ القيامَةِ ولا يُزَكِّيهِم؛ شَيخٌ زانٍ، ومَلِكٌ كَذّابٌ، وعائلٌ مُستَكبِرٌ**»[5]. رَواه مُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن وكيعٍ[6].

---

(١) الحطمة: هو العنيف برعاية الإبل فى السَّوْق والإيراد و الإصدار. النهاية ١/ ٤٠٢.

(٢) يعنى: لست من فضلائهم وعلمائهم وأهل المراتب منهم، بل من سقطهم. صحيح مسلم بشرح النووى ١٢/ ٢١٦.

(٣) أخرجه ابن حبان (٤٥١١) من طريق شيبان به. وأحمد (٢٠٦٣٧) من طريق جرير بن حازم به.

(٤) مسلم (١٨٣٠/ ٢٣).

(٥) المصنف فى الأسماء والصفات (٤٧٨). وأخرجه أحمد (١٠٢٢٧) عن وكيع به. والنسائى فى الكبرى (٧١٣٨) من طريق الأعمش به بنحوه.

(٦) مسلم (١٠٧/ ١٧٢).

١٦٧٢٠- أخبَرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى ظَبيانَ وزيدِ بنِ وهبٍ، عن جَريرِ بنِ عبدِ اللهِ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن لا يَرحَمِ النّاسَ لا يَرحَمْه اللهُ**»[(١)]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن محمدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن أبى كُرَيبٍ، كِلاهُما عن أبى مُعاويَةَ[(٢)].

١٦٧٢١- أخبَرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبَرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ بشرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ القَطّانُ، عن شُعبَةَ، عن مَنصورٍ، عن أبى عثمانَ مَولَى المُغيرَةِ سَمِعَ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تُنزَعُ الرَّحمَةُ إلَّا مِن شَقِىٍّ**». ثلاثَ مَرّاتٍ[(٣)].

١٦٧٢٢- حدثنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ المَحبوبِىُّ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسعودٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبَرَنا العَوّامُ بنُ حَوشَبٍ، عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ، عن أبى أُمامَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُوصِى الخَليفَةَ**

---

(١) أخرجه أحمد (١٩١٧٠) عن أبى معاوية، وفى (١٩١٧٢) عن محمد بن عبيد، وابن حبان (٤٦٥) من طريق شعبة، كلهم عن الأعمش عن أبى ظبيان به. وأحمد (١٩١٦٩) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب به.

(٢) البخارى (٧٣٧٦)، ومسلم (٢٣١٩/ ٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (٨٠٠١)، وأبو داود (٤٩٤٢)، والترمذى (١٩٢٣) من طريق شعبة به. وابن حبان (٤٦٦) من طريق منصور به. وقال الترمذى: حسن. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٤: إسناده صالح ولم يخرجوه.

مِن بَعدِى بتقوَى اللهِ، وأُوصيه بجَماعَةِ المُسلِمينَ أن يُعَظِّمَ كَبيرَهُم، ويَرحَمَ صَغيرَهُم، ويوَقِّرَ عالِمَهُم، وألَّا يُضِرَّ بهِم فيُذِلَّهم، ولا يُوحِشَهُم فيُكفِرَهُم، وألَّا يَخصِيَهُم فيَقطَعَ نَسلَهُم، وألَّا يُغلِقَ بابَه دونَهُم فيأكُلَ قَوِيُّهُم ضَعيفَهُم»[1].

١٦٧٢٣- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنى أبو الطَّيِّبِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ المُبارَكِ النَّيسابورِىُّ، حدثنا السَّرِىُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ المُقرِئُ، أخبرَنا سعيدٌ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ابنُ السَّرحِ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن سعيدِ بنِ أبى أيّوبَ، عن أبى مَرحومٍ، عن سَهلِ بنِ مُعاذٍ، عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«مَن كَظَمَ غَيظًا وهو قادِرٌ على أن يُنفِذَه؛ دَعاه اللهُ على رُءوسِ الخَلائقِ يَومَ القيامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَه مِن أىِّ الحورِ شاءَ»**[2].

١٦٧٢٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ قُرْقُوبٍ التَّمّارُ بهَمَذانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدٍ، حدثنا بِشرُ بنُ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنى عُبَيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ

---

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ٣٢٢. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٥: وهذا لم يخرجوه.

(٢) المصنف فى الشعب (٨٣٠٣)، وأبو داود (٤٧٧٧). وأخرجه أحمد (١٥٦٣٧)، والترمذى (٢٠٢١) من طريق عبد الله بن يزيد به. وابن ماجه (٤١٨٦) من طريق عبد الله بن وهب به. وقال الترمذى: حسن غريب. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٥: أبو مرحوم عبد الرحيم ليس بذاك.

أن عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ قال: قَدِمَ عُيَينَةُ بنُ حِصْنِ بنِ حُذَيفَةَ بنِ بَدرٍ، فنَزَلَ على ابنِ أخيه الحُرِّ بنِ قَيسِ بنِ حِصْنٍ، وكانَ مِنَ النَّفرِ الَّذينَ يُدنيهِم عُمَرُ بنُ الخطابِ ﷺ، وكانَ القُرّاءُ أصحابَ مَجالِسِ عُمَرَ ومُشاوَرَتِه كُهولًا كانوا أو شُبّانًا. قال عُيَينَةُ لابنِ أخيه: يا ابنَ أخِى، هَل لَكَ وجهٌ عِندَ هذا الأميرِ فتَستأذِنَ / لى عَلَيه؟ فقالَ: سأستأذِنُ لَكَ عَلَيه. قال ابنُ عباسٍ: فاستأذَنَ الحُرُّ ٨/ ١٦٢ لِعُيَينَةَ، فأذِنَ له عُمَرُ ﷺ، فلَمّا دَخَلَ عَلَيه قال: هِئْ[1] يا ابنَ الخطابِ، ما تُعطينا الجَزلَ ولا تَحكُمُ بَينَنا بالعَدلِ! فغَضِبَ عُمَرُ ﷺ حَتَّى هَمَّ أن يُوقِعَ به، فقالَ له الحُرُّ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنَّ اللهَ سُبحانَه قال لِنَبيِّه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وإنَّ هذا مِنَ الجاهِلينَ. قال: فواللهِ ما جاوَزَها عُمَرُ ﷺ حينَ تَلاها عَلَيه، وكانَ وقّافًا عِندَ كِتابِ اللهِ. واللَّفظُ لِلحاكِمِ أبى عبدِ اللهِ[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ[3].

ورُوِّينا فى كِتابِ الزَّكاةِ عن أبى هريرةَ أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«ما نَقَصَت صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وما زادَ اللهُ بعَفوٍ إلَّا عِزًّا، وما تَواضَعَ أحَدٌ للهِ إلَّا رَفَعَه»**[4].

وقَد رُوِّينا عن عائشَةَ أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«أَقِيلُوا ذَوِى الهَيئاتِ عَثَراتِهِم ما لَم**

---

(١) هِئْ: بكسر ثم سكون؛ والذى يقتضيه السياق أنه أراد بهذه الكلمة الزجر وطلب الكف لا الازدياد. ينظر فتح البارى ١٣/ ٢٥٨، ٢٥٩.

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٥/ ١٦٣٩ (٨٦٨٥) من طريق أبى اليمان به.

(٣) البخارى (٤٦٤٢).

(٤) تقدم فى (٧٨٩٣).

يَكُنْ حَدًّا». وهو فى كِتابِ الحُدودِ[1].

بابُ فضلِ الإمامِ العادِلِ

١٦٧٢٥- أخبرَنا أبو صالِحِ ابنُ أبى طاهِرٍ العَنبَرِىُّ، أخبرَنا جَدِّى يَحيَى بنُ مَنصورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ ومُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى قالا: حدثنا يَحيَى[2]- يَعنيانِ ابنَ سعيدٍ- عن عُبَيدِ اللهِ، حَدَّثَنِى خُبَيبُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن حَفصِ بنِ عاصِمٍ، عن أبى هريرةَ ﵁، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**سبعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فى ظِلِّه يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّه؛ الإمامُ العَدْلُ**[3]**، ورَجُلٌ نَشأ بعِبادَةِ اللهِ، ورَجُلٌ قلبُه مُعَلَّقٌ فى المَساجِدِ، ورَجُلانِ تَحابّا فى اللهِ اجتَمَعا عَلَيه وتَفَرَّقا عَلَيه، ورَجُلٌ طَلَبَته امرأةٌ ذاتُ مَنصِبٍ وجَمالٍ فقالَ: إنِّى أخافُ اللهَ. ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بصَدَقَةٍ فأخفاها**[4] **لا تَعلَمُ يَمينُه ما يُنفِقُ بشِمالِه، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خاليًا ففاضَت عَيناه**»[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن بُندارٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن محمدِ بنِ المُثَنَّى[6]، وسائرُ الرّواةِ عن يَحيَى القَطّانِ قالوا فيه: «**لا تَعلَمُ شِمالُه ما تُنفِقُ يَمينُه**»[7].

---

(١) سيأتى فى (١٧٣١٢، ١٧٦٩٠، ١٧٦٩١).

(٢) سقط من الأصل، وفى ص٨: «قيل»، وفى حاشية الأصل: «قلت: سقط يحيى قبل يعنيان ابن».

(٣) فى ص٨، م: «العادل».

(٤) بعده فى م: «حتى».

(٥) تقدم فى (٥٠٥٢، ٧٩١٢).

(٦) البخارى (٦٦٠) وفيه: «لا تعلم شماله». وفى (٦٤٧٩) مختصرًا، ومسلم (١٠٣١/ ٩١). وتقدم عقب (٧٩١٢).

(٧) تقدم فى (١٩١٣).

١٦٧٢٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا عاصِمُ بنُ علىٍّ، حدثنا أبو خَيثَمَةَ، حدثنا سَعدٌ الطّائىُّ، أخبرَنِى أبو مُدَلَّةَ[1] أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعوَتُهُم؛ الإمامُ العادِلُ، والصّائمُ حَتَّى يُفطِرَ، ودَعوَةُ المَظلومِ تُحمَلُ على الغَمامِ، وتُفتَحُ لها أبوابُ السَّمواتِ، ويَقولُ لها الرَّبُّ: وعِزَّتِى لأَنصُرَنَّكِ ولَو بعدَ حينٍ**»[2]. وتَمامُ هذا البابِ وما قَبلَه فى كِتابِ السِّيَرِ، ثُمَّ فى كِتابِ أدَبِ القاضِى.

١٦٧٢٧- أخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا عَفّانُ بنُ جُبَيرٍ الطّائىُّ، عن رَجُلٍ قد سَمّاه لِى، عن عِكرِمَةَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو أُمَيَّةَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا سَعدٌ أبو غَيلانَ، حدثنا عَفّانُ بنُ جُبَيرٍ الطّائىُّ، عن أبى جَريرٍ أو حَريزٍ الأزدِىِّ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يَومٌ مِن إمامٍ عَدْلٍ**[3] **أفضَلُ مِن عِبادَةِ سِتّينَ سنةً، وحَدٌّ يُقامُ فى الأرضِ بحَقِّه أزكَى فيها مِن مَطَرِ أربَعينَ يَومًا**»[4].

---

(١) كتب عليها فى الأصل: «صح».

(٢) تقدم فى (٦٤٦٤). وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٦: رواه جماعة عن سعد وهو ثقة.

(٣) فى ص٨، م: «عادل».

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٤٧٦٥) من طريق جعفر بن عون به. وفى المعجم الكبير (١١٩٣٢) من طريق أحمد بن يونس به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٧: عفان ما ضعفه أحد، انفرد بهذا.

١٦٧٢٨- أخبرَنا أبو محمدٍ السُّكَّرِيُّ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ عبدِ اللهِ التَّرقُفِيُّ، حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ اللهِ الدِّمَشقِيُّ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ صَبيحٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**إذا مَرَرتَ ببَلدَةٍ لَيسَ فيها سُلطانٌ فلا تَدخُلْها، إنَّما السُّلطانُ ظِلُّ اللهِ**[1] **ورُمحُه في الأرضِ**»[2].

١٦٧٢٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا حَنبَلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن أبيه قال: قال عُمَرُ رضي الله عنه عِندَ مَوتِه: اعلَموا أن النّاسَ لَن يَزالوا بخَيرٍ ما استَقامَت لَهُم وُلاتُهُم وهُداتُهُم[3].

١٦٧٣٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا ٨/١٦٣ أيّوبُ بنُ / سوَيدٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ عليٍّ الجُعفِيُّ، عن خالِه الحَسَنِ بنِ الحُرِّ، عن القاسِمِ بنِ مُخَيمِرَةَ قال: إنَّما زَمانُكُم سُلطانُكُم؛ فإذا صَلَحَ سُلطانُكُم صَلَحَ زَمانُكُم، وإذا فَسَدَ سُلطانُكُم فسَدَ زَمانُكُم[4].

---

(١) بعده في م: «في الأرض».

(٢) المصنف في الشعب (٧٣٧٥). وأخرجه الخطابي في غريب الحديث ١/ ٧٠٧ عن الصفار به. وجاء فيهما: الربيع بن صبيح عن الحسن عن أنس.

(٣) المصنف في الشعب (٧٤٤١). وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في فضيلة العادلين (٣٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به.

(٤) المصنف في الشعب (٧٤٤٢). وأخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٢٩٨) من طريق الأوزاعي عن القاسم بن مخيمرة.

١٦٧٣١- أخبرَنا أبو بكرٍ القاضِى، أخبرَنا حاجِبُ بنُ أحمدَ، حدثنا محمدُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا أبو ضَمرَةَ أنَسُ بنُ عياضٍ قال: سَمِعتُ أبا حازِمٍ يقولُ: لا يَزالُ النّاسُ بخَيرٍ ما لَم تَقَعْ هذه الأهواءُ فى السُّلطانِ، هُمُ الَّذينَ يَذُبّونَ عن النّاسِ، فإذا وقَعَت فيهِم فمَن يَذُبُّ عَنهُم؟[(١)].

١٦٧٣٢- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبٌ، عن الزُّهرِىِّ، حَدَّثَنِى عامِرُ بنُ واثِلَةَ اللَّيثِىُّ قال: قَدِمَ رَجُلٌ مِن أهلِ تَيماءَ على عبدِ المَلِكِ بنِ مَروانَ، وهو رَجُلٌ مِن أهلِ الكِتابِ، فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنَّ ابنَ هُرمُزَ ظَلَمَنِى واعتَدَى علَىَّ. فلَم يَرُدَّ عَلَيه عبدُ المَلِكِ شَيئًا، ثُمَّ عادَ له فى الشِّكايَةِ لابنِ هُرمُزَ، فلَم يَرجِعْ إلَيه عبدُ المَلِكِ شَيئًا، فقالَ وغَضِبَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنّا نَجِدُ فى التَّوراةِ التى أنزَلَها اللهُ عَزَّ وجَلَّ على موسَى بنِ عِمرانَ ﷺ أنَّه لَيسَ على الإمامِ مِن جَورِ العامِلِ وظُلمِه شَىءٌ ما لَم يَبلُغْه ذَلِكَ مِن ظُلمِه وجَورِه، فإذا بَلَغَه فأقَرَّه شَرِكَه فى جَورِه وظُلمِه، فلَمّا ذَكَرَ ذَلِكَ نَزَعَ ابنَ هُرمُزَ عن عَمَلِه[(٢)].

١٦٧٣٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الصَّنعانِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الدَّبَرِىُّ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن

---

(١) أخرجه أبو عمرو الدانى فى السنن الواردة فى الفتن (٢٨٦)، والمصنف فى الشعب (٧٤٣٩) من طريق أنس بن عياض بنحوه.

(٢) يعقوب بن سفيان ١/ ٣٥٩، وفيه: جور العالم. بدلًا من: جور العامل.

ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال: أرأيتُم إنِ استَعمَلتُ عَلَيكُم خَيرَ مَن أعلمُ، ثُمَّ أمَرتُه بالعَدلِ، أقَضَيتُ ما عليَّ؟ قالوا: نَعَم. قال: لا، حَتَّى أنظُرَ فى عَمَلِه أعَمِلَ بما أمَرتُه أم[1] لا[2].

بابُ النَّصيحَةِ للهِ ولِكِتابِه ورسولِه ولأئمَّةِ المُسلِمينَ وعامَّتِهِم، وما على الرَّعيَّةِ مِن إكرامِ السُّلطانِ المُقسِطِ

١٦٧٣٤- أخبرَنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفَقيهُ، أخبرَنا حاجِبُ بنُ أحمدَ الطُّوسِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ مُنيبٍ، حدثنا جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، أخبرَنا سُهَيلُ بنُ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ اللهَ يَرضَى لَكُم ثَلاثًا، ويَكرَهُ لَكُم ثَلاثًا؛ رَضِىَ لَكُم أن تَعبُدوه ولا تُشرِكوا به شَيئًا، وأن تَعتَصِموا بحَبلِ اللهِ جَميعًا ولا تَفَرَّقوا، وأن تُناصِحوا مَن ولَّى اللهُ أمرَكُم، ويَكرَهُ لَكُم قِيلَ وقالَ، وكَثرَةَ السُّؤالِ، وإضاعَةَ المالِ**». قال عَطاءُ بنُ يَزيدَ اللَّيثِىُّ: سَمِعتُ تَميمًا الدّارِىَّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ الدّينَ النَّصيحَةُ**». ثلاثَ مَرّاتٍ. قالوا: يا رسولَ اللهِ لِمَن؟ قال: «**للهِ ولِكِتابِه ولأئمَّةِ المُسلِمينَ**. أو قال: **لأئمَّةِ المُسلِمينَ وعامَّتِهِم**»[3]. أخرَجَ مُسلِمٌ الحديثَ الأوَّلَ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ وغَيرِه عن جَريرٍ[4].

---

(١) فى الأصل، م: «أو». وفى حاشية الأصل كالمثبت.

(٢) المصنف فى الشعب (٧٣٩٥)، وعبد الرزاق (٢٠٦٦٥).

(٣) أخرجه المروزى فى تعظيم قدر الصلاة (٧٥٠) من طريق جرير بالإسنادين جميعًا بنحوه. وأحمد (٨٣٣٤)، وابن حبان (٣٣٨٨) من طريق سهيل بالإسناد الأول بنحوه. وينظر الحديث التالى.

(٤) مسلم (١٧١٥/ ١٠) عن زهير، وفى ٣/ ١٣٤٠ (٥٩٣) عن إسحاق عن جرير.

١٦٧٣٥- أخبرَنا أبو طاهرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ قال: ذَكَرَ سفيانُ عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ، عن عَطاءِ بنِ يَزيدَ اللَّيثِيِّ، عن تَميمٍ الدّارِيِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما الدّينُ النَّصيحَةُ، إنَّما الدّينُ النَّصيحَةُ، إنَّما الدّينُ النَّصيحَةُ**». فقيلَ: لِمَن يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**للهِ ولِكِتابِه ورسولِه**[1] **ولأئمَّةِ المُؤمِنينَ وعامَّتِهِم**»[2]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن سُفيانَ الثَّورِيِّ[3].

١٦٧٣٦- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الصَّوّافُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ حُمرانَ، حدثنا عَوفُ بنُ أبى جَميلَةَ، عن زيادِ بنِ مِخراقٍ، عن أبى كِنانَةَ، عن أبى موسَى الأشعَرِيِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ مِن إجلالِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ إكرامَ ذِى الشَّيبَةِ المُسلِمِ، وحامِلِ القُرآنِ غَيرِ الغالِى فيه ولا الجافِى عنه، وإكرامَ ذِى السُّلطانِ المُقسِطِ**»[4].

---

(١) فى م: «ولرسوله».

(٢) المصنف فى الشعب (٥٢٦٥). وأخرجه أحمد (١٦٩٤٠)، والنسائى (٤٢٠٩) من طريق سفيان به. وأبو داود (٤٩٤٤)، وابن حبان (٤٥٧٤) من طريق سهيل به.

(٣) مسلم (٥٥/ ٩٦).

(٤) المصنف فى الآداب ص ٥٦ (٥١)، وأبو داود (٤٨٤٣). وأخرجه البزار (٣٠٧٠) عن إسحاق بن إبراهيم به، وليس فيه موضع الشاهد. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٠٥٣).

ورَواه ابنُ المُبارَكِ عن عَوفٍ فوَقَفَه[1].

١٦٧٣٧- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ صالِحٍ الشّيرازِىُّ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا حُمَيدُ بنُ مِهرانَ الكِندِىُّ، حدثنا سَعدُ بنُ أوسٍ، عن زيادِ بنِ كُسَيبٍ العَدَوِىِّ
٨/ ١٦٤ قال: كان عبدُ اللهِ بنُ عامِرٍ يَخطُبُ النّاسَ عَلَيه ثيابٌ رِقاقٌ / مُرَجِّلٌ شَعَرَه. قال: فصَلَّى يَومًا ثُمَّ دَخَلَ. قال: وأبو بكرَةَ جالِسٌ إلَى جَنبِ المِنبَرِ، فقالَ مِرداسٌ أبو بلالٍ: ألا تَرَونَ إلَى أميرِ النّاسِ وسَيِّدِهِم يَلبَسُ الرِّقاقَ، ويَتَشَبَّهُ بالفُسّاقِ؟ فسَمِعَه أبو بكرَةَ فقالَ لابنِه الأُصَيْلِعِ: ادعُ لِى أبا بلالٍ. فدَعاه له، فقالَ أبو بكرَةَ: أمَا إنِّى قَد سَمِعتُ مَقالَتَكَ لِلأميرِ آنِفًا، وقَد سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«مَن أكرَمَ سُلطانَ اللهِ أكرَمَه اللهُ، ومَن أهانَ سُلطانَ اللهِ أهانَه اللهُ»**[2].

١٦٧٣٨- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عُبَيدِ اللهِ الحُرفِىُّ ببَغدادَ، حدثنا حَمزَةُ بنُ محمدِ بنِ العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ العَلاءِ (ح) وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ البَغدادِىُّ، حدثنا عمرُو بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ بنِ العَلاءِ بنِ زِبْرِيقٍ الحِمصِىُّ، حدثنا أبى، حدثنا عمرُو بنُ

---

(١) ابن المبارك فى الزهد (٣٨٨)، ومن طريقه البخارى فى الأدب المفرد (٣٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٤٣٣)، والترمذى (٢٢٢٤) من طريق حميد بن مهران به مختصرًا. وقال الترمذى: حسن غريب.

الحارِثِ، عن عبدِ اللهِ بنِ سالِمٍ، عن الزُّبَيدِىِّ- وفى رِوايَةِ الحُرفِىِّ: حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ بنُ سالِمٍ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ الوَليدِ بنِ عامِرٍ وهو الزُّبَيدِىُّ- حدثنا الفُضَيلُ بنُ فَضالَةَ يَرُدُّه إلَى ابنِ عائذٍ، يَرُدُّه ابنُ عائذٍ إلَى جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ، أن عياضَ بنَ غَنمٍ الأشعَرِىَّ وقَعَ على صاحِبِ دَارًا حينَ فُتِحَت، فأتاه هِشامُ بنُ حَكيمٍ فأغلَظَ له القَولَ، ومَكَثَ هِشامٌ لَيالِىَ، فأتاه هِشامٌ يَعتَذِرُ إلَيه، وقالَ له: يا عياضُ، ألَم تَعلَمْ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ أشَدَّ النّاسِ عَذابًا يومَ القيامَةِ أشَدُّ النّاسِ عَذابًا لِلنّاسِ فى الدُّنيا**»؟ فقالَ له عياضٌ: يا هِشامُ، إنّا قَد سَمِعنا الَّذِى سَمِعتَ، ورأينا الَّذِى رأيتَ، وصَحِبنا مَن صَحِبتَ، أوَلَم تَسمَعْ يا هِشامُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن كانَت عِندَه نَصيحَةٌ لِذِى سُلطانٍ فلا يُكَلِّمْه بها عَلانيَةً، وليأخُذْ بيَدِه فليَخلُ به، فإن قَبِلَها قَبِلَها، وإلَّا كان قَد أدَّى الَّذِى عَلَيه والَّذِى له**»؟ وإنَّك يا هِشامُ لأنتَ الجَرِئُ أن تَجْتَرِئَ[1] على سُلطانِ اللهِ، فهَلَّا خَشِيتَ أن يَقتُلَك سُلطانُ اللهِ فتَكونَ قَتيلَ سُلطانِ اللهِ[2]؟ لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ.

بابُ ما يُكرَهُ مِن ثَناءِ السُّلطانِ وإذا خَرَجَ قال غَيرَ ذَلِكَ

١٦٧٣٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ سابِقٍ، حدثنا عاصِمُ بنُ محمدٍ، عن أبيه قال: قال رَجُلٌ لابنِ عُمَرَ: إنّا نَدخُلُ على سُلطانِنا

(١) فى م: «يجترئ».

(٢) الحاكم ٣/ ٢٩٠، وصححه، وقال الذهبى: ابن زريق واه. وأخرجه الطبرانى ١٧/ ٣٦٧ (١٠٠٧)، وفى مسند الشاميين (١٨٧٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٦٩: هذا حديث منكر، وإسحاق رماه محمد بن عوف بالكذب.

فنَقولُ ما نَتَكَلَّمُ بخِلافِه إذا خَرَجنا مِن عِندِهِم. قال: كُنّا نَعُدُّ هذا نِفاقًا[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ عن عاصِمِ بنِ محمدِ بنِ زَيدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ[2].

١٦٧٤٠- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ أبى حَبيبٍ، عن عِراكِ بنِ مالِكٍ، عن أبى هريرةَ أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ مِن شَرِّ النّاسِ ذا الوَجهَينِ؛ يأتِى هَؤُلاءِ بوَجهٍ وهَؤُلاءِ بوَجهٍ»**[3]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ[4].

بابُ ما على الرَّجُلِ مِن حِفظِ اللِّسانِ عِندَ السُّلطانِ وغَيرِه

١٦٧٤١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّمادِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فليُكرِمْ ضَيفَه، مَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فلا يُؤذِى جارَه، مَن[5] كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ**

(١) أخرجه حنبل بن إسحاق فى جزئه (١) من طريق عاصم به.

(٢) البخارى (٧١٧٨).

(٣) أخرجه أحمد (٨٠٦٩)، وابن حبان (٥٧٥٤) من طريق الليث به.

(٤) البخارى (٧١٧٩)، ومسلم (٢٥٢٦/ ٩٩).

(٥) فى م: «ومن».

فليَقُلْ خيرًا أو لِيَصمُتْ»[(١)]. أخرَجَه البخاريُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ مَعمَرٍ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن الزُّهرِيِّ[(٢)].

١٦٧٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ سَختُويَه، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا إبراهيمُ بنُ حَمزَةَ، حَدَّثَنِى عبدُ العَزيزِ بنُ أبى حازِمٍ وعَبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، عن يَزيدَ بنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن عيسَى بنِ طَلحَةَ التَّيمِىِّ، عن أبى هريرةَ أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ العَبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ ما يُتَبَيَّنُ**[(٣)] **فيها يَزِلُّ بها فى النّارِ أبعَدَ ما بَينَ المَشرِقِ والمَغرِبِ**»[(٤)]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن إبراهيمَ بنِ حَمزَةَ عن ابنِ أبى حازِمٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن ابنِ أبى عُمَرَ عن عبدِ العَزيزِ بنِ محمدٍ[(٥)].

١٦٧٤٣- أخبرَنا أبو القاسِمِ الحُرفِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الشّافِعِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ[(٦)] بنُ النُّعمانِ[(٦)]، حدثنا

---

(١) المصنف فى الشعب (٩٥٣٢)، وعبد الرزاق (١٩٧٤٦)، ومن طريقه أحمد (٧٦٢٦)، وأبو داود (٥١٥٤). وأخرجه الترمذى (٢٥٠٠)، وابن حبان (٥١٦) من طريق معمر به.

(٢) البخارى (٦١٣٨)، ومسلم (٤٧/ ٧٤).

(٣) كتب فى حاشية الأصل: «يتبّن بالتشديد: من يدقق النظر من التبانة وهى... والفطنة». والتبانة: دقة النظر وشدة الفطنة. ينظر غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ١٠٣.

(٤) أخرجه أحمد (٨٩٢٣)، وابن حبان (٥٧٠٧، ٥٧٠٨) من طريق ابن الهاد به. والترمذى (٢٣١٤) من طريق محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(٥) البخارى (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨/ ٥٠).

(٦ - ٦) فى م: «العمى». وينظر سير أعلام النبلاء ٩/ ٥١٨.

٨/ ١٦٥ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ/ عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ (ح)[١] وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جعفرٍ القَطيعِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ[١]، حَدَّثَنِي أبي، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ يَعنِى ابنَ عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن أبيه، عن أبي صالِحٍ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إنَّ العَبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن رِضوانِ اللهِ لا يُلقِى لها بالاً يَرفَعُ اللهُ بها له دَرَجاتٍ، وإنَّ العَبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن سَخَطِ اللهِ لا يُلقِى لها بالاً يَهوِى بها فى جَهَنَّمَ**»[٢]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ مُنيرٍ عن أبى النَّضرِ[٣].

١٦٧٤٤- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ عبدُ اللهِ بنُ الحُسَينِ القاضِى بمَرْوَ وأبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ علىِّ بنِ مَخلَدٍ الجَوهَرِىُّ ببَغدادَ قالا: حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ عامِرٍ الضُّبَعِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عمرِو بنِ عَلقَمَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه عَلقَمَةَ بنِ وقّاصٍ قال: كان رَجُلٌ بَطّالٌ يَدخُلُ على الأُمَراءِ فيُضحِكُهُم. فقالَ له جَدِّى: ويحَكَ يا فُلانُ! لِمَ تَدخُلُ على هَؤُلاءِ فتُضحِكُهُم؟! فإنِّى سَمِعتُ بلالَ بنَ الحارِثِ المُزَنِىَّ صاحِبَ رسولِ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ العَبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن رِضوانِ اللهِ ما يَظُنُّ أن تَبلُغَ ما بَلَغَت فيَرضَى اللهُ بها عنه إلَى يَومِ يَلقاه، وإنَّ العَبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن سَخَطِ اللهِ ما يَظُنُّ أن تَبلُغَ ما بَلَغَت**

---

(١) بعده فى م: «قال».

(٢) المصنف فى الشعب (٤٩٥٥)، وفى الآداب ص ٢٣٧ (٤٠٥)، وأحمد (٨٤١١).

(٣) البخارى (٦٤٧٨).

فيسخَطُ اللهُ بها إلَى يومِ يَلقاه»[١].

١٦٧٤٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا ابنُ عثمانَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ هو ابنُ المُبارَكِ، أخبرَنا موسَى بنُ عُقبَةَ، عن عَلقَمَةَ بنِ وقّاصٍ اللَّيثِيِّ أن بلالَ بنَ الحارِثِ المُزَنِيَّ قال له: إنِّى رأيتُك تَدخُلُ على هَؤُلاءِ الأُمَراءِ وتَغشاهُم؛ فانظُرْ ماذا تُحاضِرُهُم به، فإنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنَ الخَيرِ ما يَعلَمُ مَبلَغَها يَكتُبُ اللهُ بها رِضوانَه إلَى يومِ يَلقاه، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنَ الشَّرِّ ما يَعلَمُ مَبلَغَها يَكتُبُ اللهُ عَلَيه سَخَطَه إلَى يومِ يَلقاه**». فكانَ عَلقَمَةُ يقولُ: رُبَّ حَديثٍ قَد حالَ بَينِى وبَينَه ما سَمِعتُ مِن بلالٍ[٢].

١٦٧٤٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ ابنُ مِهرُويَه الرّازِىُّ، حدثنا أبو حاتِمٍ الرّازِىُّ وعَمرُو بنُ تَميمٍ قالا: حدثنا أبو نُعَيمٍ الفَضلُ بنُ دُكَينٍ، حدثنا سفيانُ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو جَعفَرٍ الدِّينَوَرِىُّ والعباسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطِىُّ قالا: حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا سفيانُ، عن أبى حَصينٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن عاصِمٍ العَدَوِىِّ، عن كَعبِ بنِ

---

(١) الحاكم ١/ ٤٤، ٤٥، وصححه ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (١٥٨٥٢)، والترمذى (٢٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٧) من طريق محمد بن عمرو به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) ابن المبارك فى الزهد (١٣٩٤)، ومن طريقه النسائى فى الكبرى - كما فى تحفة الأشراف (٢٠٢٨)، والطبرانى (١١٣٦).

عُجرَةَ قال: خَرَجَ عَلَينا رسولُ اللهِ ﷺ ونَحنُ سَبعَةٌ أو تِسعَةٌ وبَينَنا وسائدُ مِن أدَمٍ أحمَرَ، قال: «**إنَّه سَيكونُ بَعدِى أُمَراءُ، فمَن صَدَّقَهُم بكَذِبِهِم وأعانَهُم على ظُلمِهِم فلَيسَ مِنِّى ولَستُ مِنه، ولَن يَرِدَ علَىَّ الحَوضَ، ومَنْ لَم يُصَدِّقْهُم بكَذِبِهِم ولَم يُعِنْهُم على ظُلمِهِم فهو مِنِّى وأنا مِنه، وسَيَرِدُ علَىَّ الحَوضَ**»[1].

١٦٧٤٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَهدِىٍّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالِحٍ، حَدَّثَنِى اللَّيثُ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، حَدَّثَنِى خالِدُ بنُ أبى عِمرانَ، حَدَّثَنِى أبو عَيّاشٍ، عن[2] ابنِ عُجرَةَ الأنصارِىِّ أنَّه قال: خَرَجَ إلَينا رسولُ اللهِ ﷺ ونَحنُ فى المَسجِدِ أنا تاسِعُ تِسعَةٍ، فقالَ لَنا: «**أتَسمَعونَ؟ هَل تَسمَعونَ؟**». ثلاثَ مِرارٍ «**إنَّها سَتكونُ عَلَيكُم أئمَّةٌ، فمَن دَخَلَ عَلَيهِم فصَدَّقَهُم بكَذِبِهِم وأعانَهُم على ظُلمِهِم فلَستُ مِنه ولَيسَ مِنِّى، ولا يَرِدُ علَىَّ الحَوضَ يَومَ القيامَةِ، ومَن دَخَلَ عَلَيهِم ولَم يُصَدِّقْهُم بكَذِبِهِم ولَم يُعِنْهُم على ظُلمِهِم فهو مِنِّى وأنا مِنه، وسَيَرِدُ علَىَّ الحَوضَ يَومَ القيامَةِ**»[3].

قال: وحَدَّثَنِى أيضًا، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لأَصحابِه: «**كَيفَ أنتُم إذا بَقِيتُم فى حُثالَةٍ مِنَ النّاسِ مَرِجَت[4] أماناتُهُم وعُهودُهُم**

(١) أخرجه ابن حبان (٢٨٣) من طريق أبى نعيم (الملائى) به. وأحمد (١٨١٢٦)، والترمذى عقب (٢٢٥٩)، والنسائى (٤٢١٨)، وابن حبان (٢٨٢، ٢٨٥) من طريق سفيان به. وقال الترمذى: صحيح غريب.

(٢) بعده فى ص٨: «كعب».

(٣) المصنف فى الشعب (٩٣٩٧).

(٤) مرجت: أى فسدت واختلطت. ينظر النهاية ٤/ ٣١٤.

وكانوا هَكَذا؟». ثُمَّ أدخَلَ أصابِعَه بَعضَها فى بَعضٍ، فقالوا: فإذا كان كَذَلِكَ كَيفَ نَفعَلُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**خُذوا ما تَعرِفونَ ودَعوا ما تُنكِرونَ**». ثُمَّ خَصَّ بهَذا عبدَ اللهِ بنَ عمرِو بنِ العاصِ فيما بَينَه وبَينَه، فقالَ: ما تأمُرُنى به يا رسولَ اللهِ إذا كان ذَلِكَ؟ قال: «**آمُرُكَ بتَقوَى اللهِ، و**(1)**عَلَيكَ بنَفسِكَ وإيّاكَ وعامَّةَ الأُمورِ**»(2).

١٦٧٤٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ، حَدَّثَنِى ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ خارِجَةَ بنِ زَيدٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ قال: أتَيتُ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، فقُلتُ له: يا أبا عبدِ الرَّحمَنِ، إنّا نَجلِسُ إلَى أئمَّتِنا هَؤُلاءِ فيَتَكَلَّمونَ بالكَلامِ نَحنُ نَعلَمُ أن الحَقَّ غَيرُه فنُصَدِّقُهُم، / ويَقضونَ بالجَورِ فنُقَوِّيهِم ونُحَسِّنُه لَهُم، فكَيفَ تَرَى ١٦٦/٨ فى ذَلِكَ؟ فقالَ: يا ابنَ أخِى، كُنّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ نَعُدُّ هذا النِّفاقَ، فلا أدرِى كَيفَ هو عِندَكُم(3).

١٦٧٤٩- حدثنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدٍ السَّرّاجُ إملاءً، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ المُؤَمَّلِ بنِ الحَسَنِ، حدثنا الفَضلُ بنُ محمدٍ

---

(1) ليس فى: م.

(2) المصنف فى الشعب (٩٣٩٨)، وفيه: قضى بهذا. بدلًا من: خص بهذا. وأخرجه الرويانى (١١١٨) من طريق خالد بن أبى عمران به.

(3) المصنف فى الشعب (٩٣٩٥)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٣٧٦، ٣٧٧. وأخرجه الفريابى فى صفة النفاق (٦٢) من طريق ابن وهب به.

الشَّعْرانِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ المُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنِى عُمَرُ بنُ علىٍّ، عن أبى حازِمٍ، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن يَضمَنْ لِى ما بَينَ لَحيَيه وما بَينَ رِجلَيه أَضمَنْ له الجَنَّةَ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ أبى بكرٍ[2].

بابُ ما على مَن رَفَعَ إلَى السُّلطانِ ما فيه ضَرَرٌ على مسلمٍ مِن غَيرِ جِنايَةٍ

١٦٧٥٠- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ الماسَرْجِسِىُّ، حدثنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ البَصرِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن إبراهيمَ، عن هَمّامٍ قال: كُنتُ جالِسًا عِندَ حُذَيفَةَ، فمَرَّ رَجُلٌ فقالوا: هذا يَرفَعُ الحديثَ إلَى السُّلطانِ. فقالَ حُذَيفَةُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتّاتٌ**». قال الأعمَشُ: والقَتّاتُ النَّمّامُ[3]. أخرَجَه مُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن وجهٍ آخَرَ عن الأعمَشِ[4]، وأخرَجاه مِن حَديثِ مَنصورٍ عن إبراهيمَ[5].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٨٢٣)، والترمذى (٢٤٠٨)، وابن حبان (٥٧٠١) من طريق عمر بن على به بنحوه.

(٢) البخارى (٦٤٧٤، ٦٨٠٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٢٤٧)، وأبو داود (٤٨٧١) من طريق الأعمش به ومختصرًا. وسيأتى فى (٢١٢٠٢).

(٤) مسلم (١٠٥/ ١٧٠).

(٥) البخارى (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥/ ١٦٩).

١٦٧٥١- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنى عمرُو بنُ مُرَّةَ، سَمِعَ عبدَ اللهِ بنَ سلِمةَ يُحَدِّثُ عن صَفوانَ بنِ عَسّالٍ المُرادِيِّ، أن رَجُلَينِ مِن أهلِ الكِتابِ قال أحَدُهُما لِصاحِبِه: اذهَبْ بنا إلَى هذا النَّبِيِّ. قال: لا يَسمَعَنَّ هذا فيَصيرَ له أربَعَةُ أعيُنٍ. فأتَياه فسألاه عن تِسعِ آياتٍ بَيِّناتٍ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا تُشرِكوا باللهِ شَيئًا، ولا تَقتُلوا، ولا تَسرِقوا، ولا تَزنوا، ولا تَسحَرُوا، ولا تأكُلوا الرِّبا، ولا تَقذِفوا المُحصَنَةَ، ولا تَفِرّوا مِنَ الزَّحفِ، ولا تَمشوا ببَرِىءٍ إلَى ذِى سُلطانٍ لِتَقتُلوه أو لِتُهلِكوه، وعَلَيكُم خاصَّةً يهودَ ألَّا تَعدُوا فى السَّبتِ**». فقَبَّلا يَدَيه ورِجلَيه وقالا: نَشهَدُ أنَّكَ نَبِيٌّ. فقالَ: «**ما يَمنَعُكُما مِنَ اتِّباعِى؟**». فقالا: إنَّ داودَ دَعا أن لا يَزالَ فى ذُرِّيَّتِه نَبِيٌّ، وإنّا نَخشَى إن تَبِعْناكَ[1] أن تَقتُلَنا اليَهودُ. قال أبو داودَ مَرَّةً: «**ولا تَقذِفوا المُحصَنَةَ**. أو: **لا تَفِرّوا مِنَ الزَّحفِ**». قال أبو داودَ: شَكَّ شُعبَةُ[2].

١٦٧٥٢- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ حَفصٍ التّاجِرُ الزّاهِدُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ الصّائغُ[3] ببَغدادَ، حدثنا سُرَيجُ بنُ يونُسَ، حدثنا عَبِيْدَةُ يَعنِى ابنَ حُمَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن سالِمِ بنِ أبى الجَعدِ قال: قال كَعبٌ: أعظَمُ النّاسِ خَطيئَةً يَومَ القيامَةِ الَّذِى

(١) فى م: «اتبعناك».

(٢) الطيالسى (١٢٦٠)، ومن طريقه الترمذى (٣١٤٤). وأخرجه أحمد (١٨٠٩٦)، والترمذى (٢٧٣٣، ٣١٤٤)، والنسائى (٤٠٨٩) من طريق شعبة به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٣) فى م: «الصائع». وينظر ما تقدم فى (١٢٥٩).

يَسعَى بأخيه إلَى إمامِهِ[1].

بابُ ما على السُّلطانِ مِن مَنعِ النّاسِ عن النَّميمَةِ وتَركِ الأخذِ بقَولِ النَّمّامِ

١٦٧٥٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو محمدٍ ابنُ أبى حامدٍ المُقرِئُ فى آخَرينَ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالدِ بنِ خَلِيٍّ، حدثنا أحمدُ بنُ خالدٍ الوَهْبِىُّ، حدثنا إسرائيلُ (ح) وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الكُدَيمِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، أخبرَنا إسرائيلُ، عن السُّدِّىِّ، عن الوَليدِ بنِ أبى هاشِمٍ، حدثنا زَيدُ بنُ زائدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ قال: خَرَجَ عَلَينا رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**ألَا لا يُبَلِّغْنِى أحَدٌ مِنكُم عن أحَدٍ مِن أصحابِى شَيئًا؛ فإنِّى أُحِبُّ أن أخرُجَ إلَيكُم وأنا سَليمُ الصَّدرِ**». قال: فأتاه مالٌ فقَسَمَه. قال: فسَمِعتُ رَجُلَينِ يَقولانِ: إنَّ هذه القِسمَةَ التى قَسَمَها لا يُريدُ اللهَ بها ولا الدّارَ الآخِرَةَ. قال:
١٦٧/٨ ففَهِمتُ/ قَولَهُما، ثُمَّ أتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّكَ كُنتَ قُلتَ: «**لا يُبَلِّغْنِى أحَدٌ عن أحَدٍ مِن أصحابِى شَيئًا؛ فإنِّى أُحِبُّ أن أخرُجَ إلَيكُم وأنا سَليمُ الصَّدرِ**». وإنِّى سَمِعتُ فُلانًا وفُلانًا يَقولانِ كَذا وكَذا. قال: فاحمَرَّ وجهُه، وقالَ: «**دَعنا مِنكَ، فقَد أوذِىَ موسَى بأكثَرَ مِن هذا فصَبَرَ**». لَفظُ حَديثِ الكُدَيمِىِّ. وفِى رِوايَةِ الوَهْبِىِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُبَلِّغْنِى أحَدٌ عن أحَدٍ**

---

(١) أخرجه هناد فى الزهد (١٢١٩)، وأبو نعيم فى الحلية ٦/ ٢٢ من طريق الأعمش به بنحوه.

مِن أصحابِى شَيئًا؛ فإنِّى أُحِبُّ أن أخرُجَ إلَيكُم وأنا سَليمُ الصَّدرِ». لَم يَذكُرْ ما بَعدَه، وسَقَطَ مِن إسنادِه السُّدِّىُّ[(١)].

ورَواه أيضًا ابنُ أبى حُسَينٍ عن النَّبِىِّ ﷺ مُرسَلًا[(٢)].

١٦٧٥٤- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا قَبيصَةُ، حدثنا سفيانُ، عن محمدِ بنِ جُحادَةَ قال: سَمِعتُ الحَسَنَ يقولُ: كان رسولُ اللهِ ﷺ لا يَعرِفُ القَرَفَ[(٣)] ولا يُصَدِّقُ أحَدًا على أحَدٍ[(٤)].

١٦٧٥٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الصَّنعانِىُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن أبى بكرِ ابنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ أُسْقُفًّا[(٥)] مِن أهلِ نَجرانَ يُكَلِّمُ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه يقولُ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، احذَرْ قاتِلَ الثَّلاثَةِ. قالَ عُمَرُ: ويلَكَ! وما قاتِلُ الثَّلاثَةِ؟ قال:

---

(١) المصنف فى الشعب (١١١١٠). وأخرجه الترمذى (٣٨٩٧) من طريق عبيد الله بن موسى مختصرًا. وأحمد (٣٧٥٩)، وأبو داود (٤٨٦٠)، والترمذى (٣٨٩٦) من طريق إسرائيل دون ذكر «السدى». وقال الترمذى: غريب. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٧٣: والكديمى لا شىء.

(٢) ذكره المصنف فى الشعب (١١١١٢).

(٣) القرف: التُّهمة. النهاية ٤/ ٤٦.

(٤) المصنف فى الشعب (١١١١٣)، ويعقوب بن سفيان ٣/ ١٤٤، وفيه: لا يقبل القذف. وأخرجه المروزى فى تعظيم قدر الصلاة (٩٦٢) من طريق قبيصة به بنحوه مطولًا. وأبو داود فى المراسيل (٥١٤) من طريق سفيان به بنحوه.

(٥) الأسقف: من علماء النصارى ورؤسائهم، وهو فوق القسيس ودون المطران. ينظر النهاية ٢/ ٣٧٩.

الرَّجُلَ يأْتِى الإمامَ بالكَذِبِ، فيَقتُلُ الإمامُ ذَلِكَ الرَّجُلَ بحَديثِ هذا الكَذّابِ، فيَكونُ قَد قَتَلَ نَفسَه وصاحِبَه وإمامَه[1].

١٦٧٥٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو النُّعمانِ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعبِىِّ، أن العباسَ قال لابنِه عبدِ اللهِ رضي الله عنهما: إنِّى أرَى هذا الرَّجُلَ قَد أكرَمَكَ- يَعنِى عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه- وأدنَى مَجلِسَكَ، وألحَقَكَ بقَومٍ لَستَ مِثلَهُم، فاحفَظْ عَنِّى ثَلاثًا؛ لا يُجَرِّبَنَّ عَلَيكَ كَذِبًا، ولا تُفشِ عَلَيه سِرًّا، ولا تَغتابَنَّ عِندَه أحَدًا[2].

ورَواه غَيرُه عن مُجالِدٍ عن الشَّعبِىِّ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه[3].

بابُ ما فى الشَّفاعَةِ والذَّبِّ عن عِرضِ أخيه المُسلِمِ مِنَ الأجرِ

١٦٧٥٧- أخبرَنا السَّيِّدُ أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ، حدثنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، حدثنا أبو الأزهَرِ أحمدُ بنُ الأزهَرِ إملاءً مِن أصلِ كِتابِه ومِن حِفظِه، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدِ[4] بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى بُردَةَ، عن جَدِّه أبى بُردَةَ، عن أبى موسَى قال:

---

(١) عبد الرزاق (٢٠٦٤٥)، ومن طريقه الخرائطى فى مساوئ الأخلاق (٢٢١).

(٢) يعقوب بن سفيان ١/ ٥٣٣. وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائده على الفضائل (١٩١٩) من طريق مجالد به بنحوه.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٥٩١٩)، وأحمد فى فضائل الصحابة (١٨٦٢) من طريق مجالد به بنحوه.

(٤) فى م: «يزيد». وينظر تهذيب الكمال ٤/ ٥٠.

كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا جاءَه السّائلُ قال: «**اشفَعوا فَلْتُؤجَروا وليَقضِىَ**[١] **اللهُ على لِسانِ نَبيِّه ما شاءَ**»[٢]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ عن أبى أُسامَةَ، وأخرَجَه مُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن بُرَيدٍ[٣].

١٦٧٥٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أبو الفَضلِ العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ البَيروتِىُّ، أخبرَنِى أبى، أخبرَنِى عبدُ الوَهّابِ بنُ هِشامِ بنِ الغازِ، عن أبيه هِشامٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَن كان وُصْلَةً لأَخيه المُسلِمِ إلَى ذِى سُلطانٍ لِمَنفَعَةِ برٍّ أو تَيسيرِ عَسيرٍ؛ أُعينَ على إجازَةِ الصِّراطِ يَومَ دَحْضِ الأَقدامِ**[٤]». قال العباسُ: ثُمَّ لَقِيتُ محمدَ بنَ عبدِ الوَهّابِ فحَدَّثَنِى به، عن أبيه، عن جَدِّه، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِىِّ ﷺ مِثلَه[٥].

ورُوِىَ ذلِكَ مِن وجهٍ آخَرَ عن عائشَةَ مَرفوعًا[٦].

---

(١) فى ص٨: «وليقض»، وفى م: «ويقضى».

(٢) المصنف فى الشعب (٧٦١٢)، والآداب ص ٩٥ (١٢٥). وأخرجه الترمذى (٢٦٧٢) من طريق أبى أسامة به. وأحمد (١٩٧٠٦)، وأبو داود (٥١٣١)، والنسائى (٢٥٥٥) من طريق بريد به.

(٣) البخارى (٦٠٢٨، ٧٤٧٦)، ومسلم (٢٦٢٧/ ١٤٥).

(٤) دحض الأقدام: أى زلقها. ينظر النهاية ٢/ ١٠٤.

والحديث عند المصنف فى الشعب (٧٦٤٩)، والآداب (١٢٧). وأخرجه العقيلى فى الضعفاء ٣/ ٧٧ من طريق العباس بن الوليد به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٧٤: عبد الوهاب كذبه أبو حاتم.

(٥) المصنف فى الشعب عقب (٧٦٤٩)، والآداب عقب (١٢٧). وأخرجه ابن المقرئ فى معجمه (١١٧٨) من طريق العباس به.

(٦) أخرجه ابن حبان (٥٣٠).

١٦٧٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن كَثيرِ بنِ زَيدٍ، عن الوَليدِ بنِ رَباحٍ، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**المُؤمِنُ مِرآةُ المُؤمِنِ، والمُؤمِنُ أخو المُؤمِنِ، مِن**[(١)] **حَيثُ لَقِيَه يَكُفُّ عليه**[(٢)] **ضَيعَتَه، ويَحوطُه مِن ورائِه**»[(٣)].

١٦٧٦٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو صالِحٍ، حَدَّثَنِى اللَّيثُ، عن يَحيَى بنِ سُلَيمِ بنِ زَيدٍ مَولَى رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه سَمِعَ إسماعيلَ بنَ بَشيرٍ مَولَى بَنِى مَغالَةَ يقولُ: سَمِعتُ جابِرَ بنَ عبدِ اللهِ وأبا طَلْحَةَ ابنَ سَهلٍ الأنصارِيَّينِ يَقولانِ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ما مِن أحَدٍ يَخذُلُ مُسلِمًا فى مَوطِنٍ يُنتَقَصُ فيه مِن عِرضِه ويُنتَهَكُ فيه مِن حُرمَتِه، إلَّا خَذَلَه اللهُ فى مَوطِنٍ يُحِبُّ**
٨/١٦٨ **فيه نُصرَتَه، وما مِن امرِئٍ يَنصُرُ مُسلِمًا فى مَوطِنٍ /يُنتَقَصُ فيه مِن عِرضِه ويُنتَهَكُ فيه مِن حُرمَتِه، إلَّا نَصَرَه اللهُ فى مَوطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصرَتَه**»[(٤)].

---

(١) إلى هنا انتهى الخرم فى المخطوطة «س» والذى بدأ فى (١٦٦٢٥).

(٢) فى النسخ: «عنه». والمثبت من حاشية الأصل، وحاشية م. وكذا فى أكثر المصادر، وفى النهاية ٤/ ١٩٠: يكف عليه ضيعته: أى يجمع عليه معيشته ويضمها إليه.

(٣) المصنف فى الشعب (٧٦٤٥)، والآداب (٩٠)، وابن وهب فى الجامع (٢٣٧). وأخرجه أبو داود (٤٩١٨) عن الربيع به. والبخارى فى الأدب المفرد (٢٣٩)، والبزار (٨١٠٩)، والطبرانى فى مكارم الأخلاق (٩٢) من طريق كثير بن زيد به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٩١٨).

(٤) يعقوب بن سفيان ١/ ٣٠٠. وأخرجه الطبرانى (٤٧٣٥) من طريق عبد الله بن صالح (أبى صالح) به. وأبو داود (٤٨٨٤) من طريق الليث به. وينظر ما بعده. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٠٤٠).

١٦٧٦١- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ القاسِمُ بنُ القاسِمِ السَّيّارِيُّ، أخبرَنا أبو الموَجِّهِ، أخبرَنا عبدانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ هو ابنُ المُبارَكِ، أخبرَنا لَيثُ بنُ سَعدٍ. فذَكَرَه بإسنادِه نَحوَه[1].

١٦٧٦٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ إملاءً، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسَى، أخبرَنا ابنُ أبى لَيلَى، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أبى الدَّرداءِ، عن أبيه قال: نالَ رَجُلٌ مِن رَجُلٍ عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ فرَدَّ عَلَيه رَجُلٌ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَن رَدَّ عن عِرضِ أخيه كان له حِجابًا مِنَ النّارِ»**[2].

ورَواه أيضًا مَرزوقٌ عن أُمِّ الدَّرداءِ عن أبى الدَّرداءِ مَرفوعًا[3].

١٦٧٦٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا علِيُّ بنُ حَمشاذَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى وأبو يَحيَى النّاقِدُ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كامِلٍ القاضِى، حدثنا أبو يَحيَى يَعنِى النّاقِدَ، قالا: حدثنا إبراهيمُ بنُ حَمزَةَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ، (٤)عن حُمَيدٍ(٤)، عن الحَسَنِ، عن أنَسٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: **«مَن نَصَرَ أخاه بظَهرِ الغَيبِ نَصَرَه اللهُ فى الدُّنيا والآخِرَةِ»**[5]. كَذا رَواه الدَّراوَردِىُّ عن حُمَيدٍ عن الحَسَنِ عن أنَسٍ.

---

(١) المصنف فى الشعب (٧٦٣٢)، والآداب (١٢٢)، وابن المبارك فى الزهد (٦٩٦)، ومن طريقه أحمد (١٦٣٦٨).

(٢) المصنف فى الشعب (٧٦٣٤). وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٦) عن عبيد الله بن موسى به.

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٥٤٣)، والترمذى (١٩٣١) من طريق مرزوق به. وقال الترمذى: حسن.

(٤ - ٤) فى س: «بن جميل». وينظر تهذيب الكمال ٧/ ٣٥٥.

(٥) أخرجه الضياء فى المختارة (١٨٦٠) من طريق أبى يحيى الناقد به. والطبرانى فى مكارم الأخلاق=

وقَد قيلَ: عن يونُسَ بنِ عُبَيدٍ، عن الحَسَنِ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ مَوقوفًا[1]. وقيلَ عنه بإسنادِه مَرفوعًا[2]. والمَوقوفُ أصَحُّ. واللهُ أعلَمُ.

بابُ ما على السُّلطانِ مِن إكرامِ وُجوهِ النّاسِ

١٦٧٦٤- حدثنا كامِلُ بنُ أحمدَ المُستَملِى، أخبرَنا أبو[3] الحَسَنِ السَّرّاجُ، حدثنا مُطَيَّنٌ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسلَمَةَ، عن ابنِ عَجلانَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أتاكُم كَريمُ قَومٍ فأكرِموه**»[4].

١٦٧٦٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى وأبو عبدِ الرَّحمَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ السُّلَمِىُّ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو أُمَيَّةَ الطَّرَسُوسِىُّ، حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ مُقاتِلٍ المَروَزِىُّ، حدثنا حُصَينُ بنُ عُمَرَ الأحمَسِىُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ، عن قَيسِ بنِ أبى حازِمٍ، عن جَريرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: لَمّا بُعِثَ النَّبِىُّ ﷺ أتَيتُه فقالَ: «**يا جَريرُ، لأَىِّ شَىْءٍ جِئتَ؟**». قال: جِئتُ لأُسلِمَ

=(١٣٦) من طريق عبد العزيز به.

(١) أخرجه البزار (٣٥٤٣)، والمصنف فى الشعب (٧٦٣٨) من طريق يونس به.

(٢) أخرجه البزار (٣٥٤٢)، والطبرانى ١٨/ ١٥٤ (٣٣٧)، والمصنف فى الشعب (٧٦٣٩) من طريق يونس به. وقال الهيثمى فى المجمع ٧/ ٢٦٧: رواه البزار بأسانيد وأحدها موقوف على عمران وأحد أسانيد المرفوع رجاله رجال الصحيح.

(٣) ليس فى: م.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٢) عن محمد بن الصباح به. وفى الزوائد: فى إسناده سعيد بن مسلمة وهو ضعيف. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٧٥: سعيد واهٍ.

على يَدَيكَ يا رسولَ اللهِ. قال: فألقَى لِى[1] كِساءَه، ثُمَّ أقبَلَ على أصحابِه وقالَ: «**إذا جاءَكُم كَريمُ قَومٍ فأَكرِموه**». وذَكَرَ الحديثَ، وفيه قال: وكانَ لا يَرانِى بعدَ ذَلِكَ إلا تَبَسَّمَ فى وجهِى[2].

ولَه شاهِدٌ مِن حَديثِ الشَّعبِىِّ عن النَّبِىِّ ﷺ مُرسَلًا[3].

١٦٧٦٦- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو عمرٍو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا حَنبَلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن أبى عِمرانَ الجَونِىِّ عبدِ المَلِكِ بنِ حَبيبٍ قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخطابِ إلَى أبى موسَى الأشعَرِىِّ رضي الله عنهما: إنَّه لَم يَزَلْ لِلنّاسِ وُجوهٌ يَرفَعونَ حَوائجَ النّاسِ، فأكرِمْ وُجوهَ النّاسِ، فبِحَسْبِ المُسلِمِ الضَّعيفِ مِنَ العَدلِ أن يُنصَفَ فى العَدلِ والقِسمَةِ[4].

تم بحمد اللَّهِ ومَنِّه الجزءُ السادسَ عشرَ
ويتلوه الجزءُ السابعَ عشرَ
وأولُه: بابُ ما جاءَ فى قتالِ أهلِ البغيِ والخوارجِ

---

(١) فى م: «إلى».

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم فى العلل (٢٥٣٢)، وقال: قال أبو زرعة: هذا حديث منكر .والطبرانى (٢٢٦٦)، والقضاعى فى مسند الشهاب (٧٦٢) من طريق محمد بن مقاتل به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٧٥: وحصين تالف.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٥٩٧٧)، وعنه أبو داود فى المراسيل (٥١١).

(٤) البغوى فى الجعديات (١١٦٧)، ومن طريقه ابن أبى الدنيا فى منازل الأشراف (٢١٠)، وعنه وكيع فى أخبار القضاة ١/ ٢٨٥. وأخرجه الخطيب فى الجامع (٨٠٠) من طريق شعبة به. وقال الذهبى ٦/ ٣٢٧٦: وهذا منقطع.

فهرس الموضوعات
الجزء السادس عشر

الموضوع	الصفحة
كتاب الرضاع	٥
باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة	٥
باب من قال: لا يحرم إلا خمس رضعات	١٣
باب من قال: يحرم قليل الرضاع وكثيره	٢٤
باب رضاع الكبير	٢٧
باب ما جاء فى تحديد ذلك بالحولين	٣٥
باب شهادة النساء فى الرضاع	٣٩
باب الرضخ عند الفصال	٤٣
باب ما ورد فى اللبن يشبه عليه	٤٤
باب ما جاء فى الغيلة	٤٥
باب ما ينهى عنه من إدغار الرضيع	٤٨
كتاب النفقات	٤٩
باب وجوب النفقة للزوجة	٤٩
باب فضل النفقة على الأهل	٥٢
باب حبس الرجل لأهله قوت سنة	٥٥

باب ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ...﴾ ٥٦
باب الرجل لا يجد نفقة امرأته ٥٩
باب المبتوتة لا نفقة لها إلا أن تكون حاملًا ٦٢
باب من قال: لها النفقة ٧٢
جماع أبواب النفقة على الأقارب ٧٦
باب النفقة على الأولاد ٧٦
باب ما جاء فى قول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ ٧٨
باب نفقة الأبوين ٨٠
باب من أحق منهما بحسن الصحبة ٨٧
باب الأبوين إذا افترقا وهما فى قرية واحدة ٨٨
باب الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد ٩٢
باب الخالة أحق بالحضانة من العصبة ٩٤
جماع أبواب نفقة المماليك ٩٩
باب ما على مالك المملوك من طعام المملوك وكسوته ٩٩
باب ما جاء فى تسوية المالك بين طعامه وطعام رقيقه ١٠٠
باب ما ينبغى لمالك المملوك الذى يلى طعامه أن يفعله ١٠٤
باب لا يكلف المملوك من العمل إلا ما يطيق ١٠٥
باب ما جاء فى النهى عن كسب الأمة ١٠٥
باب مخارجة العبد برضاه إذا كان له كسب ١٠٧

باب النهى عن كسب البغى ١٠٨
باب سياق ما ورد من التشديد فى ضرب المماليك ١١٠
باب ما جاء فى تأديبهم وإقامة الحدود عليهم ١١٤
باب اجتناب الوجه فى الضرب للتأديب والحد ١١٥
باب فضل المملوك إذا نصح ١١٧
باب ما ينادى به كل واحدٍ منهما صاحبه ١٢٠
باب التشديد على من خبب خادمًا على أهله ١٢١
باب نفقة الدواب ١٢١
باب ما جاء فى حلب الماشية ١٢٥
جماع أبواب تحريم القتل، ومن يجب عليه القصاص ١٢٧
باب أصل تحريم القتل فى القرآن ١٢٧
باب قتل الولدان ١٣٧
باب تحريم القتل من السنة ١٤٠
باب لا يشير بالسلاح إلى من لا يستحق القتل ١٥٦
باب التغليظ على من قتل نفسه ١٥٨
باب إيجاب القصاص فى العمد ١٦٠
باب إيجاب القصاص على القاتل دون غيره ١٦٤
باب قتل الرجل بالمرأة ١٧٣
باب فيمن لا قصاص بينه باختلاف الدينين ١٧٤

باب بيان ضعف الخبر الذى روى فى قتل المؤمن بالكافر ١٨٠
الروايات فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٨٥
الروايات فيه عن عثمان رضي الله عنه ١٨٨
الروايات فيه عن عليٍ رضي الله عنه ١٨٩
باب لا يقتل حر بعبد ١٩٠
باب ما روى فيمن قتل عبده أو مثل به ١٩٣
باب العبد يقتل فيه قيمته بالغةً ما بلغت ١٩٩
باب العبد يقتل الحر ٢٠١
باب العبد يقتل العبد ٢٠١
باب الرجل يقتل ابنه ٢٠١
باب القود بين الرجال والنساء، وبين العبيد ٢٠٥
باب النفر يقتلون الرجل ٢٠٨
باب الاثنين أو أكثر يقطعان يد رجل معًا ٢١١
باب من عليه القصاص فى القتل وما دونه ٢١١
جماع أبواب صفة قتل العمد وشبه العمد ٢١٣
باب عمد القتل بالسيف أو السكين ٢١٣
باب عمد القتل بالحجر وغيره ٢١٤
باب شبه العمد وهو ما عمد إلى الرجل بالعصا الخفيفة ٢٢٠
باب من سقى رجلًا سما ٢٢٥

باب الحال التى إذا قتل بها الرجل أقيد منه ٢٢٩

باب ما جاء فى قتل الإمام وجرحه ٢٣٢

باب ما جاء فى أمر السيد عبده ٢٣٩

باب الرجل يحبس الرجل للآخر فيقتله ٢٤٠

باب الخيار فى القصاص ٢٤١

باب من قال: موجب العمد القود ٢٤٨

باب من قتل بعد أخذه الدية ٢٤٨

باب ما جاء فى الترغيب فى العفو عن القصاص ٢٤٩

باب لا عقوبة على كل من كان عليه قصاص فعفى عنه ٢٥٦

باب ٢٥٧

باب ما جاء فى قتل الغيلة فى عفو الأولياء ٢٥٨

باب ميراث الدم والعقل ٢٦٠

باب من زعم أن للكبار أن يقتصوا قبل بلوغ الصغار ٢٦٣

باب عفو بعض الأولياء عن القصاص دون بعض ٢٦٤

جماع أبواب القصاص بالسيف ٢٦٧

باب إمكان الإمام ولى الدم من القاتل يضرب عنقه ٢٦٧

باب يحفظ الإمام سيفه ليأخذ سيفًا صارمًا ٢٦٨

باب الولى لا يستبد بالقصاص دون الإمام ٢٦٩

باب ما روى فى عمد الصبى ٢٧٠

باب أحد الأولياء إذا عدا على رجلٍ فقتله بأنه قاتل أبيه ٢٧١
باب القصاص بغير السيف ٢٧٢
باب ما روى فى أن لا قود إلا بحديدة ٢٧٤
جماع أبواب القصاص فيما دون النفس ٢٧٧
باب ما لا قصاص فيه ٢٧٩
باب ما جاء فى الاستيناء بالقصاص من الجرح والقطع ٢٨٤
باب الرجل يموت فى قصاص الجرح ٢٨٨
كتاب الديات ٢٨٩
باب أسنان الإبل المغلظة فى شبه العمد ٢٨٩
باب صفة الستين التى مع الأربعين ٢٩١
باب وجوب الدية فى شبه العمد على العاقلة ٢٩٥
باب تنجيم الدية ٢٩٥
باب ما جاء فى تغليظ الدية فى قتل الخطأ فى الشهر الحرام ٢٩٦
باب أسنان دية العمد إذا زال فيه القصاص ٢٩٩
جماع أبواب أسنان إبل الخطأ وتقويمها وديات النفوس ٣٠١
باب دية النفس ٣٠١
باب أسنان الإبل فى الخطأ ٣٠٤
باب من قال: هى أرباع. على اختلاف بينهم فى الأوصاف ٣٠٦
باب من قال: هى أخماس ٣٠٨

باب إعواز الإبل ٣١٤
باب تقدير البدل باثنى عشر ألف درهم أو بألف دينار ٣٢٠
باب ما روى فيه عن عمر وعثمان رضي الله عنهما سوى ما مضى ٣٢٢
جماع الديات فيما دون النفس ٣٢٥
باب أرش الموضحة ٣٢٦
باب الهاشمة ٣٣٠
باب المنقلة ٣٣١
باب المأمومة ٣٣٢
باب ما دون الموضحة من الشجاج ٣٣٢
باب تفسير الشجاج ومدارجها ٣٣٦
باب الجائفة ٣٣٧
باب الأذنين ٣٣٩
باب السمع ٣٤٠
باب ذهاب العقل من الجناية ٣٤١
باب دية العينين ٣٤٣
باب ما جاء فى نقص البصر ٣٤٥
باب دية أشفار العينين ٣٤٥
باب دية الأنف ٣٤٦
باب الشفتين ٣٤٩

باب دية اللسان ٣٥٠
باب دية الأسنان ٣٥٣
باب الأسنان كلها سواء ٣٥٥
باب السن تضرب فتسود وتذهب منفعتها ٣٥٨
باب دية اليدين والرجلين والأصابع ٣٥٩
باب الأصابع كلها سواء ٣٦٠
باب الصحيح يصيب عين الأعور ٣٦٦
باب ما جاء فى كسر الصلب ٣٧٠
باب ما جاء فى دية المرأة ٣٧١
باب ما جاء فى جراح المرأة ٣٧٢
باب حلمتى الثديين ٣٧٦
باب دية الذكر والأنثيين ٣٧٧
باب اجتماع الجراحات ٣٨٠
باب ما جاء فى العين القائمة واليد الشلاء ٣٨٠
باب ما جاء فى الحاجبين واللحية والرأس ٣٨٢
باب ما جاء فى الترقوة والضلع ٣٨٣
باب ما جاء فى كسر الذراع والساق ٣٨٤
باب دية أهل الذمة ٣٨٦
باب جراحة العبد ٣٩٤

باب من قال: لا تحمل العاقلة عمدًا ولا عبدًا ٣٩٥
باب جناية الغلام تكون للفقراء ٣٩٨
باب العاقلة ٣٩٩
باب من العاقلة التى تغرم؟ ٤٠٣
باب من فى الديوان ومن ليس فيه من العاقلة سواء ٤٠٧
باب ما جاء فى عقل الفقير ٤٠٨
باب ما تحمل العاقلة ٤٠٩
باب تنجيم الدية على العاقلة ٤١١
باب لا تحمل العاقلة ما جنى الرجل على نفسه ٤١٣
باب ما ورد فى: «البئر جبار والمعدن جبار» ٤١٤
باب دية الجنين ٤٢٠
باب من قال: فى الغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل ٤٢٨
باب ما جاء فى الكفارة فى الجنين وغير ذلك ٤٣١
باب ما جاء فى تقدير الغرة عن بعض الفقهاء ٤٣٣
باب جنين الأمة فيه عشر قيمة أمه ٤٣٤
كتاب القسامة ٤٣٥
باب أصل القسامة ٤٣٥
باب ما روى فى القتيل يوجد بين قريتين ٤٥٣
باب ما جاء فى القتل بالقسامة ٤٥٤

باب ترك القود بالقسامة ٤٥٩
باب ما جاء فى قسامة الجاهلية ٤٦٥
باب ٤٦٨
جماع أبواب كفارة القتل ٤٦٩
باب ما جاء فى وجوب الكفارة فى أنواع قتل الخطأ ٤٦٩
باب المسلمين يقتلون مسلمًا خطأ فى قتال المشركين ٤٧٣
باب الكفارة فى قتل العمد ٤٧٦
باب ما جاء فى إثم من قتل ذميًّا بغير جرم ٤٧٧
باب: لا يرث القاتل ٤٧٩
باب ميراث الدية ٤٨٠
باب الشهادة على الجناية ٤٨٢
جماع أبواب الحكم فى الساحر ٤٨٣
باب من قال: السحر له حقيقة ٤٨٣
باب تكفير الساحر وقتله ٤٨٥
باب قبول توبة الساحر وحقن دمه بتوبته ٤٨٨
باب من لا يكون سحره كفرًا ٤٩٢
باب ما جاء فى النهى عن الكهانة ٤٩٣
باب ما جاء فى كراهية اقتباس علم النجوم ٤٩٦
باب العيافة والطيرة والطرق ٤٩٧

باب ما جاء فى من تطبب بغير علم فأصاب نفسًا ٥٠٣
كتاب قتال أهل البغى ٥٠٥
جماع أبواب الرعاة ٥٠٥
باب الأئمة من قريشٍ ٥٠٥
باب لا يصلح إمامان فى عصرٍ واحدٍ ٥١٦
باب كيفية البيعة ٥١٩
باب كيف يبايع النساء ٥٢٨
باب ما جاء فى بيعة الصغير ٥٣٠
باب الاستخلاف ٥٣٠
باب من جعل الأمر شورى بين المستصلحين له ٥٣٥
باب ما جاء فى تنبيه الإمام على من يراه أهلًا للخلافة بعده ٥٣٩
باب جواز تولية الإمام من ينوب عنه وإن لم يكن قرشيًّا ٥٤٩
باب السمع والطاعة للإمام ومن ينوب عنه ٥٥٢
باب الترغيب فى لزوم الجماعة ٥٥٦
باب الصبر على أذًى يصيبه من جهة إمامه ٥٦٠
باب إثم الغادر للبر والفاجر ٥٦٨
باب ما على السلطان من القيام فيما ولى بالقسط ٥٧٢
باب فضل الإمام العادل ٥٧٨
باب النصيحة لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين ٥٨٢

باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك ٥٨٥
باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره ٥٨٦
باب ما على من رفع إلى السلطان ما فيه ضرر ٥٩٢
باب ما على السلطان من منع الناس عن النميمة ٥٩٤
باب ما فى الشفاعة والذب عن عرض أخيه المسلم من الأجر ٥٩٦
باب ما على السلطان من إكرام وجوه الناس ٦٠٠

* * *